# لسان العرب

لابن منظور

طبعة جديدة محققة ومشكولة شكلاً كاملاً
ومذيلة بفهارس مفصلة

٦

دار المعارف

obeikandl.com

الرُّفَّةُ : التِّبْنُ لِأَنَّها تَطْعَمُ اللَّحْمَ إِذْ كانَتْ سَبْعاً (عَنْ أَبِى حَنِيفَةَ فى أَنْوائِهِ) ، قالَ ابْنُ بَرِّىٍّ : وَالصَّحِيحُ تُفَّةٌ ورُفَّةٌ كما ذَكَرَ الجَوْهَرِىُّ فى فَصْلِ رَفَّ فَإِنَّهُ قالَ : التُّفَّةُ وَالرُّفَّةُ ، بِالتَّاءِ الَّتِى يُوقَفُ عَلَيْها بِالْهاءِ ، قالَ : وكَذٰلِكَ ذَكَرَهُ ابْنُ جِنِّى عَنِ ابْنِ دُرَيْدٍ وغَيْرِه . ويُقالُ : التُّفَّةُ وَالرُّفَّةُ ، بِالتَّخْفِيفِ ، مِثْلُ الثُّبَةِ وَالْقُلَةِ ، قالَ : وهٰذا هُوَ الْمَشْهُورُ ، قالَ : وذَكَرَها ابْنُ السِّكِّيتِ فى أَمْثالِهِ فَقالَ أُغْنِى عَنْ ذٰلِكَ مِنَ التُّفَّةِ عَنِ الرُّفَّةِ ، بِالتَّخْفِيفِ لا غَيْرُ وبِالْهاءِ الأَصْلِيَّةِ ، وأَنْشَدَ ابْنُ فارِسٍ شاهِداً عَلَى تخْفِيفِ التُّفَّةِ وَالرُّفَّةِ .

غَنِينا عَنْ وصالِكُمُ حَدِيثاً
كَما غَنِىَ التُّفاتُ عَنِ الرُّفاتِ

وأَنْشَدَ أَبو حَنِيفَةَ فى كِتابِ النَّباتِ يَصِفُ ظَلِيماً :

حَبَسْتُ مَناكِبُهُ السَّفَا فَكَأَنَّهُ
رُفَّةٌ بِأَنْحِيَةِ المَداوِسِ مُسْنَدُ

شَبَّهَ ما أَضافَتِ الرِّيحُ إِلَى مَناكِبِهِ وهُوَ حاضِرٌ بَيْضَهُ لايَبْرَحُ بِالتِّبْنِ الْمجْمُوعِ فى نَاحِيَةِ الْبَيْدَرِ ؛ وأَنْحِيَةٌ : جَمْعُ ناحِيَةٍ مِثْلُ وادٍ وأَوْدِيَةٍ ، قالَ : وجَمْعُ فاعِلٍ عَلَى أَفْعِلَةٍ نادِرٌ .

* **تفا** * التَّفَةُ : عَناقُ الأَرْضِ ، وَهُوَ سَبْعٌ لايَقْتاتُ التِّبْنَ إِنَّما يَقْتاتُ اللَّحْمَ ؛ قالَ ابْنُ سِيدَهْ : وهُوَ مِنَ الْواوِ لأَنَّا وَجَدْنا ت وف ، وَهُوَ قَوْلُهُمْ : ما فى أَمْرِهِمْ تَوِيفَة[1] ولَمْ نَجِدْ ت ى ف ، فَإِنَّ أَبا عَلِىٍّ يَسْتَدِلُّ عَلَى الْمَقْلُوبِ بِالْمَقْلُوبِ ، أَلا تَراهُ اسْتَدَلَّ عَلَى أَنَّ لامَ أُثْفِيَّةٍ واوٌ بِقَوْلِهِمْ وَثَفَ ، وَالْواوُ فى وَثَفَ فاءٌ .

* **تقد** * ابْنُ سِيدَهْ : التَّقْدَةُ ، بِكَسْرِ التَّاءِ ، وَالتَّقْدَةُ (الأَخِيرَةُ عَنِ الْهَرَوِىِّ) : الْكُسْبَرَةُ . والتَّقْدَةُ : الكَرْوِياءُ ؛ وفى حَدِيثِ عَطاءٍ : وذَكَرَ الْحُبُوبَ الَّتِى تَجِبُ فِيها الصَّدَقَةُ وعَدَّ التَّقْدَةَ هِىَ الْكُزْبَرَةُ ؛ وقِيلَ : الْكَرَوْيا ، وقَدْ تُفْتَحُ التَّاءُ وتكسرُ الْقافُ : وقالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : هِىَ التَّقْرِدَةُ ؛

(١) قوله : « تَوِيفَة » ضُبط فى الأصل هنا كَسَفِينَة ، وكذلك فى مادّة ت و ف .

وأَهْلُ الْيَمَنِ يُسَمُّونَ الأَبْزارَ التِّقْرِدَةَ : وَالتَّقِيدَةُ : مَوْضِعٌ .

* **تقدم** * تَقْدَمُ : اسْمٌ كَأَنَّهُ يُعْنَى بِهِ الْقَدَم .

* **تقر** * التَّقِرُ وَالتَّقِرَةُ : التَّابَلُ ، وقِيلَ : التَّقِرُ الْكَرْوِيا ، والتَّقِرَةُ : جَماعَةُ التَّوابِلِ ؛ قالَ ابْنُ سِيدَهْ : وهِىَ بِالدَّالِ أَعْلى .

* **تقرد** * التِّقْرِدَةُ : الْكُسْبَرَةُ (عَنِ ابْنِ دُرَيْدٍ) قالَ : وَالتِّقْرِدَةُ الأَبْزارُ كُلُّها عِنْدَ أَهْلِ الْيَمَنِ . التَّهْذِيبُ فى الرُّباعِى : التِّقْرِدُ الْكَرْوِيا . قالَ الأَزْهَرِىُّ : وَرَوَى ثَعْلَبٌ عَنِ ابْنِ الأَعْرابِى . التِّقْدَةُ الْكُزْبَرَةُ ، وَالتِّقْدَةُ الْكَرْوِيا . قالَ الأَزْهَرِىُّ : وهذا هُوَ الصَّحِيحُ . وأَمَّا التِّقْرِدُ فَلا أَعْرِفُهُ فى كَلامِ الْعَرَبِ .

* **تقق** * التَّقْتَقَةُ : الْهُوِىُّ مِنْ فَوْقُ إِلَى أَسْفَلَ عَلَى غَيْرِ طَرِيقٍ ، وقَدْ تَقْتَقَ . وتَقَتَّقَ مِنَ الْجَبَلِ وفى الْجَبَلِ : انْحَدَرَ (هٰذِهِ عَنِ اللِّحْيانِى) ، وَالتَّقْتَقَةُ : سُرْعَةُ السَّيْرِ وشِدَّتُه .

الفَرَّاءُ : الذَّوْحُ سَيْرٌ عَنِيفٌ ، وكَذٰلِكَ الطَّمْلُ وَالتَّقْتَقَةُ ، ابْنُ الأَعْرابِىِّ : التَّقْتَقَةُ الحَرَكَةُ . ابْنُ الأَعْرابِىِّ : تَقَتَّقَ هَبَطَ ، وتَقَتَّقَتْ عَيْنُهُ غارَتْ (عَنْ أَبِى عُبَيْدَةَ) وَالصَّحِيحُ نَقْنَقَتْ ، بِالنُّونِ ، وأَنْكَرَ عَلَى أَبِى عُبَيْدَةَ ذٰلِكَ ؛ كَذا ذَكَرَ ابْنُ الأَعْرابِىِّ ، وأَنْشَدَ :

خُوصٌ ذَواتُ أَعْيُنٍ نَقانِقِ
جُبْتُ بِها مَجْهُولَةَ السَّالِقِ

* **تقن** * التَّقَنُ : تُرْنُوقُ الْبِئْرِ وَالدِّمَنِ ، وهُوَ الطِّينُ الرَّقِيقُ يُخالِطُهُ حَمْأَةٌ يَخْرُجُ مِنَ الْبِئْرِ ، وَقَدْ تَقَنَّتْ ، واسْتَعْمَلَهُ بَعْضُ الأَوائِلِ فى تَكَدُّرِ الدَّمِ ومُتَكَدِّرِه .

وَالتَّقَنَةُ : رُسابَةُ الْماءِ وخُثارَتُه .

اللَّيْثُ : التَّقَنُ رُسابَةُ الْماءِ فى الرَّبِيعِ ، وهُوَ الَّذِى يَجِيءُ بِهِ الْماءُ مِنَ الخُثُورَةِ . وَالتَّقَنُ : الطِّينُ الَّذِى يَذْهَبُ عَنْهُ الْماءُ فَيَتَشَقَّقُ . وتَقَنَّوا أَرْضَهُمْ : أَرْسَلُوا فِيها الْماءَ الْخاثِرَ لِتَجُودَ . وَالتَّقَنُ : بَقِيَّةُ الْماءِ الْكَدِرِ فى الْحَوْضِ . ويُقالُ : زَرَعْنا فى تَقَنِ أَرْضٍ طَيِّبَةٍ أَوْ خَبِيثَةٍ فى تُرْبَتِها ، والتَّقَنُ : الطَّبِيعَةُ . وَالْفَصاحَةُ مِنْ تَقَنِهِ أَىْ مِنْ سُوسِهِ وطَبْعِه .

وأَتْقَنَ الشَّىْءَ : أَحْكَمَهُ ، وإِتْقانُهُ إِحْكامُه . وَالإِتْقانُ : الإِحْكامُ لِلأَشْياءِ . وفى التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « صُنْعَ اللهِ الَّذِى أَتْقَنَ كُلَّ شَىْءٍ » .

ورَجُلٌ تِقْنٌ وتَقِنٌ : مُتْقِنٌ لِلأَشْياءِ حاذِقٌ . ورَجُلٌ تِقِنٌ : وهُوَ الْحاضِرُ الْمَنطِقِ وَالْجَواب . وتِقْنٌ : رَجُلٌ مِنْ عادٍ . وابْنُ تِقْنٍ : رَجُلٌ . وتِقْنٌ : اسْمُ رَجُلٍ كانَ جَيِّدَ الرَّمْىِ ، يُضْرَبُ بِهِ الْمَثَلُ ، ولَمْ يَكُنْ يَسْقُطُ لَهُ سَهْمٌ ؛ وأَنْشَدَ فَقالَ :

لَأَكْلَةٌ مِنْ أَقِطٍ وسَمْنِ
وشَرْبَتانِ مِنْ عَكِىٍّ الضَّأْنِ
أَلْيَنُ مَسًّا فى حَوايَا الْبَطْنِ
مِنْ يَثْرِبِيَّاتٍ قِذافٍ خُشْنِ
يَرْمِى بِها أَرْمَى مِنَ ابْنِ تِقْنِ

قالَ أَبو مَنْصُورٍ : الأَصْلُ فى التِّقْنِ ابْنُ تِقْنٍ هٰذا ، ثُمَّ قِيلَ لِكُلِّ حاذِقٍ بِالأَشْياءِ تِقْنٌ ؛ ومِنْهُ يُقالُ : أَتْقَنَ فُلانٌ عَمَلَهُ إِذا أَحْكَمَهُ ، وأَنْشَدَ شَمِرٌ لِسُلَيْمانَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ دَبَّابٍ[2] بن عامِرِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ السَّيِّدِ :

أَهْلَكْنَ طَسْمًا وبَعْدَهُمْ غَذِىَّ بَهْمٍ وذا جُدُونِ
وأَهْلَ جاشٍ وأَهْلَ مَأْرِبٍ وحَىَّ لُقْمٍ وَالتُّقُونِ
واليُسْرُ كَالْعُسْرِ وَالغِنَى كَالْعُدْمِ وَالْحَياةُ كَالْمَنُونِ[3]

فَجَمَعَهُ عَلَى تُقُونٍ لأَنَّهُ أَرادَ تِقْناً ، ومَنِ انْتَسَبَ إِلَيْهِ .

(٢) قوله : « ابن دباب » كذا فى الأصل ، والذى فى مادة د ب ب من شرح القاموس : ودباب بن عبد الله ابن عامر بن الحارث بن سعد بن تيم بن مرة من رهط أبى بكر الصديق ، وابنه الحويرث بن دباب وآخرون ا هـ . وفى نسخة من التهذيب ابن ريان .

(٣) هذه الأبيات منسوبة فى الحماسة لسلمى =

وَالتُّقُونُ : مِنْ بَنِي تِقْنِ بْنِ عادٍ ، مِنْهُم عُمَرُ بْنُ تِقْن ، وكَعْبُ بْنُ تِقْن ، وبِهِ ضُرِبَ الْمَثَلُ فَقِيلَ : أَرْمَى مِنَ ابْنِ تِقْن .

• **تقى** • ابْنُ بَرِّيّ : تَقَى اللهَ تَقْياً خافَهُ . وَالتَّاءُ مُبْدَلَةٌ مِنْ واوٍ تَرْجَمَ عَلَيْها ابْنُ بَرِّيّ ، وسَيَأْتِي ذِكْرُها فِي وَقَى فِي مَكانِها .

• **تكأ** • ذَكَرَ الْأَزْهَرِيُّ هُنا ما سَنَذْكُرُهُ فِي وَكَأَ . وقالَ هُوَ أَيْضاً : إِنَّ تُكَأَةً أَصْلُهُ وَكَأَةٌ .

• **تكر** • التَّكُرِيُّ : الْقائِدُ مِنْ قُوّادِ السِّنْد ، وَالْجَمْعُ تَكارِرَةٌ ، أَلْحَقُوا الْهاءَ لِلْعُجْمَة ؛ قالَ :

لَقَدْ عَلِمَتْ تَكارِرَةُ ابْنِ تِيرِي
غَداةَ الْبَدِّ أَنِّي هِبْرِزِيُّ

وفِي التَّهْذِيبِ : الْجَمْعُ تَكاكِرَة ، وبِذلِكَ أَنْشَدَ الْبَيْتَ : لَقَدْ عَلِمَتْ تَكاكِرَة .

• **تكك** • تَكَّ الشَّيْءَ يَتُكُّهُ تَكًّا : وَطِئَهُ فَشَدَخَه ، ولا يَكُونُ إِلَّا فِي شَيْءٍ لَيِّنٍ كَالرُّطَبِ وَالْبِطِّيخِ ونَحْوِهِما .

وتَكَتَّكْتُ الشَّيْءَ أَيْ وَطِئْتُهُ حَتَّى شَدَخْتُه .

وَالتَّاكُّ : الْهالِكُ مُوقاً . يُقالُ : أَحْمَقُ تاكٌّ ، وقِيلَ : أَحْمَقُ فالكٌّ تاكٌّ إِتْباعٌ لَهُ ، بالِغُ الْحُمْقِ ، وَالْجَمْعُ تاكُّونَ وتَكَكَةٌ وتُكَّاكٌ كَضَرَبَةٍ وضُرَّابٍ وتُكُكٌ كَبُزُل ، وما كُنْتَ تاكًّا ولَقَدْ تَكَكْتَ ، بِالْفَتْحِ ، تُكُوكاً .

قالَ الْكِسائِيُّ : يُقالُ أَبَيْتَ إِلَّا أَنْ تَحْمُقَ وتُكَّ ، وَقَدْ تَكَّهُ النَّبِيذُ مِثْلُ هَكَّهُ وهَرَّجَهُ إِذا بَلَغَ مِنْه . والتَّكِيكُ : الَّذِي لا رَأْيَ لَهُ ، وهُوَ بَيِّنُ التَّكاكَةِ ( عَنِ الْهَجَرِيِّ ) ، وأَنْشَدَ :

أَلَمْ تَأْتِ التَّكاكَةُ قَدْ تَراها
كَقَرْنِ الشَّمْسِ بادِيَةً ضُحًى ؟

التَّهْذِيبُ : ابْنُ الْأَعْرابِيِّ تَكَّ إِذا قُطِعَ وتَكَّ الْإِنْسانُ إِذا حَمُقَ ؛ قالَ : والتُّكُّ والْفُكُّ الْحَمْقَى الْقُبَّق .

وَالتِّكَّةُ : واحِدَةُ التِّكَكِ ، وهِيَ تِكَّةُ السَّراوِيلِ ، وجَمْعُها تِكَكٌ ؛ والتِّكَّةُ رِباطُ السَّراوِيلِ ؛ قالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : لا أَحْسَبُها إِلَّا دَخِيلًا وإِنْ كانُوا تَكَلَّمُوا بِها قَدِيماً ، وقَدِ اسْتَتَكَّ بِها .

والتُّكُّ : طائِرٌ يُقالُ لَهُ ابْنُ تَمْرَةٍ ( عَنْ كُراعٍ ) .

• **تكم** • تُكْمَةُ : بِنْتُ مُرٍّ وهِيَ أُمُّ السُّلَيِّينَ .

• **تكن** • الْأَزْهَرِيُّ : وتُكْنَى مِنْ أَسْماءِ النِّساءِ فِي قَوْلِ الْعَجَّاجِ :

خَيالُ تُكْنَى وخَيالُ تُكْتُما

قالَ : أَحْسَبُهُ مِنْ كُنِيَتْ تُكْنَى وكُتِمَتْ تُكْتَم .

• **تلأب** • هٰذِهِ تَرْجَمَةٌ ذَكَرَها الْجَوْهَرِيُّ فِي أَثْناءِ تَرْجَمَةِ تلب ، وغَلَّطَهُ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنِ بَرِّيّ فِي ذٰلِكَ ، وقالَ : حَقُّ اتْلَأَبَّ أَنْ يُذْكَرَ فِي فَصْلِ تَلْأَب ، لِأَنَّهُ رُباعِيٌّ ، وَالْهَمْزَةُ الْأُولَى وَصْلٌ ، وَالثّانِيَةُ أَصْلٌ ، ووزنه افْعَلَلَّ مِثْلُ اطْمَأَنَّ .

اتْلَأَبَّ الشَّيْءُ اتْلِئْباباً : اسْتَقامَ ، وقِيلَ انْتَصَبَ . وَاتْلَأَبَّ الشَّيْءُ والطَّرِيقُ : امْتَدَّ وَاسْتَوَى ، ومِنْهُ قَوْلُ الْأَعْرابِيِّ يَصِفُ فَرَساً : إِذا انْتَصَبَ اتْلَأَبَّ . وَالِاسْمُ : التِّلْأِبِيبَةُ مِثْلُ الطُّمَأْنِينَةِ . وَاتْلَأَبَّ الْحِمارُ : أَقامَ صَدْرَهُ ورَأْسَه . قالَ لَبِيدٌ :

فَأَوْرَدَها مَسْجُورَةً تَحْتَ غابَةٍ
مِنَ الْقُرَنَيْنِ وَاتْلَأَبَّ يَحُومُ

وذَكَرَ الْأَزْهَرِيُّ فِي الثُّلاثِيِّ الصَّحِيحِ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ : الْمُتْلَئِبُّ الْمُسْتَقِيمُ ؛ قالَ : وَالْمُسْلَحِبُّ مِثْلُه . وقالَ الْفَرّاءُ : التِّلْأِبِيبَةُ مِنَ اتْلَأَبَّ إِذا امْتَدَّ ، وَالْمُتْلَئِبُّ : الطَّرِيقُ الْمُمْتَدّ .

• **تلب** • التَّوْلَبُ : وَلَدُ الْأَتانِ مِنَ الْوَحْشِ إِذا اسْتَكْمَلَ الْحَوْلَ . وفِي الصِّحاحِ : التَّوْلَبُ الْجَحْشُ . وحُكِيَ عَنْ سِيبَوَيْهِ أَنَّهُ مَصْرُوف لِأَنَّهُ فَوْعَلٌ . ويُقالُ لِلْأَتانِ : أُمُّ تَوْلَبٍ ، وقَدْ يُسْتَعارُ لِلْإِنْسانِ . قالَ أَوْسُ بْنُ حَجَرٍ يَصِفُ صَبِيًّا :

وذاتُ هِدْمٍ عارٍ نَواشِرُها
تُصْمِتُ بِالْماءِ تَوْلَباً جَدِعا

وإِنَّما قُضِيَ عَلَى تائِهِ أَنَّها أَصْلُ وواوِهِ بِالزِّيادَةِ ، لِأَنَّ فَوْعَلاً فِي الْكَلامِ أَكْثَرُ مِنْ تَفْعَلٍ .

اللَّيْثُ يُقالُ : تَبًّا لِفُلانٍ وتَلْباً يُتْبِعُونَه التَّبَّ .

وَالْمَتالِبُ : الْمَقاتِلُ .

وَالتِّلْبُ : رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْعَنْبَرِ ، عَنِ ابْنِ الْأَعْرابِيِّ ، وأَنْشَد :

لا هُمَّ إِنْ كانَ بَنُو عَمِيرَهْ
رَهْطُ التِّلْبِ هَوْلا مَقْصُورَهْ
قَدْ أَجْمَعُوا لِغَدْرَةٍ مَشْهُورَهْ
فَابْعَثْ عَلَيْهِمْ سَنَةً قاشُورَهْ
تَحْتَلِقُ الْمالَ احْتِلاقَ النُّورَهْ

أَيْ أَخْلِصُوا فَلَمْ يُخالِطْهُمْ غَيْرُهُمْ مِنْ قَوْمِهِم . هَجَا رَهْطَ التِّلْبِ بِسَبَبِه . التَّهْذِيبُ : التِّلْبُ اسْمُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ ، وقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم ، شَيْئاً .

• **تلث** • التِّلِبْثُ : مِنْ أَنْجِيلِ السِّباخِ .

• **تلج** • التَّوْلَجُ : كِناسُ الظَّبْيِ ، فَوْعَلٌ عِنْدَ كُراعٍ ، وتاؤُهُ أَصْلٌ عِنْدَه ؛ قالَ الشّاعِرُ :

مُتَّخِذاً فِي صَفَواتٍ تَوْلَجا

وفِي تَرْجَمَةِ ترب : التَّوْلَجُ الْكِناسُ الَّذِي يَلِجُ فِيهِ الظَّبْيُ وغَيْرُهُ مِنَ الْوَحْشِ . الْأَزْهَرِيُّ : التُّلَجُ فَرْخُ الْعُقابِ ، أَصْلُهُ وُلَج .

---

= ابن ربيعة ، وعلّق الشارحُ عليها قائلا : « هذه الأبيات خارجة من العروض التى وضعها الخليل بن أحمد . . . وأقرب ما يقال فيها أنها تجيء على السادس من البسيط » . وقد ذكرت الأبيات فى الحماسة باختلاف فى الترتيب وبعض الألفاظ عما جاء هنا .

[ عبد الله ]

* **تلد** * التَّالِدُ : المالُ القَدِيمُ الأَصْلِيُّ الَّذِي وُلِدَ عِنْدَكَ ، وهُوَ نَقِيضُ الطَّارِفِ . ابْنُ سِيدَهْ : التَّلْدُ والتُّلْدُ والتِّلادُ والتَّلِيدُ والإِتْلادُ كالإِسْنامِ والمُتْلَدُ ( الأَخِيرَةُ عَنِ ابْنِ جِنِّي ) : ما وُلِدَ عِنْدَكَ مِنْ مالِكَ أَوْ نُتِجَ ، ولِذلِكَ حَكَمَ يَعْقُوبُ أَنَّ تاءَهُ بَدَلٌ مِنَ الواوِ ، وهذا لا يَقْوَى ، لِأَنَّهُ لَوْ كانَ ذلِكَ لَرُدَّ فِي بَعْضِ تَصارِيفِهِ إِلَى الأَصْلِ . وقالَ بَعْضُ النَّحْوِيِّينَ : هذا كُلُّهُ مِنَ الواوِ ، فَإِذا كانَ ذلِكَ فَهُوَ مُعْتَلٌّ ، وقِيلَ : التِّلادُ كُلُّ مالٍ قَدِيمٍ مِنْ حَيَوانٍ وغَيْرِهِ يُورَثُ عَنِ الآباءِ ، وهُوَ التَّالِدُ والتَّلِيدُ والمُتْلَدُ ؛ قالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ خَيْلاً :

تَلائِدُ نَحْنُ افْتَلَيْنا هُنَّهْ
نِعْمَ الحُصُونُ والعَتادُ هُنَّهْ !

وتَلَدَ المالُ يَتْلِدُ ويَتْلُدُ تُلُوداً ، وأَتْلَدَهُ هُوَ ، وأَتْلَدَ الرَّجُلُ إِذا اتَّخَذَ مالاً . ومالٌ مُتْلَدٌ وخُلُقٌ مُتْلَدٌ : قَدِيمٌ ؛ أَنْشَدَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ :

ماذا رُزِينا مِنْكِ أُمَّ مَعْبَدِ
مِنْ سَعَةِ الحِلْمِ وخُلُقٍ مُتْلَدِ

وفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قالَ فِي سُورَةِ بَنِي إِسْرائِيلَ والكَهْفِ ومَرْيَمَ وطه والأَنْبِياءِ : هُنَّ مِنَ العِتاقِ الأُوَلِ وهُنَّ مِن تِلادِي ، يَعْنِي السُّوَرَ ، أَيْ مِنْ قَدِيمِ ما أَخَذْتُ مِنَ القُرْآنِ ، شَبَّهَهُنَّ بِتِلادِ المالِ . وفِي رِوايَةٍ أُخْرَى : آلِ حمٓ مِنْ تِلادِي أَيْ مِنْ أَوَّلِ ما أَخَذْتُهُ وتَعَلَّمْتُهُ بِمَكَّةَ .

وفِي حَدِيثِ العَبَّاسِ : فَهِيَ لَهُمْ تالِدَةٌ بالِدَةٌ يَعْنِي الخِلافَةَ ، والبالِدُ إِتْباعُ التَّالِدِ .

وقالَ اللِّحْيانِيُّ : رَجُلٌ تَلِيدٌ فِي قَوْمٍ تُلَداءَ وامْرَأَةٌ تَلِيدٌ فِي نِسْوَةٍ تَلائِدَ وتُلُدٍ .

وتَلِدَ فِيهِمْ يَتْلَدُ : أَقامَ . ابْنُ الأَعْرابِيِّ : تَلَّدَ الرَّجُلُ إِذا جَمَعَ ومَنَعَ .

وجارِيَةٌ تَلِيدَةٌ إِذا وَرِثَها الرَّجُلُ فَإِذا وُلِدَتْ عِنْدَهُ فَهِيَ وَلِيدَةٌ . ورُوِيَ عَنْ شُرَيْحٍ : أَنَّ رَجُلاً اشْتَرَى جارِيَةً وشَرَطَ أَنَّها مُوَلَّدَةٌ فَوَجَدَها تَلِيدَةً فَرَدَّها شُرَيْح . قالَ القُتَيْبِيُّ : التَّلِيدَةُ هِيَ الَّتِي وُلِدَتْ بِبِلادِ العَجَمِ وحُمِلَتْ فَنَشَأَتْ ببلادِ العَرَبِ ، والمُوَلَّدَةُ بِمَنْزِلَةِ التِّلادِ : وهُوَ الَّذِي وُلِدَ عِنْدَكَ ؛ وقِيلَ : المُوَلَّدَةُ الَّتِي وُلِدَتْ فِي بِلادِ الإِسْلامِ ، والحُكْمُ فِيهِ إِنْ كانَ هذا الِاخْتِلافُ يُؤَثِّرُ فِي الغَرَضِ أَو القِيمَةِ وَجَبَ لَهُ الرَّدُّ ، وإِلَّا فَلا ؛ ورُوِيَ عَنِ الأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ قالَ : التَّلِيدُ ما وُلِدَ عِنْدَ غَيْرِكَ ثُمَّ اشْتَرَيْتَهُ صَغِيراً فَنَبَتَ عِنْدَكَ ، والتِّلادُ ما وَلَدْتَ أَنْتَ ؛ قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : سَمِعْتُ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يَقُولُ : تِلادِي بِمَكَّةَ ، أَيْ مِيلادِي . ابْنُ شُمَيْلٍ : التَّلِيدُ الَّذِي وُلِدَ عِنْدَكَ ، وهُوَ المُوَلَّدُ والأُنْثَى المُوَلَّدَةُ ، والمُوَلَّدُ والمُوَلَّدَةُ والتَّلِيدُ واحِدٌ عِنْدَنا ، رَواهُ المَصاحِفِيُّ عَنْه . ورَوَى شَمِرٌ عَنْهُ أَنَّهُ قالَ : تِلادُ المالِ ما تَوالَدَ عِنْدَكَ فَتَلِدَ مِنْ رَقِيقٍ أَوْ سائِمَةٍ – وتَلِدَ فُلانٌ عِنْدَنا أَيْ وَلَدْنا أُمَّهُ وأَباه ؛ قالَ الأَعْشَى :

تَــدِرُّ عَلَى غِيرِ أَسْمائِهــا
مُطَرَّفَةٌ بَعْــــدَ إِتْلادِها

يَقُولُ : كانَتْ مِنْ تِلادِهِمْ فَصارَتْ طارِقاً عِنْدَكَ حِينَ أَخَذْتَها .

وتَلَدَ فُلانٌ فِي بَنِي فُلانٍ يَتْلُدُ : أَقامَ فِيهِم ، وتَلَدَ بِالمَكانِ تُلُوداً أَيْ أَقامَ بِه . وأَتْلَدَ أَي اتَّخَذ المالَ .

والتَّلِيدُ : الَّذِي وُلِدَ بِبِلادِ العَجَمِ ثُمَّ حُمِلَ صَغِيراً فَنَبَتَ فِي بِلادِ الإِسْلامِ . وفِي حَدِيثِ عائِشَةَ : أَنَّها أَعْتَقَتْ عَنْ أَخِيها عَبْدِ الرَّحْمنِ تِلاداً مِنْ تِلادِها ، فَإِنَّهُ ماتَ فِي مَنامِهِ ؛ وفِي نُسْخَةٍ تِلاداً مِنْ أَتْلادِه .

والأَتْلادُ : بُطُونٌ مِنْ عَبْدِ القَيْسِ ، يُقالُ لَهُمْ أَتْلادُ عُمانَ ، وذلِكَ لِأَنَّهُمْ سَكَنُوها قَدِيماً .

والتُّلُدُ : فَرْخُ العُقابِ .

* **تلس** * التِّلِّيسَةُ : وِعاءٌ يُسَوَّى مِنَ الخُوصِ شِبْهُ قَفْعَةٍ ، وهِيَ شِبْهُ العَيْبَةِ الَّتِي تَكُونُ عِنْدَ العَصَّارِينَ .

* **تلص** * تَلَّصَ الشَّيْءَ : أَحْكَمَهُ مِثْلَ تَرَّصَه . ويُقالُ : تَلَّصَهُ ودَلَّصَهُ إِذا مَلَّسَهُ ولَيَّنَه .

* **تلع** * تَلَعَ النَّهارُ يَتْلَعُ تَلْعاً وتُلُوعاً وأَتْلَعَ : ارْتَفَعَ . وتَلَعَتِ الضُّحَى تُلُوعاً وأَتْلَعَتْ : انْبَسَطَت . وتَلَعُ الضُّحَى : وَقْتُ تُلُوعِها ( عَنِ ابْنِ الأَعْرابِيِّ ) ؛ وأَنْشَدَ :

أَأَنْ غَرَّدَتْ فِي بَطْنِ وادٍ حَمامَةٌ
بَكَيْتَ ولَمْ يَعْذِرْكَ بِالجَهْلِ عاذِرُ
تَعالَيْنَ فِي عُبْرِيِّهِ تَلَعَ الضُّحَى
عَلَى فَنَنٍ قَدْ نَعَّمَتْهُ السَّرائِــرُ

وتَلَعَ الظَّبْيُ والثَّوْرُ مِنْ كِناسِهِ : أَخْرَجَ رَأْسَهُ وسَمَا بِجِيدِه . وأَتْلَعَ رَأْسَهُ : أَطْلَعَهُ فَنَظَرَ ؛ قالَ ذُو الرُّمَّةِ :

كَما أَتْلَعَتْ مِنْ تَحْتِ أَرْطَى صَرِيمَةٍ
إِلَى نَبْأَةِ الصَّوْتِ الظِّباءُ الكَوانِسُ

وتَلَعَ الرَّجُلُ رَأْسَهُ : أَخْرَجَهُ مِنْ شَيْءٍ كانَ فِيه ، وهُوَ شِبْهُ طَلَعَ إِلَّا أَنَّ طَلَعَ أَعَمّ . قالَ الأَزْهَرِيُّ : فِي كَلامِ العَرَبِ : أَتْلَعَ رَأْسَهُ إِذا أَطْلَعَ ، وتَلَعَ الرَّأْسُ نَفْسُه ، وأَنْشَدَ بَيْتَ ذِي الرُّمَّةِ .

والأَتْلَعُ والتَّلِعُ والتَّلِيعُ : الطَّوِيلُ ، وقِيلَ : الطَّوِيلُ العُنُقِ ، وقالَ الأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ بَتَعَ : البَتِعُ الطَّوِيلُ العُنُقِ ، والتَّلِعُ الطَّوِيلُ الظَّهْرِ . قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : أَكْثَرُ ما يُرادُ بِالأَتْلَعِ طَوِيلُ العُنُقِ ، وقَدْ تَلِعَ تَلَعاً . فَهُوَ تَلِعٌ بَيِّنُ التَّلَعِ ؛ وقَوْلُ غَيْلانَ الرَّبَعِيِّ :

يَسْتَمْسِكُونَ مِنْ حِذارِ الإِلْقاءِ
بِتَلِعاتٍ كَجُذُوعِ الصَّيْصاءِ

يَعْنِي بِالتَّلِعاتِ هُنا سُكّاناتِ السُّفُنِ ؛ وقَوْلُهُ مِنْ حِذارِ الإِلْقاءِ أَرادَ مِنْ خَشْيَةِ أَنْ يَقَعُوا فِي البَحْرِ فَيَهْلِكُوا ؛ وقَوْلُهُ كَجُذُوعِ الصَّيْصاءِ أَيْ أَنَّ قُلُوعَ هذِهِ السَّفِينَةِ طَوِيلَةٌ حَتَّى كَأَنَّها جُذُوعُ الصَّيْصاءِ ، وهُوَ ضَرْبٌ مِنَ التَّمْرِ نَخْلُهُ طِوالٌ .

وامْرَأَةٌ تَلْعاءُ بَيِّنَةُ التَّلَعِ ؛ وعُنُقٌ أَتْلَعُ وتَلِيعٌ ، فِيمَنْ ذَكَّرَ : طَوِيلٌ ، وتَلْعاءُ فِيمَنْ أَنَّثَ ؛ قالَ الأَعْشَى :

يَوْمَ تُبْدِي لَنا قُتَيْلَةُ عَــنْ جِيـ
ـدٍ تَلِيعٍ تَــزِينُهُ الأَطْواقُ

وقِيلَ : التَّلَعُ طُولُهُ وانْتِصابُهُ وغِلَظُ أَصْلِهِ وجَدْلُ أَعْلاهُ . والأَتْلَعُ أَيْضاً والتَّلِعُ : الطَّوِيلُ

مِنَ الأدب(١)، قالَ :

وعَلَّقُوا فِي تَلِعِ الرَّأْسِ خَدِبِ

وَالأُنْثَى تَلِعَةٌ وتَلْعاء .

وَالتَّلِعُ : الكَثِيرُ التَّلَفُّتِ حَوْلَه ، وقيل تَلِيعٌ : وسَيِّدٌ تَلِيعٌ وتَلِعٌ : رَفِيعٌ .

وتَتَلَّعَ فِي مَشْيِهِ وتتالَعَ : مَدَّ عُنُقَهُ ورَفَعَ رأْسه . وتَتَلَّعَ : مَدَّ عُنُقَهُ للقيام . يُقالُ : لَزِمَ فُلانٌ مَكانَهُ قَعَدَ فما يَتَلَعُ ، أَيْ فما يَرْفَعُ رأْسَهُ لِلنُّهُوضِ ولا يُرِيدُ البَراحَ . والتَّتَلُّعُ : التَّقَدُّم ؛ قالَ أَبُو ذُؤَيْبٍ :

فَوَرَدْنَ وَالْعِيُوقُ مَقْعَدُ رابِئِ الضَّـ

ـرباءِ فَوْقَ النَّجْمِ لا يَتَتَلَّعُ

قالَ ابْنُ بَرِّيّ : صَوابُهُ خَلْفَ النَّجْمِ ، وكَذلِكَ رِوايَةُ سِيبَوَيْهِ .

وفي حَدِيثِ عَلِيٍّ : لَقَدْ أَتْلَعُوا أَعْنَاقَهُمْ إِلَى أَمْرٍ لَمْ يَكُونُوا أَهْلَهُ فَوَقَصُوا دُونَهُ ، أَيْ رَفَعُوها .

والتَّلْعَةُ : أَرْضٌ مُرْتَفِعَةٌ غَلِيظَةٌ يَتَرَدَّدُ فِيهَا السَّيْلُ ، ثُمَّ يَنْدَفِعُ مِنْها إِلَى تَلْعَةٍ أَسْفَلَ مِنْها ، وهِيَ مَكْرُمَةٌ مِنَ المَنابِت . والتَّلْعَةُ : مَجْرَى الماءِ مِنْ أَعْلَى الوادِي إِلَى بُطُونِ الأَرْض ، وَالْجَمْعُ التِّلاعُ . ومِنْ أَمْثالِ العَرَبِ : فُلانٌ لا يَمْنَعُ دَنَبَ تَلْعَةٍ ؛ يُضْرَبُ لِلرَّجُلِ الذَّلِيلِ الْحَقِيرِ . وفي الحديث : فَيَجِيءُ مَطَرٌ لا يُمْنَعُ مِنْهُ ذَنَبُ تَلْعَةٍ ؛ يُرِيدُ كَثْرَتَهُ وأَنَّهُ لا يَخْلُو مِنْهُ مَوْضِع . وفي الْحَدِيثِ : لَيَضْرِبَنَّهُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَتَّى لا يَمْنَعُوا ذَنَبَ تَلْعَةٍ .

ابْنُ الأَعْرابِيّ : ويُقالُ فِي مَثَلٍ : ما أَخافُ إِلَّا من سَيْلِ تلْعَتَي ، أَيْ مِنْ بَنِي عَمِّي وذَوِي قَرابَتِي ؛ قالَ : وَالتَّلْعَةُ مَسِيلُ الْمَاءِ لِأَنَّ مَنْ نَزَلَ التَّلْعَةَ فَهُوَ عَلَى خَطَرٍ إِنْ جاءَ السَّيْلُ جَرَفَ بِه ، قالَ : وقالَ هذا وهُوَ نازِلٌ بِالتَّلْعَةِ فقالَ : لا أَخافُ إِلَّا مِنْ مأْمَنِي .

وقالَ شَمِرٌ : التِّلاعُ مسايِلُ الْماءِ يَسِيلُ مِن الأَسْنادِ وَالنِّجافِ وَالْجِبالِ حَتَّى يَنْصَبَّ فِي الْوادِي ؛ قالَ : وتَلْعَةُ الْجبلِ أَنَّ الْماءَ يَجِيءُ فَيَخُدُّ فِيهِ ويَحْفِرُهُ حَتَّى يَخْلُصَ مِنْهُ ، قالَ :

ولا تَكُونُ التِّلاعُ إِلَّا فِي الصَّحارَى ؛ قالَ : والتَّلْعَةُ رُبَّما جاءَتْ مِنْ أَبْعَدَ مِنْ خَمْسَةِ فَراسِخَ إِلَى الْوادِي ، فَإِذا جَرَتْ مِنَ الْجِبالِ فوقَعَتْ فِي الصَّحارَى حَفَرَتْ فِيها كَهَيْئَةِ الْخَنادِقِ ، قالَ : وإِذا عَظُمَتِ التَّلْعَةُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ نِصْفِ الْوادِي أَوْ ثُلُثَيْهِ فَهِيَ مَيْثاء .

وفِي حَدِيثِ الْحَجَّاجِ فِي صِفَةِ الْمَطَرِ : وأَدْحَضَتِ التِّلاعَ ، أَيْ جَعَلَتْها زَلَقاً تَزْلَقُ فِيها الأَرْجُل .

وَالتَّلْعَةُ : ما انْهَبَطَ مِنَ الأَرْضِ ، وقِيلَ : ما ارْتَفَعَ ، وهُوَ مِنَ الأَضْداد ؛ وقِيلَ : التَّلْعَةُ مِثْلُ الرَّحَبَةِ ، وَالْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذلِكَ تَلَعٌ وتِلاعٌ ؛ قالَ عارِقٌ الطَّائِيُّ :

وكُنَّا أُناساً دائِنِينَ بِغِبْطَةٍ

يَسِيلُ بِنا تَلْعُ الْمَلا وأَبارِقُهْ

وقالَ النَّابِغَةُ :

عَفَا ذُو حُسًا مِنْ فَرْتَنَى فَالْفَوارِعُ

فَجَنْبا أَرِيكٍ فَالتِّلاعُ الدَّوافِعُ

حَكَى ابْنُ بَرِّيّ عَنْ ثَعْلَبٍ قالَ : دَخَلْتُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ طاهِرٍ وعِنْدَهُ أَبُو مُضَرَ أَخُو أَبِي الْعَمَيْثَلِ الأَعْرابِيُّ فَقالَ لِي : ما التَّلْعَةُ ؟ فَقُلْتُ : أَهْلُ الرِّوايَةِ يَقُولُونَ هُوَ مِنَ الأَضْدادِ يَكُونُ لِما عَلا ولِما سَفَلَ ؛ قالَ الرَّاعِي فِي الْعُلُوِّ :

كَدُخانِ مُرْتَجِلٍ بِأَعْلَى تَلْعَةٍ

غَرْثانَ ضَرَّمَ عَرْفَجاً مَبْلُولا

وقالَ زُهَيْرٌ فِي الانْهِباطِ :

وإِنِّي مَتَى أَهْبِطْ مِنَ الأَرْضِ تَلْعَةً

أَجِدْ أَثَراً قَبْلِي جَدِيداً وعافِيا

قالَ : ولَيْسَ كَذلِكَ إِنَّما هِيَ مَسِيلُ ماءٍ مِنْ أَعْلَى الْوادِي إِلَى أَسْفَلِه ، فَمَرَّةً يُوصَفُ أَعْلاها ومَرَّةً يُوصَفُ أَسْفَلُها . وفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ كانَ يَبْدُو(٢) إِلَى هٰذِهِ التِّلاعِ ؛ قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ : هُوَ مِنَ الأَضْدادِ ، يَقَعُ عَلَى ما انْحَدَرَ مِنَ الأَرْضِ وأَشْرَفَ مِنْها . وفُلانٌ لا يُوثَقُ بِسَيْلِ تَلْعَتِهِ : يُوصَفُ بِالْكَذِبِ أَيْ لا يُوثَقُ بِما يَقُولُ وما يَجِيءُ بِهِ . فَهٰذِهِ ثَلاثَةُ أَمْثالٍ جاءَتْ فِي التَّلْعَةِ .

وقَوْلُ كُثَيِّرٍ عَزَّةَ :

بِكُلِّ تِلاعَةٍ كَالْبَدْرِ لَمَّا

تَنَوَّرَ وَاسْتَقَلَّ عَلَى الْجِبالِ

قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ : التِّلاعَةُ ما ارْتَفَعَ مِنَ الأَرْضِ شَبَّهَ النَّاقَةَ بِه ، وقِيلَ : التِّلاعَةُ الطَّوِيلَةُ الْعُنُقِ الْمُرْتَفِعَتُه ، وَالْبابُ واحِدٌ . وتَلْعَةُ : مَوْضِعٌ ؛ قالَ جَرِيرٌ :

أَلا رُبَّما هاجَ التَّذَكُّرُ وَالْهَوَى

بِتَلْعَةَ إِرْشاشَ الدُّمُوعِ السَّواجِمِ

وقالَ أَيْضاً :

وقَدْ كانَ فِي بَقْعاءَ رِيٌّ لِشائِكُمْ

وتَلْعَةَ وَالْجَوْفاءُ يَجْرِي غَدِيرُها

ويُرْوَى :

وتَلْعَةُ وَالْجَوْفاءُ يَجْرِي غَدِيرُها

أَيْ يَطَّرِدُ عِنْدَ هُبُوبِ الرِّيحِ .

ومُتالِعُ ، بِضَمِّ الْمِيمِ : جَبَلٌ ؛ قالَ لَبِيدٌ :

دَرَسَ الْمَنا بِمُتالِعٍ فَأَبانِ

بِالْجِسْرِ بَيْنَ الْبِيدِ وَالسُّوبانِ

وقالَ ابْنُ بَرِّيّ عَجُزُهُ :

فَتَقادَمَتْ بِالْجِسْرِ فَالسُّوبانِ

أَرادَ الْمَنازِلَ فَحَذَفَ ، وهُوَ قَبِيحٌ . قالَ الأَزْهَرِيُّ : مُتالِعٌ جَبَلٌ بِناحِيَةِ الْبَحْرَيْنِ بَيْنَ السَّوِدَةِ وَالأَحْساءِ ، وفِي سَفْحِ هٰذا الجَبَلِ عَيْنٌ يَسِيحُ ماؤُهُ يُقالُ لَهُ عَيْنُ مُتالِعٍ(٣) .

والتَّلَعُ شَبِيهٌ بِالتَّرَعِ : لُغَيَّةٌ أَو لُثْغَةٌ أَو بَدَل .

ورَجُلٌ تَلِعٌ : بِمَعْنَى التَّرِعِ .

* تلف * اللَّيْثُ : التَّلَفُ الهَلاكُ وَالْعَطَبُ فِي كُلِّ شَيْءٍ . تَلِفَ يَتْلَفُ تَلَفاً ، فَهُوَ تَلِفٌ : هَلَكَ . غَيْرُهُ : تَلِفَ الشَّيْءُ ، وأَتْلَفَهُ غَيْرُهُ ، وذَهَبَتْ نَفْسُ فُلانٍ تَلَفاً وظَلَفاً بِمَعْنًى واحِدٍ ، أَيْ هَدَراً . وَالْعَرَبُ تَقُولُ : إِنَّ مِنَ الْقَرَفِ التَّلَفَ ، وَالْقَرَفُ مُداناةُ الْوَباءِ ، وَالْمَتالِفُ الْمَهالِكُ . وأَتْلَفَ فُلانٌ مالَهُ إِتْلافاً إِذا أَفْناهُ إِسْرافاً ؛ قالَ الْفَرَزْدَقُ :

(١) قوله : «من الأدب» هكذا فى الأصل ، ولعلها من الآدمى .

(٢) قوله : «كان يبدو» يعنى رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، كما فى هامش النهاية .

(٣) الذى فى التهذيب للأزهرى : عينٌ يسيح ماؤها ، يُقال لها : عين مُتالع . [ عبد الله ]

وقَـوْمٍ كِرامٍ قَدْ نَقَلْنا إِلَيْهِمُ
قِراهُمْ فَأَتْلَفْنـا الْمَنايا وأَتْلَفُوا

أَتْلَفْنا الْمَنايا أَيْ وَجَدْناها ذاتِ تَلَفٍ ، أَيْ ذاتِ إِتْلافٍ ووَجَدُوها كَذلِكَ .

وقالَ ابْنُ السِّكِّيتِ : أَتْلَفْنا الْمَنايا وأَتْلَفُوا أَيْ صَيَّرْنا الْمَنايا تَلَفاً لَهُمْ وصَيَّرُوها لَنا تَلَفاً ؛ قالَ : ويُقالُ مَعْناهُ صادَفْناها تُتْلِفُنا وصادَفُوها تُتْلِفُهم .

ورَجُلٌ مِتْلَفٌ ومِتْلافٌ : يُتْلِفُ مالَه ، وقِيلَ : كَثِيرُ الإِتْلافِ .

والْمَتْلَفَةُ : مَهْواةٌ مُشْرِفَةٌ عَلَى تَلَفٍ . والْمَتْلَفَةُ : الْقَفْرُ ؛ قالَ طَرَفَةُ أَوْ غَيْرُهُ :

بِمَتْلَفَةٍ لَيْسَتْ بِطَلْحٍ ولا حَمْضِ

أَرادَ لَيْسَتْ بِمَنْبِتِ طَلْحٍ ولا حَمْضٍ ، لا يَكُونُ إِلَّا عَلَى ذٰلِكَ لِأَنَّ الْمَتْلَفَةَ الْمَنْبِتُ ، والطَّلْحُ والْحَمْضُ نَبْتانِ لا مَنْبِتانِ ، والْمَتْلَفُ الْمَفازَةُ ؛ وقَوْلُ أَبِي ذُؤَيْبٍ :

ومَتْلَفٍ مِثْلِ فَرْقِ الرَّأْسِ تَخْلُجُهُ
مَطـارِبٌ زَقَبٌ أَمْيالُهـا فِيحُ

الْمَتْلَفُ : الْقَفْرُ ، سُمِّيَ بِذٰلِكَ لِأَنَّهُ يُتْلِفُ سالِكَهُ فِي الأَكْثَرِ .

والتَّلَفَةُ : الْهَضْبَةُ الْمَنِيعَةُ الَّتِي يَغْشَى مَنْ تَعاطاها التَّلَفُ ( عَنِ الْهَجَرِيِّ ) ، وأَنْشَدَ :

أَلا لَكُما فَرْخانِ فِي رَأْسِ تَلَفَةٍ
إِذا رامَها الرَّامِي تَطاوَلَ نِيقُها

* تلك * ابْنُ الأَثِيرِ قالَ : فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى وذِكْرِ الْفاتِحَةِ : فَتِلْكَ بِتِلْكَ ، هٰذا مَرْدُودٌ إِلَى قَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ : وإِذا قَرَأَ : « غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ » فَقُولُوا آمِينَ يُحِبَّكُمُ اللهُ ؛ يُرِيدُ أَنَّ آمِينَ يُسْتَجابُ بِها الدُّعاءُ الَّذِي تَضَمَّنَتْهُ السُّورَةُ أَوِ الآيَةُ ، كَأَنَّهُ قالَ فَتِلْكَ الدَّعْوَةُ مُضَمَّنَةٌ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ أَوْ مُعَلَّقَةٌ بِها ؛ وقِيلَ : مَعْناهُ أَنْ يَكُونَ الْكَلامُ مَعْطُوفاً عَلَى ما يَلِيهِ مِنَ الْكَلامِ ، وهُوَ قَوْلُهُ : وإِذا كَبَّرَ ورَكَعَ فَكَبِّرُوا وارْكَعُوا ؛ يُرِيدُ أَنْ صَلاتَكُمْ مُعَلَّقَةٌ بِصَلاةِ إِمامِكُمْ فَاتَّبِعُوهُ وأَتِمُّوا بِهِ ، فَتِلْكَ إِنَّما تَصِحُّ وتَثْبُتُ بِتِلْكَ ، وكَذٰلِكَ باقِي الْحَدِيثِ .

* تلل * تَلَّهُ يَتُلُّهُ تَلاًّ ، فَهُوَ مَتْلُولٌ وتَلِيلٌ : صَرَعَه ، وقِيلَ : أَلْقاهُ عَلَى عُنُقِهِ وخَدِّه ، والأَوَّلُ أَعْلَى ، وبِهِ فُسِّرَ قَوْلُهُ تَعالَى : « فَلَمَّا أَسْلَما وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ » ؛ مَعْنَى تَلَّهُ صَرَعَهُ كَما تَقُولُ كَبَّهُ لِوَجْهِه . والتَّلِيلُ والْمَتْلُولُ : الصَّرِيعُ ؛ وقالَ قَتادَةُ : تَلَّهُ لِلْجَبِينِ كَبَّهُ لِفِيهِ وأَخَذَ الشَّفْرَةَ . وتُلَّ إِذا صُرِعَ ؛ قالَ الْكُمَيْتُ :

وتَلَّـهُ لِلْجَبِينِ مُنْعَفِـراً
مِنْهُ مَناطُ الْوَتِينِ مُنْقَضِبُ

وفِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْداءِ : وتَرْكُكَ لِمَتَلِّكَ ، أَيْ لِمَصْرَعِكَ مِنْ قَوْلِهِ تَعالَى : « وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ » . وفِي الْحَدِيثِ الآخَرِ : فَجاءَ بِناقَةٍ كَوْماءَ فَتَلَّها ، أَيْ أَناخَها وأَبْرَكَها .

والْمُتَلَّلُ : الصَّرِيعُ وهُوَ الْمُشَغْزَبُ . وقَوْلُ الأَعْرابِيَّةِ : ما لَهُ تُلَّ وغُلَّ ؛ هٰكَذا رَواهُ أَبُو عُبَيْدٍ ، ورَواهُ يَعْقُوبُ : أُلَّ وغُلَّ ، وقَدْ تَقَدَّمَتِ الْحِكايَةُ فِي أُهَزَ . وقَوْمٌ تَلَّى : صَرْعَى ؛ قالَ أَبُو كَبِيرٍ :

وأَخُو الإِنابَةِ إِذْ رَأَى خُلاَّنَهُ
تَلَّى شِفاعاً حَوْلَهُ كَالإِذْخِرِ

أَرادَ أَنَّهُمْ صُرِعُوا شَفْعاً ، وذٰلِكَ أَنَّ الإِذْخِرَ لا يَنْبُتُ مُتَفَرِّقاً ولا تَكادُ تَراهُ إِلَّا شَفْعاً . وتَلَّ هُوَ يَتُلُّ ويَتِلُّ : تَصَرَّعَ وسَقَطَ . والْمِتَلُّ : ما تَلَّهُ بِهِ . والْمِتَلُّ : الشَّدِيدُ . ورُمْحٌ مِتَلٌّ : يُتَلُّ بِهِ أَيْ يُصْرَعُ بِهِ ، وقِيلَ : قَوِيٌّ مُنْتَصِبٌ غَلِيظٌ ؛ قالَ لَبِيدٌ :

رابِطُ الْجَـأْشِ عَلَى فَرْجِهِمُ
أَعْطِفُ الْجَوْنَ بِمَرْبُوعٍ مِتَلّْ

الْمِتَلُّ : الَّذِي يُتَلُّ بِهِ أَيْ يُصْرَعُ بِهِ ؛ وقالَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ : مِتَلٌّ شَدِيدٌ ، أَيْ ومَعِي رُمْحٌ مِتَلٌّ ؛ والْجَوْنُ : فَرَسُه . وقالَ شَمِرٌ : أَرادَ بِالْجَوْنِ جَمَلَهُ ، والْمَرْبُوعُ جَرِيرٌ ضُفِرَ عَلَى أَرْبَعٍ قُوًى ؛ وقالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ فِي مَعْنَى الْبَيْتِ أَيْ أَعْطِفُهُ بِعِنانٍ شَدِيدٍ مِنْ أَرْبَعِ قُوًى ؛ وقِيلَ : بِرُمْحٍ مَرْبُوعٍ لا طَوِيلٍ ولا قَصِيرٍ .

ورَجُلٌ تُلاتِلٌ : قَصِيرٌ . ورُمْحٌ مِتَلٌّ : غَلِيظٌ شَدِيدٌ ، وهُوَ الْعُرَدُّ أَيْضاً ؛ وكُلُّ شَيْءٍ أَلْقَيْتَهُ إِلَى الأَرْضِ مِمَّا لَهُ جُثَّةٌ فَقَدْ تَلَلْتَه .

وتَلَّ يَتُلُّ ويَتِلُّ إِذا صَبَّ . وتَلَّ يَتِلُّ إِذا سَقَطَ .

والتَّلَّةُ : الصَّبَّةُ . والتَّلَّةُ : الضَّجْعَةُ والْكَسَل .

وقَوْلُ سَيِّدِنا رَسُولِ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ : نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ وأُوتِيتُ جَوامِعَ الْكَلِمِ ، وبَيْنَا أَنا نائِمٌ أُتِيتُ بِمَفاتِيحِ خَزائِنِ الأَرْضِ فَتُلَّتْ فِي يَدِي ؛ قالَ ابْنُ الأَثِيرِ فِي تَفْسِيرِهِ : أُلْقِيَتْ فِي يَدِي ، وقِيلَ : التَّلُّ الصَّبُّ فَاسْتَعارَهُ لِلإِلْقاءِ . وقالَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ : صُبَّتْ فِي يَدِي ، والْمَعْنَيانِ مُتَقارِبانِ . قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وتَأْوِيلُ قَوْلِهِ أُتِيتُ بِمَفاتِيحِ خَزائِنِ الأَرْضِ فَتُلَّتْ فِي يَدِي ؛ هُوَ ما فَتَحَهُ اللهُ جَلَّ ثَناؤُهُ لِأُمَّتِهِ بَعْدَ وَفاتِهِ مِنْ خَزائِنِ مُلُوكِ الْفُرْسِ ومُلُوكِ الشَّامِ وما اسْتَوْلَى عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ مِنَ الْبِلادِ ، حَقَّقَ اللهُ رُؤْياهُ الَّتِي رَآها بَعْدَ وَفاتِهِ مِنْ لَدُنْ خِلافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، إِلَى يَوْمِنا هٰذا ؛ هٰذا قَوْلُ أَبِي مَنْصُورٍ ، رَحِمَهُ اللهُ ؛ والَّذِي نَقُولُهُ نَحْنُ فِي يَوْمِنا هٰذا : إِنَّا نَرْغَبُ إِلَى اللهِ عَزَّ وجَلَّ ونَتَضَرَّعُ إِلَيْهِ فِي نُصْرَةِ مِلَّتِهِ وإِعْزازِ أُمَّتِهِ وإِظْهارِ شَرِيعَتِهِ ، وأَنْ يُبْقِيَ لَهُمْ هِبَةَ تَأْوِيلِ هٰذا الْمَنامِ ، وأَنْ يُعِيدَ عَلَيْهِمْ بِقُوَّتِهِ ما عَدا عَلَيْهِ الْكُفَّارُ لِلْإِسْلامِ بِمُحَمَّدٍ وآلِهِ ، عَلَيْهِمُ الصَّلاةُ والسَّلامُ .

وفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ أُتِيَ بِشَرابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ وعَنْ يَمِينِهِ غُلامٌ وعَنْ يَسارِهِ الْمَشايِخُ ، فَقالَ : أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هٰؤُلاءِ ؟ فَقالَ : واللهِ لا أُوثِرُ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَداً ! فَتَلَّهُ رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، فِي يَدِهِ أَيْ أَلْقاهُ .

والتَّلُّ مِنَ التُّرابِ : مَعْرُوفٌ واحِدُ التِّلالِ ، ولَمْ يُفَسِّرِ ابْنُ دُرَيْدٍ التَّلَّ مِنَ التُّرابِ . والتَّلُّ مِنَ الرَّمْلِ : كَوْمَةٌ مِنْهُ ، وكِلاهُما مِنَ التَّلِّ الَّذِي هُوَ إِلْقاءُ كُلِّ جُثَّةٍ ، قالَ ابْنُ سِيدَهْ : والْجَمْعُ أَتْلالٌ ؛ قالَ ابْنُ أَحْمَرَ :

وَالْفُوفُ تَنْسُجُهُ الدَّبُورُ وَأَتْـ
ـلَالٌ مُلَمَّعَةُ الْقَرَا شُقُرُ

وَالتَّلُّ : الرَّابِيَةُ ، وقِيلَ : التَّلُّ الرَّابِيَةُ مِنَ التُّرَابِ مَكْبُوساً لَيْسَ خِلْقَةً ، قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : هٰذا غَلَطٌ ، التِّلالُ عِنْدَ الْعَرَبِ الرَّوابِي الْمَخْلُوقَةُ . ابْنُ شُمَيْلٍ : التَّلُّ مِنْ صِغارِ الآكامِ ، وَالتَّلُّ طُولُهُ فِي السَّماءِ مِثْلُ الْبَيْتِ وَعَرْضُ ظَهْرِهِ نَحْوُ عَشْرَةِ أَذْرُعٍ ، وَهُوَ أَصْغَرُ مِنَ الأَكَمَةِ وَأَقَلُّ حِجارَةً مِنَ الأَكَمَةِ ، وَلا يُنْبِتُ التَّلُّ حُرًّا ، وَحِجارَةُ التَّلِّ غاصٌّ بَعْضُها بِبَعْضٍ مِثْلُ حِجارَةِ الأَكَمَةِ سَواءٌ .

وَالتَّلِيلُ : الْعُنُقُ ، قالَ لَبِيدٌ :

تَقَيِّنِي بِتَلِيلٍ ذِي خُصَلْ

أَيْ بِعُنُقٍ ذِي خُصَلٍ مِنَ الشَّعَرِ ، وَالْجَمْعُ أَتِلَّةٌ وَتُلُلٌ وَتَلائِلُ .

وَالْمِتَلُّ : الشَّدِيدُ مِنَ النَّاسِ وَالإِبِلِ . وَرَجُلٌ مِتَلٌّ إِذا كانَ غَلِيظاً شَدِيداً . وَرَجُلٌ مِتَلٌّ : مُنْتَصِبٌ فِي الصَّلاةِ ؛ وَأَنْشَدَ :

رِجالٌ يُتِلُّونَ الصَّلاةَ قِيامُ

قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : هٰذا خَطَأٌ ، وَإِنَّما هُوَ :

رِجالٌ يُتْلُونَ الصَّلاةَ قِيامُ

مِنْ تَلَّى يَتْلِي إِذا أَتْبَعَ الصَّلاةَ الصَّلاةَ ، قالَ شَمِرٌ : تَلَّى فُلانٌ صَلاتَهُ الْمَكْتُوبَةَ بِالتَّطَوُّعِ أَيْ أَتْبَعَ ، قالَ الْبَعِيثُ :

عَلَى ظَهْرِ عادِيٍّ كَأَنَّ أُرُومَـهْ
رِجالٌ يُتِلُّـونَ الصَّلاةَ قِيامُ

وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ سِيبَوَيْهِ :

طَوِيلَ مِتَلِّ الْعُنُقِ أَشْرَفَ كاهِلا
أَشَقَّ رَحِيبَ الْجَوْفِ مُعْتَدِلَ الْجِرْمِ

عَنَى ما انْتَصَبَ مِنْه .

وَقَوْلُهُمْ : هُوَ بِتِلَّةِ سُوءٍ إِنَّما هُوَ كَقَوْلِهِمْ بِبِيئَةِ سُوءٍ ، أَيْ بِحالَةِ سُوءٍ .

وَتَلَطَهُ بِتِلَّةِ سُوءٍ أَيْ رَماهُ بِأَمْرٍ قَبِيحٍ ( عَنْ ثَعْلَبٍ ) . وباتَ بِتِلَّةِ سُوءٍ أَيْ بِحالَةِ سُوءٍ .

وَالتَّلُّ : صَبُّ الْحَبْلِ فِي الْبِئْرِ عِنْدَ الاسْتِقاءِ ( عَنِ ابْنِ الأَعْرابِيِّ ) ؛ وَأَنْشَدَ :

يَوْمانِ : يَوْمُ نِعْمَةٍ وَظِلِّ
وَيَـوْمُ تَلٍّ مَحِصٍ مُبْتَلِّ

وَتَلَّ جَبِينُهُ يَتِلُّ تَلًّا : رَشَحَ بِالْعَرَقِ ، قالَ : وَكَذٰلِكَ الْحَوْضُ ( عَنِ اللِّحْيانِيِّ ) . قالَ أَبُو الْحَسَنِ : يُقالُ إِنَّ جَبِينَهُ لَيَتِلُّ أَشَدَّ التَّلِّ ، وَحَكَى : ما هٰذِهِ التِّلَّةُ بِفيكَ أَيِ الْبِلَّةُ ؟ وَسُئِلَ عَنْ ذٰلِكَ أَبُو السَّمَيْدَعِ فَقالَ : التِّلَلُ وَالْبَلَلُ وَالتِّلَّةُ وَالْبِلَّةُ شَيْءٌ واحِدٌ ، قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَهٰذا عِنْدِي مِنْ قَوْلِهِمْ تَلَّ أَيْ صَبَّ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْمِشْرَبَةِ التَّلْتَلَةُ لِأَنَّهُ يُصَبُّ ما فِيها فِي الْحَلْقِ . وَالتَّلْتَلَةُ : مِشْرَبَةٌ مِنْ قِشْرِ الطَّلْعَةِ يُشْرَبُ فِيهِ النَّبِيذُ ، وَفِي الصِّحاحِ : تُتَّخَذُ مِنْ قِيقاءَةِ الطَّلْعِ . وَالتَّلْتَلَةُ : التَّحْرِيكُ وَالإِقْلاقُ .

التَّهْذِيبُ فِي تَرْجَمَةِ تَرَرَ : التَّرْتَرَةُ أَنْ تُحَرِّكَ وَتُزَعْزِعَ ، قالَ : وَهِيَ التَّرْتَرَةُ وَالتَّلْتَلَةُ وَالْمَرْمَرَةُ ؛ قالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ جَمَلًا :

بَعِيدُ مَسافِ الْخَطْوِ عَوْجٌ شَمَرْدَلٌ
يُقَطِّعُ أَنْفاسَ الْمَهارِي تَلاتِلُهْ

وَتَلْتَلَهُ أَيْ زَعْزَعَهُ وَأَقْلَقَهُ وَزَلْزَلَه . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : أُتِيَ بِشارِبٍ فَقالَ تَلْتِلُوهُ ، هُوَ أَنْ يُحَرَّكَ وَيُسْتَنْكَهَ لِيُعْلَمَ أَشَرِبَ أَمْ لا ، وَهُوَ فِي الأَصْلِ السَّوْقُ بِعُنْفٍ . وَتَلْتَلَ الرَّجُلُ : عَنُفَ بِسَوْقِهِ . وَالتَّلْتَلَةُ : الشِّدَّةُ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ :

وَإِنْ تَشْكَى الأَيْـنَ وَالتِّلاتِلا

أَبُو تُرابٍ : الْبَلابِلُ وَالتَّلاتِلُ الشَّدائِدُ مِثْلُ الزَّلازِلِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الرَّاعِي :

وَاخْتَلَّ ذُو الْمالِ وَالْمُثْرُونَ قَدْ بَقِيَتْ
عَلَى التَّلاتِلِ مِنْ أَمْوالِهِمْ عُقَدُ

وَالتَّلَّةُ وَالتَّلْتَلَةُ : مِنْ وَصْفِ الإِبِلِ . وَتَلَّهُ فِي يَدَيْهِ : دَفَعَهُ إِلَيْهِ سَلَماً ، وَرَجُلٌ ضالٌّ نالٌّ آلٌّ ، وَقَدْ ضَلِلْتُ وَتَلِلْتُ ضَلالَةً وَتَلالَةً ، وَجاءَ بِالضَّلالَةِ وَالتَّلالَةِ وَالأَلالَةِ ، وَهُوَ الضَّلالُ ابْنُ التَّلالِ ؛ قالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَكُلُّ ذٰلِكَ إِتْباعٌ .

وَقَوْلُهُمْ : ذَهَبَ يُتالُّ أَيْ يَطْلُبُ لِفَرَسِهِ فَحْلًا ، وَهُوَ يُفاعِل ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّيٍّ فِي حَواشِيهِ هٰذا الْبَيْتَ وَلَمْ يُفْصِحْ عَمَّا اسْتَشْهَدَ بِهِ عَلَيْهِ ، قالَ : وَقالَ النَّضْرِيُّ :

لَقَدْ غَنِينا تَلَّةً مِنْ عَيْشِنا
بِحُنَاتِمٍ مَمْلُوءَةٍ وَزِقاقِ

وَتَلٍّ وَتِلٍّ : مَوْضِعٌ ؛ أَنْشَدَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ :

أَلا تَرَى ما حَلَّ دُونَ الْمُقْرَبِ
مِنْ نَعْفِ تَلٍّ فَدِيابِ الأَخْشَبِ ؟

وَتَلْتَلَةُ بَهْراءَ : كَسْرُهُمْ تاءَ تِفْعِلُونَ ، يَقُولُونَ تِعْلَمُونَ وَتِشْهَدُونَ وَنَحْوَهُ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

* تلم * التَّلَمُ : مَشَقُّ الْكِرابِ فِي الأَرْضِ ، بِلُغَةِ أَهْلِ الْيَمَنِ وَأَهْلِ الْغَوْرِ ، وَقِيلَ : كُلُّ أُخْدُودٍ مِنْ أَخادِيدِ الأَرْضِ ، وَالْجَمْعُ أَتْلامٌ ، وَهُوَ التِّلامُ وَالْجَمْعُ تُلَمٌ ، وَقِيلَ : التِّلامُ أَثَرُ اللُّومَةِ فِي الأَرْضِ ، وَجَمْعُها التُّلَمُ . وَاللُّومَةُ : الَّتِي يُحْرَثُ بِها ، قالَ ابْنُ بَرِّيٍّ : التَّلَمُ خَطُّ الْحارِثِ ، وَجَمْعُهُ أَتْلامٌ . وَالْعَنَفَةُ : ما بَيْنَ الْخَطَّيْنِ ، وَالسَّخْلُ : الْخَطُّ ، بِلُغَةِ نَجْرانَ . وَالتِّلامُ وَالتَّلامُ جَمِيعاً فِي شِعْرِ الطِّرِمَّاحِ الصَّاغَةُ ، واحِدُهُمْ تِلْمٌ ، وَقِيلَ : التِّلامُ ، بِالْكَسْرِ ، الْحِمْلاجُ الَّذِي يُنْفَخُ فِيهِ ، وَالتَّلامُ ، بِالْفَتْحِ التَّلامِيذُ الَّتِي تَنْفُخُ فِيها مَحْذُوف ؛ وَأَنْشَدَ :

كَالتِّلامِذِ بِأَيْدِي التِّلامِ

قالَ : يُرِيدُ بِالتُّلْمُوذِ الْحُمْلُوجَ ، قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : أَمَّا الرُّواةُ فَقَدْ رَوَوْا هٰذا الْبَيْتَ لِلطِّرِمَّاحِ يَصِفُ بَقَرَةً :

تَتَّقِي الشَّمْسَ بِمَدْرِيَّـةٍ
كَالْحَمالِيجِ بِأَيْـدِي التِّلامِي

وَقالَ : التِّلامُ اسْمٌ أَعْجَمِيٌّ وَيُرادُ بِهِ الصَّاغَةُ ، وَقِيلَ : غِلْمانُ الصَّاغَةِ ، يُقالُ : هُوَ بِالْكَسْرِ يُقْرَأُ [1] بِإِثْباتِ الْياءِ فِي الْقافِيَةِ ، وَرَواهُ بَعْضُهُمْ بِأَيْدِي التَّلامْ ، فَمَنْ رَواهُ التِّلامِي ، بِفَتْحِ التَّاءِ وَإِثْباتِ الْياءِ ، أَرادَ التَّلامِيذَ يَعْنِي تَلامِيذَ الصَّاغَةِ ، قالَ : هٰكَذا رَواهُ أَبُو عَمْرٍو ؛ وَقالَ : حَذَفَ الذَّالَ مِنْ آخِرِها كَقَوْلِ الآخَرِ :

(١) قوله : « يقرأ » فى التكملة : يُروَى ، وهو أنسب بما بعده .

لَهَا أَشَارِيرُ مِنْ لَحْمٍ تُتَمِّرُهُ
مِنَ الثَّعَالِي وَخَزٌّ مِنْ أَرَانِبِهَا(١)

أَرادَ مِنَ الثَّعالِبِ ومِنْ أَرانِبِها ؛ وَمَنْ رواهُ بِأَيْدِي التِّلامْ ، بِكَسْرِ التَّاءِ ، فَإِنَّ أَبا سَعِيدٍ قالَ : التِّلْمُ الْغُلامُ ، قالَ : وكُلُّ غُلامٍ تِلْمٌ ، تِلْمِيذاً كانَ أَوْ غَيْرَ تِلْمِيذ ، وَالْجَمْعُ التِّلامُ . ابْنُ الأَعْرابِيِّ : التِّلامُ الصَّاغَة ، وَالتِّلامُ الأَكَرَةُ . قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : قالَ اللَّيْثُ إِنَّ بَعْضَهُمْ قالَ : التَّلامِيذُ الْحَمالِيجُ الَّتِي يُنْفَخُ فِيها ، قالَ : وهذا باطِلٌ ما قالَهُ أَحَدٌ ؛ وَالْحَمالِيجُ ، قالَ شَمِرٌ : هِيَ مَنافِخُ الصَّاغَةِ الْحَدِيدِيَّةُ الطِّوالُ ، واحِدُها حُمْلُوجٌ ، شَبَّهَ الطِّمَّاحُ قَرْنَ الْبَقَرَةِ الْوَحْشِيَّةِ بِها . الْجَوْهَرِيُّ : التَّلامِي التَّلامِيذُ ، سَقَطَتْ مِنْهُ الذَّالُ ، قالَ ابْنُ بَرِّيٍّ : وَقَدْ جاءَ التِّلامُ ، بِفَتْحِ التَّاءِ ، فِي شِعْرِ غَيْلانَ بْنِ سَلَمَةَ الثَّقَفِيِّ :

وسِرْبالِ مُضاعَفَةٍ دِلاصٍ
قَدِ احْرَزَ شَكَّها صُنْعُ التِّلامِ

وَيُرْوَى : التِّلامِ ، جَمْعُ تِلْمٍ ، وهُمُ الصَّاغَةُ .

* **تلمذ** * التَّلامِيذُ : الْخَدَمُ وَالْأَتْباعُ ، واحِدُهُمْ تِلْمِيذٌ .

* **تلن** * التَّلْوَنَةُ (٢) وَالتَّلْنَةُ : الْحاجَةُ . وما فِيهِ تُلْنَةٌ وتُلْوَنَةٌ أَيْ حَبْسٌ ولا تَرْدادٌ (عَنِ ابْنِ الأَعْرابِيِّ) . ويُقالُ : لَنا قِبَلَكَ تُلْنَةٌ وتُلْنَةٌ أَيْضاً ، بِفَتْحِ التَّاءِ وضَمِّها . وقالَ أَبُو عُبَيْدٍ : لَنا فِيهِ تُلْوَنَةٌ أَيْ حاجَةٌ . أَبُو حَيَّانَ (٣) : التُّلانَةُ الْحاجَةُ ، وهِيَ التُّلْوَنَةُ والتُّلُونُ ؛ وأَنْشَدَ :

فَقُلْتُ لَها : لا تَجْزَعِي أَنَّ حاجَتِي
بِجِزْعِ الْغَضَا قَدْ كادَ يُقْضَى تُلُونُها

(١) قوله : «تتمره» هكذا فى الأصل ، والذى فى التكملة : متمرة .

(٢) قوله : «التلونة» هى والتلون مضبوطان فى التكملة والتهذيب بفتح التاء فى جميع المعانى الآتية وضبطا فى القاموس بضمها .

(٣) قوله : «أبو حيان» فى الأصل وفى سائر الطبعات : أبو حبان بالباء الموحدة ، والصواب بالياء المثناة التحتية ، كما أثبتنا ، عن الأعلام والتهذيب .

[عبد الله]

قالَ : وقالَ أَبُو رُغَيْبَةَ هِيَ التُّلْنَةُ . ويُقالُ : لَنا تُلْنَاتٌ نَقْضِيها أَيْ حاجاتٌ . ويُقالُ : مَتَى لَمْ نَقْضِ التُّلْنَةَ أَخَذَتْنا اللُّتْنَةُ ، واللُّتْنَةُ ، بِتَقْدِيمِ اللَّامِ : الْقُنْفُذُ . وَالتَّلُونَةُ : الإِقامَةُ ؛ وأَنْشَدَ :

فَإِنَّكُمُ لَسْتُمْ بِدارِ تُلُونَةٍ
ولٰكِنَّما أَنْتُمْ بِهِنْدِ الأَحامِسِ

وشَرْحُ هِنْدِ الأَحامِسِ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ ، وهٰذا الْبَيْتُ أَوْرَدَهُ الأَزْهَرِيُّ عَنِ ابْنِ الأَعْرابِيِّ :

فَإِنَّكُمْ لَسْتُمْ بِدارِ تُلُونَةٍ
ولٰكِنَّكُمْ أَنْتُمْ بِدارِ الأَحامِسِ

يُقالُ : لَوَى هِنْدَ الأَحامِسِ إِذا ماتَ .

الْفَرَّاءُ : لِي فِيهِمْ تُلْنَةٌ وتُلْنَةٌ وتُلْوَنَةٌ ، عَلَى فَعُولَةٍ ، أَيْ مُكْثٌ ولُبْثٌ . ويُقالُ : ما هٰذِهِ الدَّارُ بِدارِ تُلْنَةٍ وتُلْنَةٍ أَيْ إِقامَةٍ ولُبْثٍ .

الأَحْمَرُ : تَلانَ فِي مَعْنَى الآنَ ؛ وأَنْشَدَ لِجَمِيلِ بْنِ مَعْمَرٍ فَقالَ :

نَوَلِّي قَبْلَ نَأْيِ دارِي جُمانَا
وصِلِينا كَما زَعَمْتِ تَلانَا
إِنَّ خَيْرَ الْمُواصِلِينَ صَفاءً
مَنْ يُوافِي خَلِيلَه حَيْثُ كانَا

وَقَدْ ذَكَرَهُ فِي فَصْلِ الْهَمْزَةِ .

وفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ وسُؤالِهِ عَنْ عُثْمانَ وفِرارِهِ يَوْمَ أُحُدٍ وغَيْبَتِهِ عَنْ بَدْرٍ وبَيْعَةِ الرِّضْوانِ وذِكْرِ عُذْرِهِ وقَوْلِهِ : اذْهَبْ بِهذا تَلانَ مَعَكَ ؛ يُرِيدُ الآنَ ، وقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُه .

* **تله** * التَّلَهُ : الْحَيْرَةُ . تَلِهَ الرَّجُلُ يَتْلَهُ تَلَهاً : حارَ . وتَتَلَّهَ : جالَ فِي غَيْرِ ضَيْعَةٍ . ورَأَيْتُهُ يَتَتَلَّهُ أَيْ يَتَرَدَّدُ مُتَحَيِّراً ؛ وأَنْشَدَ أَبُو سَعِيدٍ بَيْتَ لَبِيدٍ :

باتَتْ تَتَلَّهُ فِي نِهاءِ صُعائِدٍ

ورَواهُ غَيْرُهُ : تَبَلَّدُ ؛ وقِيلَ أَصْلُ التَّلَهِ بِمَعْنَى الْحَيْرَةِ الْوَلَهُ ، قُلِبَتِ الْواوُ تاءً ؛ وقَدْ وَلِهَ يَوْلَهُ وتَلِهَ يَتْلَهُ ؛ وقِيلَ : كانَ فِي الأَصْلِ ائْتَلَهَ يَأْتَلِهُ ، فَأُدْغِمَتِ الْواوُ فِي التَّاءِ فَقِيلَ اتَّلَهَ يَتَّلِهُ ، ثُمَّ حُذِفَتِ التَّاءُ فَقِيلَ تَلِهَ يَتْلَهُ ، كَما قالُوا تَخِذَ يَتْخَذُ وتَقِيَ يَتْقِي ، وَالأَصْلُ فِيهِما اتَّخَذَ يَتَّخِذُ واتَّقَى يَتَّقِي ؛ وقِيلَ : تَلِهَ كانَ أَصْلُهُ دَلِهَ .

ابْنُ سِيدَهْ : التَّلَهُ لُغَةٌ فِي التَّلَفِ ، وَالْمُتْلَهَةُ الْمُتْلَفَةُ . وفَلاةٌ مُتْلَهَةٌ أَيْ مُتْلَفَةٌ ؛ قالَ الشاعِرُ(٤) :

بِهِ تَمَطَّتْ غَوْلَ كُلِّ مُتْلَهِ

يَعْنِي مُتْلَفٍ . الأَزْهَرِيُّ فِي النَّوادِرِ : تَلِهْتُ كَذا وتَلِهْتُ عَنْهُ أَيْ ضَلِلْتُهُ وأَنْسِيتُه .

* **تلا** * تَلَوْتُهُ أَتْلُوهُ وتَلَوْتُ عَنْهُ تُلُوًّا ، كِلاهُما : خَذَلْتُهُ وتَرَكْتُه . وتَلا عَنِّي يَتْلُو تُلُوًّا إِذا تَرَكَكَ وتَخَلَّفَ عَنْكَ ، وكَذٰلِكَ خَذَلَ يَخْذُلُ خُذُولاً . وتَلَوْتُهُ تُلُوًّا : تَبِعْتُه . يُقالُ : مازِلْتُ أَتْلُوهُ حَتَّى أَتْلَيْتُهُ أَيْ تَقَدَّمْتُهُ وصارَ خَلْفِي . وأَتْلَيْتُهُ أَيْ سَبَقْتُه . فَأَمَّا قِراءَةُ الْكِسائِيِّ تَلِيها فَأَمالَ ، وإِنْ كانَ مِنْ ذَواتِ الْواوِ ، فَإِنَّما قَرَأَ بِهِ لِأَنَّها جاءَتْ مَعَ ما يَجُوزُ أَنْ يُمالَ ، وهُوَ يَغْشَيها وبَنِيها ؛ وقِيلَ : مَعْنَى تَلاها حِينَ اسْتَدارَ فَتَلا الشَّمْسَ الضِّياءُ وَالنُّورُ .

وتَتالَتِ الأُمُورُ : تَلا بَعْضُها بَعْضاً . وَأَتْلَيْتُه إِيَّاهُ : أَتْبَعْتُهُ .

وَاسْتَتْلاكَ الشَّيْءُ : دَعاكَ إِلَى تُلُوِّهِ ؛ وقالَ :

قَدْ جَعَلَتْ دَلْوِيَ تَسْتَتْلِينِي
ولا أُرِيدُ تَبَعَ الْقَرِينِ

ابْنُ الأَعْرابِيِّ : اسْتَتْلَيْتُ فُلاناً أَيِ انْتَظَرْتُه ، وَاسْتَتْلَيْتُهُ جَعَلْتُهُ يَتْلُونِي . وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الْمُراسِلَ فِي الْغِناءِ وَالْعَمَلِ الْمُتالِي ، وَالْمُتالِي الَّذِي يُراسِلُ الْمُغَنِّيَ بِصَوْتٍ رَفِيعٍ ؛ قالَ الأَخْطَلُ :

صَلْتُ الْجَبِينِ كَأَنَّ رَجْعَ صَهِيلِهِ
زَجْرُ الْمُحاوِلِ أَوْ غِناءُ مُتالِ

قالَ : وَالتَّلِيُّ الْكَثِيرُ الأَيْمان . وَالتَّلِيُّ : الْكَثِيرُ الْمالِ . وجاءَتِ الْخَيْلُ تَتالِياً أَيْ مُتَتابِعَةً . ورَجُلٌ تَلُوٌّ ، عَلَى مِثالِ عَدُوٍّ : لا يَزالُ مُتْبِعاً (حَكاهُ ابْنُ الأَعْرابِيِّ) ولَمْ يَذْكُرْ يَعْقُوبُ ذٰلِكَ فِي

(٤) قوله : «قال الشاعر» هو رؤبة ، وعجزه كما فى التكملة :

بنا حراجيج المهارى النفه

ويروى : ميله من الوله .

الأَشْياء الَّتِي حَصَرَها كَحَسُّوفَسُّو.

وتَلَا إِذا اتَّبَعَ ، فَهُوَ تالٍ أَيْ تابِعٌ . ابْنُ الأَعْرابِيِّ : تَلَا اتَّبَعَ ، وتَلَا إِذا تَخَلَّفَ ، وتَلَا إِذا اشْتَرَى تِلْواً ، وهُوَ وَلَدُ البَغْلِ . ويُقالُ لِوَلَدِ البَغْلِ تِلْوٌ ؛ وقالَ الأَصْمَعِيُّ فِي قَوْلِ ذِي الرُّمَّةِ :

لَحِقْنا فَراجَعْنا الحُمُولَ وإِنَّما
تَتَلَّى دِبابَ الوادِعاتِ المَراجِعُ

قالَ : تَتَلَّى تَتَبَّعَ .

وتِلْوُ الشَّيْءِ : الَّذِي يَتْلُوه . وهذا تِلْوُ هذا أَيْ تَبَعُه . ووَقَعَ كَذا تَلِيَّةَ كَذا أَيْ عَقِبَه .

وناقَةٌ مُتْلٍ ومُتْلِيَةٌ : يَتْلُوها وَلَدُها أَيْ يَتْبَعُها . والمُتْلِيَةُ والمُتْلِي : الَّتِي تُنْتَجُ فِي آخِرِ النِّتاجِ لِأَنَّها تَبَعٌ لِلْمُبَكِّرَة ، وقِيلَ : المُتْلِيَةُ المُؤَخِّرَةُ لِلْإِنْتاجِ ، وهُوَ مِن ذلِك . والمُتْلِي : الَّتِي يَتْلُوها وَلَدُها ، وقَدْ يُسْتَعارُ الإِتْلاءُ فِي الوَحْشِ ؛ قالَ الرَّاعِي أَنْشَدَهُ سِيبَوَيْهِ :

لَها بِحَقِيلٍ فالنُّمَيْرَةِ مَنْزِلٌ
تَرَى الوَحْشَ عُوذاتٍ بِهِ ومَتالِيا

والمَتالِي : الأُمَّهاتُ إِذا تَلاهَا الأَوْلادُ ، الواحِدَةُ مُتْلٍ ومُتْلِيَة . وقالَ البَاهِلِيُّ : المَتالِي الإِبِلُ الَّتِي قَدْ نُتِجَ بَعْضُها وبَعْضُها لَمْ يُنْتَجْ ؛ وأَنْشَدَ :

وكُلُّ شَمالِيٍّ كَأَنَّ رَبابَـــهُ
مَتالِي مُهِيبٍ مِنْ بَنِي السِّيدِ أَوْرَدا

قالَ : نَعَمُ بَنِي السِّيدِ سُودٌ ، فَشَبَّهَ السَّحابَ بِها ، وشَبَّهَ صَوْتَ الرَّعْدِ بِحَنِينِ هذِهِ المَتالِي ؛ ومِثْلُهُ قَوْلُ أَبِي ذُؤَيْبٍ :

فَبِتُّ إِخالُهُ دُهْماً خِلاجاً
أَي اخْتَلِجَتْ عَنْها أَوْلادُها فَهِيَ تَحِنُّ إِلَيْها .

ابْنُ جِنِّي : وقِيلَ المُتْلِيَةُ الَّتِي أَثْقَلَتْ فَانْقَلَبَ رَأْسُ جَنِينِها إِلَى ناحِيَةِ الذَّنَبِ والحَياءِ ، وهذا لا يُوافِقُ الِاشْتِقاق .

والتِّلْوُ : وَلَدُ الشَّاةِ حِينَ يُفْطَمُ مِنْ أُمِّهِ ويَتْلُوها ، والجَمْعُ أَتْلاءٌ ، والأُنْثَى تِلْوَةٌ ؛ وقِيلَ : إِذا خَرَجَتِ العَناقُ مِنْ حَدِّ الإِجْفارِ فَهِيَ تِلْوَةٌ حَتَّى تَتِمَّ لَها سَنَةٌ فَتُجْذِع ، وذلِكَ لِأَنَّها تَتْبَعُ أُمَّها . والتِّلْوُ : وَلَدُ الحِمارِ لاتِّباعِهِ أُمَّه . النَّضْرُ : التِّلْوَةُ مِنْ أَوْلادِ المِعْزَى والضَّأْنِ الَّتِي قَدِ اسْتَكْرَشَت وشَدَنَت ؛ الذَّكَرُ تِلْوٌ . وتِلْوُ النَّاقَةِ : وَلَدُها الَّذِي يَتْلُوها . والتِّلْوُ مِن الغَنَمِ : الَّتِي تُنْتَجُ قَبْلَ الصَّفَرِيَّة .

وأَتْلاهُ اللهُ أَطْفالاً أَيْ أَتْبَعَهُ أَوْلاداً وأَتْلَتِ النَّاقَةُ إِذا تَلاها وَلَدُها ؛ ومِنْهُ قَوْلُهُمْ . لا دَرَيْتَ ولا أَتْلَيْتَ ، يَدْعُو عَلَيْهِ بِأَلَّا تُتْلِيَ إِبِلُهُ أَيْ لا يَكُونَ لَها أَوْلادٌ ( عَنْ يُونُس ) .

وتَلَّى الرَّجُلُ صَلاتَهُ : أَتْبَعَ المَكْتُوبَةَ التَّطَوُّعَ . ويُقالُ : تَلَّى فُلانٌ صَلاتَهُ المَكْتُوبَةَ بِالتَّطَوُّعِ أَيْ أَتْبَعَها ؛ وقالَ البَعِيث .

عَلَى ظَهْرِ عادِيٍّ كَأَنَّ أُرومَهُ
رِجالٌ يُتَلُّونَ الصَّلاةَ قِيـامُ

وهذا البَيْتُ اسْتُشْهِدَ بِهِ عَلَى رَجُلٍ مُثَلٍّ مُنْتَصِبٍ فِي الصَّلاة ، وخَطَّأَ أَبُو مَنْصُورٍ مَنِ اسْتَشْهَدَ بِهِ هُنَاكَ وقالَ : إِنَّما هُوَ مِنْ تَلَّى يُتَلِّي إِذا أَتْبَعَ الصَّلاةَ الصَّلاةَ ، قالَ : ويَكُونُ تَلَا وتَلَّى بِمَعْنًى تبع .

يُقالُ : تَلَّى الفَرِيضَةَ إِذا أَتْبَعَها النَّفْلَ . وفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَفْتِنا فِي دابَّةٍ تَرْعَى الشَّجَرَ وتَشْرَبُ الماءَ فِي كَرِشٍ لَمْ تُثْغَرْ ، قالَ تِلْكَ عِنْدَنا الفَطِيمُ والتَّوْلَةُ والجَذَعَةُ ؛ قالَ الخَطَّابِيُّ : هكَذا رُوِيَ ، قالَ : وإِنَّما هُوَ التِّلْوَةُ . يُقالُ لِلْجَدْيِ إِذا فُطِمَ وتَبِعَ أُمَّهُ تِلْوٌ ، والأُنْثَى تِلْوَةٌ ، والأُمَّهاتُ حِينَئِذٍ المَتالِي ، فَتَكُونُ هذِهِ الكَلِماتُ مِنْ هذا البابِ لا مِنْ بابِ تول .

والتَّوالِي : الأَعْجازُ لِاتِّباعِها الصُّدُورَ وتَوالِي الخَيْلِ : مَآخِيرُها مِنْ ذلِك ، وقِيلَ : تَوالِي الفَرَسِ ذَنَبُهُ ورِجْلاه . يُقالُ : إِنَّهُ لَخَبِيثُ التَّوالِي وسَرِيعُ التَّوالِي ، وكُلُّهُ مِنْ ذلِكَ . والعَرَبُ تَقُولُ : لَيْسَ هَوادِي الخَيْلِ كَالتَّوالِي ؛ فَهَواديها أَعْناقُها ، وتَوالِيها مَآخِرُها . وتَوالِي كُلِّ شَيْءٍ : آخِرُه . وتالِياتُ النُّجُومِ : أَخْراها . ويُقالُ : لَيْسَ تَوالِي الخَيْلِ كَالهَوادِي ولا عُقْرُ اللَّيالِي كالدَّآدِي ؛ وعُقْرُها : بَيْضُها . وتَوالِي الظَّعْنِ : أَواخِرُها ، وتَوالِي الإِبِلِ كَذلِك . وتَوالِي النُّجُومِ : أَواخِرُها .

وتَلَوَّى : ضَرْبٌ مِنَ السُّفُنِ ، فَعَوَّلَ مِنَ التِّلْوِ ، لِأَنَّهُ يَتْبَعُ السَّفِينَةَ العُظْمَى ( حَكاهُ أَبُو عَلِيٍّ فِي التَّذْكِرَة ) .

وتَتَلَّى الشَّيْءُ : تَتَبَّعَه .

والتِّلاوَةُ والتَّلِيَّةُ : بَقِيَّةُ الشَّيْءِ عامَّةً ، كَأَنَّهُ يُتَتَبَّعُ حَتَّى لَمْ يَبْقَ إِلَّا أَقَلُّه ؛ وخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ بَقِيَّةَ الدَّيْنِ والحاجَةِ ، قالَ : تَتَلَّى بَقِيَّةً مِنْ دَيْنِه .

وتَلِيَتْ عَلَيْهِ تُلاوَةً وتَلًى ، مَقْصُورٌ : بَقِيَتْ . وأَتْلَيْتُها عِنْدَهُ : أَبْقَيْتُها . وأَتْلَيْتُ عَلَيْكَ مِنْ حَقِّي تُلاوَةً أَيْ بَقِيَّةً . وقَدْ تَتَلَّيْتُ حَقِّي عِنْدَهُ أَيْ تَرَكْتُ مِنْهُ بَقِيَّةً . وتَتَلَّيْتُ حَقِّي إِذا تَتَبَّعْتَهُ حَتَّى اسْتَوْفَيْتَه ؛ وقالَ الأَصْمَعِيُّ : هِيَ التَّلِيَّة . وقَدْ تَلِيَتْ لِي مِنْ حَقِّي تَلِيَّةٌ وتُلاوَةٌ تَتَلَى أَيْ بَقِيَتْ بَقِيَّة . وأَتْلَيْتُ حَقِّي عِنْدَهُ إِذا أَبْقَيْتُ مِنْهُ بَقِيَّة . وفِي حَدِيثِ أَبِي حَدْرَدٍ : ما أَصْبَحْتُ أُتْلِيها ولا أَقْدِرُ عَلَيْها . يُقالُ : أَتْلَيْتُ حَقِّي عِنْدَهُ أَيْ أَبْقَيْتُ مِنْهُ بَقِيَّة . وأَتْلَيْتُهُ : أَحْلَلْتُه . وتَلِيَتْ لَهُ تَلِيَّةٌ مِنْ حَقِّهِ وتُلاوَةٌ أَيْ بَقِيَتْ لَهُ بَقِيَّة . وتَلِيَ فُلانٌ بَعْدَ قَوْمِهِ أَيْ بَقِيَ وتَلا إِذا تَأَخَّرَ . والتَّوالِي : ما تَأَخَّرَ . ويُقالُ : مازِلْتُ أَتْلُوهُ حَتَّى أَتْلَيْتُهُ أَيْ حَتَّى أَخَّرْتُه ؛ وأَنْشَدَ :

رَكْضَ المَذاكِي وتَلا الحَوْلِيُّ

أَيْ تَأَخَّرَ .

وتَلِيَ مِنَ الشَّهْرِ كَذا تَلًى : بَقِيَ . وتَلَّى الرَّجُلُ ، بِالتَّشْدِيدِ ، إِذا كانَ بِآخِرِ رَمَقٍ . وتَلَّى أَيْضاً : قَضَى نَحْبَهُ أَي نَذْرَه ( عَنِ ابْنِ الأَعْرابِيِّ ) . وتَتَلَّى إِذا جَمَعَ مالاً كَثِيراً .

وتَلَوْتُ القُرْآنَ تِلاوَةً : قَرَأْتُه ، وعَمَّ بِهِ بَعْضُهُمْ كُلَّ كَلامٍ ؛ أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ :

واسْتَمِعُوا قَوْلاً بِهِ يُكْوَى النَّطِفْ
يَـــكادُ مَنْ يُتْلَى عَلَيْهِ يُخْتَأَفْ

وقَوْلُهُ عَزَّ وجَلَّ : « فَالتَّالِياتِ ذِكْراً » ، قِيلَ : هُمُ المَلائِكَةُ ، وجائِزٌ أَنْ يَكُونُوا المَلائِكَةَ وغَيْرَهُمْ مِمَّنْ يَتْلُو ذِكْرَ اللهِ تَعالَى . اللَّيْثُ : تَلا يَتْلُو تِلاوَةً يَعْنِي قَرَأَ قِراءَةً . وقَوْلُهُ تَعالَى : « الَّذِينَ آتَيْناهُمُ الكِتابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلاوَتِهِ » ، مَعْناهُ يَتَّبِعُونَهُ حَقَّ اتِّباعِهِ ، ويَعْمَلُونَ بِهِ حَقَّ عَمَلِه . وقَوْلُهُ عَزَّ وجَلَّ : « واتَّبِعُوا ما تَتْلُو

الشَّياطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيمانَ » ، قالَ عَطاءٌ : عَلَى ما تُحَدِّثُ وتَقُصُّ ، وقِيلَ : ما تَتَكَلَّمُ بِهِ كَقَوْلِكَ فُلانٌ يَتْلُو كِتابَ اللهِ أَيْ يَقْرَؤُهُ ويَتَكَلَّمُ بِهِ . قالَ : وقَرَأَ بَعْضُهُمْ ما تُتْلِي الشَّياطِينُ[1] .

وفُلانٌ يَتْلُو فُلاناً أَيْ يَحْكِيهِ ويَتْبَعُ فِعْلَه .

وهُوَ يَتْلِي بَقِيَّةَ حاجَتِهِ أَيْ يَقْتَضِيها ويَتَعَهَّدُها .

وفِي الحَدِيثِ فِي عَذابِ القَبْرِ : إِنَّ المُنافِقَ إِذا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ سُئِلَ عَنْ مُحَمَّدٍ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، وما جاءَ بِهِ ، فَيَقُولُ : لا أَدْرِي ، فَيُقالُ : لا دَرَيْتَ ولا تَلَيْتَ ولا اهْتَدَيْتَ ؛ قِيلَ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ ولا تَلَيْتَ : ولا تَلَوْتَ أَيْ لا قَرَأْتَ ولا دَرَسْتَ ، مِنْ تَلا يَتْلُو ، فَقالُوا تَلَيْتَ بِالياءِ لِيُعاقَبَ بِها الياءُ فِي دَرَيْتَ ، كَما قالُوا : إِنِّي لَآتِيهِ بِالغَدَايا والعَشايا ، وتُجْمَعُ الغَداةُ غَدَواتٍ ، فَقِيلَ : الغَدايا مِنْ أَجْلِ العَشايا لِيُزْدَوِجَ الكَلامُ ؛ قالَ : وكانَ يُونُسُ يَقُولُ إِنَّما هُوَ ولا أَتْلَيْتَ فِي كَلامِ العَرَبِ ، مَعْناهُ أَلَّا تُتْلِيَ إِبِلَهُ أَيْ لا يَكُونَ لَها أَوْلادٌ تَتْلُوها ؛ وقالَ غَيْرُه : إِنَّما هُوَ لا دَرَيْتَ ولا اتْلَيْتَ عَلَى افْتَعَلْتَ مِنْ أَلَوْتَ أَيْ أَطَقْتَ واسْتَطَعْتَ ، فَكَأَنَّهُ قالَ لا دَرَيْتَ ولا اسْتَطَعْتَ ؛ قالَ ابْنُ الأَثِيرِ : والمُحَدِّثُونَ يَرْوُونَ هٰذا الحَدِيثَ : ولا تَلَيْتَ ، والصَّوابُ ولا اتْلَيْتَ ؛ وقِيلَ : مَعْناهُ لا قَرَأْتَ أَيْ لا تَلَوْتَ ، فَقَلَبُوا الواوَ ياءً لِيُزْدَوِجَ الكَلامُ مَعَ دَرَيْتَ .

والتَّلاءُ : الذِّمَّةُ . وأَتْلَيْتُهُ : أَعْطَيْتُهُ التَّلاءَ أَيْ أَعْطَيْتُهُ الذِّمَّةَ . وأَتْلَيْتُهُ ذِمَّةً أَيْ أَعْطَيْتُهُ إِيَّاها .

والتَّلاءُ : الجِوارُ . والتَّلاءُ : السَّهْمُ يَكْتُبُ عَلَيْهِ المُتْلِي اسْمَهُ ويُعْطِيهِ لِلرَّجُلِ ، فَإِذا صارَ إِلَى قَبِيلَةٍ أَراهُمْ ذٰلِكَ السَّهْمَ وجازَ فَلَمْ يُؤَدَّ . وأَتْلَيْتُهُ سَهْماً : أَعْطَيْتُهُ إِيَّاهُ لِيَسْتَجِيزَ بِهِ ، وكُلُّ ذٰلِكَ فَسَّرَ بِهِ ثَعْلَبٌ قَوْلَ زُهَيْرٍ :

جِوارٌ شاهِدٌ عَدْلٌ عَلَيْكُمْ
وسِيَّانِ الكَفالَةُ والتَّلاءُ

وقالَ ابْنُ الأَنْبارِيِّ : التَّلاءُ الضَّمانُ . يُقالُ : أَتْلَيْتُ فُلاناً إِذا أَعْطَيْتَهُ شَيْئاً يَأْمَنُ بِهِ مِثْلَ سَهْمٍ أَوْ نَعْلٍ .

ويُقالُ : تَلَوْا وأَتْلَوْا إِذا أَعْطَوْا ذِمَّتَهُمْ ؛ قالَ الفَرَزْدَقُ :

يَعُدُّونَ لِلْجارِ التَّلاءَ إِذا تَلَوْا
عَلَى أَيِّ أَقْتارِ البَرِيَّةِ يَمَّمَا

وَإِنَّهُ لَتَلُوُّ المِقْدارِ أَيْ رَفِيعُه . والتَّلاءُ : الحِوالَةُ .

وقَدْ أَتْلَيْتُ فُلاناً عَلَى فُلانٍ أَيْ أَحَلْتُهُ عَلَيْه ؛ وأَنْشَدَ البَاهِلِيُّ هٰذا البَيْتَ :

إِذا خُضْرُ الأَصَمِّ رَمَيْتُ فِيها
بِمُسْتَتْلٍ عَلَى الأُذُنَيْنِ باغِ

أَرادَ بِخُضْرِ الأَصَمِّ دَآدِيَ لَيالِي شَهْرِ رَجَبٍ ؛ والمُسْتَتْلِي : مِنَ التُّلاوَةِ وهُوَ الحِوالَةُ أَيْ أَنْ يَجْنِيَ عَلَيْكَ ويُحِيلَ عَلَيْكَ فَتُؤْخَذَ بِجِنايَتِه ، والباغِي : هُوَ الخادِمُ الجانِي عَلَى الأُذُنَيْنِ مِنْ قَرابَتِه . وأَتْلَيْتُهُ أَيْ أَحَلْتُهُ مِنَ الحِوالَةِ .

* تمأل * المُتْمَئِلُّ : الطَّوِيلُ المُنْتَصِبُ . وقَدِ ائْتَمَهَلَّ سَنامُ البَعِيرِ وائْتَمَأَلَّ إِذا اسْتَوَى وانْتَصَبَ ، فَهُوَ مُتْمَئِلٌ ومُتْمَهِلٌّ وائْتَمَأَلَّ الشَّيْءُ أَيْ طالَ واشْتَدَّ .

* تمر * التَّمْرُ : حَمْلُ النَّخْلِ ، اسْمُ جِنْسٍ ، واحِدَتُهُ تَمْرَةٌ وجَمْعُها تَمَراتٌ ، بِالتَّحْرِيك . والتُّمْرانُ والتُّمُورُ ، بالضَّمِّ : جَمْعُ التَّمْرِ ؛ الأَوَّلُ عَنْ سِيبَوَيْهِ ، قالَ ابْنُ سِيدَهْ : ولَيْسَ تَكْسِيرُ الأَسْماءِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى الجُمُوعِ بِمُطَّرِدٍ ، أَلا تَرَى أَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا أَبْرارٌ فِي جَمْعِ بُرٍّ ؟

الجَوْهَرِيُّ : جَمْعُ التَّمْرِ تُمُورٌ وتُمْرانٌ ، بالضَّمِّ ، فُتْرادُ بِهِ الأَنْواعُ لِأَنَّ الجِنْسَ لا يُجْمَعُ فِي الحَقِيقَةِ .

وتَمَرَ الرُّطَبُ وأَتْمَرَ ، كِلاهُما : صارَ فِي حَدِّ التَّمْرِ . وتَمَّرَتِ النَّخْلَةُ وأَتْمَرَتْ ، كِلاهُما حَمَلَتِ التَّمْرَ .

وتَمَرَ القَوْمَ يَتْمُرُهُمْ تَمْراً وتَمَّرَهُمْ وأَتْمَرَهُمْ : أَطْعَمَهُمُ التَّمْرَ . وتَمَّرَنِي فُلانٌ : أَطْعَمَنِي تَمْراً . وأَتْمَرُوا ، وهُمْ تامِرُونَ : كَثُرَ تَمْرُهُمْ ( عَنِ اللِّحْيانِيِّ ) ؛ قالَ ابْنُ سِيدَهْ : وعِنْدِي أَنَّ تامِراً عَلَى النَّسَبِ ؛ قالَ اللِّحْيانِيُّ : وكَذٰلِكَ كُلُّ شَيْءٍ مِنْ هٰذا إِذا أَرَدْتَ أَطْعَمْتَهُمْ أَوْ وَهَبْتَ لَهُمْ قُلْتَهُ بِغَيْرِ أَلِفٍ ، وإِذا أَرَدْتَ أَنَّ ذٰلِكَ قَدْ كَثُرَ عِنْدَهُمْ قُلْتَ أَفْعَلُوا .

ورَجُلٌ تامِرٌ : ذُو تَمْرٍ . يُقالُ : رَجُلٌ تامِرٌ ولَابِنٌ أَيْ ذُو تَمْرٍ وذُو لَبَنٍ ، وقَدْ يَكُونُ مِنْ قَوْلِكَ تَمَرْتُهُمْ فَأَنا تامِرٌ ، أَيْ أَطْعَمْتُهُمُ التَّمْرَ .

والتَّمَّارُ : الَّذِي يَبِيعُ التَّمْرَ . والتَّمْرِيُّ : الَّذِي يُحِبُّه . والمُتْمِرُ : الكَثِيرُ التَّمْرِ . وأَتْمَرَ الرَّجُلُ إِذا كَثُرَ عِنْدَهُ التَّمْرُ . والمُتْمُورُ : المُزَوَّدُ تَمْراً ؛ وقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ثَعْلَبٌ :

لَسْنا مِنَ القَوْمِ الَّذِينَ إِذا
جاءَ الشِّتاءُ فَجارُهُمْ تَمِرُ

يَعْنِي أَنَّهُمْ يَأْكُلُونَ مالَ جارِهِمْ ويَسْتَحْلُونَهُ كَما تَسْتَحْلِي النَّاسُ التَّمْرَ فِي الشِّتاءِ ؛ ويُرْوَى :

لَسْنا كَأَقْوامٍ إِذا كَحَلَتْ
إِحْدَى السِّنِينَ فَجارُهُمْ تَمِرُ

والتَّتْمِيرُ : التَّقْدِيدُ . يُقالُ : تَمَّرْتُ القَدِيدَ فَهُوَ مُتَمَّرٌ ؛ وقالَ أَبُو كاهِلٍ اليَشْكُرِيُّ يَصِفُ فَرْخَةَ عُقابٍ تُسَمَّى غُبَّةً ، وقالَ ابْنُ بَرِّيٍّ يَصِفُ عُقاباً شَبَّهَ راحِلَتَهُ بِها :

كَأَنَّ رَحْلِي عَلَى شَغْواءَ حادِرَةٍ
ظَمْياءَ قَدْ بُلَّ مِنْ طَلٍّ خَوافِيها

لَها أَشارِيرُ مِنْ لَحْمٍ تُتَمِّرُهُ
مِنَ النَّعالِي وخَزٌّ مِنْ أَرانِيها

أَرادَ الأَرانِبَ والثَّعالِبَ ، أَيْ تُقَدِّدُه ؛ يَقُولُ : إِنَّها تَصِيدُ الأَرانِبَ والثَّعالِبَ فَأَبْدَلَ مِنَ الباءِ فِيهِما ياءً ، شَبَّهَ راحِلَتَهُ فِي سُرْعَتِها بِالعُقابِ ، وهِيَ الشَّغْواءُ ، سُمِّيَتْ بِذٰلِكَ لِاعْوِجاجِ مِنْقارِها . والشَّغاءُ : العِوَجُ . والظَّمْياءُ : العَطْشَى إِلَى الدَّمِ . والخَوافِي : قِصارُ رِيشِ جَناحِها . والوَخْزُ : شَيْءٌ لَيْسَ بِالكَثِيرِ . والأَشارِيرُ : جَمْعُ إِشْرارَةٍ : وهِيَ القِطْعَةُ مِنَ القَدِيدِ . والنَّعالِي : يُرِيدُ الثَّعالِبَ ، وكَذٰلِكَ الأَرانِي يُرِيدُ الأَرانِبَ ، فَأَبْدَلَ مِنَ الباءِ فِيهِما ياءً لِلضَّرُورَةِ .

والتَّتْمِيرُ : التَّيْبِيسُ . والتَّتْمِيرُ : أَنْ يُقَطِّعَ اللَّحْمَ صِغاراً ويُجَفِّفَ . وتَتْمِيرُ اللَّحْمِ والتَّمْرِ : تَجْفِيفُهُما . وفِي حَدِيثِ النَّخَعِيِّ : كانَ

(١) قوله : « ما تتلى الشياطين » هو هكذا بهذا الضبط فى الأصل .

لا يَرَى بِالتَّتْمِيرِ بَأْساً ؛ التَّتْمِيرُ : تَقْطِيعُ اللَّحْمِ صِغاراً كَالتَّمْرِ وَتَجْفِيفُهُ وَتَنْشِيفُه ، أَرادَ لا بَأْسَ أَنْ يَتَزَوَّدَهُ الْمُحْرِمُ ، وقِيلَ : أَرادَ ما قُدِّدَ مِنْ لُحُومِ الْوُحُوشِ قَبْلَ الإِحْرامِ .

وَاللَّحْمُ الْمُتَمَّرُ : الْمُقَطَّع .

وَالتَّامُورُ والتَّامُورَةُ جَمِيعاً : الإِبْرِيقُ ؛ قالَ الأَعْشَى يَصِفُ خَمَّارَةً :

وإِذا لَهـا تامُورَةٌ مَرْفُوعَـةٌ لِشَرابِهـا
ولَمْ يَهْزِهُ ؛ وقِيلَ : حُقَّةٌ يُجْعَلُ فِيهَا الْخَمْر ؛ وقِيلَ : التَّامُورُ والتَّامُورَةُ الْخَمْرُ نَفْسُها .

الأَصْمَعِيُّ : التَّامُورُ الدَّمُ وَالْخَمْرُ وَالزَّعْفَرانُ .

وَالتَّـامُورُ : وزِيرُ الْمَلِك . وَالتَّـامُورُ : النَّفْسُ . أَبُو زَيْدٍ : يُقالُ لَقَدْ عَلِمَ تامُورُكَ ذٰلِك ، أَيْ قَدْ عَلِمَتْ نَفْسُكَ ذٰلِك . وَالتَّامُورُ : دَمُ الْقَلْب ، وعَمَّ بَعْضُهُمْ بِهِ كُلَّ دَم ؛ وقَوْلُ أَوْسِ بْنِ حَجَرٍ :

أُنَبِّئْتُ أَنَّ بَنِي سُحَيْمٍ أَوْلَجُـوا
أَنْياتَهُمْ تامُورَ نَفْسِ الْمُنْذِرِ

قالَ الأَصْمَعِيُّ : أَيْ مُهْجَةَ نَفْسِه ، وكانُوا قَتَلُوه ؛ وقالَ عُمَرُ بْنُ قُنْعاسٍ الْمُرادِيّ ، ويُقالُ قُعاسٌ :

وتامُـورٍ هَرَقْتُ ولَيْسَ خَمْـراً
وحَبَّةِ غَيْرِ طاحِيَـةٍ طَحَنْتُ

وأَوْرَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ :

وحَبَّةِ غَيْرِ طاحِنَةٍ طَحَنْتُ

بِالنُّونِ . قالَ ابْنُ بَرِّيّ : صَوابُ إِنْشادِهِ :

وحَبَّةِ غَيْرِ طاحِيَةٍ طَحَيْتُ ، بِالْياءِ فِيهِما ، لِأَنَّ الْقَصِيدَةَ مُرْدَفَةٌ بِياءٍ وأَوْلُها :

أَلا يا بَيْتُ بِالْعَلْياءِ بَيْتُ
وَلَوْلا حُبُّ أَهْلِكَ ما أَتَيْتُ

قالَ ابْنُ بَرِّيّ : ورَأَيْتُهُ بَخَطِّ الْجَوْهَرِيِّ فِي نُسْخَتِهِ طاحِنَةٍ طَحَنْتُ ، بِالنُّونِ فِيهِما . وقَـدْ غَيَّرَهُ مَنْ رَواهُ طَحَيْتُ ، بِالْياءِ ، عَلَى الصَّوابِ . ومَعْنَى قَوْلِهِ : حَبَّةِ غَيْرِ طاحِيَةٍ ، بِالْياءِ ، حَبَّةُ الْقَلْبِ ، أَيْ رُبَّ عَلَقَةِ قَلْبٍ مُجْتَمِعَةٍ غَيْرِ طاحِيَةٍ هَرَقْتُها وبَسَطْتُها بَعْدَ اجْتِماعِها .

الْجَوْهَرِيُّ : وَالتَّامُورَةُ غِلافُ الْقَلْب . ابْنُ سِيدَهْ : وَالتَّامُورُ غِلافُ الْقَلْب ، وَالتَّامُورُ حَبَّةُ الْقَلْب ، وتامُورُ الرَّجُلِ قَلْبُه . يُقالُ : حَرْفٌ فِي تامُورِكَ خَيْرٌ مِنْ عَشَرَةٍ فِي وِعائِك . وعَرَّفْتُهُ بِتامُورِي أَيْ عَقْلِي . وَالتَّامُورُ : وِعاءُ الْوَلَد . وَالتَّامُورُ : لَعِبُ الْجَوارِي ، وقِيلَ : لَعِبُ الصِّبْيانِ (عَنْ ثَعْلَب) . وَالتَّامُورُ : صَوْمَعَـةُ الرَّاهِب . وفِي الصِّحاحِ : التَّامُورَةُ الصَّوْمَعَة ؛ قالَ رَبِيعَةُ ابْنُ مُقَرِّومٍ الضَّبِّيُّ :

لَدَنا[1] لِبَهْجَتِها وحُسْنِ حَدِيثِها
ولَهَمَّ مِـنْ تامُورِهِ يَتَنَزَّلُ

ويُقالُ : أَكَلَ الذِّئْبُ الشَّاةَ فَما تَرَكَ مِنْها تامُوراً ؛ وأَكَلْنا جَزَرَةً ، وهِيَ الشَّاةُ السَّمِينَة ، فَما تَرَكْنا مِنْها تامُوراً ، أَيْ شَيْئاً . وقالُوا : ما فِي الرَّكِيَّةِ تامُورٌ يَعْنِي الْماءَ ، أَيْ شَيْءٌ مِنَ الْماءِ ؛ حَكاهُ الْفارِسِيُّ فِيما يُهْمَزُ وفِيما لا يُهْمَز .

وَالتَّامُورُ : خِيسُ الأَسَد ، وهُوَ التَّامُورَةُ أَيْضاً (عَنْ ثَعْلَب) . ويُقالُ : احْذَرِ الأَسَدَ فِي تامُورِهِ ومِحْرابِهِ وغِيلِهِ وعِرْزالِه . وسَأَلَ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، عَمْرَو ابْنَ مَعْدِيكَرِبَ عَنْ سَعْدٍ ، فَقالَ : أَسَدٌ فِي تامُورَتِهِ ، أَيْ فِي عَرِينِهِ ، وهُـوَ بَيْتُ الأَسَدِ الَّذِي يَكُونُ فِيه ، وهِيَ فِي الأَصْلِ الصَّوْمَعَةُ فَاسْتَعارَها لِلأَسَد . وَالتَّامُورُ : عَلَقَةُ الْقَلْبِ ودَمُه ، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرادَ أَنَّهُ أَسَدٌ فِي شِدَّةِ قَلْبِهِ وشَجاعَتِه .

وما فِي الدَّارِ تامُورٌ ، وتُومُورٌ ، وما بِها تُومُرِيٌّ ، بِغَيْرِ هَمْزٍ ، أَيْ لَيْسَ بِها أَحَد . وقالَ أَبُو زَيْدٍ : ما بِها تَأْمُورٌ ، مَهْمُوز ، أَيْ ما بِها أَحَد .

وبِلادٌ خَلاءٌ لَيْسَ بِها تُومُرِيٌّ أَيْ أَحَدٌ .

وما رَأَيْتُ تُومُرِيًّا أَحْسَنَ مِنْ هٰذِهِ الْمَرْأَةِ أَيْ إِنْسِيًّا وخَلْقاً . وما رَأَيْتُ تُومُرِيًّا أَحْسَنَ مِنْه .

وَالتُّمارِيُّ : شَجَرَةٌ لَها مُصَعٌ كَمُصَعِ الْعَوْسَجِ إِلَّا أَنَّها أَطْيَبُ مِنْها ، وهِيَ تُشْبِهُ النَّبِعَ ؛ قالَ :

كَقِدْحِ التُّمارِي أَخْطَأَ النَّبْعَ قاضِبُهْ

والتُّمَّرَةُ : طائِرٌ أَصْغَرُ مِنَ الْعُصْفُورِ ، وَالْجَمْعُ تُمَّرٌ ، وقِيلَ : التُّمَّرُ طائِرٌ يُقالُ لَهُ ابْنُ تَمْرَة ، وذٰلِكَ أَنَّكَ لا تَراهُ أَبَداً إِلَّا وفِي فِيهِ تَمْرَةٌ .

وتَيْمَرَى : مَوْضِعٌ ؛ قالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

لَدَى جانِبِ الأَفْلاجِ مِنْ جَنْبِ تَيْمَرَى[2]

واتْمَأَرَّ الرُّمْحُ اتْمِئْراراً ، فَهُوَ مُتْمَئِرٌّ ، إِذا كانَ غَلِيظاً مُسْتَقِيماً . ابْنُ سِيدَهْ : وَاتْمَأَرَّ الرُّمْحُ وَالْحَبْلُ صَلُب ، وكَذٰلِكَ الذَّكَرُ إِذا اشْتَدَّ نَعْظُه . الْجَوْهَرِيُّ : اتْمَأَرَّ الشَّيْءُ طالَ وَاشْتَدَّ ، مِثْلُ اتْمَهَلَّ وَاتْمَأَلَّ ؛ قالَ زُهَيْرُ بْنُ مَسْعُودٍ الضَّبِّيُّ :

ثَنَى لَهـا يَبْتِكُ أَسْحارَها
بِمُتْمَئِرٍّ فِيـهِ تَحْزِيبُ

• تمرد • التَّهْذِيبُ فِي الرُّباعِيِّ ، ابْنُ الأَعْرابِيِّ : يُقالُ لِبُرْجِ الْحَمامِ : التِّمْرادُ ، وجَمْعُهُ التَّمارِيدُ ؛ وقِيلَ : التَّمارِيدُ مَحاضِنُ الْحَمامِ فِي بُرْجِ الْحَمام ، وهِيَ بُيُوتٌ صِغارٌ يُبْنَى بَعْضُها فَوْقَ بَعْض .

• تمش • التَّهْذِيبُ : تَمَشْتُ الشَّيْءَ تَمْشاً إِذا جَمَعْتَهُ ؛ قالَ أَبُو مَنْصُور : هٰذا مُنْكَرٌ جِدًّا .

• تمك • ابْنُ سِيدَهْ : التَّامِكُ السَّنامُ ما كانَ ، وقِيلَ : هُوَ السَّنامُ الْمُرْتَفِعُ ، وتَمَكَ السَّنامُ يَتْمِكُ ويَتْمُكُ تُمُوكاً وتَمْكاً : اكْتَنَزَ وتَرَّ ، وفِي الصِّحاحِ أَيْ طالَ وارْتَفَعَ ، فَهُوَ تامِكٌ . وناقَةٌ تامِكٌ : عَظِيمَةُ السَّنام . وأَتْمَكَها الْكَلَأُ : سَمَّنَها . ويُقالُ : بِناءٌ تامِكٌ أَيْ مُرْتَفِعٌ .

• تمل • التُّمَيْلَةُ : دُوَيْبَّةٌ بِالْحِجازِ عَلَى قَدْرِ الْهِرَّة ، وَالْجَمْعُ تِمْلانٌ ، وفِي التَّهْذِيبِ :

(١) قوله : «لَدَنا» فِي التهذيب «لرنا» بالراء ، ولعله أقرب إلى الصواب .

(٢) صدره ، كما فِي الديوان :

بِمَعْقِلَةٍ ظُعْنُ الْحَيِّ لَمَّا تَحَمَّلُوا

[عبد الله]

الجَمْعُ التُّمَيْلاتُ . ابْنُ الأَعْرابِيِّ : هُوَ التُّفَّةُ والتُّمَيْلَةُ لَعَناقِ الأَرْضِ ، ويُقالُ لِذَكَرِها الْقُنْجُلُ . وقالَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ : التُّمْلُولُ القَنَّابَرِي (١) ، بِتَشْدِيدِ النُّونِ . ابْنُ سِيدَهْ : والتُّمْلُولُ البُرْغَشْتُ ، أَعْجَمِيٌّ ، وهُوَ الغُمْلُولُ والقَنَّابَرِي بالنَّبَطِيَّةِ .

والتَّامُولُ : نَبْتٌ كالقَرْعِ ، وقِيلَ : التَّامُولُ نَبْتٌ طَيِّبُ الرِّيحِ يُنْبِتُ نَباتَ اللُّوبِياءِ ، طَعْمُهُ طَعْمُ القَرْنَفُلِ يُمْضَغُ فَيُطَيِّبُ النَّكْهَةَ ، وهُوَ بِبِلادِ العَرَبِ مِنْ أَرْضِ عُمانَ كَثِيرٌ .

* تمم * تَمَّ الشَّيْءُ يَتِمُّ تَمًّا وتُمًّا وتَمامَةً وتَماماً وتِمامَةً وتُماماً وتِماماً وتُمَّةً ، وأَتَمَّهُ غَيْرُهُ ، وتَمَّمَهُ ، واسْتَتَمَّهُ بِمَعْنًى ، وتَمَّمَهُ اللهُ تَتْميماً وتَتِمَّةً ، وتَمامُ الشَّيْءِ وتِمامَتُهُ وتَتِمَّتُهُ : ما تَمَّ بِهِ . قالَ الفارِسِيُّ : تَمامُ الشَّيْءِ ما تَمَّ بِهِ ، بِالْفَتْحِ لا غَيْرُ ، يَحْكِيهِ عَنْ أَبِي زَيْدٍ . وأَتَمَّ الشَّيْءَ وتَمَّمَ بِهِ بِتَمٍّ : جَعَلَهُ تامًّا ، وأَنْشَدَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ :

إِنْ قُلْتَ يَوْماً نَعَمْ بَدْأً قَتَمَّ بِها

فَإِنَّ إِمْضاءَها صِنْفٌ مِنَ الكَرَمِ

وفِي الحَدِيثِ : أَعُوذُ بِكَلِماتِ اللهِ التَّامَّاتِ ، قالَ ابْنُ الأَثِيرِ : إِنَّما وَصَفَ كَلامَهُ بِالتَّمامِ لِأَنَّهُ لا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي شَيْءٍ مِنْ كَلامِهِ نَقْصٌ أَوْ عَيْبٌ كَما يَكُونُ فِي كَلامِ النَّاسِ ، وقِيلَ : مَعْنَى التَّامِّ هٰهُنا أَنَّها تَنْفَعُ المُتَعَوِّذَ بِها وتَحْفَظُهُ مِنَ الآفاتِ وتَكْفِيهِ .

وفِي حَدِيثِ دُعاءِ الأَذانِ : اللَّهُمَّ رَبَّ هٰذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ ، وَصَفَها بِالتَّمامِ لِأَنَّها ذِكْرُ اللهِ ويُدْعَى بِها إِلَى عِبادَتِهِ ، وذٰلِكَ هُوَ الَّذِي يَسْتَحِقُّ صِفَةَ الكَمالِ والتَّمامِ .

وتَتِمَّةُ كُلِّ شَيْءٍ : ما يَكُونُ تَمامَ غايَتِهِ ، كَقَوْلِكَ هٰذِهِ الدَّراهِمُ تَمامُ هٰذِهِ المِائَةِ وتَتِمَّةُ هٰذِهِ المِائَةِ .

والتَّمُّ : الشَّيْءُ التَّامُّ ، وقَوْلُهُ عَزَّ وجَلَّ : « وَإِذِ ابْتَلَى إِبْراهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِماتٍ فَأَتَمَّهُنَّ » ، قالَ الفَرَّاءُ : يُرِيدُ فَعَمِلَ بِهِنَّ ، والكَلِماتُ عَشْرٌ مِنَ السُّنَّةِ : خَمْسٌ فِي الرَّأْسِ ، وخَمْسٌ فِي الجَسَدِ ، فالَّتِي فِي الرَّأْسِ : الفَرْقُ وقَصُّ الشَّارِبِ والمَضْمَضَةُ والِاسْتِنْشاقُ والسِّواكُ ، وأَمَّا الَّتِي فِي الجَسَدِ فالخِتانَةُ وحَلْقُ العانَةِ وتَقْلِيمُ الأَظْفارِ ونَتْفُ الرُّفْغَيْنِ والِاسْتِنْجاءُ بِالماءِ .

ويُقالُ : تَمَّ إِلَى كَذا وكَذا أَيْ بَلَغَه ، قالَ العَجَّاجُ :

لَمَّا دَعَوْا بِالَ تَمِيمٍ تَمُّوا

إِلَى المَعالِي وبِهِنَّ سُمُّوا

وفِي حَدِيثِ مُعاوِيَةَ : إِنْ تَمَمْتَ عَلَى ما تُرِيد ، قالَ ابْنُ الأَثِيرِ : هٰكَذا رُوِيَ مُخَفَّفاً ، وهِيَ بِمَعْنَى المُشَدَّدِ . يُقالُ : تَمَّ عَلَى الأَمْرِ وتَمَمَ عَلَيْه ، بِإِظْهارِ الإِدْغامِ ، أَيِ اسْتَمَرَّ عَلَيْه .

وقَوْلُهُ فِي الحَدِيثِ : تَتامَّتْ إِلَيْهِ قُرَيْشٌ أَيْ أَجابَتْهُ وجاءَتْهُ مُتَوافِرَةً مُتَتابِعَةً .

وقَوْلُهُ عَزَّ وجَلَّ : « وأَتِمُّوا الحَجَّ والعُمْرَةَ لِلّٰهِ » ، قِيلَ : إِتْمامُهُما تَأْدِيَةُ كُلِّ ما فِيهِما مِنَ الوُقُوفِ والطَّوافِ وغَيْرِ ذٰلِك .

ووُلِدَ فُلانٌ لِتَمامٍ (٢) ولِتَمامٍ ، بِالكَسْرِ . ولَيْلُ التَّمامِ ، بِالكَسْرِ لا غَيْرُ ، أَطْوَلُ ما يَكُونُ مِنْ لَيالِي الشِّتاءِ ، ويُقالُ : هِيَ ثَلاثُ لَيالٍ لا يُسْتَبانُ زِيادَتُها مِنْ نُقْصانِها ، وقِيلَ : هِيَ إِذا بَلَغَتِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ ساعَةً فَما زادَ ، قالَ امْرُؤُ القَيْسِ :

فَبِتُّ أُكابِدُ لَيْلَ التَّمـ

ـمِ وَالقَلْبُ مِنْ خَشْيَةٍ مُقْشَعِرّ

وفِي حَدِيثِ عائِشَةَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْها ، أَنَّها قالَتْ : كانَ رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم ، يَقُومُ اللَّيْلَةَ التَّمامَ فَيَقْرَأُ سُورَةَ البَقَرَةِ وآلَ عِمْرانَ وسُورَةَ النِّساءِ ، ولا يَمُرُّ بِآيَةٍ إِلَّا دَعا اللهَ فِيها ، قالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : لَيْلُ التَّمامِ أَطْوَلُ ما يَكُونُ مِنَ اللَّيْلِ ، ويَكُونُ لِكُلِّ نَجْمٍ هَوِيٌّ مِنَ اللَّيْلِ يَطْلُعُ فِيهِ حَتَّى تَطْلُعَ كُلُّها فِيه ، فَهٰذا لَيْلُ التَّمامِ ، ويُقالُ : سافَرْنا شَهْرَنا لَيْلَ التَّمامِ لا نُعَرِّسُه ، وهٰذِهِ لَيالِي التَّمامِ ، أَيْ شَهْراً فِي ذٰلِكَ الزَّمانِ .

الأَصْمَعِيُّ : لَيْلُ التَّمامِ فِي الشِّتاءِ أَطْوَلُ ما يَكُونُ مِنَ اللَّيْلِ ، قالَ : ويَطُولُ لَيْلُ التَّمامِ حَتَّى تَطْلُعَ فِيهِ النُّجُومُ كُلُّها ، وهِيَ لَيْلَةُ مِيلادِ عِيسَى ، عَلَى نَبِيِّنا وعَلَيْهِ الصَّلاةُ والسَّلام ، والنَّصارَى تُعَظِّمُها وتَقُومُ فِيها

حُكِيَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبانِيِّ أَنَّهُ قالَ : لَيْلُ تِمامٍ إِذا كانَ اللَّيْلُ ثَلاثَ عَشْرَةَ ساعَةً إِلَى خَمْسَ عَشْرَةَ ساعَةً . ويُقالُ لِلَيْلَةِ أَرْبَعَ عَشْرَةَ ، وهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي يَتِمُّ فِيها القَمَرُ ، لَيْلَةُ التَّمامِ ، بِفَتْحِ التَّاءِ . وقالَ أَبُو عَمْرٍو : لَيْلُ التَّمامِ سِتَّةُ أَشْهُرٍ : ثَلاثَةُ أَشْهُرٍ حِينَ يَزِيدُ عَلَى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ ساعَةً ، وثَلاثَةُ أَشْهُرٍ حِينَ يَرْجِعُ ؛ قالَ : وسَمِعْتُ ابْنَ الأَعْرابِيِّ يَقُولُ : كُلُّ لَيْلَةٍ طالَتْ عَلَيْكَ فَلَمْ تَنَمْ فِيها فَهِيَ لَيْلَةُ التَّمامِ ، أَوْهِيَ كَلَيْلَةِ التَّمامِ .

ويُقالُ : لَيْلٌ تِمامٌ ولَيْلُ تِمامٍ ، عَلَى الإِضافَةِ ، ولَيْلُ التَّمامِ ولَيْلٌ تِمامِيٌّ أَيْضاً ؛ وقالَ الفَرَزْدَقُ :

تِمامِيًّا كَأَنَّ شَآمِيـــاتٍ

رَجَحْنَ بِجانِبَيْهِ مِـنَ الغُوُورِ

وقالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : لَيْلَةُ السَّواءِ لَيْلَةُ ثَلاثَ عَشْرَةَ ، وفِيها يَسْتَوِي القَمَرُ ، وهِيَ لَيْلَةُ التَّمامِ . ولَيْلَةُ تَمامِ القَمَرِ ، هٰذا بِفَتْحِ التَّاءِ ، والأَوَّلُ بِالكَسْرِ . ويُقالُ : رُئِيَ الهِلالُ لِتَمٍّ الشَّهْرِ ، ووَلَدَتِ المَرْأَةُ لِتَمٍّ وتِمامٍ وتَمامٍ ، إِذا أَلْقَتْهُ وقَدْ تَمَّ خَلْقُه . وحَكَى ابْنُ بَرِّيٍّ عَنِ الأَصْمَعِيِّ : وَلَدَتْهُ لِلتَّمامِ ، بِالأَلِفِ واللَّامِ ، قالَ : ولا يَجِيءُ نَكِرَةً إِلَّا فِي الشِّعْرِ .

وأَتَمَّتِ المَرْأَةُ ، وهِيَ مُتِمٌّ : دَنا ولادُها . وأَتَمَّتِ الحُبْلَى ، فَهِيَ مُتِمٌّ إِذا تَمَّتْ أَيامُ حَمْلِها . وفِي حَدِيثِ أَسْماءَ : خَرَجْتُ وأَنا مُتِمٌّ ؛ يُقالُ : امْرَأَةٌ مُتِمٌّ لِلْحامِلِ إِذا شارَفَتِ الوَضْعَ ، ووُلِدَ المَوْلُودُ لِتَمامٍ وتِمامٍ .

وأَتَمَّتِ النَّاقَةُ ، وهِيَ مُتِمٌّ : دَنا نِتاجُها . وأَتَمَّ النَّبْتُ : اكْتَهَل . وأَتَمَّ القَمَرُ : امْتَلأَ فَبَهَر ، وهُوَ بَدْرُتَمامٍ وتِمامٍ وبَدْرُتَمامٌ .

قالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : وُلِدَ الغُلامُ لِتَمٍّ وتِمامٍ ،

(١) قوله : « القنابرى » عبارة القاموس فى مادة قنبر : والقنابرى ، بفتح الراء ، بقلة الغسلول .

(٢) قوله : « وولد فلان لتمام إلخ » عبارة القاموس : وولدته لِتَمٍّ وتِمامٍ وبَفَتْح الثانى .

وبَدْرٌ تِمامٌ ، وكُلُّ شَيْءٍ بَعْدَ هٰذا فَهُوَ نَمامٌ ، بالْفَتْحِ غَيْرُهُ : وقَمَرٌ تَمامٌ وتِمامٌ إذا تَمَّ لَيْلَةَ الْبَدْرِ .

وفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ تَمَاماً عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ » ، قالَ الزَّجَّاجُ : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ تَماماً عَلَى الْمُحْسِنِ ، أَرادَ تَماماً مِنَ اللهِ عَلَى الْمُحْسِنِينَ ؛ ويَجُوزُ تَماماً عَلَى الَّذِي أَحْسَنَهُ مُوسَى منْ طاعَةِ اللهِ وَاتِّباعِ أَمْرِهِ ؛ ويَجُوزُ تَماماً عَلَى الَّذِي هُوَ أَحْسَنُ الْأَشْياءِ ؛ وتَماماً مَنْصُوبٌ مَفْعُولٌ لَه ، وكَذٰلِكَ وتَفْصِيلًا لِكُلِّ شَيْءٍ ؛ الْمَعْنَى : آتَيْنَاهُ لِهٰذِهِ الْعِلَّةِ ، أَيْ لِلتَّمامِ وَالتَّفْصِيلِ ؛ قالَ : وَالْقِراءَةُ عَلَى أَحْسَنَ ، بِفَتْحِ النُّونِ ؛ قالَ : ويَجُوزُ أَحْسَنُ عَلَى إِضْمارِ الَّذِي هُوَ أَحْسَنُ ، وأَجازَ الْقُرَّاءُ أَنْ يَكُونَ أَحْسَنَ فِي مَوْضِعِ خَفْضٍ ، وأَنْ يَكُونَ مِنْ صِفَةِ الَّذِي ، وهُوَ خَطَأٌ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ ، لِأَنَّهُمْ لا يَعْرِفُونَ الَّذِي إِلَّا مَوْصُولَةً ولا تُوصَفُ إِلَّا بَعْدَ تَمامِ صِلَتِها .

وَالْمُسْتَمُّ فِي شِعْرِ أَبِي دُوادٍ : هُوَ الَّذِي يَطْلُبُ الصُّوفَ وَالْوَبَرَ لِيَتِمَّ بِهِ نَسْجَ كِسائِهِ ، وَالْمَوْهُوبُ تُمَّةٌ ؛ قالَ ابْنُ بَرِّيٍّ : صَوابُهُ عَنْ أَبِي زَيْدٍ ، وَالْجَمْعُ تِمَمٌ ، بِالْكَسْرِ ، وهُوَ الْجِزَّةُ مِنَ الصُّوفِ أَوِ الشَّعَرِ أَوِ الْوَبَرِ ؛ وبَيْتُ أَبِي دُوادٍ هُوَ قَوْلُهُ :

فَهْيَ كَالْبَيْضِ فِي الْأَداحِيِّ لا يُو
هَبُ مِنْها لِمُسْتَمٍّ عِصامُ

أَيْ هٰذِهِ الْإِبِلُ كَالْبَيْضِ فِي الصِّيانَةِ ، وقِيلَ فِي الْمَلاسَةِ ؛ لا يُوهَبُ مِنْها لِمُسْتَمٍّ أَيْ لا يُوجَدُ فِيها ما يُوهَبُ ، لِأَنَّها قَدْ سَمِنَتْ وأَلْقَتْ أَوْبارَها ؛ قالَ : والْمُسْتَمُّ الَّذِي يَطْلُبُ التُّمَّةَ ، وَالْعِصامُ : خَيْطُ الْقِرْبَةِ .

وَالْمُتَتَمِّمُ : الْمُتَكَسِّرُ ؛ قالَ الشَّاعِرُ :

إِذا ما رَآها رُؤْيَةً هِيضَ قَلْبُه
بِها كَانْهِياضِ الْمُتْعَبِ الْمُتَتَمِّمِ

وتَمَّمَ عَلَى الْجَرِيحِ : أَجْهَزَ . وتَمَّ عَلَى الشَّيْءِ : أَكْمَلَه ؛ قالَ الْأَعْشَى :

قَتَمَّ عَلَى مَعْشُوقَةٍ لا يَزِيدُها
إِلَيْهِ بَلاءُ السُّوءِ إِلَّا تَحَبُّبا

قالَ ابْنُ سِيدَهْ : وقَوْلُ أَبِي ذُؤَيْبٍ :

فَباتَ بِجَمْعٍ ثُمَّ ثابَ إِلَى مِنًى
فَأَصْبَحَ رَأْداً يَبْتَغِي الْمَرْجَ بِالسَّحْلِ

قالَ : أَراهُ بَعْضَ(1) يَتِمَّ أَكْمَلَ حَجَّه .

وَاسْتَتَمَّ النِّعْمَةَ : سَأَلَ إِتْمامَها . وجَعَلَهُ تِمًّا أَيْ تَماماً . وجَعَلْتُهُ لَكَ تِمًّا أَيْ بِتَمامِه .

وتَمَّمَ الْكَسْرَ فَتَمَّمَ وتَتَمَّمَ : انْصَدَعَ ولَمْ يَبِنْ ، وقِيلَ : إِذا انْصَدَعَ ثُمَّ بانَ .

وقالُوا : أَبَى قائِلُها إِلَّا تَمًّا وتُمًّا وتِمًّا ، ثَلاثُ لُغاتٍ ، أَيْ تَماماً ، ومَضَى عَلَى قَوْلِهِ ولَمْ يَرْجِعْ عَنْه ، وَالْكَسْرُ أَفْصَح ؛ قالَ الرَّاعِي :

حَتَّى وَرَدْنَ لِتَمٍّ خِمْسِ بائِصٍ
جُدًّا تَعاوَرَهُ الرِّياحُ وَبِيلا

بائِصٍ : بَعِيدِ شاقٍّ ، ووَبِيلًا : وَخِماً .

وَالتَّمِيمُ : الطَّوِيلُ ؛ وأَنْشَدَ بَيْتَ الْعَجَّاجِ :

لَمَّا دَعَوْا يالَ تَمِيمٍ تَمُّوا

وَالتَّمِيمُ : التَّامُّ الْخَلْقِ . وَالتَّمِيمُ : الشَّادُّ الشَّدِيدُ . وَالتَّمِيمُ : الصُّلْب ؛ قالَ :

وصُلْبُ تَمِيمٍ يَبْهَرُ اللُّبْدَ جَوْزُهُ
إِذا ما تَمَطَّى فِي الْحِزامِ تَبَطَّرا

أَيْ يَضِيقُ عَنْهُ اللِّبْدُ لِتَمامِه ؛ وقِيلَ : التَّمِيمُ التَّامُّ الْخَلْقِ الشَّدِيدَةُ مِنَ النَّاسِ وَالْخَيْلِ .

وفِي حَدِيثِ سُلَيْمانَ بْنِ يسارٍ : الْجَدَعُ التَّامُّ التَّمُّ يُجْزِئُ ؛ قالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : يُقالُ تِمٌّ وتَمٌّ بِمَعْنَى التَّامِّ ؛ ويُرْوَى الْجَدَعُ التَّامُّ التَّمَمُ ، فَالتَّامُّ الَّذِي اسْتَوْفَى الْوَقْتَ الَّذِي يُسَمَّى فِيهِ جَذَعاً وبَلَغَ أَنْ يُسَمَّى ثَنِيًّا ؛ وَالتَّمَمُ التَّامُّ الْخَلْقِ ، ومِثْلُهُ خَلْقٌ عَمَمٌ .

وَالتَّمِيمُ : الْعُوذُ ، واحِدَتُها تَمِيمَةٌ . قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : أَرادَ الْخَرَزَ الَّذِي يُتَّخَذُ عُوذاً .

وَالتَّمِيمَةُ : خَرَزَةٌ رَقْطاءُ تُنْظَمُ فِي السَّيْرِ ثُمَّ يُعْقَدُ فِي الْعُنُقِ ، وهِيَ التَّائِمُ وَالتَّمِيمُ ، عَنِ ابْنِ جِنِّي ؛ وقِيلَ : هِيَ قِلادَةٌ يُجْعَلُ فِيها سُيُورٌ وعُوَذٌ ؛ وحُكِيَ عَنْ ثَعْلَبٍ : تَمَّمْتُ الْمَوْلُودَ عَلَّقْتُ عَلَيْهِ التَّمائِمَ . وَالتَّمِيمَةُ : عُوذَةٌ تُعَلَّقُ عَلَى الْإِنْسانِ ؛ قالَ ابْنُ بَرِّيٍّ : ومِنْهُ قَوْلُ سَلَمَةَ بْنِ الْخُرْشُبِ :

تُعَوَّذُ بِالرُّقَى مِنْ غَيْرِ خَبْلٍ
وتُعْقَدُ فِي قَلائِدِها التَّمِيمُ

قالَ : وَالتَّمِيمُ جَمْعُ تَمِيمَةٍ ؛ وقالَ رِفاعٌ(2) بْنُ قَيْسٍ الْأَسَدِيُّ :

بِلادٌ بِها نِيطَتْ عَلَيَّ تَمائِمِي
وأَوَّلُ أَرْضٍ مَسَّ جِلْدِي تُرابُها

وفِي حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو(3) : ما أُبالِي ما أَتَيْتُ إِنْ تَعَلَّقْتُ تَمِيمَةً .

وفِي الْحَدِيثِ : مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَلا أَتَمَّ اللهُ لَه ؛ ويُقالُ : هِيَ خَرَزَةٌ كانُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّها تَمامُ الدَّواءِ وَالشِّفاءِ ، قالَ : وأَمَّا الْمُعاذاتُ إِذا كُتِبَ فِيها الْقُرْآنُ وأَسْماءُ اللهِ تَعالَى فَلا بَأْسَ بِها . وَالتَّمِيمَةُ : قِلادَةٌ مِنْ سُيُورٍ ، وَرُبَّما جُعِلَتِ الْعُوذَةُ الَّتِي تُعَلَّقُ فِي أَعْناقِ الصِّبْيانِ . وفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : التَّمائِمُ وَالرُّقَى وَالتِّوَلَةُ مِنَ الشِّرْكِ . قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : التَّائِمُ واحِدَتُها تَمِيمَةٌ ، وهِيَ خَرَزاتٌ كانَ الْأَعْرابُ يُعَلِّقُونَها عَلَى أَوْلادِهِمْ يَنْفُونَ بِها النَّفْسَ وَالْعَيْنَ بِزَعْمِهِمْ ، فَأَبْطَلَهُ الْإِسْلامُ ؛ وإِيَّاها أَرادَ الْهُذَلِيُّ بِقَوْلِهِ :

وإِذا الْمَنِيَّةُ أَنْشَبَتْ أَظْفارَها
أَلْفَيْتَ كُلَّ تَمِيمَةٍ لا تَنْفَعُ

وقالَ آخَرُ :

إِذا ماتَ لَمْ تُفْلِحْ مُزَيْنَةُ بَعْدَهُ
فَنُوطِي عَلَيْهِ يا مُزَيْنُ التَّمائِما

وَجَعَلَها ابْنُ مَسْعُودٍ مِنَ الشِّرْكِ لِأَنَّهُمْ جَعَلُوها واقِيَةً مِنَ الْمَقادِيرِ وَالْمَوْتِ ، وأَرادُوا دَفْعَ ذٰلِكَ بِها ، وطَلَبُوا دَفْعَ الْأَذَى مِنْ غَيْرِ اللهِ الَّذِي هُوَ دافِعُه ، فَكَأَنَّهُمْ جَعَلُوا لَهُ شَرِيكاً فِيما قَدَّرَ وكَتَبَ مِنْ آجالِ الْعِبادِ وَالْأَعْراضِ

(1) قوله : « أراه يعني إلخ » هكذا فى الاصل ، ولعل الشاهد فى بيت ذكره ابن سيده غير هذا ، وأما هذا البيت فهو فى الأصل كما ترى ولا شاهد فيه ، وهو مع بيت بعده فى مادة سحل .

(2) قوله : « رفاع » هكذا فى الأصل رفاع بالفاء ، وفى مادة نوط : رقاع منقوطاً بالقاف ، ومثله فى شرح القاموس هنا وهناك .

(3) قوله : « وفى حديث ابن عَمْرو » هكذا فى الأصل ونسخة من النهاية بفتح أوله ، وفى نسخة من النهاية : عُمَر بضمّ أوله .

أَلَّتِي تُصِيبُهم ، ولا دافِعَ لِمَا قَضَى ، ولا شَرِيكَ لَهُ تَعالَى وتَقَدَّسَ فِيما قَدَّر . قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : ومَنْ جَعَلَ التَّائِمَ سُيُوراً فَغَيْرُ مُصِيبٍ ؛ وأَمَّا قَوْلُ الفَرَزْدَقِ :

وكَيْفَ يَصِلُ العَنْبَرِيُّ بِبَلْدَةٍ
بِها قُطِعَتْ عَنْهُ سُيُورُ التَّائِمِ ؟

فَإِنَّهُ أَضافَ السُّيُورَ إِلَى التَّائِمِ لِأَنَّ التَّائِمَ خَرَزٌ تُثْقَبُ ويُجْعَلُ فِيها سُيُورٌ وخُيُوطٌ تُعَلَّقُ بِها . قالَ : ولَمْ أَرَ بَيْنَ الأَعْرابِ خِلافاً أَنَّ التَّمِيمَةَ هِيَ الخَرَزَةُ نَفْسُها ، وعَلَى هٰذا مَذْهَبُ قَوْلِ الأَئِمَّةِ ؛ وقَوْلُ طُفَيْلٍ :

فَإِلاَّ أَمُتْ أَجْعَلْ لِنَفْرٍ قِلادَةً
يُتِمُّ بِها نَفْرٌ قَلائِدَهُ قَبْلُ

قالَ : أَيْ عاذَهُ[1] الَّذِي كانَ تَقَلَّدَهُ قَبْلُ ؛ قالَ : يُتِمُّ يَحُطُّها تَمِيمَةَ خَرَزِ قَلائِدِهِ إِلَى الواسِطَةِ ؛ وإِنَّما أَرادَ أُقَلِّدُهُ الهِجاء .

ابْنُ الأَعْرابِيِّ : تُمَّ إِذا كُسِرَ ، وتَمَّ إِذا بَلَغَ[2] ؛ وقالَ رُؤْبَةُ :

فِي بَطْنِهِ غاشِيَةٌ تُتَمِّمُهْ

قالَ شَمِرٌ : الغاشِيَةُ وَرَمٌ يَكُونُ فِي البَطْنِ ، وقالَ : تُتَمِّمُهُ أَيْ تُهْلِكُهُ وتُبَلِّغُهُ أَجَلَه ؛ وقالَ ذُو الرُّمَّةِ :

كَانْهِياضِ المُعْنَتِ المُتَتَمِّمِ

يُقالُ : ظَلَعَ فُلانٌ ثُمَّ تَتَمَّمَ تَتَمُّماً ، أَيْ تَمَّ عَرَجُهُ كَسْراً ، مِنْ قَوْلِكَ تُمَّ إِذا كُسِرَ .

والتَّمُّ : مُنْقَطَعُ عِرْقِ السُّرَّةِ . والتُّمَمُ والتِّمَمُ مِنَ الشَّعَرِ والوَبَرِ والصُّوفِ : كالجِزَزِ ، الواحِدَةُ تُمَّةٌ . قالَ ابْنُ سِيدَهْ : فَأَمَّا التَّمُّ فَأَراهُ اسْماً لِلْجَمْعِ . واسْتَتَمَّهُ : طَلَبَ مِنْهُ التِّمَمَ ، وأَتَمَّهُ : أَعْطاهُ إِيَّاها . ابْنُ الأَعْرابِيِّ : التَّمُّ الفَأْسُ ، وجَمْعُهُ تِمَمَةٌ .

(١) قوله : « قال : أى عاذه إلى قوله إلى الواسطة » هكذا فى الأصل . ومعنى البيت ظاهر .

(٢) قوله : « وتم إذا بلغ إلخ » هكذا فى الأصل والتكملة والتهذيب ، وأما شارح القاموس فذكر هذا الشطر عقب قول المتن : وتمم الشىء أهلكه وبلغه أجله ، ثم قال فى المستدرك : تم إذا كسر وتم إذا بلغ ، ولم يذكر شاهداً عليه .

وَالتَّامُّ مِنَ الشِّعْرِ[3] : ما يُمْكِنُ أَنْ يَدْخُلَهُ الزِّحافُ ، فَيَسْلَمُ مِنْه ، وقَدْ تَمَّ الجُزْءُ تَماماً ، وقِيلَ : المُتَمَّمُ كُلُّ ما زِدْتَ عَلَيْهِ بَعْدَ اعْتِدالِ البَيْتِ ، وكانا مِنَ الجُزْءِ الَّذِي زِدْتَهُ عَلَيْهِ ، نَحْوُ فاعِلاتُنْ فِي ضَرْبِ الرَّمَلِ ، سُمِّيَ مُتَمَّماً لأَنَّكَ تَمَّمْتَ أَصْلَ الجُزْءِ .

ورَجُلٌ مُتَمِّمٌ إِذا فازَ قِدْحُهُ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ فَأَطْعَمَ لَحْمَهُ المَساكِينَ . وتَمَّمَهُمْ : أَطْعَمَهُمْ نَصِيبَ قِدْحِهِ ( حَكاهُ ابْنُ الأَعْرابِيِّ ) وأَنْشَدَ قَوْلَ النَّابِغَةِ :

إِنِّي أُتَمِّمُ أَيْسارِي وأَمْنَحُهُمْ
مِئَتَي الأَيادِي وأَكْسُو الجَفْنَةَ الأُدُما

أَيْ أُطْعِمُهُمْ ذٰلِكَ اللَّحْمَ .

ومُتَمِّمُ بْنُ نُوَيْرَةَ : مِنْ شُعَرائِهِمْ شاعِرُ بَنِي يَرْبُوع ؛ قالَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ : سُمِّيَ بِالمُتَمِّمِ الَّذِي يُطْعِمُ اللَّحْمَ المَساكِينَ والأَيْسار ؛ وقِيلَ : التَّتْمِيمُ فِي الأَيْسارِ أَنْ يَنْقُصَ الأَيْسارَ فِي الجُزُورِ فَيَأْخُذَ رَجُلٌ ما بَقِيَ حَتَّى يُتَمِّمَ الأَنْصِباء .

وتَمِيمٌ : قَبِيلَةٌ ، وهُوَ تَمِيمُ بْنُ مُرٍّ بْنِ أُدِّ ابْنِ طابِخَةَ بْنِ إِلْياسَ بْنِ مُضَرَ ؛ قالَ سِيبَوَيْهِ : مِنَ العَرَبِ مَنْ يَقُولُ هٰذِهِ تَمِيمٌ يَجْعَلُهُ اسْماً لِلْأَبِ ويَصْرِفُ ، ومِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُهُ اسْماً لِلْقَبِيلَةِ فَلا يَصْرِف ؛ وقالَ : قالُوا : تَمِيمُ بِنْتُ مُرٍّ فَأَنَّثُوا ولَمْ يَقُولُوا ابْن .

وتَمَّمَ الرَّجُلُ : صارَ هَواهُ تَمِيمِيًّا . وتَمَّمَ : انْتَسَبَ إِلَى تَمِيمٍ ؛ وقَوْلُ العَجَّاجِ :

إِذا دَعَوْا يالَ تَمِيمٍ تَمُّوا

قالَ ابْنُ سِيدَهْ : أَراهُ مِنْ هٰذا أَيْ أَسْرَعُوا إِلَى الدَّعْوَةِ .

اللَّيْثُ : تَمَّمَ الرَّجُلُ إِذا صارَ تَمِيمِيَّ الرَّأْيِ والهَوَى والمَحَلَّةِ . قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وقِياسُ ما جاءَ فِي هٰذا البابِ تَتَمَّم ، بِتاءَيْنِ ، كَما يُقالُ تَمَضَّرَ وتَنَزَّر ، وكَأَنَّهُمْ حَذَفُوا إِحْدَى التَّاءَيْنِ اسْتِثْقالاً لِلْجَمْعِ .

(٣) قوله : « والتام من الشعر إلخ » هكذا فى الأصل ، وعبارة التكملة : ومن ألقاب العَروض : التام ، وهو ما استوفى نصفه نصف الدائرة ، وكان نصفه الأخير بمنزلة الحشو يجوز فيه ما جاز فيه .

وتَتامُّوا أَيْ جاءُوا كُلُّهُمْ وتَمُّوا .

والتَّمْتَمَةُ : رَدُّ الكَلامِ إِلَى التَّاءِ واللَّمِ ، وقِيلَ : هُوَ أَنْ يَعْجَلَ بِكَلامِهِ فَلا يَكادُ يُفْهِمُك ، وقِيلَ : هُوَ أَنْ تَسْبِقَ كَلِمَتُهُ إِلَى حَنَكِهِ الأَعْلَى ؛ والفَأْفاءُ : الَّذِي يَعْسُرُ عَلَيْهِ خُرُوجُ الكَلام ، ورَجُلٌ تَمْتامٌ : والأُنْثَى تَمْتامَةٌ . وقالَ اللَّيْثُ : التَّمْتَمَةُ فِي الكَلامِ أَلَّا يُبِينَ اللِّسانُ يُخْطِئُ مَوْضِعَ الحَرْفِ فَيَرْجِعُ إِلَى لَفْظِ كَأَنَّهُ التَّاءُ واللَّمِ ، وإِنْ لَمْ يَكُنْ بَيِّناً . مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ : التَّمْتَمَةُ التَّرْدِيدُ فِي التَّاء ، والفَأْفَأَةُ التَّرْدِيدُ فِي الفاء .

• تمن • تَيْمَنُ : اسْمُ مَوْضِعٍ ؛ قالَ عَبْدَةُ ابْنُ الطَّبِيبِ :

سَمَوْتُ لَهُ بِالرَّكْبِ حَتَّى وجَدْتُهُ
بِتَيْمَنَ يَبْكِيهِ الحَمامُ المُغَرِّدُ

وتَرَكَ صَرْفَهُ لَمَّا عَنَى بِهِ البُقْعَة .

وفِي حَدِيثِ سالِمٍ سَبَلانَ قالَ : سَمِعْتُ عائِشَةَ ، رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْها ، وهِيَ بِمَكانٍ مِنْ تَمَنٍّ بِسَفْحِ هَرْشَى ، بِفَتْحِ التَّاءِ واللَّمِ وكَسْرِ النُّونِ المُشَدَّدَةِ ، اسْمُ ثَنِيَّةٍ هَرْشَى بَيْنَ مَكَّةَ والمَدِينَة .

• تمه • تَمِهَ الدُّهْنُ واللَّبَنُ واللَّحْمُ يَتْمَهُ تَمَهاً وتَماهَةً ، فَهُوَ تَمِهٌ : تَغَيَّرَ رِيحُهُ وطَعْمُه ، مِثْلُ الزُّهُومَةِ . وتَمِهَ الطَّعامُ ، بِالكَسْرِ ، تَمَهاً : فَسَدَ . والتَّمَهُ فِي اللَّبَنِ : كالنَّمَسِ فِي الدَّسَمِ . وشاةٌ مِتْماهٌ : يَتْمَهُ لَبَنُها أَيْ يَتَغَيَّرُ سَرِيعاً رَيْثَما يُحْلَبُ . وتَمِهَ وتَهِمَ بِمَعْنًى واحِدٍ ، وبِهِ سُمِّيَتْ تِهامَةُ .

• تمهل • أَبُو زَيْدٍ : المُتَمَهِّلُ المُعْتَدِلُ . وقَدِ اتْمَهَلَّ سَنامُ البَعِيرِ واتْمَأَلَّ إِذا اسْتَوَى وانْتَصَبَ ، فَهُوَ مُتْمَئِلٌّ ومُتْمَهِلٌّ . الجَوْهَرِيُّ : اتْمَهَلَّ الشَّيْءُ اتْمِهْلالاً أَيْ طالَ ، ويُقالُ اعْتَدَلَ ، وكَذٰلِكَ اتْمَأَلَّ واتْمَأَرَّ أَيْ طالَ واشْتَدَّ .

• تنأ • تَنَأَ بِالمَكانِ يَتْنَأُ : أَقامَ وقَطَنَ . قالَ

ثَعْلَبٌ : وبِهِ سُمِّيَ التَّانِئُ مِنْ ذٰلِك ؛ قالَ ابْنُ سِيدَهْ : وهـذا مِنْ أَقْبَحِ الغَلَطِ إِنْ صَحَّ عَنْه ، وخَلِيقٌ أَنْ يَصِحَّ لِأَنَّهُ قَدْ ثَبَتَ فِي أَمالِيهِ ونَوادِرِه . وفِي حَدِيثِ عُمَرَ : ابْنُ السَّبِيلِ أَحَقُّ بِالماءِ مِنَ التَّانِئِ عَلَيْه . أَرادَ أَنْ ابْنَ السَّبِيلِ ، إِذا مَرَّ بِرَكِيَّةٍ عَلَيْها قَوْمٌ يَسْقُونَ مِنْها نَعَمَهُم ، وهُمْ مُقِيمُونَ عَلَيْها ، فَابْنُ السَّبِيلِ مارٌّ أَحَقُّ بِالْمَاءِ مِنْهُمْ ، يُبْدَأُ بِهِ فَيُسْقَى وظَهْرُهُ لِأَنَّهُ سائِرٌ وهُمْ مُقِيمُونَ ، ولا يَفُوتُهُمُ السَّقْيُ ، ولا يُعْجِلُهُمْ السَّفَرُ والْمَسِيرُ .

وفِي حَدِيثِ ابْنِ سِيرِينَ : لَيْسَ لِلتَّانِئَةِ شَيْءٌ ، يُرِيدُ أَنَّ الْمُقِيمِينَ فِي الْبِلادِ الَّذِينَ لا يَنْفِرُونَ مَعَ الْغُزاةِ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْفَيْءِ نَصِيب ؛ ويُرِيدُ بِالتَّانِئَةِ الْجَماعَةَ مِنْهُم ، وإِنْ كانَ اللَّفْظُ مُفْرَداً ، وإِنَّما التَّأْنِيثُ أَجازَ إِطْلاقَهُ عَلَى الْجَماعَة . وفِي الْحَدِيثِ : مَنْ تَنَأَ فِي أَرْضِ الْعَجَمِ فَعَمِلَ نَيْرُوزَهُمْ ومَهْرَجانَهُمْ حُشِرَ مَعَهُم .

وتَنَأَ فَهُوَ تانِئٌ : إِذا أَقامَ فِي الْبَلَدِ وغَيْرِه . الْجَوْهَرِيُّ : وهُمْ تِناءُ الْبَلَد ، والِاسْمُ التِّناءَةُ ، وقالُوا : نَا فِي الْمَكان ، فَأَبْدَلُوا ، فَظَنَّهُ قَوْمٌ لُغَةً ، وهُوَ خَطَأٌ . الأَزْهَرِيُّ : تَنَحَ بِالْمَكانِ وتَنَأَ ، فَهُوَ تانِحٌ وتانِئٌ ، أَيْ مُقِيمٌ .

• **تنب** • التُّنُّوبُ : شَجَرٌ ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ .

• **تنبل** • ابْنُ سِيدَهْ : التُّنْبالُ والتُّنْبُلُ والتُّنْبالَةُ الرَّجُلُ الْقَصِيرُ ، رُباعِيٌّ عَلَى مَذْهَبِ سِيبَوَيْهِ لِأَنَّ التَّاءَ لا تُزادُ أَوَّلاً إِلَّا بِثَبَتٍ ، وكَذٰلِكَ النُّونُ لا تُزادُ ثانِيَةً إِلَّا بِذٰلِك ؛ وعِنْدَ ثَعْلَبٍ ثُلاثِيٌّ ، وذَهَبَ إِلَى زِيادَةِ التَّاءِ ، ويَشْتَقُّهُ مِنَ النَّبَلِ الَّذِي هُوَ الصِّغَرُ ، ورَواهُ أَبُو تُرابٍ فِي بابِ الْباءِ والتَّاءِ مِنَ الِاعْتِقابِ ، وذَكَرَهُ الأَزْهَرِيُّ فِي الثُّلاثِيِّ ، وجَمْعُهُ التَّنابِيلُ ؛ وأَنْشَدَ شَمِرٌ لِكَعْبِ ابْنِ زُهَيْرٍ :

يَمْشُونَ مَشْيَ الْجِمالِ الزُّهْرِ يَعْصِمُهُمْ
ضَرْبٌ إِذا عَرَّدَ السُّودُ التَّنابِيلُ

أَيِ الْقِصارُ . والتُّنْبُلُ : كالتُّنْبالِ .

وتَنْبَلُ : اسْمُ مَوْضِعٍ ؛ قالَ الأَخْطَلُ :

عَفَا واسِطٌ مِنْ آلِ رَضْوَى فَتَنْبَلٌ
فَمُجْتَمَعُ الْحَرَّيْنِ فَالصَّبْرُ أَجْمَلُ[1]

• **تنتل** • التَّهْذِيبُ فِي الرُّباعِيِّ : إِذا مَدَرَتِ الْبَيْضَةُ فَهِيَ التَّنْتَلَةُ . وقالَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ : تَنْتَلَ الرَّجُلُ إِذا تَقَذَّرَ بَعْدَ تَنْظِيفٍ ، وتَنْتَلَ إِذا تَحامَقَ بَعْدَ تَعاقُلٍ .

• **تنخ** • تَنَخَ بِالْمَكانِ وتَنَأَ تُنُوخاً وتَنَّخَ إِذا أَقامَ بِه ، فَهُوَ تانِخٌ وتانِئٌ أَيْ مُقِيمٌ . وفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلامٍ : أَنَّهُ آمَنَ ومَنْ مَعَهُ مِنْ يَهُودَ فَتَنَخُوا عَلَى الْإِسْلامِ أَيْ ثَبَتُوا وأَقامُوا ، ويُرْوَى بِتَقْدِيمِ النُّونِ عَلَى التَّاءِ أَيْ رَسَخُوا .

وتُنُوخُ : حَيٌّ مِنَ الْعَرَبِ أَوْ مِنَ الْيَمَنِ أَوْ قَبِيلَةٌ مُشْتَقٌّ مِنْ ذٰلِك ، لِأَنَّهُمُ اجْتَمَعُوا وتَحالَفُوا فَتَنَخُوا .

وتَنَخَ فِي الأَمْرِ : رَسَخَ فِيه ، فَهُوَ تانِخٌ . وتَنِخَتْ نَفْسُهُ تَنَخاً : خَبُثَتْ مِنْ شِبَعٍ أَوْ غَيْرِه كَطَنِخَتْ . وتَنِخَ وطَنِخَ إِذا اتَّخَمَ .

• **تنر** • التَّنُّورُ : نَوْعٌ مِنَ الكَوانِينِ . الْجَوْهَرِيُّ : التَّنُّورُ الَّذِي يُخْبَزُ فِيه . وفِي الْحَدِيثِ : قالَ لِرَجُلٍ عَلَيْهِ ثَوْبٌ مُعَصْفَرٌ : لَوْ أَنَّ ثَوْبَكَ فِي تَنُّورِ أَهْلِكَ أَوْ تَحْتَ قِدْرِهِمْ كانَ خَيْراً ؛ فَذَهَبَ فَأَحْرَقَه ؛ قالَ ابْنُ الأَثِيرِ : وإِنَّما أَرادَ أَنَّكَ لَوْ صَرَفْتَ ثَمَنَهُ إِلَى دَقِيقٍ تَخْبِزُهُ أَوْ حَطَبٍ تَطْبُخُ بِهِ كانَ خَيْراً لَكَ ، كَأَنَّهُ كَرِهَ الثَّوْبَ الْمُعَصْفَرَ . والتَّنُّورُ : الَّذِي يُخْبَزُ فِيهِ ؛ يُقالُ : هُوَ فِي جَمِيعِ اللُّغاتِ كَذٰلِك .

وقالَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى : التَّنُّورُ تَفْعُولٌ مِنَ النَّارِ ؛ قالَ ابْنُ سِيدَهْ : وهـذا مِنَ الْفَسادِ بِحَيْثُ تَراهُ ، وإِنَّما هُوَ أَصْلٌ لَمْ يُسْتَعْمَلْ إِلَّا فِي هـذا الْحَرْفِ وبِالزِّيادَةِ ، وصاحِبُهُ تَنَّارٌ . والتَّنُّورُ : وَجْهُ الأَرْضِ ، فارِسِيٌّ مُعَرَّب ، وقِيلَ : هُوَ بِكُلِّ لُغَة . وفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « حَتَّى إِذا جاءَ أَمْرُنا وفارَ التَّنُّورُ » ، قالَ عَلِيٌّ ، كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ : هُوَ وَجْهُ الأَرْضِ ، وكُلُّ مَفْجَرِ ماءٍ تَنُّورٌ . قالَ أَبُو إِسْحـٰقَ : أَعْلَمَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ أَنَّ وَقْتَ هَلاكِهِمْ فَوْرُ التَّنُّورِ . وقِيلَ فِي التَّنُّورِ أَقْوالٌ : قِيلَ التَّنُّورُ وَجْهُ الأَرْضِ ، ويُقالُ : أَرادَ أَنَّ الْماءَ إِذا فارَ مِنْ ناحِيَةِ مَسْجِدِ الْكُوفَةِ ؛ وقِيلَ : إِنَّ الْماءَ فارَ مِنْ تَنُّورِ الْخابِزَةِ ؛ وقِيلَ أَيْضاً : إِنَّ التَّنُّورَ تَنْوِيرُ الصُّبْحِ . وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : التَّنُّورُ الَّذِي بِالْجَزِيرَةِ ، وهِيَ عَيْنُ الْوَرْدِ ، واللهُ أَعْلَمُ بِما أَرادَ .

قالَ اللَّيْثُ : التَّنُّورُ عَمَّتْ بِكُلِّ لِسان .

قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وقَوْلُ مَنْ قالَ إِنَّ التَّنُّورَ عَمَّتْ بِكُلِّ لِسانٍ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الِاسْمَ فِي الأَصْلِ أَعْجَمِيٌّ فَعَرَّبَتْها الْعَرَبُ ، فَصارَ عَرَبِيًّا عَلَى بِناءِ فَعُّول ، والدَّلِيلُ عَلَى ذٰلِكَ أَنَّ أَصْلَ بِنائِهِ تنر ؛ قالَ : ولا نَعْرِفُهُ فِي كَلامِ الْعَرَبِ لِأَنَّهُ مُهْمَل ، وهُوَ نَظِيرُ ما دَخَلَ فِي كَلامِ الْعَرَبِ مِنْ كَلامِ الْعَجَمِ مِثْلِ الدِّيباجِ والدِّينارِ والسُّنْدُسِ والإِسْتَبْرَقِ وما أَشْبَهَها ، ولَمَّا تَكَلَّمَتْ بِها الْعَرَبُ صارَتْ عَرَبِيَّة .

وتَنانِيرُ الْوادِي : مَحافِلُه ؛ قالَ الرَّاعِي :

فَلَمَّا عَلاَ ذَاتَ التَّنانِيرِ صَوْتُهُ
تَكَشَّفَ عَنْ بَرْقٍ قَلِيلٍ صَواعِقُهْ

وقِيلَ : ذاتُ التَّنانِيرِ هُنا مَوْضِعٌ بِعَيْنِه ؛ قالَ الأَزْهَرِيُّ : وذاتُ التَّنانِيرِ عَقَبَةٌ بِحِذاءِ زُبالَةَ مِمّا يَلِي الْمَغْرِبَ مِنْها .

• **تنس** • تُناسُ النَّاسِ : رَعاعُهُمْ (عَنْ كُراعٍ) . قالَ الأَزْهَرِيُّ : أَمَّا تَنَسَ فَما وجَدْتُ لِلْعَرَبِ فِيها شَيْئاً ، قالَ : وأَعْرِفُ مَدِينَةً بُنِيَتْ فِي جَزِيرَةٍ مِنْ جَزائِرِ بَحْرِ الرُّومِ يُقالُ لَها : تِنِّيسُ ، وبِها تُعْمَلُ الثُّرُوبُ الثَّمِينَة[2] .

• **تنطل** • التَّهْذِيبُ فِي الرُّباعِيِّ : التَّنَطُّلُ[3] الْقُطْنُ ؛ قالَ :

(١) قوله : « عفا واسط إلخ » أورده ياقوت فى المعجم : بلفظ نبتل ، بالنون أوله ثم الموحدة .

(٢) قوله : « وبها تعمل الثروب الثمينة » كذا بالأصل . وعبارة القاموس : من جزائر بحر الروم قرب دمياط ، تنسب إليها الثياب الفاخرة .

(٣) قوله : « التنطل » كذا وقع فى الأصل غير=

وَمَسَحْتُ أَسْفَلَ بَطْنِها كَالتِّنْطُلِ

* تنف * التِّنُوفَةُ : القَفْرُ مِنَ الأَرْضِ ، وأَصْلُ بِنائِها التَّنَفُ ، وهِيَ المَفازَةُ ، وَالجَمْعُ تَنائِفُ ؛ وقِيلَ : التِّنُوفَةُ مِنَ الأَرْضِ المُتَباعِدَةُ ما بَيْنَ الأَطْرافِ ؛ وقِيلَ : التِّنُوفَةُ الَّتِي لا ماءَ بِها مِنَ الفَلَواتِ ولا أَنِيسَ ، وإِنْ كانَتْ مُعْشِبَةً ؛ وقِيلَ : التِّنُوفَةُ البَعِيدَةُ وفِيها مُجْتَمَعُ كَلَإٍ ، ولٰكِنْ لا يُقْدَرُ عَلَى رَعْيِهِ لِبُعْدِها . وفِي الحَدِيثِ : أَنَّهُ سافَرَ رَجُلٌ بِأَرْضٍ تِنُوفَةٍ ؛ التِّنُوفَةُ : الأَرْضُ القَفْرُ ، وقِيلَ : البَعِيدَةُ الماءِ ؛ قالَ الجَوْهَرِيُّ : التِّنُوفَةُ المَفازَةُ ، وكَذٰلِكَ التَّنُوفِيَّةُ ، كَما قالُوا دَوٌّ ودَوِّيَّةٌ لِأَنَّها أَرْضٌ مِثْلُها فَنُسِبَتْ إِلَيْها ؛ قالَ ابْنُ أَحْمَرَ :

كَمْ دُونَ لَيْلَى مِنْ تَنُوفِيَّةٍ
لَمَّاعَةٍ تُنْذَرُ فِيها النُّذُرْ

وتُنُوفَى : مَوْضِعٌ ؛ قالَ امْرُؤُ القَيْسِ :

كَأَنَّ دِثاراً حَلَّقَتْ بِلَبُونِهِ
عُقابٌ تُنُوفَى لا عُقابُ القَواعِلِ

وهُوَ مِنَ المُثُلِ الَّتِي لَمْ يَذْكُرْها سِيبَوَيْهِ .

قالَ ابْنُ جِنِّي : قُلْتُ مَرَّةً لِأَبِي عَلِيٍّ : يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ تُنُوفَى مَقْصُورَةً مِنْ تُنُوفاءَ بِمَنْزِلَةِ بُرُوكاءَ ، فَسَمِعَ ذٰلِكَ وتَقَبَّلَه ؛ قالَ ابْنُ سِيدَهْ : وقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَلِفُ تُنُوفَى إِشْباعاً لِلْفَتْحَةِ لا سِيَّما وقَدْ رَوَيْناهُ مَفْتُوحاً ، وتَكُونُ هٰذِهِ الأَلِفُ مُلْحَقَةً مَعَ الإِشْباعِ لِإِقامَةِ الوَزْنِ ؛ أَلا تَراها مُقابِلَةً لِياءِ مَفاعِيلُنْ كَما أَنَّ الأَلِفَ فِي قَوْلِهِ :

يَنْباعُ مِنْ ذِفْرَى غَضُوبٍ جَسْرَةٍ

إِنَّما هِيَ إِشْباعٌ لِلْفَتْحَةِ طَلَباً لِإِقامَةِ الوَزْنِ ، أَلا تَرَى أَنَّهُ لَوْ قالَ يَنْبَعُ مِنْ ذِفْرَى لَصَحَّ الوَزْنُ إِلَّا أَنَّ فِيهِ زِحافاً ، وهُوَ الخَزْلُ ، كَما أَنَّهُ لَوْ قالَ تُنُوفَ لَكانَ الجُزْءُ مَقْبُوضاً ، فَالإِشْباعُ إِذاً فِي المَوْضِعَيْنِ إِنَّما هُوَ مُخافَةَ الزِّحافِ الَّذِي هُوَ جائِزٌ .

= مضبوط ، مع ضبطه فى الشاهد ، كما ترى . ومقتضى ذكره فى الرباعىّ أصالة التاء والنون فيه . وقد استدركه شارح القاموس ولم يتعرّض لوزنه .

* تنم * فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ : أَنَّ الشَّمْسَ كُسِفَتْ عَلَى عَهْدِهِ فَاسْوَدَّتْ وآضَتْ كَأَنَّها تَنُومَةٌ ؛ قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : التَّنُومَةُ نَوْعٌ مِنْ نَباتِ الأَرْضِ فِيهِ سَوادٌ[1] وفِي ثَمَرِهِ يَأْكُلُهُ النَّعام . ابْنُ سِيدَهْ : التَّنُومُ شَجَرٌ لَهُ حَمْلٌ صِغارٌ كَمِثْلِ حَبِّ الخِرْوَعِ ويَتَفَلَّقُ عَنْ حَبٍّ يَأْكُلُهُ أَهْلُ البادِيَةِ ، وكَيْفَما زالَتِ الشَّمْسُ تَبِعَها بِأَعْراضِ الوَرَقِ ، وواحِدَتُهُ تَنُومَة . وقالَ أَبُو حَنِيفَةَ : التَّنُومُ مِنَ الأَغْلاثِ ، وهِيَ شَجَرَةٌ غَبْراءُ يَأْكُلُها النَّعامُ وَالظِّباءُ ، وهِيَ مِمَّا تُحْتَبَلُ فِيها الظِّماءُ ، ولَها حَبٌّ إِذا تَفَتَّحَتْ أَكْمامُهُ اسْوَدَّ ، ولَهُ عِرْقٌ ، ورُبَّما اتُّخِذَ زَنْداً ، وأَكْثَرُ مَنابِتِها شُطْآنُ الأَوْدِيَةِ ؛ ولِحُبِّ النَّعامِ لَهُ قالَ زُهَيْرٌ فِي صِفَةِ الظَّلِيمِ :

أَصَكُّ مُصَلَّمُ الأُذُنَيْنِ أَجْنَى
لَـهُ بِالسِّيِّ تُنُّومٌ وآهُ

وقالَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ : التَّنُومَةُ ، بِالهاءِ ، شَجَرَةٌ مِنَ الجَنْبَةِ عَظِيمَةٌ تَنْبُتُ ، فِيها حَبٌّ كَالشَّهْدانِجِ يَدَّهِنُونَ بِهِ ويَأْتَدِمُونَه ، ثُمَّ تَيْبَسُ عِنْدَ دُخُولِ الشِّتاءِ وتَذْهَبُ ؛ هٰذا كُلُّهُ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ .

قالَ الأَزْهَرِيُّ : التَّنُومَةُ شَجَرَةٌ رَأَيْتُها فِي البادِيَةِ يَضْرِبُ لَوْنُ وَرَقِها إِلَى السَّوادِ ، ولَها حَبٌّ كَحَبِّ الشَّهْدانِجِ ، أَوْ أَكْبَرُ مِنْها قَلِيلًا ؛ ورَأَيْتُ نِساءَ البادِيَةِ يَدُقُّقْنَ حَبَّهُ ويَعْتَصِرْنَ مِنْهُ دُهْناً أَزْرَقَ فِيهِ لُزُوجَةٌ ، ويَدَّهِنَّ بِهِ إِذا امْتَشَطْن . وقالَ أَبُو عَمْرٍو : التَّنُومُ حَبَّةٌ دَسِمَةٌ غَبْراءُ . وقالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : التَّنُومَةُ تَمِيهَةُ الطَّعْمِ لا يَحْمَدُها المالُ .

وتَمَ البَعِيرُ ، بِتَخْفِيفِ النُّونِ : أَكَلَ التَّنُّومَ .

* تنن * التَّنُّ ، بِالكَسْرِ : التُّرْبُ وَالجِنْنُ ، وقِيلَ : الشِّبْهُ ، وقِيلَ : الصَّاحِبُ ، وَالجَمْعُ أَتْنانٌ . يُقالُ : صِبْوَةٌ أَتْنانٌ . ابْنُ الأَعْرابِيِّ : هُوَ سِنُّهُ وتِنُّهُ وحِتْنُه ، وهُمْ أَسْنانٌ وأَتْنانٌ وأَتْرابٌ إِذا كانَ سِنُّهُمْ واحِداً ، وهُما تِنّانِ ؛ قالَ ابْنُ السِّكِّيتِ : هُما مُسْتَوِيانِ فِي عَقْلٍ أَوْ ضَعْفٍ أَوْ شِدَّةٍ أَوْ مُرُوءَةٍ . قالَ ابْنُ بَرِّيٍّ : جَمْعُ تِنٍّ أَتْنانٌ وتِنِينٌ ( عَنِ الفَرَّاءِ ) ، وأَنْشَدَ فَقالَ :

فَأَصْبَحَ مُبْصِراً نِهـــارَهُ
وأَقصر مـــا يعدّ لَهُ التِّنِينا[2]

وفِي حَدِيثِ عَمَّارٍ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، تِنِّي وتِرْبِي ؛ تِنُّ الرَّجُلِ : مِثْلُهُ فِي السِّنِّ .

وَالتِّنُّ وَالتِّنُّ : الصَّبِيُّ الَّذِي قَصَعَهُ المَرَضُ فَلا يَشِبُّ ؛ وقَدْ أَتَنَّهُ المَرَضُ . أَبُو زَيْدٍ : يُقالُ أَتَنَّهُ المَرَضُ إِذا قَصَعَهُ فَلَمْ يَلْحَقْ بِأَتْنانِهِ أَيْ بِأَقْرانِه ، فَهُوَ لا يَشِبُّ ، قالَ : وَالتِّنُّ الشَّخْصُ وَالمِثالُ .

وتَنَّ بِالمَكانِ : أَقامَ ( عَنْ ثَعْلَبٍ ) .

والتِّنِّينُ : ضَرْبٌ مِنَ الحَيَّاتِ مِنْ أَعْظَمِها كَأَكْبَرِ ما يَكُونُ مِنْها ، ورُبَّما بَعَثَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ سَحابَةً فَاحْتَمَلَتْه ، وذٰلِكَ فِيما يُقالُ ، واللهُ أَعْلَم ، أَنَّ دَوابَّ البَحْرِ يَشْكُونَهُ إِلَى اللهِ تَعالَى فَيَرْفَعُهُ عَنْها ؛ قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وأَخْبَرَنِي شَيْخٌ مِنْ ثِقاتِ الغُزاةِ أَنَّهُ كانَ نازِلاً عَلَى سِيفِ بَحْرِ الشَّامِ ، فَنَظَرَ هُوَ وجَماعَةُ أَهْلِ العَسْكَرِ إِلَى سَحابَةٍ انْقَسَمَتْ فِي البَحْرِ ثُمَّ ارْتَفَعَتْ ، ونَظَرْنا إِلَى ذَنَبِ التِّنِّينِ يَضْطَرِبُ فِي هَيْدَبِ السَّحابَةِ ، وهَبَّتْ بِها الرِّيحُ ، ونَحْنُ نَنْظُرُ إِلَيْها إِلَى أَنْ غابَتِ السَّحابَةُ عَنْ أَبْصارِنا . وجاءَ فِي بَعْضِ الأَخْبارِ : أَنَّ السَّحابَةَ تَحْمِلُ التِّنِّينَ إِلَى بِلادِ يَأْجُوجَ ومَأْجُوجَ فَتَطْرَحُهُ فِيها ، وأَنَّهُمْ يَجْتَمِعُونَ عَلَى لَحْمِهِ فَيَأْكُلُونَه .

وَالتِّنِّينُ : نَجْمٌ ، وهُوَ عَلَى التَّشْبِيهِ بِالحَيَّةِ . اللَّيْثُ : التِّنِّينُ نَجْمٌ مِنْ نُجُومِ السَّماءِ ، وقِيلَ : لَيْسَ بِكَوْكَبٍ ، ولٰكِنَّهُ بَياضٌ خَفِيٌّ يَكُونُ جَسَدُهُ فِي سِتَّةِ بُرُوجٍ مِنَ السَّماءِ ؛ وذَنَبُهُ دَقِيقٌ أَسْوَدُ فِيهِ الِتْواءٌ ، يَكُونُ فِي البُرْجِ السَّابِعِ مِنْ رَأْسِه ، وهُوَ يَنْتَقِلُ كَتَنَقُّلِ الكَواكِبِ

(١) قوله : « فيه سواد إلخ » عبارة النهاية : فيها وفى ثمرها سواد قليل .

(٢) قوله : « فأصبح » كذا فى النسخ ، ولم نعثر عليه فيما بين أيدينا من مراجع .

الجَوارِي ، وَاسْمُهُ بِالْفارِسِيَّةِ فِي حِسابِ النُّجُومِ هُشْتَنْبُر (١) ، وهُوَ مِنَ النُّحُوسِ ؛ قالَ ابْنُ بَرِّيّ : وتُسَمِّيهِ الْفُرْسُ الجوزهر ، وقالَ : هُوَ مِمَّا يُعَدُّ مِنَ النُّحُوسِ ؛ قالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُكَرَّمِ : الَّذِي عَلَيْهِ الْمُنَجِّمُونَ فِي هٰذا أَنَّ الجوزهر الَّذِي هُوَ رَأْسُ التِّنِّينِ يُعَدُّ مَعَ السُّعُودِ ، وَالذَّنَبَ يُعَدُّ مَعَ النُّحُوسِ . الْجَوْهَرِيُّ : وَالتِّنِّينُ مَوْضِعٌ فِي السَّماءِ .

ابْنُ الْأَعْرابِيِّ : تَنْتَنَ الرَّجُلُ إِذا تَرَكَ أَصْدِقاءَهُ وصاحِبَ غَيْرَهُم .

أَبُو الْهَيْثَمِ فِيما قُرِئَ بِخَطِّهِ : سَيْفٌ كَهامٌ ودَدانٌ ومُتِنٌ (٢) أَيْ كَلِيلٌ ، وسَيْفٌ كَهِمٌ مِثْلُه ، وكُلُّ مُتِنٍ مَذْمُومٌ .

* تنا * التِّناوَةُ : تَرْكُ الْمُذاكَرَةِ . وفِي حَدِيثِ قَتادَةَ : كانَ حُمَيْدُ بْنُ هِلالٍ مِنَ الْعُلَماءِ فَأَضَرَّتْ بِه التِّناوَةُ . وقالَ الْأَصْمَعِيُّ : هِيَ التِّنايَةُ ، بِالْياءِ ، فَإِمَّا أَنْ تَكُونَ عَلَى الْمُعاقَبَةِ ، وإِمَّا أَنْ تَكُونَ لُغَةً .

قالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : التِّنايَةُ الْفِلاحَةُ وَالزِّراعَةُ ؛ يُرِيدُ أَنَّهُ تَرَكَ الْمُذاكَرَةَ ومُجالَسَةَ الْعُلَماءِ ، وكانَ نَزَلَ قَرْيَةً عَلَى طَرِيقِ الْأَهْوازِ ؛ ويُرْوَى التِّناوَة ، بِالنُّونِ وَالْباءِ ، أَيِ الشَّرَف .

وَالْأَتْناءُ : الْأَقْرانُ ، وَالْأَتْناءُ الْأَقْدامُ

* تهته * التَّهْتَهَةُ : الْبَواءُ فِي اللِّسانِ مِثْلُ اللُّكْنَةِ . وَالتَّهاتِهُ : الْأَباطِيلُ وَالتُّرَّهاتُ ؛ قالَ الْقَطامِيُّ :

ولَمْ يَكُنْ ما ابْتَلَيْنا مِـنْ مَواعِدِها
إِلَّا التَّهاتِـهَ وَالْأُمْنِيَّةَ السَّقَما (٣)

قالَ ابْنُ بَرِّيّ : ويُرْوَى ولَمْ يَكُنْ ما ابْتَلَيْنا أَيْ جَرَّبْنا وخَبَرْنا ، وكَذا فِي شِعْرِهِ ما ابْتَلَيْنا ، وكَذا رَواهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي بابِ الْباطِلِ مِنَ الْغَرِيبِ الْمُصَنَّفِ .

قالَ ابْنُ بَرِّيّ : ويُقالُ تُهْتِهَ فِي الشَّيْءِ أَيْ رُدِّدَ فِيه . ويُقالُ : تُهْتِهَ فُلانٌ إِذا رُدِّدَ فِي الْباطِلِ ؛ ومِنْهُ قَوْلُ رُؤْبَةَ :

فِي غائِلاتِ الْحائِرِ الْمُتَهْتِهِ

وهُوَ الَّذِي رُدِّدَ فِي الْأَباطِيلِ .

وتُهْ تُهْ : حِكايَةُ الْمُتَهْتِهِ . وتُهْ تُهْ : زَجْرٌ لِلْبَعِيرِ ودُعاءٌ لِلْكَلْبِ ؛ ومِنْهُ قَوْلُهُ :

عَجِبْتُ لِهٰذِهِ نَفَرَتْ بَعِيرِي
وأَصْبَحَ كَلْبُنـا فَرِحاً يَجُولُ
يُحاذِرُ شَرَّهـا جَمَلِي وكَلْبِي
يُرَجِّي خَيْرَها ماذا تَقُولُ ؟

يَعْنِي بِقَوْلِهِ لِهٰذِهِ أَيْ لِهٰذِهِ الْكَلِمَةِ ، وهِيَ تُهْ تُهْ زَجْرٌ لِلْبَعِيرِ يَنْفِرُ مِنْهُ ، وهِيَ دُعاءٌ لِلْكَلْبِ .

* تهر * التَّيْهُورُ : مَوْجُ الْبَحْرِ إِذا ارْتَفَعَ ؛ قالَ الشَّاعِرُ :

كَالْبَحْرِ يَقْذِفُ بِالتَّيْهُورِ تَيْهُورا

وَالتَّيْهُورُ : ما بَيْنَ قُلَّةِ الْجَبَلِ وأَسْفَلِه ؛ قالَ بَعْضُ الْهُذَلِيِّينَ :

وطَلَعْتُ مِنْ شِمْراخِهِ تَيْهُورَةً
شَمّاءَ مُشْرِفَةً كَرَأْسِ الْأَصْلَعِ

وَالتَّيْهُورُ : ما اطْمَأَنَّ مِنَ الْأَرْضِ ؛ قِيلَ : هُوَ ما بَيْنَ أَعْلَى شَفِيرِ الْوادِي وأَسْفَلِهِ الْعَمِيقِ نَجْدِيَّةً ، وقِيلَ : هُوَ ما بَيْنَ أَعْلَى الْجَبَلِ وأَسْفَلِهِ ، هُذَلِيَّةً ؛ وهِيَ التَّيْهُورَةُ ، وُضِعَتْ هٰذِهِ الْكَلِمَةُ عَلَى ما وَضَعَها عَلَيْهِ أَهْلُ التَّجْنِيسِ . التَّهْذِيبُ فِي الرُّباعِيِّ : التَّيْهُورُ ما اطْمَأَنَّ مِنَ الرَّمْلِ . الْجَوْهَرِيُّ : التَّيْهُورُ مِنَ الرَّمْلِ ما لَهُ جُرْفٌ ، وَالْجَمْعُ تَياهِيرُ وتَياهِرُ ؛ قالَ الشَّاعِرُ :

كَيْفَ اهْتَدَتْ ودُونَها الْجَزائِـرُ
وعَقِصٌ مِـنْ عالِجٍ تَياهِـرُ ؟

وقِيلَ : التَّيْهُورُ مِنَ الرَّمْلِ الْمُنْصَرِفُ ، وأَنْشَدَ الرَّجَزَ أَيْضاً .

وَالتَّوْهَرِيُّ : السَّنامُ الطَّوِيلُ ؛ قالَ عَمْرُو ابْنُ قَمِيئَةَ :

فَأَرْسَلْتُ الْغُلامَ ولَمْ أُلَبِّثْ
إِلَى خَيْرِ الْبَوارِكِ تَوْهَرِيَّـا

قالَ ابْنُ سِيدَهْ : وأَثْبَتُّ هٰذِهِ اللَّفْظَةَ فِي هٰذا الْبابِ لِأَنَّ التّاءَ لا يُحْكَمُ عَلَيْها بِالزِّيادَةِ أَوَّلاً إِلَّا بِثَبَتٍ . قالَ الْأَزْهَرِيُّ : التَّيْهُورُ فَيْعُولٌ مِنَ الْوَهْرِ قُلِبَتِ الْواوُ تاءً ، وأَصْلُهُ وَيْهُورٌ مِثْلُ التَّيْقُورِ وأَصْلُهُ وَيْقُور ؛ قالَ الْعَجّاجُ :

إِلَى أَراطَى وَنَقاً تَيْهُورِ

قالَ : أَرادَ بِهِ فَيْعُولٌ مِنَ الْوَهْرِ . ويُقالُ لِلرَّجُلِ إِذا كانَ ذاهِباً بِنَفْسِه : بِهِ تِيهٌ تَيْهُورٌ أَيْ تائِهٌ .

* تهم * تَهِمَ الدُّهْنُ واللَّحْمُ تَهَماً ، فَهُوَ تَهِمٌ : تَغَيَّر . وفِيهِ تَهَمَةٌ أَيْ خُبْثُ رِيحٍ نَحْوُ الزُّهُومَةِ .

وَالتَّهَمُ : شِدَّةُ الْحَرِّ وسُكُونُ الرِّيحِ .

وتِهامَةُ : اسْمُ مَكَّةَ ، وَالنَّازِلُ فِيها مُتْهِمٌ ، يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اشْتِقاقُها مِنْ هٰذا ، ويَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْأَوَّلِ لِأَنَّها سَفَلَتْ عَنْ نَجْدٍ فَخَبُثَتْ رِيحُها ؛ وقِيلَ : تِهامَةُ بَلَدٌ ، وَالنَّسَبُ إِلَيْهِ تِهامِيٌّ وتَهامٍ عَلَى غَيْرِ قِياسٍ ، كَأَنَّهُمْ بَنَوْا الِاسْمَ عَلَى تَهْمِيٍّ أَوْ تَهَمِيٍّ ، ثُمَّ عَوَّضُوا الْأَلِفَ قَبْلَ الطَّرَفِ مِنْ إِحْدَى الْياءَيْنِ اللّاحِقَتَيْنِ بَعْدَها ؛ قالَ ابْنُ جِنِّي : وهٰذا يَدُلُّكَ عَلَى أَنَّ الشَّيْئَيْنِ إِذا اكْتَنَفا الشَّيْءَ مِنْ ناحِيَتَيْهِ تَقارَبَتْ حالاهُما وحالاهُ بِهِما ، ولِأَجْلِهِ وبِسَبَبِهِ ما ذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّ حَرَكَةَ الْحَرْفِ تَحْدُثُ قَبْلَه ، وآخَرُونَ إِلَى أَنَّها تَحْدُثُ بَعْدَه ، وآخَرُونَ إِلَى أَنَّها تَحْدُثُ مَعَه ؛ قالَ أَبُو عَلِيٍّ : وذٰلِكَ لِغُمُوضِ الْأَمْرِ وشِدَّةِ الْقُرْبِ ، وكَذٰلِكَ الْقَوْلُ فِي شَآمٍ ويَمانٍ . قالَ ابْنُ سِيدَهْ : فَإِنْ قُلْتَ فَإِنَّ فِي تِهامَةَ أَلِفاً فَلِمَ ذَهَبْتَ فِي تَهامٍ إِلَى أَنَّ الْأَلِفَ عِوَضٌ مِنْ إِحْدَى ياءَيِ الْإِضافَةِ ؟ قِيلَ : قالَ الْخَلِيلُ فِي هٰذا إِنَّهُمْ كَأَنَّهُمْ نَسَبُوا إِلَى فَعْلٍ أَوْ فَعَلٍ ، فَكَأَنَّهُمْ فَكُّوا صِيغَةَ تِهامَةَ فَأَصارُوها إِلَى تَهْمٍ أَوْ تَهَمٍ ، ثُمَّ أَضافُوا إِلَيْهِ فَقالُوا تَهامٍ ؛ وإِنَّما مَثَّلَ الْخَلِيلُ بَيْنَ فَعْلٍ وفَعَلٍ ولَمْ يَقْطَعْ بِأَحَدِهِما لِأَنَّهُ قَدْ جاءَ هٰذا

---

(١) قوله : « هشتنبر » كذا ضبط فى القاموس . وضبط فى التكملة بفتح الهاء والتاء والباء .

(٢) الذى فى التهذيب : سيف كهام ودادن ومُتِنٌ ( من أَتَنَ ، بتقديم النون على التاء ) أى كليل . سيف كهم مثله . وكلّ مُتِنٍ مذموم .

[ عبد الله ]

(٣) قوله : « ولم يكن ما ابتلينا » كذا بالأصل والمحكم والصحاح ، والذى فى التهذيب : ما اجتبينا ؛ ولعلها وقعت فى بعض نسخ من الصحاح كذلك حتى قال ابن برى : ويروى إلخ .

الْعَمَلُ فى هٰذَيْنِ جَمِيعاً ، وهُما الشَّامُ وَالْيَمَن ؛ قالَ ابْنُ جِنِّى : وهٰذا التَّرْخيمُ الَّذِى أَشْرَفَ عَلَيْهِ الْخَلِيلُ ظَنًّا قَدْ جاءَ بِهِ السَّماعُ نصًّا ، أَنْشَدَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى :

أَرَّقَنِى اللَّيْلَةَ لَيْـلٌ بِالتَّهَـمْ
يا لَكَ بَرْقاً مَنْ يَشِمْهُ لا يَنَمْ

قالَ : فَانْظُرْ إِلَى قُوَّةِ تَصَوُّرِ الْخَلِيلِ إِلَى أَنْ هَجَمَ بِهِ الظَّنُّ عَلَى الْيَقِين ؛ وَمَنْ كَسَرَ التَّاءَ قالَ تِهامِىٌّ ؛ هٰذا قَوْلُ سِيبَوَيْهِ .

الْجَوْهَرِىُّ : النِّسْبَةُ إِلَى تِهامَةَ تِهامِىٌّ وتَهامٍ ، إِذا فَتَحْتَ التَّاءَ لَمْ تُشَدِّدْ كَما قالُوا يَمانٍ وشَآمٍ ، إِلَّا أَنَّ الأَلِفَ فِى تِهامٍ مِنْ لَفْظِها ، وَالأَلِفَ فِى يَمانٍ وشَآمٍ عِوَضٌ مِنْ ياءَىِ النِّسْبَة ؛ قالَ ابْنُ أَحْمَرَ :

وكُنَّا وهُمْ كابْنَىْ سُباتٍ تَفَرَّقَا
سِوًى ثُمَّ كانَا مُنْجِداً وتَهامِيَا

وأَلْقَى التَّهامِى مِنْهُما بِلَطاتِهِ

وأَحْلَطَ هٰذا : لا أُرِيمُ مَكانِيَا

قالَ ابْنُ بَرِّىٍّ : قَوْلُ الْجَوْهَرِىِّ إِلَّا أَنَّ الأَلِفَ فِى تِهامٍ مِنْ لَفْظِها لَيْسَ بِصَحِيحٍ ، بَلِ الأَلِفَ غَيْرَ الَّتِى فِى تِهامَةَ ، بِدَلِيلِ انْفِتاحِ التَّاءِ فِى تِهامٍ ، وأَعادَ ما ذَكَرْناهُ عَنِ الْخَلِيلِ أَنَّهُ مَنْسُوبٌ إِلَى تَهْمٍ أَوْ تَهَم ، أَرادَ بِذٰلِكَ أَنَّ الأَلِفَ عِوَضٌ مِنْ إِحْدَى ياءَىِ النَّسَب ؛ قالَ : وحَكَى ابْنُ قُتَيْبَةَ فِى غَرِيبِ الْحَدِيثِ عَنِ الزِّيادِىِّ عَنِ الأَصْمَعِىِّ أَنَّ التِّهَمَةَ الأَرْضُ الْمُتَصَوِّبَةُ إِلَى الْبَحْرِ ؛ قالَ : وكَأَنَّها مَصْدَرٌ مِنْ تِهامَةَ . قالَ ابْنُ بَرِّىٍّ : وهٰذا يُقَوِّى قَوْلَ الْخَلِيلِ فِى تِهامٍ : كَأَنَّهُ مَنْسُوبٌ إِلَى تَهَمَةَ أَوْ تَهْمَة ؛ قالَ : وشاهِدُ تِهامٍ قَوْلُ أَبِى بَكْرِ بْنِ الأَسْوَدِ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ شَعُوبَ اللَّيْثِى ، وشَعُوبُ أُمُّهُ :

ذَرِينِى أَصْطَبِحْ يا بَكْـرُ إِنِّى
رَأَيْتُ الْمَوْتَ نَقَّبَ عَنْ هِشامِ
تَخَـيَّرَهُ وَلَمْ يَعْـدِلْ سِواهُ
فَنِعْمَ الْمَرْءُ مِنْ رَجُلٍ تِهامِ !

وأَتْهَمَ الرَّجُلُ وتَهَّمَ : أَتَى تِهامَةَ ؛ قالَ الْمُمَزِّقُ الْعَبْدِىُّ :

فَإِنْ تُتْهِمُوا أُنْجِـدْ خِلافاً عَلَيْكُمُ
وإِنْ تُعْمِنُوا مُسْتَحْقِبِ الْحَرْبِ أُعْرِقِ

قالَ ابْنُ بَرِّىٍّ : صَوابُ إِنْشادِ الْبَيْتِ :

فَإِنْ يُتْهِمُوا أُنْجِدْ خِلافاً عَلَيْهِمُ

عَلَى الْغَيْبَةِ لا عَلَى الْخِطاب ، يُخاطِبُ بِذٰلِكَ بَعْضَ الْمُلُوكِ ويَعْتَذِرُ إِلَيْهِ لِسُوءِ بَلَغَهُ عَنْه ؛ وقَبْلَ الْبَيْتِ :

أَكَلَّفْتَنِى أَدْواءَ قَوْمٍ تَرَكْتُهُمْ
فَأَلَّا تَدارَكْنِى مِنَ الْبَحْرِ أُغْرَقِ

أَىْ كَلَّفْتَنِى جِنايَاتِ قَوْمٍ أَنَا مِنْهُمْ بَرِىءٌ ومُخالِفٌ لَهُمْ ومُتَباعِدٌ عَنْهُم ، إِنْ أَتْهَمُوا أَنْجَدْتُ مُخالِفاً لَهُمْ ، وإِنْ أَنْجَدُوا أَعْرَقْتُ ، فَكَيْفَ تَأْخُذُنِى بِذَنْبِ مَنْ هٰذِهِ حالُهُ ؟ وقالَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِى عائِذٍ الْهُذَلِىُّ :

شَآمٍ يَمـانٍ مُنْجِـدٌ مُتَتَهِّمٌ
حِجازِيَّةٌ أَعْجازُهُ وهْوَ مُسْهِلُ

قالَ الرِّياشِىُّ : سَمِعْتُ الأَعْرابَ يَقُولُونَ : إِذا انْحَدَرْتَ مِنْ ثَنايا ذاتِ عِرْقٍ فَقَدْ أَتْهَمْتَ . قالَ الرِّياشِىُّ : وَالْغَوْرُ تِهامَةُ ؛ قالَ : وأَرْضٌ تَهِمَةٌ شَدِيدَةُ الْحَرِّ ، قالَ : وتَبالَةُ مِنْ تِهامَةَ .

وفِى الْحَدِيثِ : أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِىَّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم ، وبِهِ وَضَحٌ ، فَقالَ : انْظُرْ بَطْنَ وادٍ لا مُنْجِدٍ ولا مُتْهِمٍ فَتَمَعَّكْ فِيهِ ، فَفَعَلَ فَلَمْ يَزِدِ الْوَضَحُ حَتَّى ماتَ ؛ فَالْمُتْهِم : الَّذِى يَنْصَبُّ ماؤُهُ إِلَى تِهامَةَ ؛ قالَ الأَزْهَرِىُّ : لَمْ يُرِدْ سَيِّدُنا رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم ، أَنَّ الْوادِىَ لَيْسَ مِنْ نَجْدٍ ولا تِهامَةَ ، ولٰكِنَّهُ أَرادَ حَدًّا مِنْهُما فَلَيْسَ ذٰلِكَ الْمَوْضِعُ مِنْ نَجْدٍ كُلُّهُ ولا مِنْ تِهامَةَ كُلِّه ، ولٰكِنَّهُ مِنْهُما ، فَهُوَ مُنْجِدٌ مِنْهُم ؛ ونَجْدٌ ما بَيْنَ الْعُذَيْبِ إِلَى ذاتِ عِرْقٍ وإِلَى الْيَمامَةِ وإِلَى جَبَلَىْ طَيِّئٍ وإِلَى وَجْرَةَ وإِلَى الْيَمَنِ ؛ وذاتُ عِرْقٍ : أَوَّلُ تِهامَةَ إِلَى الْبَحْرِ وجُدَّةَ ؛ وقِيلَ : تِهامَةُ ما بَيْنَ ذاتِ عِرْقٍ إِلَى مَرْحَلَتَيْنِ مِنْ وَراءِ مَكَّةَ ، وما وَراءَ ذٰلِكَ مِنَ الْمَغْرِبِ فَهُوَ غَوْرٌ ، وَالْمَدِينَةُ لا تِهامِيَّةٌ ولا نَجْدِيَّةٌ فَإِنَّها فَوْقَ الْغَوْرِ ودُونَ نَجْد . وقَوْمٌ تَهامُونَ : كَما يُقالُ يَمانُونَ . وقالَ سِيبَوَيْهِ : مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ تَهامِىٌّ ويَمانِىٌّ وشَآمِىٌّ ، بِالْفَتْحِ مَعَ التَّشْدِيد . وَالتِّهَمَةُ : تُسْتَعْمَلُ فِى مَوْضِعِ تِهامَةَ كَأَنَّها الْمَرَّةُ فِى فِياسِ قَوْلِ الأَصْمَعِىِّ . وَالتَّهَمُ ، بِالتَّحْرِيكِ : مَصْدَرٌ مِنْ تِهامَةَ ؛ وقالَ :

نَظَرْتُ وَالْعَيْنُ مُبِينَةُ التَّهَمْ
إِلَى سَنا نارٍ وَقُودُهـا الرَّتَمْ
شُبَّتْ بِأَعْلَى عانِدَيْنِ مِنْ إِضَمْ

وَالْتِهامُ : الْكَثِيرُ الإِتْيانِ إِلَى تِهامَةَ وإِبِلٌ مَتاهِيمُ ومَتاهِمُ : تَأْتِى تِهامَةَ ؛ قالَ :

أَلَا أَنَّهـا إِنَّها مَتاهِيمْ
وإِنَّنـا مَناجِـدٌ مَتاهِيمْ

يَقُولُ : نَحْنُ نَأْتِى نَجْداً ثُمَّ كَثِيراً ما نَأْخُذُ مِنْها إِلَى تِهامَةَ .

وأَتْهَمَ الرَّجُلُ إِذا أَتَى بِما يُتْهَمُ عَلَيْه ؛ قالَ الشَّاعِرُ :

هُما سَقَيانِى السُّمَّ مِنْ غَيْرِ بَغْضَةٍ
عَلَى غَيْرِ جُرْمٍ فِى أَقاوِيلِ مُتْهِمِ

ورَجُلٌ تَهامٌ وَامْرَأَةٌ تِهامِيَّةٌ إِذا نُسِبا إِلَى تِهامَةَ .

الأَصْمَعِىُّ : التِّهَمَةُ الأَرْضُ الْمُتَصَوِّبَةُ إِلَى الْبَحْرِ كَأَنَّها مَصْدَرٌ مِنْ تِهامَةَ . وَالتَّهائِمُ : الْمُتَصَوِّبَةُ إِلَى الْبَحْر .

قالَ الْمُبَرِّدُ : إِنَّما قالُوا رَجُلُ تَهامٍ فِى النِّسْبَةِ إِلَى التِّهَمَةِ لِأَنَّ الأَصْلَ تَهَمَةٌ ، فَلَمَّا زادُوا أَلِفاً خَفَّفُوا ياءَ النِّسْبَةِ كَما قالُوا رَجُلٌ يَمانٍ إِذا نَسَبُوا إِلَى الْيَمَن ، خَفَّفُوا لَمَّا زادُوا أَلِفاً ، وشَآمٍ إِذا نَسَبْتَ إِلَى الشَّامِ زادُوا أَلِفاً فِى تَهامٍ وخَفَّفُوا ياءَ النِّسْبَة .

وتَهِمَ الْبَعِيرُ تَهَماً : وهُوَ أَنْ يَسْتَنْكِرَ الْمَرْعَى ولا يَسْتَمْرِئَهُ وتَسُوءَ حالُه ؛ وقَدْ تَهِمَ أَيْضاً ، وهُوَ تَهِمٌ إِذا أَصابَهُ حَرُورٌ فَهُزِل ، وتَهِمَ الرَّجُلُ ، فَهُوَ تَهِمٌ : خَبُثَتْ رِيحُه . وتَهِمَ الرَّجُلُ ، فَهُوَ تَهِمٌ : ظَهَرَ عَجْزُهُ وتَحَيَّر ؛ وأَنْشَدَ ابْنُ الأَعْرابِىِّ :

مَنْ مُبْلِغُ الْحَسْنا أَنَّ بَعْلَها تَهِمْ
وأَنَّ ما يُكْتَمُ مِنْهُ قَدْ عُلِمْ ؟

أَرادَ الْحَسْناءَ فَقَصَرَ لِلضَّرُورَة ، وأَرادَ أَنَّ فَحَذَفَ

الْهَمْزَةَ لِلضَّرُورَةِ أَيْضاً كَقِراءَةِ مَنْ قَرَأَ : أَنِ ارْضِعِيهِ .

وَالتُّهَمَةُ : أَصْلُها الْواوُ فَتُذْكَرُ هُناكَ .

* **تهن** * الأَزْهَرِيُّ : أَهْمَلَهُ اللَّيْثُ . وَرَوَى ثَعْلَبٌ عَنِ ابْنِ الأَعْرابِيِّ : تَهِنَ يَتْهَنُ تَهَناً ، فَهُوَ تَهِنٌ إِذا نامَ . وفي حَدِيثِ بِلالٍ حِينَ أَذَّنَ قَبْلَ الْوَقْتِ : أَلا إِنَّ الْعَبْدَ تَهِنَ ، أَيْ نامَ ، وقِيلَ : النُّونُ بَدَلٌ فِيهِ مِنَ اللِّيمِ ، يُقالُ : تَهِمَ يَتْهَمُ إِذا نامَ ، الْمَعْنَى أَنَّهُ أَشْكَلَ عَلَيْهِ وَقْتُ الأَذانِ وَتَحَيَّرَ فِيهِ ، فَكَأَنَّهُ قَدْ نامَ .

* **توب** * التَّوْبَةُ : الرُّجُوعُ مِنَ الذَّنْبِ . وفي الذَّنْبِ . وفي الْحَدِيثِ : النَّدَمُ تَوْبَةٌ . وَالتَّوْبُ مِثْلُه . وقالَ الأَخْفَشُ : التَّوْبُ جَمْعُ تَوْبَةٍ مِثْلُ عَزْمَةٍ وعَزْمٍ .

وتابَ إِلَى اللهِ يَتُوبُ تَوْباً وتَوْبَةً ومَتاباً : أَنابَ ورَجَعَ عَنِ الْمَعْصِيَةِ إِلَى الطَّاعَةِ ، فَأَمَّا قَوْلُهُ :

تُبْتُ إِلَيْكَ فَتَقَبَّلْ تابَتِي
وصُمْتُ رَبِّي فَتَقَبَّلْ صامَتِي

إِنَّما أَرادَ تَوْبَتِي وصَوْمَتِي فَأَبْدَلَ الْواوَ أَلِفاً لِضَرْبٍ مِنَ الْخِفَّةِ ، لأَنَّ الشَّعْرَ لَيْسَ بِمُؤَسِّسٍ كُلَّه . أَلا تَرَى أَنَّ فيها :

أَدْعُوكَ يا رَبِّ مِنَ النَّارِ الَّتِي
أَعْدَدْتَ لِلْكُفَّارِ فِي الْقِيامَةِ

فَجاءَ بِالَّتِي ، وَلَيْسَ فِيها أَلِفُ تَأْسِيسٍ .

وتابَ اللهُ عَلَيْهِ : وَفَّقَه لَها .

ورَجُلٌ تَوَّابٌ : تائِبٌ إِلَى اللهِ . وَاللهُ تَوَّابٌ : يَتُوبُ عَلَى عَبْدِه . وقَوْلُهُ تَعالَى : « غافِرِ الذَّنْبِ وَقابِلِ التَّوْبِ » ، يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَنَى بِهِ الْمَصْدَرَ كَالْقَوْلِ ، وأَنْ يَكُونَ جَمْعَ تَوْبَةٍ كَلَوْزَةٍ ولَوْزٍ ، وهُوَ مَذْهَبُ الْمُبَرِّدِ .

وقالَ أَبُو مَنْصُورٍ : أَصْلُ تابَ عادَ إِلَى اللهِ ورَجَعَ وأَنابَ . وتابَ اللهُ عَلَيْهِ أَيْ عادَ عَلَيْهِ بِالْمَغْفِرَةِ . وقَوْلُهُ تَعالَى : « وتُوبُوا إِلَى اللهِ جَمِيعاً » ، أَيْ عُودُوا إِلَى طاعَتِهِ وأَنِيبُوا إِلَيْه . وَاللهُ التَّوَّابُ : يَتُوبُ عَلَى عَبْدِهِ بِفَضْلِهِ إِذا تابَ إِلَيْهِ مِنْ ذَنْبِه .

وَاسْتَتَبْتُ فُلاناً : عَرَضْتُ عَلَيْهِ التَّوْبَةَ مِمَّا اقْتَرَفَ أَيِ الرُّجُوعَ وَالنَّدَمَ عَلَى ما فَرَطَ مِنْه . وَاسْتِتابَهُ : سَأَلَهُ أَنْ يَتُوبَ .

وفي كِتابِ سِيبَوَيْهِ : وَالتَّتْوِبَةُ عَلَى تَفْعِلَةٍ : مِنْ ذَلِك .

وذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ فِي هٰذِهِ التَّرْجَمَةِ التَّابُوتَ : أَصْلُهُ تابُوهٌ مِثْلُ تَرْقُوَةٍ ، وهُوَ فَعْلُوَةٌ ، فَلَمَّا سَكَنَتِ الْواوُ انْقَلَبَتْ هاءُ التَّأْنِيثِ تاءً . وقالَ الْقاسِمُ بْنُ مَعْنٍ : لَمْ تَخْتَلِفْ لُغَةُ قُرَيْشٍ وَالأَنْصارِ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا فِي التَّابُوتِ ، فَلُغَةُ قُرَيْشٍ بِالتَّاءِ ، وَلُغَةُ الأَنْصارِ بِالْهاءِ . قالَ ابْنُ بَرِّيٍّ : التَّصْرِيفُ الَّذِي ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي هٰذِهِ اللَّفْظَةِ حَتَّى رَدَّها إِلَى تابُوتٍ تَصْرِيفٌ فاسِدٌ ؛ قالَ : وَالصَّوابُ أَنْ يُذْكَرَ فِي فَصْلِ تَبَتَ لأَنَّ تاءَه أَصْلِيَّةٌ ، ووَزْنَهُ فاعُولٌ مِثْلُ عاقُولٍ وحاطُومٍ ، وَالْوَقْفُ عَلَيْها بِالتَّاءِ فِي أَكْثَرِ اللُّغاتِ ، ومَنْ وَقَفَ عَلَيْها بِالْهاءِ فَإِنَّهُ أَبْدَلَها مِنَ التَّاءِ ، كَما أَبْدَلَها فِي الْفُراتِ حِينَ وَقَفَ عَلَيْها بِالْهاءِ ، وَلَيْسَتْ تاءُ الْفُراتِ بِتاءِ تَأْنِيثٍ ، وإِنَّما هِيَ أَصْلِيَّةٌ مِنْ نَفْسِ الْكَلِمَةِ . قالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ مُجاهِدٍ : التَّابُوتُ بِالتَّاءِ قِراءَةُ النَّاسِ جَمِيعاً ، وَلُغَةُ الأَنْصارِ التَّابُوهُ بِالْهاءِ .

* **توت** * التُّوتُ : الْفِرْصادُ ، واحِدَتُهُ تُوتَةٌ ، بِالتَّاءِ الْمُثَنَّاةِ ، ولا تَقُلِ التُّوثُ ، بِالثَّاءِ . قالَ ابْنُ بَرِّيٍّ : ذَكَرَ أَبُو حَنِيفَةَ الدِّينَوَرِيُّ أَنَّهُ بِالثَّاءِ ؛ وحُكِيَ عَنْ بَعْضِ النَّحْوِيِّينَ أَيْضاً أَنَّهُ بِالثَّاءِ . قالَ أَبُو حَنِيفَةَ : وَلَمْ يُسْمَعْ فِي الشِّعْرِ إِلَّا بِالثَّاءِ ، وأَنْشَدَ لِمَحْبُوبِ بْنِ أَبِي الْعَشَنَّطِ النَّهْشَلِيِّ :

لَرَوْضَةٌ مِنْ رِياضِ الْحُزْنِ أَوْ طَرَفٌ
مِنَ الْفُرَيَّةِ جَرْدٌ غَيْرُ مَحْرُوثِ
لِلنَّوْرِ فِيهِ إِذا مَجَّ النَّدَى أَرَجٌ
يَشْفِي الصُّداعَ ويُنْفِي كُلَّ مَمْغُوثِ
أَحْلَى وأَشْهَى لِعَيْنِي إِنْ مَرَرْتُ بِهِ
مِنْ كَرْخِ بَغْدادَ ذِي الرُّمّانِ وَالتُّوثِ
وَاللَّيْلُ نِصْفانِ : نِصْفٌ لِلْهُمُومِ فَما
أَقْضِي الرُّقادَ ونِصْفٌ لِلْبَراغِيثِ
أَبِيتُ حَيْثُ تُسامِينِي أَوائِلُها
أَنْزُو وأَخْلِطُ تَسْبِيحاً بِتَغْوِيثِ
سُودٌ مَدالِيجُ فِي الظَّلْماءِ مُؤْدَنَةٌ
وَلَيْسَ مُلْتَمَسٌ مِنْها بِمُنْبَوِثِ

الْمُؤْدَنُ ، بِالْهَمْزِ : الْقَصِيرُ الْعُنُقِ . وَالْمُودَنُ ، بِغَيْرِ الْهَمْزِ : الَّذِي يُولَدُ ضاوِياً ؛ نَقَلْتُهُ مِنْ حَواشِي ابْنِ بَرِّيٍّ ومِنْ حَواشٍ عَلَيْها . وقالَ ابْنُ بَرِّيٍّ : وحُكِيَ عَنِ الأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ بِالثَّاءِ فِي اللُّغَةِ الْفارِسِيَّةِ ، وبِالتَّاءِ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ .

التَّهْذِيبُ : التُّوثُ كَأَنَّهُ فارِسِيٌّ ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ : التُّوتُ ، بِتاءَيْنِ . وفي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ آثَرَ عَلَيَّ التُّوَيْتاتِ ، وَالْحُمَيْداتِ ، وَالأُساماتِ ؛ قالَ شَمِرٌ : هُمْ أَحْياءٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ : حُمَيْدُ بْنُ أُسامَةَ ابْنِ زُهَيْرِ بْنِ الْحارِثِ بْنِ أَسَدِ ابْنِ عَبْدِ الْعُزَّى ابْنِ قُصَيٍّ ، وتُوَيْتُ بْنُ حَبِيبِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قُصَيٍّ ، وأُسامَةُ بْنُ زُهَيْرِ بْنِ الْحارِثِ ابْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قُصَيٍّ .

وَالتُّوتِياءُ : مَعْرُوفٌ ، حَجَرٌ يُكْتَحَلُ بِه ، وهُوَ مُعَرَّب .

* **توث** * التُّوثُ : الْفِرْصادُ ، واحِدَتُهُ تُوثَةٌ ، وقَدْ تَقَدَّمَ بِتاءَيْنِ .

وكَفَرْتُوثا : مَوْضِعٌ .

* **توج** * التَّاجُ ، مَعْرُوفٌ ، وَالْجَمْعُ أَتْواجٌ وتِيجانٌ ، وَالْفِعْلُ التَّتْوِيجُ .

وقَدْ تَوَّجَهُ إِذا عَمَّمَهُ ؛ ويَكُونُ تَوَّجَهُ : سَوَّدَهُ . وَالْمُتَوَّجُ : الْمُسَوَّدُ ، وكَذٰلِكَ الْمُعَمَّمُ . ويُقالُ : تَوَّجَه فَتَوَّجَ أَيْ أَلْبَسَهُ التَّاجَ فَلَبِسَه .

وَالإِكْلِيلُ وَالْقُصَّةُ وَالْعِمامَةُ : تاجٌ عَلَى التَّشْبِيه . وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الْعَمائِمَ التِّيجَانَ . وفي الْحَدِيثِ : الْعَمائِمُ تِيجانُ الْعَرَبِ ، جَمْعُ تاجٍ ، وهُوَ ما يُصاغُ لِلْمُلُوكِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْجَوْهَرِ ؛ أَرادَ أَنَّ الْعَمائِمَ لِلْعَرَبِ بِمَنْزِلَةِ التِّيجانِ لِلْمُلُوكِ ، لأَنَّهُمْ أَكْثَرُ ما يَكُونُونَ فِي الْبَوادِي مَكْشُوفِي الرُّءُوسِ أَوْ بِالْقَلانِسِ ، وَالْعَمائِمُ فِيهِمْ قَلِيلَةٌ . وَالأَكالِيلُ : تِيجانٌ

مُلُوكِ الْعَجَمِ . وَالتَّاجُ : الإِكْلِيلُ .

ابْنُ سِيدَهْ : وَرَجُلٌ تَائِجٌ ذُو تَاجٍ ، عَلَى النَّسَبِ ، لِأَنَّا لَمْ نَسْمَعْ لَهُ بِفِعْلٍ غَيْرِ مُتَعَدٍّ ؛ قَالَ هِمْيَانُ بْنُ قُحَافَةَ :

تَقَدُّمَ النَّاسِ الإِمامَ التَّائِجَا

أَرادَ تَقَدَّمَ الإِمامُ التَّائِجُ النَّاسَ ، فَقَلَبَ

وَالتَّاجُ : الْفِضَّةُ . وَيُقَالُ لِلصَّلِيجَةِ مِنَ الْفِضَّةِ تَاجَةٌ ، وَأَصْلُهُ تَازِه بِالْفَارِسِيَّةِ لِلدِّرْهَمِ الْمَضْرُوبِ حَدِيثاً ؛ قَالَ : وَمِنْهُ قَوْلُ هِمْيَانَ :

تَنَصُّفَ النَّاسِ الْهُمامَ التَّائِجَا

أَرادَ مَلِكاً ذا تاجٍ ، وَهٰذا كَما يُقالُ : رَجُلٌ دارِعٌ ذُودِرْعٍ .

وَتَاجٌ وَتُوَيْجٌ وَمُتَوِّجٌ : أَسْمَاءٌ . وَتَاجٌ وَبَنُو تَاجٍ : قَبِيلَةٌ مِنْ عَدْوَانَ ، مَصْرُوفٌ ؛ قَالَ :

أَبَعْدَ بَنِي تَاجٍ وَسَعْيِكَ بَيْنَهُمْ ؟
فَلا تُبْعِنَ عَيْنَيْكَ ما كانَ هالِكا

وَتَاجَةُ : اسْمُ امْرَأَةٍ ؛ قَالَ :

يا وَيْحَ تَاجَةَ ! ما هٰذا الَّذِي زَعَمَتْ ؟
أَشَمَّهـا سَبُعٌ أَمْ مَسَّهـا لَمَمُ ؟

وَتَوَجٌ : اسْمُ مَوْضِعٍ ، وَهُوَ مَأْسَدَةٌ ذَكَرَهُ مُلَيْحٌ الْهُذَلِيُّ :

وَمِنْ دُونِهِ أَثْباجُ فَلْجٍ وَتَوَّجُ

وَفِي تَرْجَمَةِ بَقَّمَ : تَوَّجُ عَلَى فَعَّلَ مَوْضِعٌ ؛ قَالَ جَرِيرٌ :

أَعْطُوا الْبَعِيثَ حَفَّةً وَمِنْسَجَا
وَافْتَحِلُوهُ بَقَـراً بِتَوَّجَـا

* توخ * اللَّيْثُ : تاخَتِ الإِصْبَعُ فِي الشَّيْءِ الْوارِمِ الرِّخْوِ ؛ وَأَنْشَدَ بَيْتَ أَبِي ذُؤَيْبٍ :

بِالنَّيِّ فَهْيَ تَئُوخُ فِيهِ الإِصْبَعُ

قَالَ وَيُرْوَى : فَهِيَ تَثُوخُ ، بِالثَّاءِ ، وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُ ؛ قَالَ الأَزْهَرِيُّ : ثاخَ وساخَ مَعْرُوفانِ بِهٰذا الْمَعْنَى ، وَأَمَّا تاخَ بِمَعْنَاهُما فَما رَواهُ غَيْرُ اللَّيْثِ .

أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ لِلْعَصا الْمُتَّخَةِ ؛ وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أُتِيَ بِسَكْرانَ فَقالَ : اضْرِبُوه ، فَضَرَبُوهُ بِالنِّعالِ وَالثِّيابِ وَالْمُتَّخَةِ ؛ وَهٰذِهِ لَفْظَةٌ قَدِ اخْتُلِفَ فِي ضَبْطِها ، فَقِيلَ : هِيَ بِكَسْرِ الْمِيمِ وَتَشْدِيدِ التَّاءِ مُتِّيخَة ؛ وَقِيلَ : هِيَ بِفَتْحِ الْمِيمِ مَعَ التَّشْدِيدِ مَتَّيخَة ؛ وَقِيلَ : هِيَ بِكَسْرِ الْمِيمِ وَسُكُونِ التَّاءِ قَبْلَ الْياءِ مِتْيَخَة ؛ وَقِيلَ : هِيَ بِكَسْرِ الْمِيمِ وَتَقْدِيمِ الْياءِ السَّاكِنَةِ عَلَى التَّاءِ مِيتَخَة ؛ قَالَ الأَزْهَرِيُّ : وَهٰذِهِ كُلُّها أَسْماءُ لِجَرائِدِ النَّخْلِ وَأَصْلِ الْعُرْجُون ، فَمَنْ قالَ مِتْيَخَة ، فَهُوَ مِنْ وَتَخَ يَتِخُ ، وَمَنْ قالَ مِيتَخَة ، فَهُوَ مِنْ تاخَ يَتِيخُ ، وَمَنْ قالَ مِتِّيخَة ، فَهُوَ فِعِّيلَةٌ مِنْ مَتَخَ ، وَقِيلَ : الْمِتِّيخَةُ جَرائِدُ رَطْبَة ؛ وَقِيلَ : هِيَ اسْمٌ لِلْعَصا ؛ وَقِيلَ : لِلْقَضِيبِ الدَّقِيقِ اللَّيِّن ؛ وَقِيلَ : كُلُّ ما ضُرِبَ بِهِ مِنْ جَرِيدٍ أَوْ عَصًا أَوْ دِرَّةٍ وَغَيْرِ ذٰلِك ، وَتَرْجَمَ عَلَيْها ابْنُ الأَثِيرِ فِي مَتَخَ ، قالَ : وَأَصْلُها فِيما قِيلَ مِنْ مَتَخَ اللهُ رَقَبَتَهُ وَمَتَخَهُ بِالسَّيْفِ إِذا ضَرَبَه ؛ وَقِيلَ : مِنْ تَيَّخَهُ الْعَذابُ وطَيَّخَهُ إِذا أَلَحَّ عَلَيْه ، فَأُبْدِلَتِ التَّاءُ مِنَ الطَّاءِ ؛ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ خَرَجَ وَفِي يَدِهِ مِتِّيخَةٌ فِي طَرَفِها خُوصٌ مُعْتَمِداً عَلَى ثابِتِ بْنِ قَيْسٍ .

* تود * التُّودُ : شَجَرٌ ؛ وَبِهِ فُسِّرَ قَوْلُ أَبِي صَخْرٍ الْهُذَلِيِّ :

عَرَفْتُ مِنْ هِنْدَ أَطْلالا بِذِي التُّودِ
قَفْراً وجارَاتِها الْبِيضِ الرَّخاوِيـدِ

الأَزْهَرِيُّ : وَأَمَّا التَّوادِي فَواحِدَتُها تَوْدِيَةٌ ، وهِيَ الْخَشَباتُ الَّتِي تُشَدُّ عَلَى أَخْلافِ النَّاقَةِ إِذا صُرَّتْ لِئَلاَّ يَرْضَعَها الْفَصِيلُ ؛ قَالَ : وَلَمْ أَسْمَعْ لَها بِفِعْلٍ ؛ وَالْخُيُوطُ الَّتِي تُصَرُّ بِها هِيَ الأَصِرَّةُ ، واحِدُها صِرارٌ ؛ قَالَ : وَلَيْسَتِ التَّاءُ بِأَصْلِيَّةٍ فِي هٰذا وَلا فِي التُّؤَدَةِ بِمَعْنَى التَّأَنِّي فِي الأَمْرِ .

* تور * التَّوْرُ مِنَ الأَوانِي : مُذَكَّرٌ ، قِيلَ : هُوَ عَرَبِيٌّ ، وَقِيلَ : دَخِيلٌ . الأَزْهَرِيُّ : التَّوْرُ إِناءٌ مَعْرُوفٌ تُذَكِّرُهُ الْعَرَبُ تَشْرَبُ فِيه . وَفِي حَدِيثِ أُمِّ سَلِيمٍ : أَنَّها صَنَعَتْ حَيْساً فِي تَوْرٍ ؛ هُوَ إِناءٌ مِنْ صُفْرٍ أَوْ حِجارَةٍ كَالإِجَّانَةِ وَقَدْ يُتَوَضَّأُ مِنْه ، وَمِنْهُ حَدِيثُ سُلَيْمانَ : لَمَّا احْتُضِرَ دَعا بِمِسْكٍ ثُمَّ قالَ لِامْرَأَتِهِ أَوْخِفِيه فِي تَوْرٍ ، أَيِ اضْرِبِيهِ بِالْماءِ . وَالتَّوْرُ : الرَّسُولُ بَيْنَ الْقَوْمِ ، عَرَبِيٌّ صَحِيحٌ ؛ قَالَ :

وَالتَّـوْرُ فِيما بَيْنَنا مُعْمَلُ
يَرْضَى بِـهِ الآتِيُّ وَالْمُرْسِلُ

وَفِي الصِّحاحِ : يَرْضَى بِهِ الْمَأْتِيُّ وَالْمُرْسِلُ .

ابْنُ الأَعْرابِيِّ : التَّوْرَةُ الْجارِيَةُ الَّتِي تُرْسَلُ بَيْنَ الْعُشَّاقِ . وَالتَّارَةُ : الْحِينُ وَالْمَرَّةُ ، أَلِفُها واوٌ ، جَمْعُها تاراتٌ وتِيَرٌ ؛ قَالَ :

يَقُومُ تاراتٍ وَيَمْشِي تِيَرا

وَقَالَ الْعَجَّاجُ :

ضَرْباً إِذا ما مِرْجَلُ الْمَوْتِ أَفَرْ
بِالْفَلِّ أَحْمَوْهُ وَأَحْنَوْهُ التِّيَرْ

قَالَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ : تَأْرَةٌ مَهْمُوزٌ ، فَلَما كَثُرَ اسْتِعْمالُهُمْ لَها تَرَكُوا هَمْزَها . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ وَقَالَ غَيْرُهُ : جَمْعُ تَأْرَةٍ تِئَرٌ ، مَهْمُوزَة ؛ قَالَ : وَمِنْهُ يُقالُ أَتْأَرْتُ النَّظَرَ إِلَيْهِ ، أَيْ أَدَمْتُهُ تارَةً بَعْدَ تارَةٍ . وَأَتْرَتُ الشَّيْءَ : جِئْتُ بِهِ تارَةً أُخْرَى أَيْ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ ؛ قَالَ لَبِيدٌ يَصِفُ عَيْراً يُدِيمُ صَوْتَهُ وَنَهِيقَه :

يَجِدُّ سَحِيلَةً وَيُتِيرُ فِيهـا
وَيُتْبِعُهـا خِناقاً فِي زَمالِ

وَيُرْوَى : وَيُبِيرُ ، وَيُرْوَى : وَيُبِينُ ؛ كُلُّ ذٰلِكَ عَنِ اللِّحْيانِيِّ .

التَّهْذِيبُ فِي قَوْلِهِ أَتْأَرْتُ النَّظَرَ إِذا حَدَدْتَهُ ، قَالَ : بِهَمْزِ الأَلِفَيْنِ غَيْرَ مَمْدُودَة ، ثُمَّ قَالَ : وَمَنْ تَرَكَ الْهَمْزَ قَالَ : أَتَرْتُ إِلَيْهِ النَّظَرَ وَالرَّمْيَ أُتِيرُ تارَةً . وَأَتَرْتُ إِلَيْهِ الرَّمْيَ إِذا رَمَيْتَهُ تارَةً بَعْدَ تارَة ، فَهُوَ مُتارٌ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

يَظَلُّ كَأَنَّهُ فَرَأٌ مُتارُ

ابْنُ الأَعْرابِيِّ : التَّاتِرُ الْمُداوِمُ عَلَى الْعَمَلِ بَعْدَ فُتُورٍ . أَبُو عَمْرٍو : فُلانٌ يُتارُ عَلَى أَنْ يُؤْخَذَ أَيْ يُدارُ عَلَى أَنْ يُؤْخَذَ ؛ وَأَنْشَدَ لِعامِرِ ابْنِ كَثِيرٍ الْمُحارِبِيِّ :

لَقَدْ غَضِبُوا عَلَيَّ وَأَشْقَذُونِي
فَصِرْتُ كَأَنَّنِي فَـرَأٌ يُتارُ

ويُرْوَى : مُتارُ ، وحُكِيَ : يا تاراتِ فُلانٍ ، ولَمْ يُفَسِّرْه ؛ وأَنْشَدَ قول حسان :

لتَسْمَعُنَّ وَشِيكاً فِي دِيارِكُمُ :

اللهُ أَكْبَرُ ، يا تاراتِ عُثْمَانَا !

قالَ ابْنُ سِيدَهْ : وعِنْدِي أَنَّهُ مَقْلُوبٌ مِنَ الوَتْرِ الَّذِي هُوَ الدَّمُ وإِنْ كانَ غَيْرَ مُوازِنٍ بِه . وتِيرَ الرَّجُلُ : أُصِيبَ الثَّارُ مِنْه ، هٰكَذا جاء عَلَى صِيغَةِ ما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه ؛ قالَ ابْنُ هَرْمَةَ :

حَيٍّ تَقِيٍّ ساكِنُ القَوْلِ وَادِعٌ

إِذا لَمْ يُثِرْ شَهْمٌ إِذا تِيرَ مانِعُ

وتارَاءُ : مِنْ مَساجِدِ سَيِّدِنا رَسُولِ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم ، بَيْنَ الْمَدِينَةِ وتَبُوكَ ؛ ورَأَيْتُ فِي حَواشِي ابْنِ بَرِّيٍّ بِخَطِّ الشَّيْخِ الْفاضِلِ رَضِيِّ الدِّينِ الشَّاطِبِيِّ ، وأَظُنُّه نَسَبَهُ إِلَى ابْنِ سِيدَهْ ، قَوْلَهُ :

وما الدَّهْرُ إِلَّا تارَتانِ : فَمِنْهُما

أَمُوتُ وأُخْرَى أَبْتَغِي الْعَيْشَ أَكْدَحُ

أَرادَ : فَمِنْهُما تارَةٌ أَمُوتُها أَيْ أَمُوتُ فِيها .

* **توز** * التُّوزُ : الطَّبِيعَةُ والْخُلُقُ كالتُّوسِ . والتُّوزُ : الأَصْل . والأَتْوَزُ : الْكَرِيمُ الأَصْلِ . والتُّوزُ أَيْضاً : شَجَر . وتُوزُ : مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ والْكُوفَة ؛ قالَ :

بَيْنَ سَمِيراءَ وبَيْنَ تُوزِ

* **توس** * التُّوسُ : الطَّبِيعَةُ والْخُلُقُ . يُقالُ : الْكَرَمُ مِنْ تُوسِهِ وسُوسِهِ ، أَيْ مِنْ خَلِيقَتِهِ وطُبِعَ عَلَيْه ، وجَعَلَ يَعْقُوبُ تاءَ هٰذا بَدَلاً مِنْ سِينِ سُوسِه .

وفِي حَدِيثِ جابِرٍ : كانَ مِنْ تُوسِي الْحَياءُ ؛ التُّوسُ : الطَّبِيعَةُ والْخِلْقَةُ . يُقالُ : فُلانٌ مِنْ تُوسِ صِدْقٍ أَيْ مِنْ أَصْلِ صِدْقٍ . وتُوساً لَهُ : كَقَوْلِهِ بُوساً لَهُ ؛ رَواهُ ابْنُ الأَعْرابِيِّ قالَ : وهُوَ الأَصْلُ أَيْضاً ؛ قالَ الشَّاعِرُ :

إِذا الْمُلِمَّاتُ اعْتَصَرْنَ التُّوسا

أَيْ خَرَّجْنَ طَبائِعَ النَّاسِ . وتاساهُ إِذا آذاهُ واسْتَخَفَّ بِهِ .

* **توع** * تاعَ اللَّبَأُ والسَّمْنَ يَتُوعُهُ تَوْعاً إِذا كَسَرَهُ بِقِطْعَةِ خُبْزٍ أَوْ أَخَذَهُ بِها . حَكَى الأَزْهَرِيُّ عَنِ اللَّيْثِ قالَ : التَّوْعُ كَسْرُكَ لَبَأً أَوْ سَمْناً بِكِسْرَةِ خُبْزٍ تَرْفَعُهُ بِها ، تَقُولُ مِنْهُ : تُعْتُه فَأَنا أَتُوعُهُ تَوْعاً .

* **توغ** * تاغَ : هَلَكَ ، وأَتاغَهُ اللهُ ، وكَأَنَّهُ مَقْلُوبٌ مِنْ وَتَغَ .

* **توف** * ما فِي أَمْرِهِمْ تَوِيفَةٌ أَيْ تَوانٍ . وفِي نَوادِرِ الأَعْرابِ : ما فِيهِ تُوفَةٌ ولا تافَةٌ ، أَيْ ما فِيهِ عَيْبٌ .

أَبُو تُرابٍ : سَمِعْتُ عَرَّاماً يَقُولُ : تاهَ بَصَرُ الرَّجُلِ وتافَ إِذا نَظَرَ إِلَى الشَّيْءِ فِي دَوامٍ ؛ وأَنْشَدَ :

فَما أَنْسَ مِ الأَشْياءِ لا أَنْسَ نَظْرَتِي

بِمَكَّـــةَ أَنِّي تائِفُ النَّظَـــــراتِ

وتافَ عَنِّي بَصَرُكَ وتاهَ إِذا تَخَطَّى .

* **توق** * التَّوْقُ : تُوُوقُ النَّفْسِ إِلَى الشَّيْءِ ، وهُوَ نِزاعُها إِلَيْه . تاقَتْ نَفْسِي إِلَى الشَّيْءِ تَتُوقُ تَوْقاً وتُوُوقاً : نَزَعَتْ واشْتاقَتْ ، وتاقَتِ الشَّيْءَ كَتاقَتْ إِلَيْهِ ؛ قالَ رُؤْبَةُ :

فَالْحَمْدُ لِلهِ عَلَى ما وَفَّقَا

مَرْوانَ إِذْ تاقُوا الأُمُورَ النُّوَّقا

والْمُتَوَّقُ : الْمُتَشَهَّى . وفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : ما لَكَ تَتَوَّقُ فِي قُرَيْشٍ وتَدَعُنا ؟ تَتَوَّقُ ، تَفَعَّلُ مِنَ التَّوْقِ : وهُوَ الشَّوْقُ إِلَى الشَّيْءِ والنُّزُوعُ إِلَيْه ، والأَصْلُ تَتَتَوَّقُ بِثَلاثِ تاءاتٍ ، فَحَذَفَ تاءَ الأَصْلِ تَخْفِيفاً ، أَرادَ لِمَ تَتَزَوَّجُ فِي قُرَيْشٍ غَيْرَنا وتَدَعُنا ، يَعْنِي بَنِي هاشِمٍ ؛ ويُرْوَى تَنَوَّقُ ، بالنُّون ، مِنَ التَّنَوُّقِ فِي الشَّيْءِ إِذا عُمِلَ عَلَى اسْتِحْسانٍ وإِعْجابٍ بِهِ . يُقالُ : تَنَوَّقَ وتَأَنَّقَ . وفِي الْحَدِيثِ الآخَرِ : ما لَكَ تَتَوَّقُ فِي قُرَيْشٍ وتَدَعُ سائِرَهُمْ . والْمُتَوَّقُ : الْكَلامُ الْباطِلُ . ونَفْسٌ تَوَّاقَةٌ : مُشْتاقَةٌ ؛ وأَنْشَدَ الأَصْمَعِيُّ :

جاءَ الشِّتاءُ وقَمِيصِي أَخْلاقْ

شَراذِمٌ يَضْحَكُ مِنِّي التَّوَّاقْ

قِيلَ : التَّوَّاقُ اسْمُ ابْنِهِ ، ويُرْوَى النَّوَّاقُ بِالنُّون .

ويُقالُ فِي الْمَثَلِ : الْمَرْءُ تَوَّاقٌ إِلَى ما لَمْ يَنَلْ . وقِيلَ : التَّوَّاقُ الَّذِي تَتُوقُ نَفْسُهُ إِلَى كُلِّ دَناءَة .

ابْنُ الأَعْرابِيِّ : التَّوَقَةُ الْخُسَّفُ جَمْعُ خاسِفٍ وهُوَ النَّاقِهُ ، والتَّوْقُ نَفْسُ النَّزْعِ ، والتُّوقُ الْعَوَجُ فِي الْعَصا ونَحْوِها .

وتاقَ الرَّجُلُ يَتُوقُ : جادَ بِنَفْسِهِ عِنْدَ الْمَوْت .

وفِي حَدِيثِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُما : كانَتْ ناقَةُ رَسُولِ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم ، مُتَوَّقَةً ؛ كَذا رَواهُ بِالتَّاءِ ، فَقِيلَ لَهُ : ما الْمُتَوَّقَةُ ؟ فَقالَ : مِثْلُ قَوْلِكَ فَرَسٌ تَتِقٌ أَيْ جَوادٌ ؛ قالَ الْحَرْبِيُّ : وتَفْسِيرُهُ أَعْجَبُ مِنْ تَصْحِيفِه ، وإِنَّما هِيَ مُنَوَّقَةٌ ، بِالنُّونِ ، هِيَ الَّتِي قَدْ رِيضَتْ وأُدِّبَتْ .

* **توك** * أَحْمَقُ تائِكٌ : شَدِيدُ الْحُمْقِ ، ولا فِعْلَ لَهُ ؛ قالَ ابْنُ سِيدَهْ : لِذٰلِكَ لَمْ أَخُصَّ بِهِ الْواوَ دُونَ الْياءِ ولا الْياءَ دُونَ الْواوِ .

* **تول** * التُّولَةُ : الدَّاهِيَةُ ، وقِيلَ : هِيَ بِالْهَمْزِ ، يُقالُ : جاءَنا بِتُولاتِهِ ودُولاتِهِ وهِيَ الدَّواهِي . ابْنُ الأَعْرابِيِّ : إِنَّ فُلاناً لَذُو تُولاتٍ إِذا كانَ ذا لُطْفٍ وتَأَتٍّ حَتَّى كَأَنَّهُ يَسْحَرُ صاحِبَه . ويُقالُ : تُلْتُ بِهِ أَيْ دُهِيتُ ومُنِيتُ ؛ قالَ الرَّاجِزُ :

تُلْتُ بِساقٍ صادِقِ الْمَرِيسِ

وفِي حَدِيثِ بَدْرٍ : قالَ أَبُو جَهْل : إِنَّ اللهَ قَدْ أَرادَ بِقُرَيْشٍ التُّولَةَ ؛ هِيَ بِضَمِّ التَّاءِ وفَتْحِ الْواوِ الدَّاهِيَةَ ، قالَ : وقَدْ تُهْمَزُ . والتُّولَةُ والتُّوَلَةُ ضَرْبٌ مِنَ الْخَرَزِ يُوضَعُ لِلسِّحْرِ فَتُحَبَّبُ بِها الْمَرْأَةُ إِلَى زَوْجِها ، وقِيلَ : هِيَ مَعاذَةٌ تُعَلَّقُ عَلَى الإِنْسانِ ، قالَ الْخَلِيلُ : التُّولَةُ والتُّوَلَةُ ، بِكَسْرِ التَّاءِ وضَمِّها ، شَبِيهَةٌ بِالسِّحْر . وحَكَى ابْنُ بَرِّيٍّ عَنِ الْقَزَّازِ : التُّوَلَةُ والتُّولَةُ السِّحْر . وفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ : التُّوَلَةُ والتَّمائِم والرُّقَى مِنَ الشِّرْك ؛ وقالَ أَبُو عُبَيْدٍ : أَرادَ بِالتَّمائِمِ والرُّقَى ما كانَ بِغَيْرِ لِسانِ الْعَرَبِيَّةِ مِمَّا

لا يُدْرَى ما هُوَ ، فَأَمَّا الَّذِي يُحَبِّبُ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِها فَهُوَ مِنَ السِّحْرِ .

وَالتِّوَلَةُ ، بِكَسْرِ التَّاءِ : هُوَ الَّذِي يُحَبِّبُ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِها ، وفِي الْمُحْكَمِ : التِّوَلَةُ الَّذِي يُحَبِّبُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ ، صِفَةٌ ، ومِثْلُهُ فِي الْكَلامِ شَيْءٌ طِيبَةٌ ؛ قالَ ابْنُ الأَثِيرِ : التِّوَلَةُ ، بِكَسْرِ التَّاءِ وفَتْحِ الْواوِ ، ما يُحَبِّبُ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِها مِنَ السِّحْرِ وغَيْرِهِ ، جَعَلَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ مِنَ الشِّرْكِ لِاعْتِقادِهِمْ أَنَّ ذلِكَ يُؤَثِّرُ ويَفْعَلُ خِلافَ ما يُقَدِّرُهُ اللهُ تَعالَى . ابْنُ الأَعْرابِيِّ : تالَ يَتُولُ إِذا عالَجَ التِّوَلَةَ وهِيَ السِّحْرُ .

أَبُو صاعِدٍ : تَوِيلَةٌ مِنَ النَّاسِ أَيْ جَماعَةٌ جاءَتْ مِنْ بُيُوتٍ وصِبْيانٍ ومالٍ ، وقالَ غَيْرُهُ : التَّالُ صِغارُ النَّخْلِ وفَسِيلُه ، الْواحِدَةُ تالَّةٌ . وفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَفْتِنا فِي دابَّةٍ تَرْعَى الشَّجَرَ وتَشْرَبُ الْماءَ فِي كَرِشٍ لَمْ تُثْغَرْ ، قالَ : تِلْكَ عِنْدَنا الْفَطِيمُ وَالتَّوْلَةُ وَالْجَذَعَةُ ؛ قالَ الْخَطَّابِي : هٰكَذا رُوِيَ ، قالَ : وإِنَّما هُوَ التَّلُوَةُ ، يُقالُ لِلْجَدْيِ إِذا فُطِمَ وتَبِعَ أُمَّهُ تِلْوٌ ، وَالأُنْثَى تِلْوَةٌ ، وَالأُمَّهاتُ حِينَئِذٍ الْمَتالِي ، فَتَكُونُ الْكَلِمَةُ مِنْ بابِ تَلا لا تَوَلَ ، واللهُ أَعْلَمُ .

• **توم** • التُّومَةُ : اللُّؤْلُؤَةُ ، وَالْجَمْعُ تُومٌ وتُومٌ ؛ قالَ ذُو الرُّمَّةِ :

وَحْفٌ كَأَنَّ النَّدَى وَالشَّمْسُ ماتِعَةٌ
إِذا تَوَقَّدَ فِي أَفْنانِهِ التُّومُ

قالَ أَبُو عَمْرٍو : هِيَ الدُّرَّةُ وَالتُّومَةُ وَالثُّؤامِيَّةُ وَاللَّطَمِيَّةُ . الْجَوْهَرِيُّ : التُّومَةُ ، بِالضَّمِّ ، واحِدَةُ التُّومِ ، وهِيَ حَبَّةٌ تُعْمَلُ مِنَ الْفِضَّةِ كَالدُّرَّةِ ؛ هٰكَذا فُسِّرَ فِي شِعْرِ ذِي الرُّمَّةِ . وَالتُّومَةُ : الْقُرْطُ فِيهِ حَبَّةٌ . وقالَ اللَّيْثُ : التُّومَةُ الْقُرْطُ . ابْنُ السِّكِّيتِ : قالَ أَيُّوبُ ومِسْحَلُ ابْنا رَبْداءَ ابْنَةِ جَرِيرٍ : كانَ جَرِيرٌ يُسَمِّي قَصِيدَتَيْهِ اللَّتَيْنِ مَدَحَ فِيهِما عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ مَرْوانَ وهَجا الشُّعَراءَ وإِحْداهُما :

طَعَنَ الْخَلِيطُ لِغُرْبَةٍ وتَنائِي
وَلَقَدْ نَسِيتُ بِرامَتَيْنِ عَزائِي

وَالأُخْرَى :

يا صاحِيَّ دَنا الرَّواحُ فَسِيرا

قالَا : كانَ يُسَمِّيهِما التُّومَتَيْنِ . وفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ : أَنَّهُ قالَ لِلنِّساءِ : أَتَعْجِزُ إِحْداكُنَّ أَنْ تَتَّخِذَ تُومَتَيْنِ مِنْ فِضَّةٍ ثُمَّ تُلَطِّخَهُما بِعَنْبَرٍ ؟ قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : مَنْ قالَ لِلدُّرَّةِ تُومَةٌ شَبَّهَها بِما يُسَوَّى مِنَ الْفِضَّةِ كَاللُّؤْلُؤَةِ الْمُسْتَدِيرَةِ تَجْعَلُها الْجارِيَةُ فِي أُذُنَيْها ، ومَنْ قالَ تُؤامِيَّةٌ فَهُما دُرَّتانِ لِلْأُذُنَيْنِ إِحْداهُما تُؤامَةُ الْأُخْرَى . وفِي حَدِيثِ الْكَوْثَرِ : وتُرْبَتُهُ التُّومُ أَيِ الدُّرُّ .

وَالتُّومَةُ : بَيْضَةُ النَّعامِ تَشْبِيهاً بِتُومَةِ اللُّؤْلُؤِ ، وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ ؛ قالَ ذُو الرُّمَّةِ :

وحَتَّى أَتَى يَوْمٌ يَكادُ مِنَ اللَّظَى
بِهِ التُّومُ فِي أُفْحُوصِهِ يَتَصَيَّحُ

قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : يَعْنِي الْبَيْضَ . ويَتَصَيَّحُ : لُغَةٌ فِي يَتَصَوَّحُ بِمَعْنَى يَتَشَقَّقُ ؛ وقالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ نَباتاً وقَعَ عَلَيْهِ الطَّلُّ فَتَعَلَّقَ مِنْ أَغْصانِهِ كَأَنَّهُ الدُّرُّ فَقالَ :

وَحْفٌ كَأَنَّ النَّدَى وَالشَّمْسُ ماتِعَةٌ
إِذا تَوَقَّدَ فِي أَفْنانِهِ التُّومُ

أَفْنانُهُ : أَغْصانُه ، الْواحِدُ فَنَن . تَوَقَّدَ : أَنارَ لِطُلُوعِ الشَّمْسِ عَلَيْهِ .

وتُومانُ : مَوْضِعٌ وهُوَ مِنْ عَمَلِ دِمَشْقَ ؛ قالَ جَرِيرٌ :

صَبَّحْنَ تُومانَ وَالنَّاقُوسُ يَقْرَعُهُ
قَسٌّ النَّصارَى حَراجِيجاً بِنا تَجِفُ

• **تون** • التَّهْذِيبُ : أَبُو عَمْرٍو التَّاوُنُ احْتِيالٌ وخَدِيعَةٌ . والرَّجُلُ يَتاوَنُ الصَّيْدَ إِذا جاءَهُ مَرَّةً عَنْ يَمِينِهِ ومَرَّةً عَنْ شِمالِهِ ؛ وأَنْشَدَ :

تَتاوَنَانِ لِي فِي الأَمْرِ مِنْ كُلِّ جانِبِ
لِيَصْرِفَنِي عَمَّا أُرِيدُ كَنُودُ

وقالَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ : التُّونُ[1] الْخَزَفَةُ الَّتِي يُلْعَبُ عَلَيْها بِالْكُجَّةِ ؛ قالَ الأَزْهَرِيُّ : ولَمْ أَرَ هٰذا الْحَرْفَ لِغَيْرِهِ ، قالَ : وأَنا واقِفٌ فِيهِ أَنَّهُ بِالنُّونِ أَوْ بِالزَّايِ .

• **توه** • التَّوْهُ : لُغَةٌ فِي التِّيهِ ، وهُوَ الْهَلاكُ ، وقِيلَ : الذَّهابُ ؛ وقَدْ تاهَ يَتُوهُ ويَتِيهُ تَوْهاً هَلَكَ . قالَ ابْنُ سِيدَهْ : وإِنَّما ذَكَرْتُ هُنا يَتِيهُ وإِنْ كانَتْ يائِيَّةَ اللَّفْظِ لِأَنَّ ياءَها واوٌ ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِمْ ما أَتْوَهَهُ فِي ما أَتْيَهَه ، وَالْقَوْلُ فِيهِ كَالْقَوْلِ فِي طاحَ يَطِيحُ ، وسَنَذْكُرُه فِي مَوْضِعِه . قالَ أَبُو زَيْدٍ : قالَ لِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِلابٍ أَلْقَيْتَنِي فِي التُّوهِ ، يُرِيدُ التِّيهَ . وتَوَّهَ نَفْسَهُ : أَهْلَكَها ، وما أَتْوَهَه . قالَ ابْنُ سِيدَهْ : فَتاهُ يَتِيهُ ، عَلَى هذا ، فَعِلَ يَفْعِلُ عِنْدَ سِيبَوَيْهِ ، وفَلاةٌ تُوهٌ وَالْجَمْعُ أَتْواهٌ وأَتاوِيهُ .

• **توا** • التَّوُّ : الْفَرْدُ . وفِي الْحَدِيثِ : الِاسْتِجْمارُ تَوٌّ وَالسَّعْيُ تَوٌّ وَالطَّوافُ تَوٌّ : الْفَرْدُ ، يُرِيدُ أَنَّهُ يَرْمِي الْجِمارَ فِي الْحَجِّ فَرْداً ، وهِيَ سَبْعُ حَصَياتٍ ، ويَطُوفُ سَبْعاً ، ويَسْعَى سَبْعاً ، وقِيلَ : أَرادَ بِفَرْدِيَّةِ الطَّوافِ وَالسَّعْيِ أَنَّ الْواجِبَ مِنْهُما مَرَّةٌ واحِدَةٌ لا تُثَنَّى ولا تُكَرَّرُ ، سَواءٌ كانَ الْمُحْرِمُ مُفْرِداً أَوْ قارِناً ؛ وقِيلَ : أَرادَ بِالِاسْتِجْمارِ الِاسْتِنْجاءَ ، وَالسُّنَّةُ أَنْ يَسْتَنْجِيَ بِثَلاثٍ ، وَالأَوَّلُ أَوْلَى لِاقْتِرانِهِ بِالطَّوافِ وَالسَّعْيِ .

وأَلِفُ تَوٍّ : تامٌّ فَرْدٌ . وَالتَّوُّ : الْحَبْلُ يُفْتَلُ طاقَةً واحِدَةً لا يُجْعَلُ لَهُ قُوًى مُبْرَمَةٌ ، وَالْجَمْعُ أَتْواءٌ .

وجاءَ تَوًّا أَيْ فَرْداً ، وقِيلَ : هُوَ إِذا جاءَ قاصِداً لا يُعَرِّجُهُ شَيْءٌ ، فَإِنْ أَقامَ بِبَعْضِ الطَّرِيقِ فَلَيْسَ بِتَوٍّ ؛ هذا قَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ . وأَتْوَى الرَّجُلُ إِذا جاءَ تَوًّا وَحْدَه ، وأَزْوَى إِذا جاءَ مَعَهُ آخَرُ ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ لِكُلِّ مُفْرَدٍ تَوٌّ ، ولِكُلِّ زَوْجٍ زَوٌّ .

ويُقالُ : وَجَّهَ فُلانٌ مِنْ خَيْلِهِ بِأَلْفٍ تَوٍّ ؛ وَالتَّوُّ : أَلْفٌ مِنَ الْخَيْلِ ، يَعْنِي بِأَلْفِ رَجُلٍ أَيْ بِأَلْفٍ واحِدٍ .

وتَقُولُ : مَضَتْ تَوَّةٌ مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهارِ أَيْ ساعَةٌ ؛ قالَ مُلَيْحٌ :

---

(١) قوله : « التون الخزفة » كذا بالأصل والتكملة والتهذيب ، والذى فى القاموس : الخرقة .

فَفاضَتْ دُمُوعِي تَوَّةً ثُمَّ لَمْ تَفِضْ
عَلَيَّ وَقَدْ كادَتْ لَها العَيْنُ تَمْرَحُ

وفي حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ : فَما مَضَتْ إِلَّا تَوَّةٌ حتى قامَ الأَحْنَفُ مِنْ مَجْلِسِهِ ، أَيْ ساعَةً واحِدَةً . والتَّوَّةُ : السَّاعَةُ مِنَ الزَّمانِ . وفي الحَدِيثِ : أَنَّ الاسْتِنْجاءَ بتَوَّةٍ أَيْ بِفَرْدِ وَتْرٍ مِنَ الحِجارَةِ وأَنَّها لا تُشْفِعُ ، وإِذا عَقَدْتَ عَقْداً بإِدارَةِ لِرِباطٍ مَرَّةٍ قُلْتَ : عَقَدْتُهُ بتَوَّةٍ واحِدٍ ؛ وأَنْشَدَ :

جارِيَةٌ لَيْسَتْ مِنَ الوَحْشَنَّ
لا تَعْقِدُ المِنْطَقَ بِالمَتْنَنَّ
إِلَّا بِتَوٍّ واحِدٍ أَوْ تَنَّ

أَيْ بِنِصْفِ تَوٍّ ، وَالنُّونُ فِي تَنٍّ(١) زائِدَةٌ ، وَالأَصْلُ فِيها تا خَفَّفَها مِنْ تَوٍّ ، فَإِنْ قُلْتَ عَلَى أَصْلِها تَوَّ خَفِيفَةً مِثْلَ لَوْ جازَ ، غَيْرَ أَنَّ الِاسْمَ إِذا جاءَتْ فِي آخِرِهِ واوٌ بَعْدَ فَتْحَةٍ حُمِلَتْ عَلَى الأَلِفِ ، وإِنَّما يَحْسُنُ فِي لَوْ لِأَنَّها حَرْفُ أَداةٍ وَلَيْسَتْ باسْمٍ ، وَلَوْ حَذَفْتَ مِن يَوْمٍ المِيمَ وَحْدَها وَتَرَكْتَ الواوَ وَالياءَ ، وأَنْتَ تُرِيدُ إِسْكانَ الواوِ ، ثُمَّ تَجْعَلُ ذلِكَ اسْماً تُجْرِيهِ بِالتَّنْوِينِ وغَيْرِ التَّنْوِينِ فِي لُغَةِ مَنْ يَقُولُ هٰذا حَا حَا مَرْفُوعاً ، لَقُلْتَ فِي مَحْذُوفِ يَوْمٍ يَوْ ، وكَذلِكَ لَوْمٌ ولَوْحٌ ، ومَنَعَهُمْ أَنْ يَقُولُوا فِي لَوْلا لِأَنَّ لَوْ أُسِّسَتْ هٰكَذا ولَمْ تُجْعَلِ اسْماً كاللَّوْحِ ، وإِذا أَرَدْتَ نِداءَ قُلْتَ يالَوْ أَقْبِلْ فِيمَنْ يَقُولُ يا حارُ ، لِأَنَّ نَعْتَهُ باللَّوِّ بالتَّشْدِيدِ تَقْوِيَةً لِلَوْ ، ولَوْ كانَ اسْمُهُ حَوًّا ثُمَّ أَرَدْتَ حَذْفَ أَحَدِ الواوَيْنِ مِنْهُ قُلْتَ ياحا أَقْبِلْ ، بَقِيَتِ الواوُ أَلِفاً بَعْدَ الفَتْحَةِ ، وَلَيْسَ فِي جَمِيعِ الأَشْياءِ واوٌ مُتَحَرِّكَةٌ بَعْدَ فَتْحَةٍ إِلَّا أَنْ يُجْعَلَ اسْماً .

وَالتَّوُّ : الفارِغُ مِنْ شُغْلِ الدُّنْيا وشُغْلِ الآخِرَةِ . وَالتَّوُّ : البِناءُ المَنْصُوبُ ، قالَ الأَخْطَلُ يَصِفُ تَسَنُّمَ القَبْرِ ولَحْدَهُ :

وقَدْ كُنْتُ فِيها قَدْ بَنَى لِيَ حافِرِي
أَعالِيَهُ تَوًّا وأَسْفَلَهُ لَحْدَا

جاءَ فِي الشِّعْرِ دُخْلًا ، وهُوَ بِمَعْنَى لَحْدٍ ، فَأَدَّاهُ ابْنُ الأَعْرابِيِّ بِالمَعْنَى .

وَالتَّوَى ، مَقْصُورٌ : الهَلاكُ ، وفِي الصِّحاحِ : هَلاكُ المالِ . وَالتَّوَى : ذَهابُ مالٍ لا يُرْجَى ، وأَتْواهُ غَيْرُهُ .

تَوِيَ المالُ ، بِالكَسْرِ ، يَتْوَى تَوًى ، فَهُوَ تَوٍ : ذَهَبَ فَلَمْ يُرْجَ ، وحَكَى الفارِسِيُّ أَنَّ طَيِّئاً تَقُولُ تَوَى . قالَ ابْنُ سِيدَهْ : وأَراهُ عَلَى ما حَكاهُ سِيبَوَيْهِ مِنْ قَوْلِهِمْ بَقِيَ وَرَضِيَ ونَحْوِ . وأَتْواهُ اللهُ : أَذْهَبَهُ .

وأَتْوَى فُلانٌ مالَهُ : ذَهَبَ بِهِ . وهٰذا مالٌ تَوٍ ، عَلَى فَعِلٍ . وفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ ، وقَدْ ذَكَرَ مَنْ يُدْعَى مِنْ أَبْوابِ الجَنَّةِ فَقالَ : ذٰلِكَ الَّذِي لا تَوَى عَلَيْهِ أَيْ لا ضَياعَ ولا خَسارَةَ ، وهُوَ مِنَ التَّوَى الهَلاكِ . وَالعَرَبُ تَقُولُ : الشُّحُّ مَتْواةٌ ، تَقُولُ : إِذا مَنَعْتَ المالَ مِنْ حَقِّهِ أَذْهَبَهُ اللهُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ .

وَالتَّوِيُّ : المُقِيمُ ؛ قالَ :

إِذا صَوَّتَ الأَصْداءُ يَوْماً أَجابَها
صَدًى وتَوِيٌّ بِالفَلاةِ غَرِيبُ

قالَ ابْنُ سِيدَهْ : هٰكَذا أَنْشَدَهُ ابْنُ الأَعْرابِيِّ ، قالَ : وَالثّاءُ أَعْرَفُ .

وَالتَّواءُ مِنْ سِماتِ الإِبِلِ : وَسْمٌ كَهَيْئَةِ الصَّلِيبِ طَوِيلٌ يَأْخُذُ الخَدَّ كُلَّه ؛ عَنِ ابْنِ حَبِيبٍ مِنْ تَذْكِرَةِ أَبِي عَلِيٍّ . النَّضْرُ : التَّواءُ سِمَةٌ فِي الفَخِذِ وَالعُنُقِ ، فَأَمَّا فِي العُنُقِ فَأَنْ يُبْدَأَ بِهِ مِنَ اللَّهْزِمَةِ ويُحْدَرَ حِذاءَ العُنُقِ خَطًّا مِنْ هٰذا الجانِبِ وخَطًّا مِنْ هٰذا الجانِبِ ، ثُمَّ يُجْمَعَ بَيْنَ طَرَفَيْهِما مِنْ أَسْفَلَ لا مِنْ فَوْقُ ؛ وإِذا كانَ فِي الفَخِذِ فَهُوَ خَطٌّ فِي عَرْضِها ، يُقالُ مِنْهُ بَعِيرٌ مَتْوِيٌّ ، وقَدْ تَوَيْتُهُ تَيًّا ، وإِبِلٌ مَتْواةٌ ، وبَعِيرٌ بِهِ تَواءٌ وتَواءانِ وثَلاثَةُ أَتْوِيَةٍ .

قالَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ : التَّواءُ يَكُونُ فِي مَوْضِعِ اللَّحاظِ إِلَّا أَنَّهُ مُنْخَفِضٌ يُعْطَفُ إِلَى ناحِيَةِ الخَدِّ قَلِيلًا ، ويَكُونُ فِي باطِنِ الخَدِّ كَالتَّؤْمُورِ . قالَ : وَالأُثْرَةُ وَالتُّؤْمُورُ فِي باطِنِ الخَدِّ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

• تيت • رَجُلٌ تَيْتاءُ وتِيتاءُ : وهُوَ مِثْلُ الزُّمَّلِقِ ، وهُوَ الَّذِي يَقْضِي شَهْوَتَهُ قَبْلَ أَنْ يُفْضِيَ إِلَى امْرَأَتِهِ .

أَبُو عَمْرٍو : التَّيْتاءُ الرَّجُلُ الَّذِي إِذا أَتَى المَرْأَةَ أَحْدَثَ ، وهُوَ العَذْيُوطُ ؛ قالَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ : التَّيْتاءُ الرَّجُلُ الَّذِي يُنْزِلُ قَبْلَ أَنْ يُولِجَ(٢) .

• تيح • تاحَ الشَّيْءُ يَتِيحُ : تَهَيَّأَ ؛ قالَ :

تاحَ لَهُ بَعْدَكَ حِزْابٌ وَأَى

وأُتِيحَ لَهُ الشَّيْءُ أَيْ قُدِّرَ أَوْ هُيِّئَ لَه ؛ قالَ الهُذَلِيُّ :

أُتِيحَ لَها أُقَيْدِرُ ذُو حَشِيفٍ
إِذا سامَتْ عَلَى المَلَقاتِ سامَا

وأَتاحَهُ اللهُ : هَيَّأَهُ . وأَتاحَ اللهُ لَهُ خَيْراً وشَرًّا . وأَتاحَهُ لَهُ : قَدَّرَهُ لَه .

وتاحَ لَهُ الأَمْرُ : قَدَرَ عَلَيْه ؛ قالَ اللَّيْثُ : يُقالُ وَقَعَ فِي مَهْلَكَةٍ فَتاحَ لَهُ رَجُلٌ فَأَنْقَذَه ، وأَتاحَ اللهُ لَهُ مَنْ أَنْقَذَه . وفِي الحَدِيثِ : فَبِي حَلَفَتْ لَأُتِيحَنَّهُمْ فِتْنَةً تَدَعُ الحَلِيمَ مِنْهُمْ حَيْرانَ .

وأَمْرٌ مِتْياحٌ : مُتاحٌ مُقَدَّرٌ ، وقَلْبٌ مِتْيَحٌ ؛ قالَ الرَّاعِي :

أَفِي أَثَرِ الأَظْعانِ عَيْنُكَ تَلْمَحُ ؟
نَعَمْ لاتَ هَنًّا إِنَّ قَلْبَكَ مِتْيَحُ

قَوْلُهُ : لاتَ هَنًّا أَيْ لَيْسَ هُنا حِينُ تَشَوُّقٍ ورَجُلٌ مِتْيَحٌ : لا يَزالُ يَقَعُ فِي بَلِيَّةٍ . ورَجُلٌ مِتْيَحٌ : يَعْرِضُ فِي كُلِّ شَيْءٍ ويَدْخُلُ فِيما لا يَعْنِيه ، وَالأُنْثَى بِالهاءِ ؛ قالَ الأَزْهَرِيُّ : وهُوَ تَفْسِيرُ قَوْلِهِمْ بِالفارِسِيَّةِ « أَنْدَرُونَسْت » وقالَ :

إِنَّ لَنا لَكَنَّهْ
مِبَقَّةً مِفَنَّهْ
مِتْيَحَةً مِعَنَّهْ
وكَذلِكَ تَيْحانُ وتَيَّحانُ .

(١) فى التهذيب وشرح القاموس : الوَحْشَنّ ، والمَتْنَنّ ، وتَنْ ، والنون فى تَنْ زائدة ، كلها بسكون النون من غير تشديد ، وفيه الصواب ، لقوله : « والنون فى تن زائدة » ، فتَنّ هنا مشدّدة فيها نونان لا نون واحدة .
[ عبد الله ]

(٢) زاد فى التكملة تَيت بتسكين المثناة التحتية وبكسرها مشدّدة كميّت وميِّت ، جبل بالمدينة .

قالَ سَوَّارُ بْنُ الْمُضَرَّبِ السَّعْدِيّ :

بِنَفْيِ الْيَوْمَ عَنْ حَسَبِي بِمالِي
وَزُبُّوناتِ أَشْوَسَ تَيِّحـانِ

ولا نَظيرَ لَهُ إِلَّا فَرَسٌ سَيَّانُ وسَيَّانُ ، ورَجُلٌ هَيَّانُ وهَيَّانُ إِذا تَمايَلَ ؛ قالَ ابْنُ بَرِّيّ : مَعْنَى زُبُّونات : دَفُوعات ، واحِدَتُها زَبُّونَة ، يَعْنِي بِذٰلِكَ أَحْسابَهُ ومَفاخِرَهُ أَيْ تَدْفَعُ غَيْرَها ، وَالْباءُ فِي قَوْلِهِ بِنَفْيِ مُتَعَلِّقَةٌ بِقَوْلِهِ فِي الَّذِي قَبْلَه ، وهُوَ :

لَخَبَّرَها ذَوُو أَحْسابِ قَوْمِي
وأَعْدائِي فَكُلٌّ قَـدْ بَلانِي

أَيْ خَبَرَنِي قَوْمِي فَعَرَفُوا مِنِّي صِلَةَ الرَّحِمِ ومُواساةَ الْفَقِيرِ وحِفْظَ الْجِوارِ ، وكَوْنِي جَلْداً صابِراً عَلَى مُحارَبَةِ أَعْدائِي ومُضْطَلِعاً بِنِكايَتِهِمْ .

وتاحَ فِي مِشْيَتِهِ إِذا تَمايَلَ .

وقالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : التَّيْحانُ وَالتَّيَّحانُ الطَّوِيلُ ؛ وقالَ الْأَزْهَرِيُّ : رَجُلٌ تَيِّحانٌ يَتَعَرَّضُ لِكُلِّ مَكْرُمَةٍ وأَمْرٍ شَدِيد ؛ وقالَ الْعَجَّاجُ :

لَقَـدْ مُنُوا بِتَيِّحانٍ ساطِي

وقالَ غَيْرُهُ :

أُقَـوِّمُ دَرْءَ قَوْمٍ تَيِّحـانِ

الْأَزْهَرِيُّ : فَرَسٌ تَيِّحانٌ شَدِيدُ الْجَرْيِ ، وفَرَسٌ تَيَّاحٌ : جَوادٌ ، وفَرَسٌ مِتْيَحٌ وتَيَّاحٌ وتَيِّحانٌ : يَعْتَرِضُ فِي مَشْيِهِ نَشاطاً ويَمِيلُ عَلَى قُطْرَيْه ؛ وتاحَ فِي مِشْيَتِه .

التَّهْذِيبُ : ابْنُ الْأَعْرابِيِّ : الْمِتْيَحُ وَالنِّفْيَحُ وَالْمِنْفَحُ ، بِالْحاء : الدَّاخِلُ مَعَ الْقَوْمِ لَيْسَ شَأْنُهُ شَأْنَهُمْ .

ابْنُ الْأَعْرابِيِّ ؛ التَّاحِي الْبُسْتانِيان (١) .

* تيد * ابْنُ الْأَعْرابِيِّ : التَّيْدُ الرِّفْقُ ؛ يُقالُ : تَيْدَكَ يا هٰذا أَيِ اتَّئِدْ . وقالَ ابْنُ كَيْسانَ : بَلْهَ ورُوَيْدَ وتَيْدَ يَخْفِضْنَ وينْصِبْن : وُرَيْدَ زَيْداً وزَيْدٍ ، وبَلْهَ زَيْداً وزَيْدٍ ، وتَيْدَ زَيْداً وزَيْدٍ ؛ قالَ : ورُبَّما زِيدَ فِيها الْكافُ لِلْخِطابِ فَيُقالُ رُوَيْدَكَ زَيْداً ، وتَيْدَكَ زَيْداً ؛ فَإِذا أَدْخَلْتَ الْكافَ لَمْ يَكُنْ إِلَّا النَّصْبُ ، وإِذا لَمْ تُدْخِلِ الْكافَ فَالْخَفْضُ عَلَى الْإِضافَةِ لِأَنَّها فِي تَقْدِيرِ الْمَصْدَرِ ، كَقَوْلِهِ عَزَّ وجَلَّ : « فَضَرْبَ الرِّقابِ » .

* تير * التِّيرُ : الْحاجِزُ بَيْنَ الْحائِطَيْنِ ، فارِسِيٌّ مُعَرَّب . وَالتَّيَّارُ : الْمَوْجُ ، وخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ مَوْجَ الْبَحْرِ ، وهُوَ آذِيُّهُ ومَوْجُه ؛ قالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ :

عَفَّ الْمَكاسِبِ ما تُكْدَى حُسافَتُهُ
كَالْبَحْـرِ يَقْذِفُ بِالتَّيَّارِ تَيَّـارَا

ويُرْوَى : حَسِيفَتُهُ أَيْ غَيْظُهُ وعَداوَتُه . والْحُسافَةُ : الشَّيْءُ الْقَلِيل ، وأَصْلُهُ ما تَساقَطَ مِنَ التَّمْرِ ؛ يَقُولُ : إِنْ كانَ عَطاؤُهُ قَلِيلًا فَهُوَ كَثِيرٌ بِالْإِضافَةِ إِلَى غَيْرِه ، وصَوابُ إِنْشادِهِ : يُلْحِقُ بِالتَّيَّارِ تَيَّاراً .

وفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ : ثُمَّ أَقْبَلَ مُزْبِداً كَالتَّيَّارِ ؛ قالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ مَوْجُ الْبَحْرِ ولُجَّتُه .

وَالتَّيَّارُ فَيْعالٌ مِنْ تارَ يَتُورُ مِثْلُ الْقَيَّـامِ مِنْ قامَ يَقُومُ ، غَيْرَ أَنَّ فِعْلَهُ مُماتٌ . ويُقالُ : قَطَعَ عِرْقاً تَيَّاراً ، أَيْ سَرِيعَ الْجَرْيَةِ .

وفَعَلَ ذٰلِكَ تارَةً بَعْدَ تارَةٍ أَيْ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّة ، وَالْجَمْعُ تاراتٌ وتِيَرٌ . قالَ الْجَوْهَرِيُّ : وهُوَ مَقْصُورٌ مِنْ تِيَارٍ ، كَما قالُوا قاماتٌ وقِيَمٌ ، وإِنَّما غُيِّرَ لِأَجْلِ حَرْفِ الْعِلَّة ، ولَوْلا ذٰلِكَ لَما غُيِّر ، أَلا تَرَى أَنَّهُمْ قالُوا فِي جَمْعِ رَحَبَةٍ رِحابٌ ولَمْ يَقُولُوا رِحَبٌ ؟ ورُبَّما قالُوهُ بِحَذْفِ الْهاءِ ؛ قالَ الرَّاجِزُ :

بِالْوَيْلِ تاراً وَالثُّبُورِ تـارَا

وأَتارَهُ : أَعادَهُ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّة .

* تيز * التَّيَّازُ : الرَّجُلُ الْمُلَزَّزُ الْمَفاصِلِ الَّذِي يَتَتَيَّزُ فِي مِشْيَتِهِ ، لِأَنَّهُ يَتَقَلَّعُ مِنَ الْأَرْضِ تَقَلُّعاً ؛ وأَنْشَدَ :

تَيَّازَةٌ فِي مَشْيِهـا قُناخِرَهْ

الْفَرَّاءُ : رَجُلٌ تَيَّازٌ كَثِيرُ الْعَضَلِ ، وهُوَ اللَّحْمُ .

وتازَ يَتُوزُ تَوْزاً ويَتِيزُ تَيْزاً إِذا غَلُظَ ؛ وأَنْشَدَ :

تُسَوِّي عَلَى غُسْنٍ فَتازَ خَصِيلُها

قالَ : فَمَنْ جَعَلَ تازَ مِنْ يَتِيزُ جَعَلَ التَّيَّازَ فَعَّالاً ، ومَنْ جَعَلَهُ مِنْ يَتُوزُ جَعَلَهُ فَيْعالاً كَالْقَيَّامِ وَالدَّيَّارِ مِنْ قامَ ودارَ . وقَوْلُهُ : تازَ خَصِيلُها أَيْ غَلُظَ .

وتازَ السَّهْمُ فِي الرَّمِيَّةِ أَيِ اهْتَزَّ فِيها . وتَتَيَّزَ فِي مِشْيَتِهِ : تَقَلَّعَ . وَالتَّيَّازُ مِنَ الرِّجالِ : الْقَصِيرُ الْغَلِيظُ الْمُلَزَّزُ الْخَلْقِ الشَّدِيدُ الْعَضَلِ مَعَ كَثْرَةٍ لَحْمٍ فِيها . ويُقالُ لِلرَّجُلِ إِذا كانَ فِيهِ غِلَظٌ وشِدَّةٌ : تَيَّازٌ ؛ قالَ الْقَطامِيُّ يَصِفُ بَكْرَةً اقْتَضَبَها وقَدْ أَحْسَنَ الْقِيامَ عَلَيْها إِلَى أَنْ قَوِيَتْ وسَمِنَتْ وصارَتْ بِحَيْثُ لا يَقْدِرُ عَلَى رُكُوبِها لِقُوَّتِها وعِزَّةِ نَفْسِها :

فَلَمَّا أَنْ جَرَى سِمَنٌ عَلَيْهـا
كَما بَطِنَتْ بِالْفَـدَنِ السِّيَاعَا
أَمَـرْتُ بِهـا الرِّجالَ لِيَأْخُذُوها
ونَحْنُ نَظُنُّ أَلَّا تُسْتَطاعَـا

إِذا التَّيَّازُ ذُو الْعَضَلاتِ قُلْنَا :

إِلَيْكَ إِلَيْكَ ! ضاقَ بِها ذِراعَا

قالَ ابْنُ بَرِّيّ : هٰكَذا أَنْشَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ وغَيْرُهُ إِلَيْكَ إِلَيْكَ ، وفُسِّرَ فِي شِعْرِهِ أَنَّ إِلَيْكَ بِمَعْنَى خُذْها لِتَرْكِها وتَرْوِيضَها ؛ قالَ : وهٰذا فِيهِ إِشْكالٌ لِأَنَّ سِيبَوَيْهِ وجَمِيعَ الْبَصْرِيِّينَ ذَهَبُوا إِلَى أَنَّ إِلَيْكَ بِمَعْنَى تَنَحَّ ، وأَنَّها غَيْرُ مُتَعَدِّيَةٍ إِلَى مَفْعُول ، وعَلَى ما فَسَّرُوهُ فِي الْبَيْتِ يَقْضِي أَنَّها مُتَعَدِّيَةٌ ، لِأَنَّهُمْ جَعَلُوها بِمَعْنَى خُذْها ؛ قالَ : ورَواهُ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبانِي لَدَيْكَ لَدَيْكَ عِوَضاً مِنْ إِلَيْكَ إِلَيْك ؛ قالَ : وهٰذا أَشْبَهُ بِكَلامِ الْعَرَبِ وقَوْلِ النَّحْوِيِّينَ لِأَنَّ لَدَيْكَ بِمَعْنَى عِنْدَك ، وعِنْدَكَ فِي الْإِغْراءِ تَكُونُ مُتَعَدِّيَةً ، كَقَوْلِكَ عِنْدَكَ زَيْداً ، أَيْ خُذْ زَيْداً مِنْ عِنْدِك ؛ وقَدْ تَكُونُ أَيْضاً غَيْرَ مُتَعَدِّيَةٍ بِمَعْنَى تَأَخَّرْ ، فَتَكُونُ خِلافَ فَرْطَكَ الَّتِي بِمَعْنَى تَقَدَّمْ ؛ فَعَلَى هٰذا يَصِحُّ أَنْ تَقُولَ لَدَيْكَ زَيْداً بِمَعْنَى خُذْه . وقَوْلُهُ : ذُو الْعَضَلاتِ أَيْ ذُو اللَّحَماتِ الْغَلِيظَةِ الشَّدِيدَة ؛ وكُلُّ لَحْمَةٍ غَلِيظَةٍ شَدِيدَةٍ فِي ساقٍ أَوْ غَيْرِهِ فَهِيَ عَضَلَةٌ ؛ وإِذا فِي الْبَيْتِ داخِلَةٌ عَلَى

(١) قوله : « التاحي البستانيان » أَيْ خادم البستان كما فى القاموس ، وحق ذكره فى المعتل .

جُمْلَةٍ ابْتِدائِيَّةٍ لِأَنَّ التَّيَّارَ مُبْتَدأٌ ، وقُلْنا خبرُه ، وَالعائِدُ مَحْذُوفٌ تَقْدِيرُهُ قُلْنا لَهُ ، وضاقَ بِها ذِراعاً جَوابُ إذا ، قالَ : ومِثْلُهُ قَوْلُ الآخَرِ :

وهَلاَّ أَعَـدُّونِي لِمِثْلِي تَفاقَـدُوا
إذا الْخَصْمُ أَبْزَى مائِلُ الرَّأْسِ أَنْكَبُ

وقَوْلُهُ : كَما بَطَّنَتْ بِالْفَدَنِ السِّياعَا ، قالَ : الْفَدَنُ الْقَصْرُ ، والسِّياعُ : الطِّينُ ، قالَ : وهٰذا مِنَ الْمَقْلُوبِ ، أَرادَ كَما يُطَيَّنُ بِالسِّياعِ الْفَدَنُ ، قالَ : ومِثْلُهُ قَوْلُ خُفافِ بْنِ نُدْبَةَ :

كَنَواحِ رِيشِ حَمامَةٍ نَجْـدِيَّةٍ
ومَسَحْتُ بِاللَّثَتَيْنِ عَصْفَ الإِثْمِدِ

وعَصْفُ الإِثْمِدِ : غُبارُهُ . تَقْدِيرُهُ : ومَسَحْتُ بِعَصْفِ الإِثْمِدِ اللَّثَتَيْنِ ، قالَ : ومِثْلُهُ لِعُرْوَةَ ابْنِ الْوَرْدِ :

فَدَيْتُ بِنَفْسِهِ نَفْسِي ومـــالِي
ومـــا آلُوكَ إِلَّا مـــا أُطِيقُ

أَيْ فَدَيْتُ بِنَفْسِي ومالِي نَفْسَه ، قالَ : وقَدْ حَمَلَ بَعْضُهُمْ قَوْلَهُ سُبْحانَهُ وتَعالَى : « وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ » ، عَلَى الْقَلْبِ ، لِأَنَّهُ قَدَّرَ فِي الآيَةِ مَفْعُولاً مَحْذُوفاً تَقْدِيرُهُ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُم الْمَاءَ ، وَالتَّقْدِيرُ عِنْدَهُ وَامْسَحُوا بِالْمَاءِ رُءُوسَكُم ، فَيَكُونُ مَقْلُوباً ، ولا يَجْعَلُ الْبَاءَ زائِدَةً كَما يَذْهَبُ إِلَيْهِ الأَكْثَرُ .

• **تيس** • التَّيْسُ : الذَّكَرُ مِنَ الْمَعَزِ ، وَالْجَمْعُ أَتْياسٌ وأَتْيُسٌ ، قالَ طَرَفَةُ .

مَلْكُ النَّهارِ ولِعْبُهُ بِفُحُولَـــةٍ
يَعْلُونَـــه بِاللَّيْلِ عَلْـوَ الأَتْيُسِ

وقالَ الْهُذَلِيُّ :

مِنْ فَوْقِـهِ أَنْسُرٌ سُودٌ وأَغْرِبَةٌ
ودُونَـهُ أَعْنُزٌ كُلْفٌ وأَتْياسُ

وَالْجَمْعُ الْكَثِيرُ تُيُوسٌ . وَالتَّيَّاسُ : الَّذِي يُمْسِكُه . وَالْمُتَيُّوساءُ : جَماعَةُ التُّيُوسِ . وتاسَ الْجَدْيُ : صارَ تَيْساً ( عَنِ الْهَجَرِيِّ ) . أَبُو زَيْدٍ : إِذا أَتَى عَلَى وَلَدِ الْمِعْزَى سَنَةٌ فَالذَّكَرُ تَيْسٌ ، وَالأُنْثَى عَنْزٌ .

وَاسْتَتْيَسَتِ الشَّاةُ : صارَتْ كَالتَّيْسِ . قالَ ثَعْلَبٌ : ولا يُقالُ اسْتاسَتْ . وعَنْزٌ تَيْساءُ إِذا كانَ قَرْناها طَوِيلَيْنِ كَقَرْنِ التَّيْسِ ، وهِيَ بَيِّنَةُ التَّيَسِ .

وقالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : التَّيْساءُ مِنَ الْمِعْزَى الَّتِي يُشْبِهُ قَرْناها قَرْنَيِ الأُوعالِ الْجَبَلِيَّةِ فِي طُولِهِما ، وَالْعَرَبُ تُجْرِي الظِّباءَ مُجْرَى الْعَنْزِ فَيَقُولُونَ فِي إِناثِها الْمَعَز ، وفِي ذُكُورِها التُّيُوس ، قالَ الْهُذَلِيُّ :

وعادِيَةٍ تُلْقِي الثِّيابَ كَأَنَّهـا
تُيُوسُ ظِباءٍ مَحْضُهـا وَانْبِتارُها

ولَوْ أَجْرَوْها مُجْرَى الضَّأْنِ لَقالَ : كِباشُ ظِباءٍ ، ورَجُلٌ تَيَّاسٌ .

وتَيْسِ : كَلِمَةٌ تُقالُ عِنْدَ إِرادَةِ إِبْطالِ الشَّيْءِ وتَكْذِيبِهِ وَالتَّكْذِيبِ بِهِ ؛ ومِنْهُ حَدِيثُ أَبِي أَيُّوبَ : أَنَّه ذَكَرَ الْغُولَ فَقالَ قُلْ لَها : تَيْسِ جَعار ، فَكَأَنَّهُ قالَ لَها كَذَبْتِ يا خارِيَة (١) . قالَ : وَالْعامَّةُ تُغَيِّرُ هٰذا اللَّفْظَ وتَقُولُ : طِيزِي ، تُبْدِلُ مِنَ التَّاءِ طاءً ومِنَ السِّينِ زايًا لِتَقارُبِ ما بَيْنَ هٰذِهِ الْحُرُوفِ مِنَ الْمَخارِجِ .

أَبُو زَيْدٍ : يُقالُ احْمَقِي وتَيْسِي لِلرَّجُلِ إِذا تَكَلَّمَ بِحُمْقٍ ، وَرُبَّما لا يَسُبُّه سَبًّا .

ومِنْ أَمْثالِهِمْ فِي الرَّجُلِ الذَّلِيلِ يَتَعَزَّزُ : كانَتْ عَنْزاً فَاسْتَتْيَسَتْ . ويُقالُ : اسْتَتْيَسَتِ الْعَنْزُ كَما يُقالُ اسْتَنْوَقَ الْجَمَلُ .

الْجَوْهَرِيُّ : وفِي فُلانٍ تَيْسِيَّةٌ ، وناسٌ يَقُولُونَ : تَيْسُوسِيَّةٌ وكَيْفُوفِيَّةٌ ، قالَ : ولا أَدْرِي ما صِحَّتُهُما .

ويُقالُ : تُوساً لَهُ وبُوساً وجُوساً .

ويُقالُ لِلذَّكَرِ مِنَ الظِّباءِ : تَيْسٌ وَلِلأُنْثَى عَنْزٌ .

وجَعارِ مَعْدُولَةٌ عَنْ جاعِرَةٍ كَقَوْلِكَ قَطامِ ورَقاشِ ، عَلَى فَعالِ ، مَأْخُوذ عَنِ الْجَعْرِ ، وهُوَ الْحَدَثُ . قالَ : وهُوَ مِنْ أَسْماءِ الضَّبُعِ .

قالَ ابْنُ السِّكِّيتِ : تُشْتِمُ الْمَرْأَةُ فَيُقالُ قُومِي جَعارِ ، وتُشَبَّهُ بِالضَّبُعِ . ويُقالُ لِلضَّبُعِ : تِيسِي جَعارِ ، ويُقالُ : اذْهَبِي لِكاعِ وذَفارِ وبَظارِ .

وفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : واللهِ لَأُنَيِّسَنَّهُمْ عَنْ ذٰلِكَ ، أَيْ لَأُبْطِلَنَّ قَوْلَهُمْ ولَأَرُدَّنَّهُمْ عَنْ ذٰلِكَ .

وتَيَاسٌ : مَوْضِعٌ بِالْبادِيَةِ كانَ بِهِ حَرْبٌ حِينَ قُطِعَتْ رِجْلُ الْحارِثِ بْنِ كَعْبٍ فَسُمِّيَ الأَعْرَجَ ؛ وفِي بَعْضِ الشِّعْرِ :

وقَتْلَى تِياسٍ عَنْ صَلاحٍ تُعَرَّبُ

• **تبع** • التَّبَعُ : ما يَسِيلُ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ مِنْ جَمَدٍ ذائِبٍ ونَحْوِهِ ؛ وشَيْءٌ تائِعٌ مائِعٌ . وتاعَ الْماءُ يَتِيعُ تَيَعاً وتَوْعاً ، الأَخِيرَةُ نادِرَةٌ ، وتَيَّعَ كِلاهُما : انْبَسَطَ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ . وتاعَ الْماءُ يَتِيعُ تَيْعاً وتَوْعاً ( الأَخِيرَةُ نادِرَةٌ ) فَيَّأَهُ وأَتاعَ دَمَهُ فَتاعَ يَتِيعُ تُيُوعاً . وتاعَ الشَّيْءُ يَتِيعُ تَوْعاً أَيْ خَرَجَ ، وَالشَّيْءُ مُتاعٌ ؛ قالَ الْقُطامِيُّ وذَكَرَ الْجِراحاتِ :

فَظَلَّتْ تَعْبِطُ الأَيْدِي كُلُوماً
تَمُجُّ عُرُوقُهـا عَلَقاً مُتاعا

وتاعَ السُّنْبُلُ : يَبِسَ بَعْضُهُ وبَعْضُهُ رَطْبٌ ؛ والرِّيحُ تُتَايِعُ بِالْيَبِيسِ ؛ قالَ أَبُو ذُؤَيْبٍ يَذْكُرُ عَقْرَهُ ناقَةً وأَنَّها كاسَتْ فَخَرَّتْ عَلَى رَأْسِها :

ومُفْرِهَةٍ عَنْسٍ قَدَرْتُ لِساقِها
فَخَرَّتْ كَما تُتايِعُ الرِّيحُ بِالْقَفْلِ

قالَ الأَزْهَرِيُّ : يُقالُ اتَّايَعَتِ الرِّيحُ بَوَرَقِ الشَّجَرِ إِذا ذَهَبَتْ بِهِ ، وأَصْلُهُ تَتايَعَتْ بِهِ . وَالْقَفْلُ : ما يَبِسَ مِنَ الشَّجَرِ .

وَالتَّتايُعُ فِي الشَّيْءِ وعَلَى الشَّيْءِ : التَّهافُتُ فِيهِ وَالْمُتايَعَةُ عَلَيْهِ وَالإِسْراعُ إِلَيْه . يُقالُ : تَتايَعُوا فِي الشَّرِّ إِذا تَهافَتُوا وسارَعُوا إِلَيْه . والسَّكْرانُ يَتَتايَعُ أَيْ يَرْمِي بِنَفْسِه . وفِي حَدِيثِهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ : ما يَحْمِلُكُمْ عَلَى أَنْ تَتايَعُوا(٢) فِي الْكَذِبِ كَما يَتَتايَعُ الْفَراشُ فِي النَّارِ ؟ التَّتايُعُ : الْوُقُوعُ فِي الشَّرِّ مِنْ غَيْرِ فِكْرَةٍ ولا

(١) قوله : « يا خارية » فى الأصل « يا جارية » وهو خطأ . وجَعار : اسمٌ للضَّبع لكثرة جَعْرِها . والجَعْر نَجْوكلِّ ذات مِخْلَبٍ من السباع .

(٢) قوله : « أن تتايعوا » أصله بثلاث تاءات حذف إحداها كالواجب كما يستفاد من هامش النهاية .

رَوِيَّةٍ وَالْمُتَابَعَةُ عَلَيْه ، ولا يَكُونُ فِي الْخَيْر . ويُقالُ فِي التَّتَابُعِ : إِنَّهُ اللَّجاجَةُ ، قالَ الأَزْهَرِيُّ : ولَمْ نَسْمَعْ التَّتَابُعَ فِي الْخَيْرِ ، وإِنَّما سَمِعْناهُ فِي الشَّرّ . والتَّتابُعُ : التَّهافُتُ فِي الشَّرِّ واللَّجاجُ ، ولا يَكُونُ التَّتابُعُ إِلَّا فِي الشَّرّ ؛ ومِنْهُ قَوْلُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ، رِضْوانُ اللهِ عَلَيْهِما : إِنَّ عَلِيّاً أَرادَ أَمْراً فَتَتابَعَتْ عَلَيْهِ الأُمُورُ فَلَمْ يَجِدْ مَنْزَعاً ، يَعْنِي فِي أَمْرِ الْجَمَل .

وفُلانٌ تَبِعٌ ومُتَبِّعٌ أَيْ سَرِيعٌ إِلَى الشَّرّ ، وقِيلَ : التَّتابُعُ فِي الشَّرِّ كَالتَّتابُعِ فِي الْخَيْر .

وتَتابَعَ الرَّجُلُ : رَمَى بِنَفْسِهِ فِي الأَمْرِ سَرِيعاً . وتَتابَعَ الْحَيَوانُ : رَمَى بِنَفْسِهِ فِي الأَمْرِ سَرِيعاً مِنْ غَيْرِ تَثَبُّتٍ .

وفِي الْحَدِيثِ : لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعالَى : « وَالْمُحْصَناتُ مِنَ النِّساءِ » ، قالَ سَعْدُ ابْنُ عُبادَةَ : إِنْ رَأَى رَجُلٌ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَيَقْتُلُهُ تَقْتُلُونَهُ ، وإِنْ أَخْبَرَ يُجْلَدُ ثَمانِينَ جَلْدَةً أَفَلا نَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ ؟ فَقالَ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ : كَفَى بِالسَّيْفِ شَا ؛ أَرادَ أَنْ يَقُولَ شاهِداً ، فَأَمْسَكَ ، ثُمَّ قالَ : لَوْلا أَنْ يَتَتابَعَ فِيهِ الْغَيْرانُ وَالسَّكْرانُ ؛ وجَوابُ لَوْلا مَحْذُوفٌ ، أَرادَ لَوْلا تَهافُتُ الْغَيْرانِ وَالسَّكْرانِ فِي الْقَتْلِ لَتَمَّمْتُ عَلَى جَعْلِهِ شاهِداً ، أَوْ لَحَكَمْتُ بِذلِكَ ؛ وقَوْلُهُ لَوْلا أَنْ يَتَتابَعَ فِيهِ الْغَيْرانُ وَالسَّكْرانُ ، أَيْ يَتَهافَتَ ويَقَعَ فِيهِ .

وقالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : التَّتابُعُ رُكُوبُ الأَمْرِ عَلَى خِلافِ النَّاسِ . وتَتابَعَ الْجَمَلُ فِي مَشْيِهِ فِي الْحَرِّ إِذا حَرَّكَ أَلْواحَهُ حَتَّى يَكادَ يَنْفَكَّ .

وَالتَّبِيعَةُ ، بِالْكَسْرِ : الأَرْبَعُونَ مِنْ غَنَمِ الصَّدَقَةِ ، وقِيلَ : التَّبِيعَةُ الأَرْبَعُونَ مِنَ الْغَنَمِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخَصَّ بِصَدَقَةٍ ولا غَيْرِها . وفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ كَتَبَ لِوائِلِ ابْنِ حُجْرٍ كِتاباً فِيهِ عَلَى التَّبِيعَةِ شاةٌ ، وَالتَّبِيمَةُ لِصاحِبِها ؛ قالَ الأَزْهَرِيّ : قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : التَّبِيعَةُ الأَرْبَعُونَ مِنَ الْغَنَمِ ، لَمْ يَزِدْ عَلَى هٰذا التَّفْسِيرِ ، وَالتَّبِيمَةُ مَذْكُورَةٌ فِي مَوْضِعِها ؛ قالَ : وَالتَّبِيعَةُ اسْمٌ لِأَدْنَى ما يَجِبُ فِيهِ الزَّكاةُ مِنَ الْحَيَوانِ ، وكَأَنَّها الْجِملَةُ الَّتِي لِلسُّعاةِ عَلَيْها سَبِيلٌ ، مِنْ تاعَ يَتِيعُ إِذا ذَهَبَ إِلَيْهِ ، كَالْخَمْسِ مِنَ الإِبِلِ وَالأَرْبَعِينَ مِنَ الْغَنَمِ . وقالَ أَبُو سَعِيدٍ الضَّرِيرُ : التَّبِيعَةُ أَدْنَى ما يَجِبُ مِنَ الصَّدَقَةِ كَالأَرْبَعِينَ فِيها شاةٌ ، وكَخَمْسٍ مِنَ الإِبِلِ فِيها شاةٌ ؛ وإِنَّما تَبِيعَ التَّبِيعَةَ الْحَقُّ الَّذِي وَجَبَ لِلْمُصَدِّقِ فِيها ، لِأَنَّهُ لَوْ رامَ أَخْذَ شَيْءٍ مِنْها قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ عَدَدُها ما يَجِبُ فِيهِ التَّبِيعَةُ لَمَنَعَهُ صاحِبُ الْمالِ ؛ فَلَمَّا وَجَبَ فِيهِ الْحَقُّ تاعَ إِلَيْهِ الْمُصَدِّقُ ، أَيْ عَجِلَ ، وتاعَ رَبُّ الْمالِ إِلَى إِعْطائِهِ فَجادَ بِهِ ؛ قالَ : وأَصْلُهُ مِنَ التَّبِيعِ وهُوَ الْفَيْءُ . يُقالُ : أَتاعَ فَيْأَهُ فَتاعَ .

وحَكَى شَمِرٌ عَنِ ابْنِ الأَعْرابِيِّ قالَ : التَّبِيعَةُ لا أَدْرِي ما هِيَ ؛ قالَ : وبَلَغَنا عَنِ الْفَرَّاءِ أَنَّهُ قالَ : التَّبِيعَةُ مِنَ الشَّاءِ الْقِطْعَةُ الَّتِي تَجِبُ فِيها الصَّدَقَةُ تَرْعَى حَوْلَ الْبُيُوتِ .

ابْنُ شُمَيْلٍ : التَّبِيعُ أَنْ تَأْخُذَ الشَّيْءَ بِيَدِكَ ؛ يُقالُ : تاعَ بِهِ يَتِيعُ تَيْعاً وتَبِعَ بِهِ إِذا أَخَذَهُ بِيَدِهِ ؛ وأَنْشَدَ :

أَعْطَيْتُها عُوداً وتِعْتُ بِتَمْرَةٍ
وخَيْرُ الْمَراعِي قَدْ عَلِمْنا قِصارُها

قالَ : هٰذا رَجُلٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ أَكَلَ رَغْوَةً مَعَ صاحِبَةٍ لَهُ فَقالَ : أَعْطَيْتُها عُوداً تَأْكُلُ بِهِ ، وتِعْتُ بِتَمْرَةٍ ، أَيْ أَخَذْتُها آكُلُ بِها . وَالْمِرْغاةُ : الْعُودُ أَوِ التَّمْرُ أَوِ الْكِسْرَةُ يُرْتَغَى بِها ، وجَمْعُهُ الْمَراغِي . قالَ الأَزْهَرِيُّ : رَأَيْتُهُ بِخَطِّ أَبِي الْهَيْثَمِ : وتِعْتُ بِتَمْرَةٍ ، قالَ : ومِثْلُ ذٰلِكَ وَتَّعْتُ بِها ، وأَعْطانِي تَمْرَةً فَتِعْتُ بِها وأَنا فِيهِ واقِفٌ ، قالَ : وأَعْطانِي فُلانٌ دِرْهَماً فَتِعْتُ بِهِ أَيْ أَخَذْتُهُ ؛ الصَّوابُ بِالْعَيْنِ غَيْرَ مُعْجَمَةٍ .

وقالَ الأَزْهَرِيُّ فِي آخِرِ هٰذِهِ التَّرْجَمَةِ : الْيَتُوعاتُ كُلُّ بَقْلَةٍ أَوْ وَرَقَةٍ إِذا قُطِعَتْ أَوْ قُطِفَتْ ظَهَرَ لَها لَبَنٌ أَبْيَضُ يَسِيلُ مِنْها ، مِثْلُ وَرَقِ التِّينِ وبُقُولٍ أُخَرَ يُقالُ لَها الْيَتُوعات .

حَكَى الأَزْهَرِيُّ عَنِ ابْنِ الأَعْرابِيِّ : تُعْ تُعْ إِذا أَمَرْتَهُ بِالتَّواضُعِ .

وتَتابَعَ الْقَوْمُ فِي الأَرْضِ أَيْ تَباعَدُوا فِيها عَلَى عَمًى وشِدَّةٍ .

قالَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ : التَّاعَةُ الْكُتْلَةُ مِنَ اللَّبَإِ الثَّخِينَةُ .

وفِي نَوادِرِ الأَعْرابِ : تَتَبَّعَ عَلَيَّ فُلانٌ ؛ وفُلانٌ تَيَّعانُ وتَيِّعانُ وتَيَّحانُ وتَيِّحانُ ، وتَيِّعٌ وتَيِّحٌ ، وتَيَّقانُ وتَيِّقٌ مِثْلُهُ .

* تيك * أَحْمَقُ تائِكٌ : شَدِيدُ الْحُمْقِ ، ولا فِعْلَ لَهُ ، وقَدْ تَقَدَّمَ قَبْلَ هٰذِهِ التَّرْجَمَةِ .

* تيم * التَّيْمُ : أَنْ يَسْتَعْبِدَهُ الْهَوَى ، وقَدْ تامَهُ ، ومِنْهُ تَيْمُ اللهِ : وهُوَ ذَهابُ الْعَقْلِ مِنَ الْهَوَى ، ورَجُلٌ مُتَيَّمٌ ، وقِيلَ : التَّيْمُ ذَهابُ الْعَقْلِ وفَسادُهُ ؛ وفِي قَصِيدَةِ كَعْبٍ :

مُتَيَّمٌ إِثْرَها لَمْ يُفْدَ مَكْبُولُ

أَيْ مُعَبَّدٌ مُذَلَّلٌ .

وتَيَّمَهُ الْحُبُّ إِذا اسْتَوْلَى عَلَيْهِ . قالَ الأَصْمَعِيُّ : تَيَّمَتْ فُلانَةُ فُلاناً تُتَيِّمُهُ وتامَتْهُ تَتِيمُهُ تَيْماً ، فَهُوَ مُتَيَّمٌ بِالنِّساءِ ومَتِيمٌ بِهِنَّ ؛ وأَنْشَدَ لِلَقِيطِ بْنِ زُرارَةَ :

تامَتْ فُؤادَكَ لَوْ يَحْزُنْكَ ما صَنَعَتْ
إِحْدَى نِساءِ بَنِي ذُهْلِ بْنِ شَيْبانَا

وقِيلَ : الْمُتَيَّمُ الْمُضَلَّلُ ، ومِنْهُ قِيلَ لِلْفَلاةِ تَيْماء ، لِأَنَّهُ يُضَلُّ فِيها . وأَرْضٌ تَيْماءُ : مُضِلَّةٌ مُهْلِكَةٌ ، وقِيلَ : واسِعَةٌ . ابْنُ الأَعْرابِيِّ : التَّيْماءُ فَلاةٌ واسِعَةٌ . قالَ الأَصْمَعِيُّ : التَّيْماءُ الَّتِي لا ماءَ بِها مِنَ الأَرَضِينَ ، ونَحْوَ ذٰلِكَ قالَ أَبُو وَجْزَةَ .

ابْنُ الأَعْرابِيِّ : تامَ إِذا عَشِقَ ، وتامَ إِذا تَحَلَّى مِنَ النَّاسِ . والتَّيْمُ ؛ الْعَبْدُ ، وتَيْمُ اللهِ مِنْهُ كَما تَقُولُ عَبْدُ اللهِ .

وتَيْمٌ : قَبِيلَةٌ . وبَنُو تَيْمٍ : بَطْنٌ مِنَ الرَّبابِ . وبَنُو تَيْمِ اللاتِ بْنِ ثَعْلَبَةَ : مِنْ بَكْرِ بْنِ وائِلٍ . وأَمَّا قَوْلُهُمُ التَّيْمُ فَإِنَّما أَدْخَلُوا اللامَ عَلَى إِرادَةِ التَّيْمِيِّينَ ، كَما قالُوا الْمَجُوسُ وَالْيَهُودُ ؛ قالَ جَرِيرٌ :

وَالتَّيْمُ أَلْأَمُ مَنْ يَمْشِي وأَلْأَمُهُ
تَيْمُ بْنُ ذُهْلٍ بَنُو السُّودِ الْمَدانِيسِ

الْجَوْهرى : تَيْمُ اللهِ حَيٌّ مِنْ بَكْرٍ يُقالُ لَهُمُ اللَّهازِمُ ، وهُوَ تَيْمُ اللهِ بْن ثَعْلَبَةَ بْنِ عُكابَةَ . وتَيْمُ اللهِ فِي النَّمِرِ ابْنِ قاسِطٍ ، وأَصْلُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ تَيَّمَهُ الْحُبُّ أَىْ عَبَّدَهُ وذَلَّلَهُ ، فَهُوَ مُتَيَّم ، ومَعْنَى تَيْمِ اللهِ عَبْدُ الله . وتَيْمٌ فِى قُرَيْشٍ : رَهْطُ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، رَضِىَ اللهُ عَنْهُ ، وهُوَ تَيْمُ ابْنُ مُرَّةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَىِّ بْنِ غالِبِ ابْنِ فِهْرِ بْنِ مالِك . وتَيْمُ بْنُ غالِبِ بْنِ فِهْرٍ أَيضاً فِى قُرَيْشٍ وهُمْ بَنُو الأَدْرَمِ ، وتَيْمُ بْنُ عَبْدِ مَناةَ ابْنِ أُدِّ بْنِ طابِخَةَ بْنِ إِلْياسَ بْنِ مُضَر ، وتَيْمُ ابْنُ قَيْسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ عُكابَةَ ، وتَيْمُ ابْنُ شَيْبانَ بْنِ ثَعْلَبَةَ ابْنِ عُكابَةَ فى بَكْر ، وتَيْمُ بْنُ ضَبَّةَ ، وتَيْمُ اللاَّتِ أَيْضاً فِى ضَبَّةَ ، وتَيْمُ اللاَّتِ أَيْضاً فِى الْخَزْرَجِ مِنَ الأَنْصارِ وهُمْ تَيْمُ اللاَّتِ بْنُ ثَعْلَبَةَ ، واسْمُهُ النَّجَّار ؛ وأَمَّا قَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ :

أَقَرَّ حَشا امْرِئِ الْقَيْسِ بْنِ حُجْرٍ
بَنُو تَيْمٍ مَصابِيحُ الظَّلامِ

فَهُمْ بَنُو تَيْمِ بْنِ ثَعْلَبَةَ مِنْ طَيِّئٍ

وَالتِّيمَةُ ، بِالْكَسْرِ : الشَّاةُ تُذْبَحُ فِى الْمَجاعَةِ ، وَالإِتْئامُ ذَبْحُها ، وهُوَ مَذْكُورٌ فِى الْهَمْزِ .

وكَتَبَ سَيِّدُنا رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم ، لِوائِلِ بْنِ حُجْرٍ كِتاباً أَمْلَى فِيهِ : فِى التِّيعَةِ شاةٌ وَالتِّيمَةُ لِصاحِبِها ؛ وقِيلَ : التِّيمَةُ الشَّاةُ الزَّائِدَةُ عَلَى الأَرْبَعِينَ حَتَّى تَبْلُغَ الْفَرِيضَةَ الأُخْرَى ، وقِيلَ : هِىَ الشَّاةُ تَكُونُ لِصاحِبِها فِى مَنْزِلِهِ يَحْتَلِبُها ، ولَيْسَتْ بِسائِمَةٍ وهِىَ مِنَ الْغَنَمِ الرَّبائِب ؛ قالَ أَبو عُبَيْد : وَرُبَّمَا احْتَاجَ صاحِبُها إِلَى لَحْمِها فَيَذْبَحُها ، فَيُقالُ عِنْدَ ذلِكَ : قَدْ أَتامَ الرَّجُلُ وأَتامَتِ الْمَرْأَة . وفِى الْحَدِيثِ : التِّيمَةُ لِأَهْلِها ؛ تَقُولُ مِنْهُ : اتَّامَ الرَّجُلُ يَتَّامُ اتِّياماً إِذا ذَبَحَ تِيمَتَه ، وهُوَ افْتَعَل ؛ قالَ الْحُطَيْئَةُ :

فَما تَتَّامُ جارَةُ آلِ لأْيٍ
ولكِنْ يَضْمَنُونَ لَها قِراها

يَقُولُ : جارَتُهُمْ لا تَحْتاجُ أَنْ تَذْبَحَ تِيمَتَها لأَنَّهُمْ يَضْمَنُونَ لَها كِفايَتَها مِنَ الْقِرَى ، فَهِىَ مُسْتَغْنِيَةٌ عَنْ ذَبْحِ تِيمَتِها .

قالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : الإِتْيامُ أَنْ يَشْتَهِىَ الْقَوْمُ اللَّحْمَ فَيَذْبَحُوا شاةً مِنَ الْغَنَم ، فَتِلْكَ يُقالُ لَها التِّيمَةُ تُذْبَحُ مِنْ غَيْرِ مَرَض ، يَقُولُ : فَجارَتُهُمْ لا تَتَّامُ لِأَنَّ اللحْمَ عِنْدَها مِنْ عِنْدِهِمْ فَتَكْتَفِى ولا تَحْتاجُ أَنْ تَذْبَحَ شاتَها . قالَ ابْنُ الأَعْرابِىِّ : الإِتْيامُ أَنْ تُذْبَحَ الإِبِلُ وَالْغَنَمُ بِغَيْرِ عِلَّة ؛ قالَ الْعُمانِىّ :

يَأْنَفُ لِلْجارَةِ أَنْ تَتَّامَا
ويَعْقِرُ الْكُومَ ويُعْطِى حامَا

أَىْ يُطْعِمُ السُّودانَ مِنْ أَوْلادِ حام .

وقالَ أَبُو زَيْدٍ : التِّيمَةُ الشَّاةُ يَذْبَحُها الْقَوْمُ فِى الْمَجاعَةِ حِينَ يُصِيبُ النَّاسَ الْجُوعُ .

وتَيْماءُ : مَوْضِعٌ ؛ ومِنْهُ قَوْلُ الأَعْشَى :

وَالأَبْلَقُ الْفَرْدُ مِنْ تَيْماءَ مَنْزِلُهُ

وقِيلَ : هُوَ مَوْضِعٌ مِنْ عَمَلِ دِمَشْق ؛ قالَ جَرِيرٌ :

صَبَّحْنَ تَيْماءَ وَالنَّاقُوسُ يَقْرَعُهُ
قَسُّ النَّصارَى حَراجِيجاً بِنا تَجِفُ

وَاللهُ أَعْلَمُ .

* تين * التِّينُ : الَّذِى يُؤْكَلُ ، وفِى الْمُحْكَمِ : وَالتِّينُ شَجَرُ الْبَلَسِ ، وقِيلَ : هُوَ الْبَلَسُ نَفْسُه ؛ واحِدَتُهُ تِينَةٌ ؛ قالَ أَبُو حَنِيفَةَ : أَجْناسُهُ كَثِيرَةٌ بَرِّيَّةٌ وَرِيفِيَّةٌ وسُهْلِيَّةٌ وجَبَلِيَّة ، وهُوَ كَثِيرٌ بِأَرْضِ الْعَرَب ؛ قالَ : وأَخْبَرَنِى رَجُلٌ مِنْ أَعْرابِ السَّراةِ ، وهُمْ أَهْلُ تِينٍ ، قالَ : التِّينُ بِالسَّراةِ كَثِيرٌ جِدًّا مُباحٌ ، قالَ : وتَأْكُلُهُ رَطْباً وتُزَبِّيهِ فَتَدَّخِرُه ، وقَدْ يُكَسَّرُ عَلَى التِّينِ . وَالتِّينَةُ : الدُّبُرُ . وَالتِّينُ : جَبَلٌ بِالشَّأْمِ ؛ وقالَ أَبُو حَنِيفَةَ : هُوَ جَبَلٌ فِى بِلادِ غَطَفان ، وَلَيْسَ قَوْلُ مَنْ قالَ هُوَ جَبَلٌ بِالشَّأْمِ بِشَىْءٍ ، لأَنَّهُ لَيْسَ بِالشَّأْمِ جَبَلٌ يُقالُ لَهُ التِّين ، ثُمَّ قالَ : وأَيْنَ الشَّأْمُ مِنْ بِلادِ غَطَفان ؛ قالَ النَّابِغَةُ يَصِفُ سَحائِبَ لا ماءَ فِيها فَقالَ :

صُهْبَ الشَّمالِ أَتَيْنَ التِّينَ عَنْ عُرُضٍ
يُزْجِينَ غَيْماً قَلِيلاً ماؤُهُ شَبِما

وإِيَّاهُ عَنَى الْحَنْظَلِىُّ بِقَوْلِهِ :

تَرْعَى إِلَى جُدٍّ لَها مَكِينِ
أَكْنافَ خَوٍّ فَبِراقِ التِّينِ

وَالتِّينَةُ : مُوَيْهَةٌ فِى أَصْلِ هذا الْجَبَل ، هكَذا حَكاهُ أَبُو حَنِيفَةَ ، مُوَيْهَةٌ كَأَنَّهُ تَصْغِيرُ الْماء .

وقَوْلُهُ عَزَّ وجَلَّ : « وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ » ، قِيلَ : التِّينُ دِمَشْقُ ، وَالزَّيْتُونُ بَيْتُ الْمَقْدِس ، وقِيلَ : التِّينُ وَالزَّيْتُونُ جَبَلان ، وقِيلَ : جَبَلان بِالشَّأْمِ ، وقِيلَ : مَسْجِدان بِالشَّامِ ، وقِيلَ : التِّينُ وَالزَّيْتُونُ هُوَ الَّذِى نَعْرِفُهُ . قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هُوَ تِينُكُمْ هذا وزَيْتُونُكُم ؛ قالَ الْفَرَّاءُ : وسَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ ، وكانَ صاحِبَ تَفْسِيرٍ ، قالَ : التِّينُ جِبالُ ما بَيْنَ حُلْوانَ إِلَى هَمَذانَ ، والزَّيْتُونُ جِبالُ الشَّأْم .

وطُورُ تَيْنا وتَيْناء وتيناء كَسِيناء .

والتِّينانُ : الذِّئْبُ ؛ قالَ الأَخْطَلُ :

يَعْتَفْنَهُ عِنْدَ تِينانٍ يُدَمِّنُهُ
بادِى الْعُواءِ ضَئِيلِ الشَّخْصِ مُكْتَسِبِ

وقِيلَ : جاءَ الأَخْطَلُ بِحَرْفَيْنِ لَمْ يَجِئْ بِهِما غَيْرُه ، وهُما التِّينانُ الذِّئْبُ وَالْعَيْثُومُ أُنْثَى الْفِيَلَةِ .

وفِى حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : تانِ كَالْمَرَّتانِ ؛ قالَ أَبُو مُوسَى : هكَذا وَرَدَ فِى الرِّوايَةِ ، وهُوَ خَطَأٌ ، وَالْمُرادُ بِهِ خَصْلَتانِ مَرَّتانِ ، وَالصَّوابُ أَنْ يُقالَ : تانِكَ الْمَرَّتانِ ، وتَصِلَ الْكافَ بِالنُّونِ ، وهِىَ لِلْخِطابِ أَىْ تانِكَ الْخَصْلَتانِ اللَّتانِ أَذْكُرُهُما لَكَ ، ومَنْ قَرَنَها بِالْمَرَّتَيْنِ احْتاجَ أَنْ يُجَرَّهُما ، ويَقُولَ كَالْمَرَّتَيْنِ ، ومَعْناهُ هاتانِ الْخَصْلَتانِ كَخَصْلَتَيْنِ مَرَّتَيْنِ ، وَالْكافُ فِيهَا لِلتَّشْبِيهِ .

* تيه * التِّيهُ : الصَّلَفُ وَالْكِبْرُ . وقَدْ تاهَ يَتِيهُ تَيْهاً : تَكَبَّرَ . ورَجُلٌ تائِهٌ وتَيَّاهٌ وتَيْهانٌ ، ورَجُلٌ تَيْهانٌ وتَيْهانٌ إِذا كانَ جَسُوراً يَرْكَبُ رَأْسَهُ فِى الأُمُور ، وناقَةٌ تَيْهانَةٌ ؛ وأَنْشَدَ :

تَقْدُمُها تَيْهانَةٌ جَسُورُ
لا دِعْرِمٌ نامٌ وَلا عَثُورُ

وتاهَ فِي الْأَرْضِ يَتِيهُ تَوْهاً وتَيْهاً وتِيهاً وتَيَهاناً ، وَالتِّيهُ أَعَمُّها ، أَيْ ذَهَبَ مُتَحَيِّراً وضَلَّ ، وَهُوَ تَيَّاهٌ .

وفِي الْحَدِيثِ : إِنَّكَ امْرُؤٌ تائِهٌ ، أَيْ مُتَكَبِّرٌ أَوْ ضالٌّ مُتَحَيِّرٌ ؛ ومِنْهُ الْحَدِيثُ : تاهَتْ بِهِ سَفِينَتُه . أَبُو عُبَيْدٍ : طاحَ يَطِيحُ طَيْحاً وتاهَ يَتِيهُ تَيْهاً وتَيَهاناً ، وما أَطْوَحَهُ وأَتْوَهَهُ وأَطْيَحَهُ وأَتْيَهَه ، وقَدْ طَوَّحَ نَفْسَهُ وتَوَّهَها .

قالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : رَجُلٌ تَيَّهانٌ إِذا تاهَ فِي الْأَرْضِ ، قالَ : ولا يُقالُ فِي الْكِبْرِ إِلَّا تائِهٌ وتَيَّاهٌ .

ولَلَدٌ أَتْيَهُ . وَالتِّيهاءُ : الْأَرْضُ الَّتِي لا يُهْتَدَى فِيها . وَالتِّيهاءُ : الْمَضِلَّةُ الْواسِعَةُ الَّتِي لا أَعْلامَ فِيها ولا جِبالَ ولا إِكامَ .

وَالتِّيهُ : الْمَفازَة يُتاهُ فِيها ، وَالْجَمْعُ أَتْياهٌ وأَتاوِيهُ . وفَلاةٌ تَيْهاءُ وأَرْضٌ تِيهٌ وتَيْهاءُ ومَتْيَهَةٌ ومُتِيهَةٌ ومَتِيهَةٌ ومِتْيَهٌ : مَضِلَّةٌ أَيْ يَتِيهُ فِيها الْإِنْسانُ ؛ قالَ الْعَجَّاجُ :

تِيهِ أَتاوِيهِ عَلَى السُّقَّاطِ

وقَدْ تَيَّهَهُ . وأَرْضٌ مُتَيَّهَةٌ ؛ وأَنْشَدَ :

مُشْتَبِهٍ مُتَيِّهٍ تَيْهاؤُه

وأَرْضٌ مَتِيهَةٌ : مِثالُ مَعِيشَةٍ . وأَصْلُهُ مَفْعِلَة ويُقالُ : مَكانٌ مِتْيَهٌ لِلَّذِي يُتَيِّهُ الْإِنْسانَ ؛ قالَ رُؤْبَةُ :

يَنْوِي اشْتِقاقاً فِي الضَّلالِ الْمِتْيَهِ

أَبُو تُرابٍ : سَمِعْتُ عَرَّاماً يَقُولُ تاهَ بَصَرُ الرَّجُلِ وتافَ إِذا نَظَرَ إِلَى الشَّيْءِ فِي دَوامٍ ، وتافَ عَنِّي بَصَرُك ، وتاهَ إِذا تَخَطَّى .

الْجَوْهَرِيُّ : هُوَ أَتْيَهُ النَّاسِ . وتَيَّهَ نَفْسَهُ وتَوَّهَ بِمَعْنًى أَيْ حَيَّرَها وطَوَّحَها ، وَالْواوُ أَعَمُّ . وما أَتْيَهَهُ وأَتْوَهَهُ .

وَالتِّيهُ : حَيْثُ تاهَ بَنُو إِسْرائِيلَ أَيْ حارُوا فَلَمْ يَهْتَدُوا لِلْخُرُوجِ مِنْهُ ؛ فَأَمَّا قَوْلُهُ :

تَقْذِفُهُ فِي مِثْلِ غِيطانِ التِّيهْ
فِي كُلِّ تِيهٍ جَدْوَلٌ تُؤَتِّيهْ

فإِنَّما عَنَى التِّيهَ مِنَ الْأَرْضِ ، أَوْ جَمْعَ تَيْهاءَ مِنَ الْأَرْضِ ، ولَيْسَ بِتِيهِ بَنِي إِسْرائِيلَ ، لِأَنَّهُ قَدْ قالَ فِي كُلِّ تِيهٍ ، فَذَلِكَ يَدُلُّكَ عَلَى أَنَّهُ أَتْياهٌ لا تِيهٌ واحِدٌ ، وتِيهُ بَنِي إِسْرائِيلَ لَيْسَ أَتْياهاً إِنَّما هُوَ تِيهٌ واحِدٌ ، شَبَّهَ أَجْوافَ الْإِبِلِ فِي سَعَتِها بِالتِّيهِ ، وهُوَ الْواسِعُ مِنَ الْأَرْضِ .

وتَيَّهَ الشَّيْءَ : ضَيَّعَه . وتَيْهانُ : اسْمٌ .

* تيا * تى وتا : تَأْنِيثُ ذا ، وتَيَّا تَصْغِيرُهُ ، وكَذَلِكَ ذَيَّا تَصْغِيرُ ذِهْ وذِهِي وهٰذِهِ .

# باب الثّاء

الثَّاءُ مِنَ الْحُرُوفِ اللِّثَوِيَّةِ ، وهِي مِنَ الْحُرُوفِ لَمَهْمُوسَةِ ، وهِيَ والظَّاءُ وَالذَّالُ فِي حَيِّزٍ واحِدٍ .

• **ثأب** • ثَئِبَ الرَّجُلُ[1] ثَأَباً وتَثَاءَبَ وتَثَأَّب : أَصَابَهُ كَسَلٌ وتَوْصِيمٌ ، وهِيَ الثُّؤباءُ ، مَمْدُودٌ .

وَالثُّؤباءُ مِنَ التَّثاؤُبِ مِثْلُ الْمُطَواءِ مِنَ التَّمَطِّي . قالَ الشَّاعِرُ فِي صِفَةِ مُهْرٍ :

فَاقْتَرَّ عَنْ قَارِحِهِ تَثاؤُبُهْ

وفِي الْمَثَلِ : أَعْدَى مِنَ الثُّؤباءِ .

ابْنُ السِّكِّيتِ : تَثاءَبْتُ عَلَى تَفاعَلْتُ ، ولا تَقُلْ تَثاوَبْتُ . وَالتَّثاؤُبُ : أَنْ يَأْكُلَ الإِنْسانُ شَيْئاً أَوْ يَشْرَبَ شَيْئاً تَغْشاهُ لَهُ قَتَرَةٌ كَتَقَلْقَلِ النُّعاسِ مِنْ غَيْرِ غَشْيٍ عَلَيْهِ . يُقالُ : ثُئِبَ فُلانٌ .

قالَ أَبُو زَيْدٍ : تَثَأَّبَ يَتَثَأَّبُ تَثَؤُّباً مِنَ الثُّؤباءِ ، فِي كِتابِ الْهَمْزِ . وفِي الْحَدِيثِ : التَّثاؤُبُ مِنَ الشَّيْطانِ ؛ وإِنَّما جَعَلَهُ مِنَ الشَّيْطانِ كَراهِيَةَ لَهُ لِأَنَّهُ إِنَّما يَكُونُ مِنْ ثِقَلِ الْبَدَنِ وَامْتِلائِهِ وَاسْتِرْخائِهِ ومَيْلِهِ إِلَى الْكَسَلِ وَالنَّوْمِ ، فَأَضافَهُ إِلَى الشَّيْطانِ ، لِأَنَّهُ الَّذِي يَدْعُو إِلَى إِعْطاءِ النَّفْسِ شَهْوَتَها ؛ وأَرادَ بِهِ التَّحْذِيرَ مِنَ السَّبَبِ الَّذِي يَتَوَلَّدُ مِنْهُ ، وهُوَ التَّوَسُّعُ فِي الْمَطْعَمِ وَالشِّبَعِ ، فَيُثْقِلُ عَنِ الطَّاعاتِ ويَكْسَلُ عَنِ الْخَيْراتِ .

وَالأَثْأَبُ : شَجَرٌ يَنْبُتُ فِي بُطُونِ الأَوْدِيَةِ بِالْبادِيَةِ ، وهُوَ عَلَى ضَرْبِ التِّينِ يَنْبُتُ ناعِماً كَأَنَّهُ عَلَى شاطِئِ نَهْرٍ ، وهُوَ بَعِيدٌ مِنَ الْماءِ ، يَزْعُمُ النَّاسُ أَنَّها شَجَرَةٌ سَقِيَّةٌ ؛ واحِدَتُهُ أَثْأَبَةٌ . قالَ الْكُمَيْتُ :

وغادَرْنا الْمَقاوِلَ فِي مَكَرٍّ
كَخُشْبِ الأَثْأَبِ الْمُتَغَطْرِسِينَا

قالَ اللَّيْثُ : هِيَ شَبِيهَةٌ بِشَجَرَةٍ تُسَمِّيها الْعَجَمُ النَّشْك ، وأَنْشَدَ :

فِي سَلَمٍ أَوْ أَثْأَبٍ وغَرْقَدِ

قالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الأُثْأَبَةُ : دَوْحَةٌ مِحْلالٌ واسِعَةٌ ، يَسْتَظِلُّ تَحْتَها الأُلُوفُ مِنَ النَّاسِ ، تَنْبُتُ نَباتَ شَجَرِ الْجَوْزِ ، ووَرَقُها أَيْضاً كَنَحْوِ وَرَقِهِ ، ولَها ثَمَرٌ مِثْلُ التِّينِ الأَبْيَضِ يُؤْكَلُ ، وفِيهِ كَراهَةٌ ، ولَهُ حَبٌّ مِثْلُ حَبِّ التِّينِ ، وزِنادُهُ جَيِّدَةٌ . وقِيلَ : الأَثْأَبُ شِبْهُ الْقَصَبِ لَهُ رُءُوسٌ كَرُءُوسِ الْقَصَبِ وشَكِيرٌ كَشَكِيرِهِ ، فَأَمَّا قَوْلُهُ :

قُلْ لِأَبِي قَيْسٍ خَفِيفِ الأَنْبَهْ

فَعَلَى تَخْفِيفِ الْهَمْزَةِ ، إِنَّما أَرادَ خَفِيفَ الأَثْأَبَةِ . وهٰذا الشَّاعِرُ كَأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ لُغَتِهِ الْهَمْزُ ، لِأَنَّهُ لَوْ هَمَزَ لَمْ يَنْكَسِرِ الْبَيْتُ ، وظَنَّهُ قَوْمٌ لُغَةً ، وهُوَ خَطَأٌ .

وقالَ أَبُو حَنِيفَةَ : قالَ بَعْضُهُمُ الأَثْبُ ، فَاطَّرَحَ الْهَمْزَةَ ، وأَبْقَى الثَّاءَ عَلَى سُكُونِها ، وأَنْشَدَ :

ونَحْنُ مِنْ فَلْجٍ بِأَعْلَى شِعْبِ
مُضْطَرِبِ الْبانِ أَنِيثِ الأَثْبِ

• **ثأثأ** • ثَأْثَأَ الشَّيْءَ عَنْ مَوْضِعِهِ : أَزالَهُ . وثَأْثَأَ الرَّجُلُ عَنِ الأَمْرِ : حَبَسَ . ويُقالُ : ثَأْثِئْ عَنِ الرَّجُلِ : أَيِ احْبِسْ . وَالثَّأْثَأَةُ : الْحَبْسُ . وثَأْثَأْتُ عَنِ الْقَوْمِ : دَفَعْتُ عَنْهُمْ . وثَأْثَأَ عَنِ الشَّيْءِ : إِذا أَرادَهُ ثُمَّ بَدَا لَهُ تَرْكُهُ أَوِ الْمُقامُ عَلَيْهِ .

أَبُو زَيْدٍ : تَثَأْثَأْتُ تَثَأْثُؤاً : إِذا أَرَدْتَ سَفَراً ثُمَّ بَدَا لَكَ الْمُقامُ . وثَأْثَأَ عَنْهُ غَضَبَهُ : أَطْفَأَهُ .

ولَقِيتُ فُلاناً فَتَثَأْثَأْتُ مِنْهُ : أَيْ هِبْتُهُ . وأَثْأَثَهُ بِسَهْمٍ[2] إِثاءَةً : رَمَيْتُهُ .

وثَأْثَأَ الإِبِلَ : أَرْواها مِنَ الْماءِ ، وقِيلَ سَقاها فَلَمْ تَرْوَ . وثَأْثَأَتْ هِيَ ، وقِيلَ ثَأْثَأْتُ الإِبِلَ أَيْ سَقَيْتُها حَتَّى يَذْهَبَ عَطَشُها ، ولَمْ أُرْوِها . وقِيلَ ثَأْثَأْتُ الإِبِلَ : أَرْوَيْتُها . وأَنْشَدَ الْمُفَضَّلُ :

---

(١) قوله : « ثَئِبَ الرَّجل » قال شارح القاموس هو كفَرِحَ عازياً ذلك للسان ، ولكن الذى فى المحكم والتكملة وتبعهما المجد ثأب كَمَنَى .

(٢) قوله : « وأثأته بسهم » تبع المؤلف الجوهرى . وفى الصاغانى والصواب أن يفرد له تركيب بعد تركيب ثمأ لأنه من باب أجأته أجيئه وأفأته أفيئه .

إِنَّكَ لَنْ تُثَأْثِئَ النُّهَالَا
بِمِثْلِ أَنْ تُدَارِكَ السِّجَالَا

وثَأْثَأَ بِالتَّيْسِ : دَعَاهُ ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ.

• ثأج • الثُّؤَاجُ : صِيَاحُ الْغَنَمِ ، ثَأَجَتْ تَثْأَجُ ثَأْجاً وثُؤَاجاً ، بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ فِي جَمِيعِ ذٰلِكَ : صاحَتْ . وفِي الْحَدِيثِ : لا تَأْتِي يَوْمَ الْقِيامَةِ وعَلَى رَقَبَتِكَ شاةٌ لَهَا ثُؤَاجٌ ، وأَنْشَدَ أَبُوزَيْدٍ فِي كِتابِ الْهَمْزِ :

وقَدْ ثَأَجُوا كَثُؤَاجِ الْغَنَمْ

وهِيَ ثائِجَةٌ ، وَالْجَمْعُ ثَوائِجُ وثائِجاتٌ ؛ ومِنْهُ كِتابُ عَمْرِو بْنِ أُفْصَى : إِنَّ لَهُمُ الثَّائِجَةَ ، هِيَ الَّتِي نُصَوِّتُ مِنَ الْغَنَمِ ، وقِيلَ : هُوَ خاصٌّ بِالضَّأْنِ مِنْها . وثَأَجَ يَثْأَجُ : شَرِبَ شَرَباتٍ ( هٰذِهِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ ) .

• ثأد • الثَّأْدُ : الثَّرَى . وَالثَّأْدُ : النَّدَى نَفْسُهُ . وَالتَّثْئِيدُ : الْمَكانُ النَّدِيُّ . وثَئِدَ النَّبْتُ ثَأَداً ، فَهُوَ ثَئِدٌ : نَدِيَ ، قالَ الأَصْمَعِيُّ : قِيلَ لِبَعْضِ الْعَرَبِ : أَصِبْ لَنا مَوْضِعاً ، أَيِ اطْلُبْ ، فَقالَ رائِدُهُمْ : وَجَدْتُ مَكاناً ثَئِداً مَئِداً . وقالَ زَيْدُ بْنُ كُثْوَةَ : بَعَثُوا رائِداً فَجاءَ وقالَ : عُشْبٌ ثَأْدٌ مَأْدٌ ، كَأَنَّهُ أَسْوُقُ نِساءِ بَنِي سَعْدٍ ؛ وقالَ رائِدٌ آخَرُ : سَيْلٌ وبَقْلٌ وبَقِيلٌ ، فَوَجَدُوا الأَخِيرَ أَعْقَلَهُما . ابْنُ الأَعْرابِيِّ : الثَّأْدُ النَّدَى وَالْقَدَرُ وَالأَمْرُ الْقَبِيحُ ، الصِّحاحُ : الثَّأْدُ النَّدَى وَالْقَرُّ ، قالَ ذُو الرُّمَّةِ :

فَباتَ يُشْئِزُهُ ثَأْدٌ ويُسْهِرُهُ
تَذَؤُّبُ الرِّيحِ وَالْوَسْواسُ وَالْهَضَبُ

قالَ : وقَدْ يُحَرَّكُ .

ومَكانٌ ثَئِدٌ أَيْ نَدٍ . ورَجُلٌ ثَئِدٌ أَيْ مَقْرُورٌ ، وقِيلَ : الأَثْآدُ الْعُيُوبُ ، وأَصْلُهُ الْبَلَلُ .

ابْنُ شُمَيْلٍ : يُقالُ لِلْمَرْأَةِ إِنَّها لَثَأْدَةُ الْخَلْقِ ، أَيْ كَثِيرَةُ اللَّحْمِ . وفِيها ثَآدَةٌ مِثْلُ سَعادَةَ . وفَخِذٌ ثَئِدَةٌ : رَيَّاءُ مُمْتَلِئَةٌ .

ومَا أَنَا بِابْنِ ثَأْداءَ ولَا ثَأْداءَ ، أَيْ لَسْتُ بِعاجِزٍ ؛ وقِيلَ : أَيْ لَمْ أَكُنْ بَخِيلًا لَئِيماً . وهٰذا الْمَعْنَى أَرادَ الَّذِي قالَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ ، عامَ الرَّمادَةِ : لَقَدْ انْكَشَفْتَ وما كُنْتَ فِيها ابْنَ ثَأْداءَ ، أَيْ لَمْ تَكُنْ فِيها كَابْنِ الأَمَةِ لَئِيماً ، فَقالَ : ذٰلِكَ لَوْ كُنْتُ أُنْفِقُ عَلَيْهِمْ مِنْ مالِ الْخَطَّابِ ؛ وقِيلَ فِي الثَّأْداءِ ما قِيلَ فِي الدَّأْداءِ مِنْ أَنَّها الأَمَةُ وَالْحَمْقاءُ جَمِيعاً . وما لَهُ تَئِدَتْ أُمُّهُ كَما يُقالُ حَمِقَتْ . الْفَرَّاءُ : الثَّأْداءُ وَالدَّأْداءُ الأَمَةُ ، عَلَى الْقَلْبِ ، قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : ولَمْ أَسْمَعْ أَحَداً يَقُولُ هٰذا بِالْفَتْحِ غَيْرَ الْفَرَّاءِ ، وَالْمَعْرُوفُ ثَأْداءُ ودَأْداءُ ، قالَ الْكُمَيْتُ :

وما كُنَّا بَنِي ثَأْداءَ لَمَّا
شَفَيْنَا بِالأَسِنَّةِ كُلَّ وَتْرِ

ورَواهُ يَعْقُوبُ : حَتَّى شَفَيْنا .

وفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، قالَ فِي عامِ الرَّمادَةِ : لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَجْعَلَ مَعَ كُلِّ أَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِثْلَهُمْ فَإِنَّ الإِنْسانَ لا يَهْلِكُ عَلَى نِصْفِ شِبَعِهِ ، فَقِيلَ لَهُ : فَعَلْتَ ذٰلِكَ ما كُنْتَ فِيها بِابْنِ ثَأْداءَ ، يَعْنِي بِابْنِ أَمَةٍ ، أَيْ ما كُنْتَ لَئِيماً ؛ وقِيلَ : ضَعِيفاً عاجِزاً . وكانَ الْفَرَّاءُ يَقُولُ : دَأْداءُ وسَحْناءُ لِمَكانِ حُرُوفِ الْحَلْقِ ؛ قالَ ابْنُ السِّكِّيتِ : ولَيْسَ فِي الْكَلامِ فَعْلاءُ ، بِالتَّحْرِيكِ ، إِلَّا حَرْفٌ واحِدٌ وهُوَ الثَّأْداءُ ، وقَدْ يُسَكَّنُ يَعْنِي فِي الصِّفاتِ ، قالَ : وأَمَّا الأَسْماءُ فَقَدْ جاءَ فِيهِ حَرْفانِ قَرْماءُ وجَنْفاءُ ، وهُما مَوْضِعانِ ؛ قالَ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ بَرِّيٍّ : قَدْ جاءَ عَلَى فَعْلاءَ سِتَّةُ أَمْثِلَةٍ وهِيَ ثَأْداءُ وسَحْناءُ ونَفْساءُ لُغَةٌ فِي نُفَساءَ ، وجَنْفاءُ وقَرْماءُ وحَسْداءُ ، هٰذِهِ الثَّلاثَةُ أَسْماءُ مَواضِعَ ؛ قالَ الشَّاعِرُ فِي جَنْفاءَ :

رَحَلْتُ إِلَيْكَ مِنْ جَنْفاءَ حَتَّى
أَنَخْتُ فِنَاءَ بَيْتِكَ بِالْمَطَالِي

وقالَ السُّلَيْكُ بْنُ السُّلَكَةِ فِي قَرْماءَ :

عَلَى قَرْماءَ عالِيَةٍ شَواهُ
كَأَنَّ بَياضَ غُرَّتِهِ خِمارُ

وقالَ لَبِيدٌ فِي حَسْداءَ :

فَبِتْنا حَيْثُ أَمْسَيْنا ثَلاثاً
عَلَى حَسْداءَ تَنْبَحُنا الْكِلابُ

• ثأر • الثَّأْرُ وَالثُّؤْرَةُ : الذَّحْلُ . ابْنُ سِيدَهْ . الثَّأْرُ الطَّلَبُ بِالدَّمِ ، وقِيلَ : الدَّمُ نَفْسُهُ ، وَالْجَمْعُ أَثْآرٌ وَآثارٌ ، عَلَى الْقَلْبِ ( حَكاهُ يَعْقُوبُ ) وقِيلَ : الثَّأْرُ قاتِلُ حَمِيمِكَ . وَالِاسْمُ الثُّؤْرَةُ . الأَصْمَعِيُّ : أَدْرَكَ فُلانٌ ثُؤْرَتَهُ إِذا أَدْرَكَ مَنْ يَطْلُبُ ثَأْرَهُ . وَالثُّؤُورَةُ : كَالثُّؤْرَةِ ( هٰذِهِ عَنِ اللِّحْيانِيِّ ) . ويُقالُ : ثَأَرْتُ الْقَتِيلَ وبِالْقَتِيلِ ثَأْراً وثُؤْرَةً ، فَأَنا ثائِرٌ ، أَيْ قَتَلْتُ قاتِلَهُ ؛ قالَ الشَّاعِرُ :

شَفَيْتُ بِهِ نَفْسِي وأَدْرَكْتُ ثُؤْرَتِي
بَنِي مالِكٍ هَلْ كُنْتُ فِي ثُؤْرَتِي نِكْسا

وَالثَّائِرُ : الَّذِي لا يُبْقِي عَلَى شَيْءٍ حَتَّى يُدْرِكَ ثَأْرَهُ .

وأَثْأَرَ الرَّجُلُ وَاثَّأَرَ : أَدْرَكَ ثَأْرَهُ .

وثَأَرَ بِهِ وثَأَرَهُ : طَلَبَ دَمَهُ . ويُقالُ : ثَأَرْتُكَ بِكَذا أَيْ أَدْرَكْتُ بِهِ ثَأْرِي مِنْكَ . ويُقالُ ؛ ثَأَرْتُ فُلاناً واثَّأَرْتُ بِهِ إِذا طَلَبْتَ قاتِلَهُ . وَالثَّائِرُ : الطَّالِبُ ، وَالثَّائِرُ : الْمَطْلُوبُ ، ويُجْمَعُ الأَثْآرَ ، وَالثُّؤْرَةُ الْمَصْدَرُ . وثَأَرْتُ الْقَوْمَ ثَأْراً إِذا طَلَبْتَ بِثَأْرِهِمْ . ابْنُ السِّكِّيتِ : ثَأَرْتُ فُلاناً وثَأَرْتُ بِفُلانٍ إِذا قَتَلْتَ قاتِلَهُ . وثَأْرُكَ : الرَّجُلُ الَّذِي أَصابَ حَمِيمَكَ ؛ وقالَ الشَّاعِرُ :

قَتَلْتُ بِهِ ثَأْرِي وأَدْرَكْتُ ثُؤْرَتِي (١)

وقالَ الشَّاعِرُ :

طَعَنْتُ ابْنَ عَبْدِ الْقَيْسِ طَعْنَةَ ثائِرٍ
لَهَا نَفَذٌ لَوْلَا الشُّعاعُ أَضاءَها

وقالَ آخَرُ :

حَلَفْتُ فَلَمْ تَأْثَمْ يَمِينِي لَأَثْأَرَنْ
عَدِيًّا ونُعْمانَ بْنَ قَيْسٍ وأَيْهَما

قالَ ابْنُ سِيدَهْ : هٰؤُلاءِ قَوْمٌ مِنْ بَنِي يَرْبُوعَ قَتَلَهُمْ بَنُو شَيْبانَ نَوْمَ مُلَيْحَةَ فَحَلَفَ أَنْ يَطْلُبَ بِثَأْرِهِمْ .

(١) يبدو أن هذه رواية ثانية للبيت الذي سبق ذكره.

ويُقالُ : هُوَ ثَأْرُهُ أَىْ قاتِلُ حَمِيمِهِ ؛ قالَ جَرِيرٌ :

وَامْدَحْ سَرَاةَ بَنِى فُقَيْمٍ إِنَّهُمْ
قَتَلُوا أَبَاكَ وَثَأْرُهُ لَمْ يُقْتَلِ

قالَ ابْنُ بَرِّىٍ : هُوَ يُخاطِبُ بِهٰذا الشِّعْرِ الْفَرَزْدَقَ ، وذٰلِكَ أَنَّ رَكْباً مِنْ فُقَيْمٍ خَرَجُوا يُرِيدُونَ الْبَصْرَةَ ، وفِيهِمُ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِى يَرْبُوعَ بْنِ حَنْظَلَةَ مَعَها صَبِىٌّ مِنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِى فُقَيْمٍ ، فَمَرُّوا بِغَايَةٍ مِنْ ماءِ السَّماءِ وعَلَيْها أَمَةٌ تَحْفَظُها ، فَأَشْرَعُوا فِيها إِبِلَهُمْ ، فَنَهَتْهُمُ الأَمَةُ فَضَرَبُوها ، وَاسْتَقَوْا فِى أَسْقِيَتِهِمْ ، فَجاءَتِ الأَمَةُ أَهْلَها فَأَخْبَرَتْهُمْ ، فَرَكِبَ الْفَرَزْدَقُ فَرَساً لَهُ وأَخَذَ رُمْحاً فَأَدْرَكَ الْقَوْمَ فَشَقَّ أَسْقِيَتَهُمْ ؛ فَلَمَّا قَدِمَتِ الْمَرْأَةُ الْبَصْرَةَ أَرادَ قَوْمُها أَنْ يَثْأَرُوا لَها ، فَأَمَرَتْهُمْ أَلَّا يَفْعَلُوا ؛ وكانَ لَها وَلَدٌ يُقالُ لَهُ ذَكْوَانُ ابْنُ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ بْنِ فُقَيْمٍ ، فَلَمَّا شَبَّ رَاضَ الإِبِلَ بِالْبَصْرَةِ ، فَخَرَجَ يَوْمَ عِيدٍ ، فَرَكِبَ ناقَةً لَهُ ، فَقالَ لَهُ ابْنُ عَمٍّ لَهُ : ما أَحْسَنَ هَيْئَتَكَ يا ذَكْوَانُ ! لَوْ كُنْتَ أَدْرَكْتَ ما صُنِعَ بِأُمِّكَ ! فَاسْتَنْجَدَ ذَكْوَانُ ابْنَ عَمٍّ لَهُ ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَيا غالِباً أَبَا الْفَرَزْدَقِ بِالْحَزْنِ مُتَنَكِّرَيْنِ يَطْلُبانِ لَهُ غِرَّةً ، فَلَمْ يَقْدِرا عَلَى ذٰلِكَ حَتَّى تَحَمَّلَ غالِبٌ إِلَى كاظِمَةَ ، فَعَرَضَ لَهُ ذَكْوَانُ وَابْنُ عَمِّهِ فَقالا : هَلْ مِنْ بَعِيرٍ يُباعُ؟ فَقالَ : نَعَمْ ، وكانَ مَعَهُ بَعِيرٌ عَلَيْهِ مَعالِيقُ كَثِيرَةٌ فَعَرَضَهُ عَلَيْهِما فَقالا : حُطَّ لَنا حَتَّى نَنْظُرَ إِلَيْهِ ، فَفَعَلَ غالِبٌ ذٰلِكَ وَتَخَلَّفَ مَعَهُ الْفَرَزْدَقُ وأَعْوانٌ لَهُ ، فَلَمَّا حَطَّ عَنِ الْبَعِيرِ نَظَرَا إِلَيْهِ وقالا لَهُ : لَا يُعْجِبُنا ؛ فَتَخَلَّفَ الْفَرَزْدَقُ وَمَنْ مَعَهُ عَلَى الْبَعِيرِ يَحْمِلُونَ عَلَيْهِ ، ولَحِقَ ذَكْوَانُ وابْنُ عَمِّهِ غالِباً ، وهُوَ عَدِيلُ أُمِّ الْفَرَزْدَقِ ، عَلَى بَعِيرٍ فِى مَحْمِلٍ ، فَعَقَرَ الْبَعِيرَ ، فَخَرَّ غالِبٌ وامْرَأَتُهُ ، ثُمَّ شَدَّا عَلَى بَعِيرٍ جَعْثَنَ أُخْتِ الْفَرَزْدَقِ فَعَقَراهُ ثُمَّ هَرَبا ، فَذَكَرُوا أَنَّ غالِباً لَمْ يَزَلْ وَجِعاً مِنْ تِلْكَ السَّقْطَةِ حَتَّى ماتَ بِكاظِمَةَ .

وَالْمَثْئُورُ بِهِ : الْمَقْتُولُ .

وتَقُولُ : يا ثاراتِ فُلانٍ أَىْ يا قَتَلَةَ فُلانٍ .

وفِى الْحَدِيثِ : يا ثاراتِ عُثْمانَ ، أَىْ يا أَهْلَ ثاراتِهِ ، ويا أَيُّها الطَّالِبُونَ بِدَمِهِ ، فَحَذَفَ الْمُضافَ وَأَقامَ الْمُضافَ إِلَيْهِ مُقامَهُ ؛ وقالَ حَسَّانُ :

لَتَسْمَعَنَّ وَشِيكاً فِى دِيارِهِمُ :
اللهُ أَكْبَرُ يا ثاراتِ عُثْمانَا !

الْجَوْهَرِىُّ : يُقالُ يا ثاراتِ فُلانٍ أَىْ يا قَتَلَتَهُ ، فَعَلَى الأَوَّلِ يَكُونُ قَدْ نادَى طالِبِى الثَّأْرِ ، لِيُعِينُوهُ عَلَى اسْتِيفائِهِ وأَخْذِهِ ، وَالثَّانِى يَكُونُ قَدْ نادَى الْقَتَلَةَ تَعْرِيفاً لَهُمْ وتَقْرِيعاً وتَفْظِيعاً لِلْأَمْرِ عَلَيْهِمْ حَتَّى يَجْمَعَ لَهُمْ عِنْدَ أَخْذِ الثَّأْرِ بَيْنَ الْقَتْلِ وبَيْنَ تَعْرِيفِ الْجُرْمِ ؛ وتَسْمِيَتُهُ وقَرْعُ أَسْماعِهِمْ بِهِ لِيَصْدَعَ قُلُوبَهُمْ فَيَكُونَ أَنْكَأَ فِيهِمْ وأَشْفَى لِلنَّاسِ .

ويُقالُ : اثْأَرْ فُلانٌ مِنْ فُلانٍ إِذا أَدْرَكَ ثَأْرَهُ ، وكَذٰلِكَ إِذا قَتَلَ قاتِلَ وَلِيِّهِ ؛ وقالَ لَبِيدٌ :

وَالنِّيبُ إِنْ تَعْرَ مِنِّى رِمَّةٌ خَلَقاً
بَعْدَ الممَاتِ فَإِنِّى كُنْتُ أَثْئِرُ

أَىْ كُنْتُ أَنْحَرُها لِلضِّيفانِ ، فَقَدْ أَدْرَكْتُ مِنْها ثَأْرِى فِى حَيَاتِى مُجازاةً لِتَقَضُّبِها عِظامِى النَّخِرَةَ بَعْدَ مَماتِى ، وذٰلِكَ أَنَّ الإِبِلَ إِذا لَمْ تَجِدْ حَمْضاً ارْتَمَّتْ عِظامُ الْمَوْتَى وعِظامُ الإِبِلِ تُحْمِضُ بِها .

وفِى حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ يَوْمَ الشُّورَى : لا تُغْمِدُوا سُيُوفَكُمْ عَنْ أَعْدائِكُمْ فَتُوتِرُوا ثَأْرَكُمْ ؛ الثَّأْرُ هٰهُنا : الْعَدُوُّ ، لِأَنَّهُ مَوْضِعُ الثَّأْرِ ، أَرادَ أَنَّكُمْ تُمَكِّنُونَ عَدُوَّكُمْ مِنْ أَخْذِ وَتْرِهِ عِنْدَكُمْ .

يُقالُ : وَتَرْتُهُ إِذا أَصَبْتَهُ بِوَتْرٍ ؛ وأَوْتَرْتُهُ إِذا أَوْجَدْتَهُ وَتْرَهُ ومَكَّنْتَهُ مِنْهُ .

وَالثَّأْرُ : كانَ الأَصْلُ فِيهِ التَّأَرَ فَأُدْغِمَتْ فِى الثَّاءِ وشُدِّدَتْ ، وهُوَ افْتِعالٌ(١) مِنْ ثَأَرَ .

وَالثَّأْرُ الْمُنِيمُ : الَّذِى يَكُونُ كُفُؤاً لِدَمِ وَلِيِّكَ . وقالَ الْجَوْهَرِىُّ : الثَّأْرُ الْمُنِيمُ الَّذِى إِذَا أَصابَهُ الطَّالِبُ رَضِىَ بِهِ فَنامَ بَعْدَهُ ؛ وقالَ أَبُو زَيْدٍ : اسْتَثْأَرَ فُلانٌ فَهُوَ مُسْتَثْئِرٌ إِذا اسْتَغاثَ لِيَثْأَرَ بِمَقْتُولِهِ :

إِذَا جاءَهُمْ مُسْتَثْئِرٌ كانَ نَصْرُهُ
دُعاءَ : أَلَا طِيرُوا بِكُلِّ وَأًى نَهْدِ !

قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : كَأَنَّهُ يَسْتَغِيثُ بِمَنْ يُنْجِدُهُ عَلَى ثَأْرِهِ .

وفِى حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ يَوْمَ خَيْبَرَ : أَنَا لَهُ يا رَسُولَ اللهِ الْمَوْتُورُ الثَّائِرُ ، أَىْ طالِبُ الثَّأْرِ ، وهُوَ طَلَبُ الدَّمِ .

والثُّؤْرُورُ : الْجِلْوَازُ ، وقَدْ تَقَدَّمَ فِى حَرْفِ التَّاءِ أَنَّهُ التُّؤْرُورُ بِالتَّاءِ ( عَنِ الْفارِسِىِّ ) .

• ثأط • الثَّأْطَةُ : دُوَيْبَّةٌ ، لَمْ يَحْكِها غَيْرُ صاحِبِ الْعَيْنِ . والثَّأْطَةُ : الْحَمْأَةُ . وفِى الْمَثَلِ : ثَأْطَةٌ مُدَّتْ بِماءٍ ؛ يُضْرَبُ لِلرَّجُلِ يَشْتَدُّ مُؤُهُ وحُمْقُهُ ، لِأَنَّ الثَّأْطَةَ إِذا أَصابَها الْماءُ ازْدادَتْ فَساداً ورُطُوبَةً ؛ وقِيلَ لِلَّذِى يُفْرِطُ فِى الْحُمْقِ ثَأْطَةٌ مُدَّتْ بِماءٍ ، وجَمْعُها ثَأْطٌ ؛ قالَ أُمَيَّةُ يَذْكُرُ حَمامَةَ نُوحٍ ، عَلَى نَبِيِّنا مُحَمَّدٍ وعَلَيْهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ :

فَجاءَتْ بَعْدَما رَكَضَتْ بِقِطْفٍ
عَلَيْهِ الثَّأْطُ وَالطِّينُ الْكُبارُ

وقِيلَ : الثَّأْطُ وَالثَّأْطَةُ الطِّينُ ، حَمْأَةً كانَ أَوْ غَيْرَ ذٰلِكَ ؛ وقالَ أُمَيَّةُ أَيْضاً :

بَلَغَ الْمَشارِقَ وَالْمَغارِبَ يَبْتَغِى
أَسْبابَ أَمْرٍ مِنْ حَكِيمٍ مُرْشِدِ
فَأَتَى مَغِيبَ الشَّمْسِ عِنْدَ مَآبِها
فِى عَيْنِ ذِى خُلُبٍ وثَأْطٍ حَرْمَدِ(٢)

وأَوْرَدَ الأَزْهَرِىُّ هٰذا الْبَيْتَ مُسْتَشْهِداً بِهِ عَلَى الثَّأْطَةِ الْحَمْأَةِ فَقالَ : وأَنْشَدَ شَمِرٌ لِتُبَّعٍ ، وكَذٰلِكَ أَوْرَدَهُ ابْنُ بَرِّىٍ وقالَ : إِنَّهُ لِتُبَّعٍ يَصِفُ ذا الْقَرْنَيْنِ ؛ قالَ : وَالْخُلُبُ الطِّينُ بِكَلامِهِمْ قالَ الأَزْهَرِى . وهٰذا فِى شِعْرٍ تُبَّعٍ الْمَرْوِىِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . وَالثَّأْطَةُ : دُوَيْبَّةٌ لَسَّاعَةٌ .

وَالثَّأْطاءُ : الْحَمْقاءُ ، مُشْتَقٌّ مِنَ الثَّأْطَةِ .

---

(١) قوله : « وهو افتعال إلخ » أى مصدر اثأر الاثتار ، افتعال من ثأر .

(٢) قوله : « فأتى إلخ » سيأتى للمؤلف فى مادة حرمدة :

فرأى مغيب الشمس عند مسائها

وما هُوَ بِابْنِ ثَأْطاءَ وثَأْطانَ وثَأْطانَ أَيْ بِابْنِ أَمَةٍ ، ويُكْنَى بِهِ عَنِ الْحُمْقِ .

• **ثأل** • الثُّؤْلُولُ : واحِدُ الثَّآلِيلِ . الْمُحْكَمُ : الثُّؤْلُولُ خُراجُ ، وقَدْ ثُؤْلِلَ الرَّجُلُ وقَدْ تَثَأَّلَ جَسَدُهُ بِالثَّآلِيلِ . وفِي الْحَدِيثِ فِي صِفَةِ خاتَمِ النُّبُوَّةِ : كَأَنَّهُ ثَآلِيلُ ، الثَّآلِيلُ : جَمْعُ ثُؤْلُولٍ وهُوَ الْحَبَّةُ تَظْهَرُ فِي الْجِلْدِ كَالْحِمَّصَةِ فَما دُونَها . والثُّؤْلُولُ : حَلَمَةُ الثَّدْيِ ( عَنْ كُراعٍ فِي الْمُنْجِدِ ) واللهُ أَعْلَمُ .

• **ثأن** • التَّهْذِيبُ : التَّثاؤُنُ الِاحْتِيالُ والْخَدِيعَةُ ؛ يُقالُ : تَثاءَنَ لِلصَّيْدِ إِذا خادَعَهُ : جاءَهُ مَرَّةً عَنْ يَمِينِهِ ، ومَرَّةً عَنْ شِمالِهِ . ويُقالُ : تَثاءَنْتُ لَهُ لِأَصْرِفَهُ عَنْ رَأْيِهِ أَيْ خادَعْتُهُ واحْتَلْتُ لَهُ ؛ وأَنْشَدَ :

تَثاءَنَ لِي فِي الأَمْرِ مِنْ كُلِّ جانِبٍ
لِيَصْرِفَنِي عَمَّا أُرِيدُ كَنُودُ

• **ثأى** • الثَّأْيُ والثَّأَى جَمِيعاً : الإِفْسادُ كُلُّه ، وقِيلَ : هِيَ الْجِراحاتُ والْقَتْلُ ونَحْوُهُ مِنَ الإِفْسادِ . وأَثْأَى فِيهِمْ : قَتَلَ وجَرَحَ . والثَّأْيُ والثَّأَى : خَرْمُ خُرُزِ الأَدِيمِ . وقالَ ابْنُ جِنِّيٍّ : هُوَ أَنْ تَغْلِظَ الإِشْفَى ويَدِقَّ السَّيْرُ ، وقَدْ ثَنِيَ يَثْأَى ويَثَأَى ويَثْأَيْتُهُ أَنا ؛ قالَ ذُو الرُّمَّةِ :

وفَراءَ غَرْفِيَّةٍ أَثْأَى خَوارِزَها
مُشَلْشَلٌ ضَيَّعَتْهُ بَيْنَها الْكُتُبُ

وثَأَيْتُ الْخَرْزَ إِذا خَرَمْتَهُ . وقالَ أَبُو زَيْدٍ : أَثْأَيْتُ الْخَرْزَ إِثْآءً خَرَمْتُه ، وقَدْ ثَنِيَ الْخَرْزُ يَثْأَى ثَأْياً شَدِيداً . قالَ ابْنُ بَرِّيٍّ : قالَ الْجَوْهَرِيُّ ثَنِيَ الْخَرْزُ يَثْأَى ؛ قالَ : وقالَ أَبُو عُبَيْدٍ ثَأَى الْخَرْزُ ، بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ ، قالَ : وحَكَى كُراعٌ عَنِ الْكِسائِيِّ ثَأَى الْخَرْزُ يَثْأَى ، وذَلِكَ أَنْ يَتَخَرَّمَ حَتَّى تَصِيرَ خَرْزَتانِ فِي مَوْضِعٍ ؛ وقِيلَ : هُما لُغَتانِ ، قالَ : وأَنْكَرَ ابْنُ حَمْزَةَ فَتْحَ الْهَمْزَةِ . وأَثْأَيْتُ فِي الْقَوْمِ إِثْآءً أَيْ جَرَحْتُ فِيهِمْ ، وهُوَ الثَّأَى ؛ قالَ :

يا لَكَ مِنْ عَيْثٍ ومِنْ إِثْآءِ
يُعْقِبُ بِالْقَتْلِ وبِالسِّباءِ

والثَّأَى : الْخَرْمُ والْفَتْقُ ؛ قالَ جَرِيرٌ :

هُوَ الْوافِدُ الْمَيْمُونُ والرَّاتِقُ الثَّأَى
إِذا النَّعْلُ يَوْماً بِالْعَشِيرَةِ زَلَّتِ

وقالَ اللَّيْثُ : إِذا وَقَعَ بَيْنَ الْقَوْمِ جِراحاتٌ قِيلَ عَظُمَ الثَّأَى بَيْنَهُم ، قالَ : ويَجُوزُ لِلشَّاعِرِ أَنْ يَقْلِبَ مَدَّ الثَّأَى حَتَّى تَصِيرَ الْهَمْزَةُ بَعْدَ الأَلِفِ كَقَوْلِهِ :

إِذا ما ثاءَ فِي مَعَدّ

قالَ : ومِثْلُهُ رَآهُ ورَاءَهُ بِوَزْنِ رَعاهُ ورَاعَهُ ونَأَى ونَاءَ ؛ قالَ :

نِعْمَ أَخُو الْهَيْجاءِ فِي الْيَوْمِ الْيَمِي
أَرادَ أَنْ يَقُولَ الْيَوْمِ فَقَلَبَ .

والثَّأْوَةُ : بَقِيَّةٌ قَلِيلٍ مِنْ كَثِيرٍ ، قالَ : والثَّأْوَةُ الْمَهْزُولَةُ مِنَ الْغَنَمِ ، وهِيَ الشَّاةُ الْمَهْزُولَة ؛ قالَ الشَّاعِرُ :

تُغَذْرِمُها فِي ثَأْوَةٍ مِنْ شِياهِهِ
فَلا بُورِكَتْ تِلْكَ الشِّياهُ الْقَلائِلُ

الْهاءُ فِي قَوْلِهِ تُغَذْرِمُها لِلْيَمِينِ الَّتِي كانَ أَقْسَمَ بِها ؛ ومَعْنَى تُغَذْرِمُها أَيْ حَلَفْتُ بِها مجازِفاً غَيْرَ مُسْتَثْبِتٍ فِيها ؛ والْغُذارِمُ ، ما أُخِذَ مِنَ الْمالِ جِزافاً .

ابْنُ الأَنْبارِيِّ : الثَّأَى الأَمْرُ الْعَظِيمُ يَقَعُ بَيْنَ الْقَوْمِ ؛ قالَ : وأَصْلُهُ مِنْ أَثْأَيْتُ الْخَرْزَ ؛ وأَنْشَدَ :

ورَأْبَ الثَّأَى والصَّبْرَ عِنْدَ الْمَواطِنِ

وفِي حَدِيثِ عائِشَةَ تَصِفُ أَباها ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُما : ورَأَبَ الثَّأَى أَيْ أَصْلَحَ الْفَسادَ . وأَصْلُ الثَّأَى : خَرْمُ مَواضِعِ الْخَرْزِ وفَسادُهُ ؛ ومِنْهُ الْحَدِيثُ الآخَرُ : رَأَبَ اللهُ بِهِ الثَّأَى .

والثُّؤَى : جَمْعُ ثُؤْيَةٍ وهِيَ خِرَقٌ تُجْمَعُ كَالْكُبَّةِ عَلَى وَتِدِ الْمَخْضِ لِئَلَّا يَنْخَرِقَ السِّقاءُ عِنْدَ الْمَخْضِ .

ابْنُ الأَعْرابِيِّ : الثَّأَى أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ رُءُوسِ ثَلاثِ شَجَراتٍ أَوْ شَجَرَتَيْنِ ، ثُمَّ يُلْقَى عَلَيْها ثَوْبٌ فَيُسْتَظَلُّ بِهِ .

• **ثبب** • ابْنُ الأَعْرابِيِّ : الثَّبابُ : الْجُلُوسُ ، وثَبَّ إِذا جَلَسَ جُلُوساً مُتَمَكِّناً .

وقالَ أَبُو عَمْرٍو : ثَبْثَبَ إِذا جَلَسَ مُتَمَكِّناً .

• **ثبت** • ثَبَتَ الشَّيْءُ يَثْبُتُ ثَباتاً وثُبُوتاً فَهُوَ ثابِتٌ وثَبِيتٌ وثَبْتٌ ، وأَثْبَتَهُ هُوَ ، وثَبَّتَهُ بِمَعْنًى ، وشَيْءٌ ثَبْتٌ : ثابِتٌ . ويُقالُ لِلْجَرادِ إِذا رَزَّ أَذْنابَهُ لِيَبِيضَ : ثَبَتَ وأَثْبَتَ وثَبَّتَ . ويُقالُ : ثَبَتَ فُلانٌ فِي الْمَكانِ يَثْبُتُ ثُبُوتاً ، فَهُوَ ثابِتٌ إِذا أَقامَ بِهِ .

وأَثْبَتَهُ السُّقْمُ إِذا لَمْ يُفارِقْهُ .

وثَبَّتَهُ عَنِ الأَمْرِ كَنَكَّلَهُ .

وفَرَسٌ ثَبْتٌ : ثَقِفٌ فِي عَدْوِهِ . ورَجُلٌ ثَبْتُ الْغَدْرِ إِذا كانَ ثابِتاً فِي قِتالٍ أَوْ كَلامٍ ؛ وفِي الصِّحاحِ : إِذا كانَ لِسانُهُ لا يَزالُ عِنْدَ الْخُصُوماتِ ؛ وقَدْ ثَبُتَ ثَباتَةً وثُبُوتَةً .

وتَثَبَّتَ فِي الأَمْرِ والرَّأْيِ ، واسْتَثْبَتَ : تَأَنَّى فِيهِ ولَمْ يَعْجَلْ . واسْتَثْبَتَ فِي أَمْرِهِ إِذا شاوَرَ وفَحَصَ عَنْهُ . وقَوْلُهُ عَزَّ وجَلَّ : « ومَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوالَهُمُ ابْتِغاءَ مَرْضاةِ اللهِ وتَثْبِيتاً مِنْ أَنْفُسِهِمْ » ، قالَ الزَّجَّاجُ : أَيْ يُنْفِقُونَها مُقِرِّينَ بِأَنَّها مِمَّا يُثِيبُ اللهُ عَلَيْها . وقالَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وجَلَّ : « وكُلًّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْباءِ الرُّسُلِ ما نُثَبِّتُ بِهِ فُؤادَكَ » ، قالَ : مَعْنَى تَثْبِيتِ الْفُؤادِ تَسْكِينُ الْقَلْبِ ، هٰهُنا لَيْسَ لِلشَّكِّ ، ولٰكِنْ كُلَّما كانَ الْبُرْهانُ والدِّلالَةُ أَكْثَرَ عَلَى الْقَلْبِ كانَ الْقَلْبُ أَسْكَنَ وأَثْبَتَ أَبَداً ، كَما قالَ إِبْراهِيمُ ، عَلَيْهِ السَّلامُ : « ولٰكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي » . ورَجُلٌ ثَبْتٌ أَيْ ثابِتُ الْقَلْبِ ؛ قالَ الْعَجَّاجُ يَمْدَحُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْمَرٍ :

الْحَمْدُ لِلهِ الَّذِي أَعْطَى الْخَيْرْ
مَوالِيَ الْحَقِّ إِنِ الْمَوْلَى شَكَرْ
عَهْدَ نَبِيٍّ ما عَفَا وما دَثَرْ
وعَهْدَ صِدِّيقٍ رَأَى بَرًّا فَبَرّْ
وعَهْدَ عُثْمانَ وعَهْداً مِنْ عُمَرْ
وعَهْدَ إِخْوانٍ هُمُ كانُوا الْوَزَرْ
وعُصْبَةَ النَّبِيِّ إِذْ خافُوا الْحَصَرْ

شَدُّوا لَهُ سُلْطانَهُ حَتَّى اقْتَسَرْ
بِالْقَتْلِ أَقْواماً وأَقْواماً أَسَرْ
تَحْتَ الَّتِي اخْتَارَ لَهُ اللهُ الشَّجَرْ
مُحَمَّداً وَاخْتارَهُ اللهُ الْخِيَرْ
فَما وَنَى محمَّدٌ مُذْ أَنْ غَفَرْ
لَهُ الإِلٰهُ ما مَضَى وما غَبَرْ
أَنْ أَظْهَرَ الدِّينَ بِهِ حَتَّى ظَهَرْ

مِنْها :

بِكُلِّ أَخْلاقِ الرِّجالِ قَدْ مَهَرْ
ثَبْتٌ إِذا ما صِيحَ بِالْقَوْمِ وَقَرْ

ورَجُلٌ ثَبْتُ الْمُقامِ : لا يَبْرَحُ .

وَالثَّبْتُ وَالثَّبِيتُ : الْفارِسُ الشُّجاعُ

وَالثَّبِيتُ : الثَّابِتُ الْعَقْلِ ؛ قالَ طَرَفَةُ :

فَالْهَبِيتُ لا فُؤَادَ لَهُ
وَالثَّبِيتُ قَلْبُهُ قِيمُهْ

تقُولُ مِنْهُ : ثَبُتَ ، بِالضَّمِّ ، أَيْ صارَ ثَبِيتاً .

وَالْمُثْبَتُ : الَّذِي ثَقُلَ فَلَمْ يَبْرَحِ الْفِراشَ .

وَالثِّباتُ : سَيْرٌ يُشَدُّ بِهِ الرَّحْلُ ، وجَمْعُهُ أَثْبِتَةٌ . ورَحْلٌ مُثْبَتٌ : مَشْدُودٌ بالثِّباتِ ؛ قالَ الأَعْشَى :

زَيَّافَةٌ بِالرَّحْلِ خَطَّارَةٌ
تَلْوِي بِشَرْحَيْ مُثْبَتٍ قاتِرِ

وفِي حَدِيثِ مَشُورَةِ قُرَيْشٍ فِي أَمْرِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، قالَ بَعْضُهُمْ : إِذا أَصْبَحَ فَأَثْبِتُوهُ بِالْوَثاقِ .

وفِي حَدِيثِ أَبِي قَتادَةَ : فَطَعَنْتُهُ فَأَثْبَتُّهُ أَيْ حَبَسْتُهُ وجَعَلْتُهُ ثابِتاً فِي مَكانِهِ لا يُفارِقُهُ .

وأُثْبِتَ فُلانٌ ، فَهُوَ مُثْبَتٌ إِذا اشْتَدَّتْ بِهِ عِلَّتُهُ أَوْ أُثْبِتَهُ جِراحَةٌ فَلَمْ يَتَحَرَّكْ . وقَوْلُهُ تَعالَى : « لِيُثْبِتُوكَ » أَيْ يَجْرَحُوكَ جِراحَةً لا تَقُومُ مَعَها .

ورَجُلٌ لَهُ ثَبَتٌ عِنْدَ الْحَمْلَةِ ، بِالتحْرِيكِ ، أَيْ ثَباتٌ ؛ وتَقُولُ أَيْضاً : لا أَحْكُمُ بِكَذا ، إِلَّا بِثَبَتٍ أَيْ بِحُجَّةٍ . وفِي حَدِيثِ صَوْمِ يَوْمِ الشَّكِّ : ثُمَّ جاءَ الثَّبَتُ أَنَّهُ مِنْ رَمَضانَ ؛ الثَّبَتُ ، بِالتَّحْرِيكِ : الْحُجَّةُ وَالْبَيِّنَةُ . وفِي حَدِيثِ قَتادَةَ بْنِ النُّعْمانِ : بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ ولا ثَبَتٍ

وثابَتَهُ وأَثْبَتَهُ : عَرَفَهُ حَقَّ الْمَعْرِفَةِ . وطَعَنَهُ فَأَثْبَتَ فِيهِ الرُّمْحَ أَيْ أَنْفَذَه . وأَثْبَتَ حُجَّتَهُ : أَقامَها وأَوْضَحَها .

وقَوْلٌ ثابِتٌ : صَحِيحٌ . وفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ » ، وكُلُّهُ مِنَ الثَّباتِ .

وثابِتٌ وثَبِيتٌ : اسْمانِ ، ويُصَغَّرُ ثابِتٌ ، مِنَ الأَسْماءِ ، ثُبَيْتاً ، فَأَمَّا الثَّابِتُ إِذا أَرَدْتَ بِهِ نَعْتَ شَيْءٍ ، فَتَصْغِيرُهُ : ثُوَيْبِتٌ .

وإِثْبِيتُ : اسْمُ أَرْضٍ ، أَوْ مَوْضِعٍ ، أَوْجَبَلٍ ؛ قالَ الرَّاعِي :

تُلاعِبُ أَوْلادَ الْمَهَا بِكُراتِها
بِإِثْبِيتَ فَالْجَرْعاءِ ذاتِ الأَباتِرِ

* ثبج * ثَبَجُ كُلِّ شَيْءٍ : مُعْظَمُهُ ووَسَطُهُ وأَعْلاهُ ، وَالْجَمْعُ أَثْباجٌ وثُبُوجٌ . وفِي الْحَدِيثِ : خِيارُ أُمَّتِي أَوَّلُها وآخِرُها ، وبَيْنَ ذٰلِكَ ثَبَجٌ أَعْوَجُ ، لَيْسَ مِنْكَ ولَسْتَ مِنْهُ . الثَّبَجُ : الْوَسَطُ وما بَيْنَ الْكاهِلِ إِلَى الظَّهْرِ ؛ ومِنْهُ كِتابُ لِوائِلٍ : وأَنْطُوا الثَّبَجَةَ ، أَيْ أَعْطُوا الْوَسَطَ فِي الصَّدَقَةِ لا مِنْ خِيارِ الْمالِ ولا مِنْ رُذالَتِهِ ، وأَلْحَقَها هاءَ التَّأْنِيثِ لِانْتِقالِها مِنَ الاِسْمِيَّةِ إِلَى الْوَصْفِ ؛ ومِنْهُ حَدِيثُ عُبادَةَ : يُوشِكُ أَنْ يُرَى الرَّجُلُ مِنْ ثَبَجِ الْمُسْلِمِينَ ، أَيْ مِنْ وَسَطِهِمْ ، وقِيلَ : مِنْ سَرَاتِهِمْ وعِلْيَتِهِمْ ؛ وفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : وعَلَيْكُمُ الرِّواقَ الْمُطَنَّبَ فَاضْرِبُوا ثَبَجَهُ ، فَإِنَّ الشَّيْطانَ راكِدٌ فِي كِسْرِهِ .

وثَبَجُ الرَّمْلِ : مُعْظَمُهُ ، وما غَلُظَ مِنْ وَسَطِهِ ، وثَبَجُ الظَّهْرِ : مُعْظَمُهُ وما فِيهِ مَحانِي الضُّلُوعِ ؛ وقِيلَ : هُوَ ما بَيْنَ الْعَجُزِ إِلَى الْمَحْرَكِ ، وَالْجَمْعُ أَثْباجٌ . وقالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : الثَّبَجُ مِنْ عَجْبِ الذَّنَبِ إِلَى عُذُرَتِهِ ؛ وقالَتْ بِنْتُ الْقَتَّالِ الْكِلابِيِّ تَرْثِي أَخاها :

كَأَنَّ نَشِيجَها بِـذَواتِ غِسْلٍ
نَهِيمُ الْبُزْلِ تُثْبَجُ بِالرِّحالِ

أَيْ تُوضَعُ الرِّحالُ عَلَى أَثْباجِها .

وقالَ أَبُو مالِكٍ : الثَّبَجُ مُسْتَدارٌ عَلَى الْكاهِلِ إِلَى الصَّدْرِ . قالَ : وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الثَّبَجَ مِنَ الصَّدْرِ أَيْضاً قَوْلُهُمْ : أَثْباجُ الْقَطَا ؛ وقالَ أَبُو عَمْرٍو : الثَّبَجُ نُتُوءُ الظَّهْرِ . والثَّبَجُ : عُلُوُّ وَسَطِ الْبَحْرِ إِذا تَلاقَتْ أَمْواجُهُ . وفِي حَدِيثِ أُمِّ حَرامٍ : يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هذا الْبَحْرِ أَيْ وَسَطَهُ ومُعْظَمَهُ ؛ ومِنْهُ حَدِيثُ الزُّهْرِيِّ : كُنْتُ إِذا فاتَحْتُ عُرْوَةَ ابْنَ الزُّبَيْرِ فَتَقْتُ بِهِ ثَبَجَ بَحْرٍ . وثَبَجُ الْبَحْرِ وَاللَّيْلِ : مُعْظَمُهُ .

ورَجُلٌ أَثْبَجُ : أَحْدَبُ . وَالأَثْبَجُ أَيْضاً : النَّاتِئُ الصَّدْرِ ؛ وفِيهِ ثَبَجٌ وثَبَجَةٌ . وَالأَثْبَجُ : الْعَظِيمُ الْجَوْفِ . وَالأَثْبَجُ : الْعَرِيضُ الثَّبَجِ ؛ ويُقالُ : النَّاتِئُ الثَّبَجِ ، وهُوَ الَّذِي صُغِّرَ فِي حَدِيثِ اللِّعانِ : إِنْ جاءَتْ بِهِ أُثَيْبِجَ فَهُوَ لِهِلالٍ ؛ تَصْغِيرُ الأَثْبَجِ النَّاتِئِ الثَّبَجِ ، أَيْ ما بَيْنَ الْكَتِفَيْنِ وَالْكاهِلِ ؛ وقَوْلُ النَّمَرِيِّ :

دَعانِي الأَثْبَجانِ بِيَـا بَغِيضٌ !
وأَهْلِي بِالْعِـراقِ فَمَنَّيانِي

فُسِّرَ بِهذا كُلِّهِ .

ورَجُلٌ مُثَبَّجٌ : مُضْطَرِبُ الْخَلْقِ مَعَ طُولٍ .

وثَبَّجَ الرَّاعِي بِالْعَصا تَثْبِيجاً أَيْ جَعَلَها عَلَى ظَهْرِهِ ، وجَعَلَ يَدَيْهِ مِنْ وَرائِها ، وذٰلِكَ إِذا أَعْيا .

وثَبَجَ الرَّجُلُ ثُبُوجاً : أَقْعَى عَلَى أَطْرافِ قَدَمَيْهِ كَأَنَّهُ يَسْتَنْجِي ؛ قالَ :

إِذا الْكُمَاةُ جَثَمُوا عَلَى الرُّكَبْ
ثَبَجْتَ يا عَمْرُو ! ثُبُوجَ الْمُحْتَطِبْ

وقَوْلُ الشَّمَّاخِ :

أَعائِشُ ! ما لِأَهْلِكِ لا أَرَاهُمْ
يُضِيعُونَ الْهِجانَ مَعَ الْمُضِيعِ ؟
وكَيْفَ يَضِيعُ صاحِبُ مُدْفَآتٍ
على أَثْباجِهِنَّ مِنَ الصَّقِيعِ ؟

قالَ : هِجانُ الإِبِلِ كَرائِمُها ، أَيْ أَنَّ عَلَى أَوْساطِها وَبَراً كَثِيراً يَقِيها الْبَرْدَ ، قَدْ أُدْفِئَتْ بِهِ .

وثَبَّجَ الْكِتابَ وَالْكَلامَ تَثْبِيجاً : لَمْ يُبَيِّنْهُ ؛ وقِيلَ : لَمْ يَأْتِ بِهِ عَلَى وَجْهِهِ .

وَالثَّبَجُ : اضْطِرابُ الكَلامِ وتَفَنُّنُهُ .
وَالثَّبَجُ : تَعْمِيَةُ الخَطِّ وتَرْكُ بَيانِهِ . اللَّيْثُ : التَّثْبِيجُ التَّخْلِيطُ . وكِتابٌ مُثَبَّجٌ ، وقَدْ ثُبِّجَ تَثْبِيجاً .
وَالثَّبَجُ : طائِرٌ يَصِيحُ اللَّيْلَ أَجْمَعَ كَأَنَّهُ يَئِنُّ ، وَالجَمْعُ ثِبْجانٌ ؛ وأَمَّا قَوْلُ الكُمَيْتِ يَمْدَحُ زِيادَ بْنَ مَعْقِلٍ :

ولَمْ يُوائِمْ لَهُمْ فِي ذَبِّها ثَبَجا (١)

ولَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِيها أَبا كَرِبِ

ثَبَجٌ هذا : رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ اليَمَنِ ، غَزاهُ مَلِكٌ مِن المُلُوكِ ، فَصالَحَهُ عَنْ نَفْسِهِ وأَهْلِهِ وولَدِهِ ، وتَرَكَ قَوْمَهُ فَلَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي الصُّلْحِ ، فَغَزا المَلِكُ قَوْمَهُ ، فَصارَ ثَبَجٌ مَثَلاً لِمَنْ لا يَذُبُّ عَنْ قَوْمِهِ .

• ثبجر • اثْبَجَرَّ الرَّجُلُ : ارْتَعَدَ عِنْدَ الفَزَعِ ، قالَ العَجَّاجُ يَصِفُ الحِمارَ والأَتانَ :

إِذا اثْبَجَرَّا مِـنْ سَوادٍ خَدَجَا

اثْبَجَرَّا أَيْ نَفَرَا وجَفَلا ، وهُوَ الِاثْبِجارُ . وَاثْبَجَرَّ : تَحَيَّرَ فِي أَمْرِهِ . وَاثْبَجَرَّ الماءُ : سالَ وَانْصَبَّ ؛ قالَ العَجَّاجُ :

مِنْ مُرْجَحِنٍّ لَجِبٍ إِذا اثْبَجَرْ

يَعْنِي الجَيْشَ ، شَبَّهَهُ بِالسَّيْلِ إِذا انْدَفَعَ وَانْبَعَثَ لِقُوَّتِهِ . أَبو زَيْدٍ : اثْبَجَرَّ فِي أَمْرِهِ إِذا لَمْ يَصْرِمْهُ وضَعُفَ

وَاثْبَجَرَّ : رَجَعَ عَلَى ظَهْرِهِ .

• ثبر • ثَبَرَهُ يَثْبُرُهُ ثَبْراً وثُبَرَةً ، كِلاهُما : حَبَسَهُ ؛ قالَ :

بِنَعْمانَ لَمْ يُخْلَقْ ضَعِيفاً مُثَبَّرا

وثَبَرَهُ عَلَى الأَمْرِ يَثْبُرُهُ : صَرَفَهُ .
وَالمُثابَرَةُ عَلَى الأَمْرِ : المُواظَبَةُ عَلَيْهِ . وفِي الحَدِيثِ : مَنْ ثابَرَ عَلَى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنَ السُّنَّةِ ، المُثابَرَةُ : الحِرْصُ عَلَى الفِعْلِ وَالقَوْلِ ومُلازَمَتُهما .
وثابَرَ عَلَى الشَّيْءِ : واظَبَ .

(١) قوله : « يوائم » فى الأصل ، وفى الطبعات كلها « يوايم » بالياء مكان الهمزة ، والصواب ما أثبتناه .
[ عبد الله ]

أَبو زَيْدٍ : ثَبَرْتُ فُلاناً عَنِ الشَّيْءِ أَثْبُرُهُ رَدَدْتُهُ عَنْهُ . وفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى : أَتَدْرِي ما ثَبَرَ النَّاسَ ؟ أَيْ ما الَّذِي صَدَّهُمْ ومَنَعَهُمْ مِنْ طاعَةِ اللهِ ، وقِيلَ : ما أَبْطَأَ بِهِمْ عَنْها .
وَالثَّبْرُ : الحَبْسُ . وقَوْلُهُ تَعالَى : « وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يا فِرْعَوْنُ مَثْبُوراً » ، قالَ الفَرَّاءُ : أَيْ مَغْلُوباً مَمْنُوعاً مِنَ الخَيْرِ ؛ ابْنُ الأَعْرابِيِّ : المَثْبُورُ المَلْعُونُ المَطْرُودُ المُعَذَّبُ . وثَبَرَهُ عَنْ كَذا يَثْبُرُهُ ، بِالضَّمِّ : ثَبْراً أَيْ حَبَسَهُ ؛ وَالعَرَبُ تَقُولُ : ما ثَبَرَكَ عَنْ هٰذا ، أَيْ ما مَنَعَكَ مِنْهُ وما صَرَفَكَ عَنْهُ ؟ وقالَ مُجاهِدٌ : مَثْبُوراً أَيْ هالِكاً . وقالَ قَتادَةُ فِي قَوْلِهِ [ تَعالَى ] : « هُنالِكَ ثُبُوراً » ، قالَ : وَيْلاً وهَلاكاً . ومَثَلُ العَرَبِ : إِلَى أُمِّهِ يَأْوِي مَنْ ثُبِرَ أَيْ مَنْ أُهْلِكَ . وَالثُّبُورُ : الهَلاكُ وَالخُسْرانُ وَالوَيْلُ ؛ قالَ الكُمَيْتُ :

ورَأَتْ قُضاعَةُ فِي الأَيـــا
مِـــنِ رَأْيَ مَثْبُورٍ وثابِـــرْ

أَيْ مَخْسُورٍ وخاسِرٍ ، يَعْنِي فِي انْتِسابِها إِلَى اليَمَنِ . وفِي حَدِيثِ الدُّعاءِ : أَعُوذُ بِكَ مِنْ دَعْوَةِ الثُّبُورِ ، هُوَ الهَلاكُ ، وقَدْ ثَبَرَ يَثْبُرُ ثُبُوراً . وثَبَرَهُ اللهُ : أَهْلَكَهُ إِهْلاكاً لا يَنْتَعِشُ ، فَمِنْ هُنالِكَ يَدْعُو أَهْلُ النَّارِ : واثُبُوراهْ ! فَيُقالُ لَهُمْ : « لا تَدْعُوا اليَوْمَ ثُبُوراً واحِداً وادْعُوا ثُبُوراً كَثِيراً » . قالَ الفَرَّاءُ : الثُّبُورُ مَصْدَرٌ ، ولِذٰلِكَ قالَ ثُبُوراً كَثِيراً ، لِأَنَّ المَصادِرَ لا تُجْمَعُ ، أَلا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ قَعَدْتُ قُعُوداً طَوِيلاً وضَرَبْتُهُ ضَرْباً كَثِيراً ؟ قالَ : وكَأَنَّهُمْ دَعَوْا بِما فَعَلُوا كَما يَقُولُ الرَّجُلُ : وَانَدامَتاه ! وقالَ الزَّجّاجُ فِي قَوْلِهِ [ تَعالَى ] « دَعَوْا هُنالِكَ ثُبُوراً » ، بِمَعْنَى هَلاكاً ، ونَصَبَهُ عَلَى المَصْدَرِ كَأَنَّهُمْ قالُوا ثُبِرْنا ثُبُوراً ، ثُمَّ قالَ لَهُمْ : « لا تَدْعُوا اليَوْمَ ثُبُوراً » ، مَصْدَرٌ فَهُوَ لِلقَلِيلِ وَالكَثِيرِ عَلَى لَفْظٍ واحِدٍ .
وثَبَرَ البَحْرُ : جَزَرَ .
وتَثابَرَتِ الرِّجالُ فِي الحَرْبِ : تَواثَبَتْ .
وَالمَثْبُرُ ، مِثالُ المَجْلِسِ : المَوْضِعُ الَّذِي تَلِدُ فِيهِ المَرْأَةُ وتَضَعُ النَّاقَةُ ، مِنَ الأَرْضِ ، ولَيْسَ لَهُ فِعْلٌ ؛ قالَ ابْنُ سِيدَهْ : أُرَى أَنَّما هُوَ مِنْ بابِ المَخْدَعِ . وفِي الحَدِيثِ : أَنَّهُمْ وَجَدُوا النَّاقَةَ المُنْتِجَةَ تَفْحَصُ فِي مَثْبَرِها ؛ وقالَ نُصَيْرٌ : مَثْبَرُ النَّاقَةِ أَيْضاً حَيْثُ تُعَضَّى وتُنْحَرُ ؛ قالَ أَبو مَنْصُورٍ : وهٰذا صَحِيحٌ ، ومِنَ العَرَبِ مَسْمُوعٌ ، ورُبَّما قِيلَ لِمَجْلِسِ الرَّجُلِ : مَثْبَرٌ . وفِي حَدِيثِ حَكِيمِ بْنِ حِزامٍ : أَنَّ أُمَّهُ وَلَدَتْهُ فِي الكَعْبَةِ ، وأَنَّهُ حُمِلَ فِي نِطَعٍ ، وأُخِذَ ما تَحْتَ مَثْبَرِها ، فَغُسِلَ عِنْدَ حَوْضِ زَمْزَمَ ؛ المَثْبَرُ : مَسْقَطُ الوَلَدِ ؛ قالَ ابْنُ الأَثِيرِ : وأَكْثَرُ ما يُقالُ فِي الإِبِلِ .
وثَبِرَتِ القَرْحَةُ : انْفَتَحَتْ . وفِي حَدِيثِ مُعاوِيَةَ : أَنَّ أَبا بُرْدَةَ قالَ : دَخَلْتُ عَلَيْهِ حِينَ أُصِيبَتْهُ قَرْحَةٌ ، فَقالَ : هَلُمَّ يا ابْنَ أَخِي فَانْظُرْ ، قالَ : فَنَظَرْتُ فَإِذا هِيَ قَدْ ثَبِرَتْ ، فَقُلْتُ : لَيْسَ عَلَيْكَ بَأْسٌ يا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ ؛ ثَبِرَتْ أَيِ انْفَتَحَتْ .
وَالثَّبَرَةُ : تُرابٌ شَبِيهٌ بِالنُّورَةِ يَكُونُ بَيْنَ ظَهْرَيِ الأَرْضِ ، فَإِذا بَلَغَ عِرْقُ النَّخْلَةِ إِلَيْهِ وَقَفَ . يُقالُ : لَقِيتُ عُرُوقَ النَّخْلَةِ ثَبَرَةً فَرَدَّتْها ؛ وقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ :

أَيُّ فَتًى غادَرْتُمُ بِثَبَرَهْ

إِنَّما أَرادَ بِثَبَرَةَ فَزادَ راءً ثانِيَةً لِلْوَزْنِ . وَالثَّبَرَةُ : أَرْضٌ رِخْوَةٌ ذاتُ حِجارَةٍ بِيضٍ ، وقالَ أَبو حَنِيفَةَ ، هِيَ حِجارَةٌ بِيضٌ تُقَوَّمُ ويُبْنَى بِها ، ولَمْ يَقُلْ إِنَّها أَرْضٌ ذاتُ حِجارَةٍ . وَالثَّبَرَةُ : الأَرْضُ السَّهْلَةُ ؛ يُقالُ : بَلَغَتِ النَّخْلَةُ إِلَى ثَبَرَةٍ مِنَ الأَرْضِ . وَالثَّبْرَةُ : الحُفْرَةُ فِي الأَرْضِ . وَالثَّبْرَةُ : النُّقْرَةُ تَكُونُ فِي الجَبَلِ تُمْسِكُ الماءَ يَصْفُو فِيها كَالصِّهْرِيجِ ، إِذا دَخَلَها الماءُ خَرَجَ فِيها عَنْ غُثائِهِ وصَفَا ؛ قالَ أَبو ذُؤَيْبٍ :

فَنَضَجَ بِهـا ثَبَراتِ الرِّصـا
فِ حَتَّى تَزَيَّلَ رَنْقُ الكَدَرْ (٢)

أَرادَ بِالثَّبَراتِ نِقاراً يَجْتَمِعُ فِيها الماءُ مِنَ السَّماءِ فَيَصْفُو فِيها . التَّهْذِيبُ : وَالثَّبْرَةُ النُّقْرَةُ فِي الشَّيْءِ

(٢) قوله : « حتى تزيل رنق الكدر » كذا بالأصل ، وفى شرح القاموس حتى تفرق رنق المدر .

Obeikandl.com

وَالْهَزْمَةُ ؛ ومِنْهُ قِيلَ لِلنُّقْرَةِ فِي الْجَبَلِ يَكُونُ فِيهَا الْمَاءُ : ثَبْرَةٌ . ويُقَالُ : هُوَ عَلَى صِبْرِ أَمْرٍ وثِبَارِ أَمْرٍ بِمَعْنًى واحِدٍ (١) . وثَبْرَةُ : مَوْضِعٌ ؛ وقَوْلُ أَبِي ذُؤَيْبٍ :

فَأَعْشَيْتُهُ مِنْ بَعْدِ ما رَاثَ عِشْيَهُ
بِسَهْمٍ كَسَيْرِ الثَّابِرِيَّـةِ لَهْوَقِ

قِيلَ : هُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى أَرْضٍ أَوْ حَيٍّ ، ورُوِيَ الثَّابِرِيَّةُ ، بِالتَّاءِ .

وثَبِيرُ : جَبَلٌ بِمَكَّةَ . ويُقَالُ : أَشْرِقْ ثَبِيرُ كَيْما نُغِيرُ ، وهِيَ أَرْبَعَةُ أَثْبِرَةٍ : ثَبِيرُ غَيْناءَ ، وثَبِيرُ الأَعْرَجِ ، وثَبِيرُ الأَحْدَبِ ، وثَبِيرُ حِرَاءَ . وفِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ ثَبِيرٍ ؛ قَالَ ابْنُ الأَثِيرِ : وهُوَ الْجَبَلُ الْمَعْرُوفُ عِنْدَ مَكَّةَ ، وهُوَ أَيْضاً اسْمُ ماءٍ فِي دِيارِ مُزَيْنَةَ أَقْطَعَهُ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، شَرِيسَ بْنَ ضَمْرَةَ .

ويَثْبِرَةُ : اسْمُ أَرْضٍ ؛ قَالَ الرَّاعِي :

أَوْ رَعْلَةٍ مِنْ قَطَا فَيْحانَ حَلَّأَها
عَنْ ماءِ يَثْبِرَةَ الشُّبَّاكُ وَالرَّصَدُ

• ثبش • ثُبَاشٌ : اسْمُ رَجُلٍ ، وكَأَنَّهُ مَقْلُوبٌ مِنْ شُبَاثٍ .

• ثبط • اللَّيْثُ : ثَبَّطَهُ عَنِ الشَّيْءِ تَثْبِيطاً إِذا شَغَلَهُ عَنْهُ . وفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَلَكِنْ كَرِهَ اللهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ » ؛ قَالَ أَبُو إِسْحَقَ : التَّثْبِيطُ رَدُّكَ الإِنْسانَ عَنِ الشَّيْءِ يَفْعَلُه ، أَيْ كَرِهَ اللهُ أَنْ يَخْرُجُوا مَعَكُمْ فَرَدَّهُمْ عَنِ الْخُرُوجِ . وثَبَطَهُ عَنِ الشَّيْءِ ثَبْطاً وثَبَّطَهُ : رَيَّثَهُ وثَبَّتَهُ . وثَبَّطَهُ عَلَى الأَمْرِ فَتَثَبَّطَ : وَقَّفَهُ عَلَيْهِ فَتَوَقَّفَ . وأَثْبَطَهُ الْمَرَضُ إِذا لَمْ يَكَدْ يُفارِقُه . وثَبِطْتُ الرَّجُلَ ثَبْطاً : حَبَسْتُه ، بِالتَّخْفِيفِ . وفِي الْحَدِيثِ : كانَتْ سَوْدَةُ امْرَأَةً ثَبِطَةً ، أَيْ ثَقِيلَةً بَطِيئَةً ، مِنَ التَّثْبِيطِ ، وهُوَ التَّعْوِيقُ والشَّغْلُ عَنِ الْمُرادِ ؛ وقَوْلُ لَبِيدٍ :

وهُمُ الْعَشِيرَةُ إِنْ يُثَبَّطْ حاسِدُ

(١) قوله : « بمعنى واحد » أى على إشراف من قضائه كما فى القاموس .

مَعْناهُ إِنْ بَحَثَ عَنْ مَعايِبِها ؛ بِذٰلِكَ فَسَّرَهُ ابْنُ الأَعْرابِيِّ . وفِي بَعْضِ اللُّغاتِ : ثَبَطَتْ شَفَةُ الإِنْسانِ ورَمَتْ ، ولَيْسَ بِثَبَتٍ .

• ثبق • ابْنُ بَرِّيٍّ : ثَبَقَتِ الْعَيْنُ تَثْبِقُ أَسْرَعَ دَمْعُها . وثَبَقَ النَّهْرُ : أَسْرَعَ جَرْيُهُ وكَثُرَ ماؤُه ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

ما بَالُ عَيْنِكَ عاوَدَتْ تَعْشاقَها ؟
عَيْنٌ تَثَبَّقَ دَمْعُهـــا تَثْباقُها

• ثبل • الأَزْهَرِيُّ : أَهْمَلَهُ اللَّيْثُ . ابْنُ الأَعْرابِيِّ : الثُّبْلَةُ الْبَقِيَّةُ والْبُثْلَةُ الشُّهْرَةُ ، قَالَ : وهُما حَرْفانِ عَرَبِيَّانِ جُعِلَتِ الثَّبْنَةُ بِمَنْزِلَةِ الشُّمْلَةِ .

• ثبن • الثُّبْنَةُ والثِّبَانُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي تَحْمِلُ فِيهِ مِنَ الثَّوْبِ إِذَا تَلَحَّفْتَ بِالثَّوْبِ أَوْ تَوَشَّحْتَ بِهِ ، ثُمَّ ثَنَيْتَ بَيْنَ يَدَيْكَ بَعْضَهُ فَجَعَلْتَ فِيهِ شَيْئاً ، وقَدِ ائْتَبَنْتُ فِي ثَوْبِي ؛ وثَبَنْتُ أَثْبِنُ ثَبْناً وثِباناً وتَثَبَّنْتُ إِذا جَعَلْتَ فِي الْوِعاءِ شَيْئاً وحَمَلْتَهُ بَيْنَ يَدَيْكَ . وثَبَنْتُ الثَّوْبَ أَثْبِنُهُ ثَبْناً وثِباناً إِذَا ثَنَيْتَ طَرَفَهُ وخِطْتَهُ ، مِثْلُ خَبَنْتُه . قالَ : والثِّبَانُ ، بِالْكَسْرِ ، وِعاءٌ نَحْوُ أَنْ تَعْطِفَ ذَيْلَ قَمِيصِكَ فَتَجْعَلَ فِيهِ شَيْئاً تَحْمِلُه ، تَقُولُ مِنْهُ : تَثَبَّنْتُ الشَّيْءَ إِذا جَعَلْتَهُ فِيهِ وحَمَلْتَهُ بَيْنَ يَدَيْكَ ، وكَذٰلِكَ إِذا لَفَفْتَ عَلَيْهِ حُجْزَةَ سَرَاوِيلِكَ مِنْ قُدَّامٍ ، والاسْمُ مِنْهُ الثُّبْنَةُ وقالَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ : واحِدُ الثِّبانِ ثُبْنَةٌ .

وفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قالَ : إِذا مَرَّ أَحَدُكُمْ بِحائِطٍ فَلْيَأْكُلْ مِنْهُ ولا يَتَّخِذْ ثِباناً ؛ قالَ أَبُو عَمْرٍو : الثِّبانُ الْوِعاءُ الَّذِي يُحْمَلُ فِيهِ الشَّيْءُ ويُوضَعُ بَيْنَ يَدَيِ الإِنْسانِ ، فَإِنْ حَمَلْتَهُ بَيْنَ يَدَيْكَ فَهُوَ ثِبانٌ ، وقَدْ ثَبَنْتُ ثِباناً ؛ وإِنْ جَعَلْتَهُ فِي حِضْنِكَ فَهُوَ خُبْنَةٌ ؛ يَعْنِي بِالْحَدِيثِ الْمُضْطَرَّ الْجائِعَ يَمُرُّ بِحائِطٍ فَيَأْكُلُ مِنْ ثَمَرِ نَخْلِهِ ما يَرُدُّ جَوْعَتَه . وقالَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ وأَبُو زَيْدٍ : الثُّبانُ واحِدَتُها ثُبْنَةٌ ، وهِيَ الْحُجْرَةُ تُحْمَلُ فِيها الْفاكِهَةُ وغَيْرُها ؛ قالَ الْفَرَزْدَقُ :

ولا تَرَ الْجانِي ثِبانـــاً أَمَامَها
وَلَا انْتَقَلَتْ مِنْ رَهْنِهِ سَيْلُ مِذْنَبِ

قالَ أَبُو سَعِيدٍ : لَيْسَ الثِّبانُ بِالْوِعاءِ ، ولٰكِنْ ما جُعِلَ فِيهِ مِنَ التَّمْرِ فَاحْتُمِلَ فِي وِعاءٍ أَوْ غَيْرِهِ ، فَهُوَ ثِبانٌ ؛ وقَدْ يَحْمِلُ الرَّجُلُ فِي كُمِّهِ فَيَكُونُ ثِبانَهُ . ويُقالُ : قَدِمَ فُلانٌ بِثِبانٍ فِي ثَوْبِهِ . قالَ الأَزْهَرِيُّ : ولا أَدْرِي ما هُوَ الثِّبانُ ، قالَ : وثَبَنَهُ فِي ثَوْبِهِ ، قالَ : ولا تَكُونُ ثُبْنَةٌ إِلَّا ما حَمَلَ قُدَّامَهُ وكانَ قَلِيلًا ، فَإِذا كَثُرَ فَقَدْ خَرَجَ مِنْ حَدِّ الثِّبانِ ، والثِّبانُ طَرَفُ الرِّداءِ حِينَ تَثْنِيهِ .

والْمِثْبَنَةُ : كِيسٌ تَضَعُ فِيهِ الْمَرْأَةُ مِرْآتَها وأَدَاتَها ، يَمانِيَةٌ .

وثَبِنَةُ : مَوْضِعٌ .

• ثبا • الثُّبَةُ : الْعُصْبَةُ مِنَ الْفُرْسانِ ، والْجَمْعُ ثُباتٌ وثُبُونَ وثِبُونَ ، عَلَى حَدِّ ما يَطَّرِدُ فِي هٰذا النَّوْعِ ، وتَصْغِيرُها ثُبَيَّةٌ . والثُّبَةُ والأُثْبِيَّةُ : الْجَماعَةُ مِنَ النَّاسِ ، وأَصْلُها ثُبِيٌّ ، والْجَمْعُ أَثابِيُّ وأَثابِيَةٌ ، الْهاءُ فِيها بَدَلٌ مِنَ الْياءِ الأَخِيرَةِ ؛ قالَ حُمَيْدٌ الأَرْقَطُ :

كَأَنَّهُ يَوْمَ الرِّهانِ الْمُخْتَضَرْ
وقَدْ بَدَا أَوَّلُ شَخْصٍ يُنْتَظَرْ
دُونَ أَثابِيٍّ مِنَ الْخَيْلِ زُمَـرْ
ضَارٍ غَدَا يَنْفُضُ صِئْبانَ الْمَدَرْ(٢)

أَيْ بازٍ ضارٍ . قالَ ابْنُ بَرِّيٍّ : وشاهِدُ الثُّبَةِ الْجَماعَةِ قَوْلُ زُهَيْرٍ :

وقَـدْ أَغْدُو عَلَى ثُبَـــةٍ كِرَامٍ
نَشَاوَى وَاجِدِينَ لِمَـا نَشَاءُ

قالَ ابْنُ جِنِّي : الذَّاهِبُ مِنْ ثُبَةٍ وَاوٌ ، واسْتَدَلَّ عَلَى ذٰلِكَ بِأَنَّ أَكْثَرَ ما حُذِفَتْ لامُهُ إِنَّما هُوَ مِنَ الْواوِ ، نَحْوُ أَبٍ وأَخٍ وسَنَةٍ وعِضَةٍ ، فَهٰذا أَكْثَرُ مِمَّا حُذِفَتْ لامُهُ ياءً ؛ وقَدْ تَكُونُ ياءً عَلَى ما ذُكِرَ . قالَ ابْنُ بَرِّيٍّ : الاخْتِيارُ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ أَنَّ ثُبَةً مِنَ الْواوِ ، وأَصْلُها

(٢) قوله : « صئبان المدر » هكذا فى الأصل ، والذى فى الأساس : صئبان المطر .

ثُبَوَةٌ حَمْلًا عَلَى أَخَوَاتِهَا لِأَنَّ أَكْثَرَ هٰذِهِ الْأَسْمَاءِ الثُّنَائِيَّةِ أَنْ تَكُونَ لَامُهَا واواً نَحْوَ عِزَةٍ وعِضَةٍ ، ولِقَوْلِهِمْ ثَبَوْتُ لَهُ خَيْراً بَعْدَ خَيْرٍ أَوْ شَرًّا إِذَا وَجَّهْتَهُ إِلَيْهِ ، كَمَا تَقُولُ جاءتِ الْخَيْلُ ثُبَاتٍ أَيْ قِطْعَةً بَعْدَ قِطْعَةٍ .

وثَبَّيْتُ الْجَيْشَ إِذَا جَعَلْتَهُ ثُبَةً ثُبَةً ، ولَيْسَ فِي ثَبَّيْتُ دَلِيلٌ أَكْثَرُ مِنْ أَنَّ لَامَهُ حَرْفُ عِلَّةٍ قَالَ : وأَثَافِيٌّ لَيْسَ جَمْعَ ثُبَةٍ ، وإِنَّمَا هُوَ جَمْعُ أُثْبِيَّةٍ ، وأُثْبِيَّةٌ فِي مَعْنَى ثُبَةٍ (حَكَاهَا ابْنُ جِنِّيٍّ فِي الْمُصَنَّفِ) وثَبَّيْتُ الشَّيْءَ : جَمَعْتُهُ ثُبَةً ثُبَةً ، قَالَ :

هَلْ يَصْلُحُ السَّيْفُ بِغَيْرِ غِمْدِ ؟
فَثَبِّ ما سَلَّفْتَهُ مِنْ شُكْدِ

أَيْ فَأَضِفْ إِلَيْهِ غَيْرَهُ وَاجْمَعْهُ .

وثُبَةُ الْحَوْضِ : وَسَطُهُ ، يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ ثَبَّيْتُ أَيْ جَمَعْتُ ، وذٰلِكَ أَنَّ الْمَاءَ إِنَّمَا يَجْمَعُهُ مِنَ الْحَوْضِ فِي وَسَطِهِ ، وجَعَلَهَا أَبُو إِسْحٰقَ مِنْ ثابَ الْمَاءُ يَثُوبُ ، واسْتَدَلَّ عَلَى ذٰلِكَ بِقَوْلِهِمْ فِي تَصْغِيرِهَا ثُوَيْبَةٌ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَالثُّبَةُ وَسَطُ الْحَوْضِ الَّذِي يَثُوبُ إِلَيْهِ الْمَاءُ ، وَالْهَاءُ هٰهُنَا عِوَضٌ مِنَ الْوَاوِ الذَّاهِبَةِ مِنْ وَسَطِهِ لِأَنَّ أَصْلَهُ ثُوَبٌ ، كَمَا قَالُوا أَقَامَ إِقَامَةً وأَصْلُهُ إِقْوَاماً ، فَعَوَّضُوا الْهَاءَ مِنَ الْوَاوِ الذَّاهِبَةِ مِنْ عَيْنِ الْفِعْلِ ، وقَوْلُهُ :

كَمْ لِيَ مِنْ ذِي تُدَرَإٍ مِذَبِّ
أَشْوَسَ أَبَّاءٍ عَلَى الْمُثَبِّي

أَرَادَ الَّذِي يَعْدِلُهُ ويُكْثِرُ لَوْمَهُ ويَجْمَعُ لَهُ الْعَدْلَ مِنْ هُنَا وهُنَا .

وثَبَّيْتُ الرَّجُلَ : مَدَحْتُهُ وأَثْنَيْتُ عَلَيْهِ فِي حَيَاتِهِ إِذَا مَدَحْتَهُ دُفْعَةً بَعْدَ دُفْعَةٍ . وَالثَّبِيُّ : الْكَثِيرُ (١) الْمَدْحِ لِلنَّاسِ ، وهُوَ مِنْ ذٰلِكَ لِأَنَّهُ جَمْعٌ لِمَحَاسِنِهِ وحَشْدٌ لِمَنَاقِبِهِ .

وَالتَّثْبِيَةُ : الثَّنَاءُ عَلَى الرَّجُلِ فِي حَيَاتِهِ ، قَالَ لَبِيدٌ :

يُثَبِّي ثَنَاءٌ مِنْ كَرِيمٍ وقَوْلُـهُ :

أَلَا أَنْعِمْ عَلَى حُسْنِ التَّحِيَّةِ وَاشْرَبِ

وَالتَّثْبِيَةُ : الدَّوَامُ عَلَى الشَّيْءِ . وثَبَّيْتُ عَلَى الشَّيْءِ تَثْبِيَةً أَيْ دُمْتُ عَلَيْهِ . وَالتَّثْبِيَةُ : أَنْ تَفْعَلَ مِثْلَ فِعْلِ أَبِيكَ ولُزُومُ طَرِيقِهِ ؛ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قَوْلَ لَبِيدٍ :

أُثَبِّي فِي الْبِلَادِ بِذِكْرِ قَيْسٍ
وَوَدُّوا لَـوْ تَسُوخُ بِنَا الْبِلَادُ

قَالَ ابْنُ سِيدَهْ : ولَا أَدْرِي مَا وَجْهُ ذٰلِكَ ، قَالَ : وعِنْدِي أَنَّ أُثَبِّي هٰهُنَا أُثْنِي .

وثَبَّيْتُ الْمَالَ : حَفِظْتُهُ (عَنْ كُرَاعٍ) ؛ وقَوْلُ الزِّمَّانِيِّ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

تَرَكْتُ الْخَيْلَ مِـنْ آنَـا
رِ رُمْحِي فِي الثُّبَى الْعَـالِي
تَفَـادَى كَتَفَادِي الْوَحْـ
ـشِ مِـنْ أَغْضَفَ رِئْبَالِ

قَالَ : الثُّبَى الْعَالِي مِنْ مَجَالِسِ الْأَشْرَافِ ، وهٰذَا غَرِيبٌ نَادِرٌ لَمْ أَسْمَعْهُ إِلَّا فِي شِعْرِ الْهُذَلِيِّ .

قَالَ ابْنُ سِيدَهْ : وقَضَيْنَا عَلَى ما لَمْ تَظْهَرْ فِيهِ الْيَاءُ مِنْ هٰذَا الْبَابِ بِالْيَاءِ لِأَنَّهَا لَامٌ ، وجَعَلَ ابْنُ جِنِّيٍّ هٰذَا الْبَابَ كُلَّهُ مِنَ الْوَاوِ ، واحْتَجَّ بِأَنَّ ما ذَهَبَ لَامُهُ إِنَّمَا هُوَ مِنَ الْوَاوِ نَحْوَ أَبٍ وغَدٍ وأَخٍ وهَنٍ فِي الْوَاوِ ، وقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : التَّثْبِيَةُ إِصْلَاحُ الشَّيْءِ والزِّيَادَةُ عَلَيْهِ ؛ وقَالَ الْجَعْدِيُّ :

يُثَبُّونَ أَرْحَاماً وما يَجْفُلُونَهَا
وأَخْلَاقَ وُدٍّ ذَهَّبَتْهَا الْمَذَاهِبُ (٢)

قَالَ : يُثَبُّونَ يُعَظِّمُونَ يَجْعَلُونَهَا ثُبَةً . يُقَالُ : ثَبِّ مَعْرُوفَكَ أَيْ أَتِمَّهُ وزِدْ عَلَيْهِ . وقَالَ غَيْرُهُ : أَنَا أَعْرِفُهُ تَثْبِيَةً أَيْ أَعْرِفُهُ مَعْرِفَةً أُعْجِمُهَا ولَا أَسْتَبِقُنِيهَا .

* ثتت * الْأَزْهَرِيُّ : اسْتَعْمَلَ مِنْهُ أَبُو الْعَبَّاسِ الثَّتَّ : الشَّقَّ فِي الصَّخْرَةِ ؛ وجَمْعُهُ ثُتُوتٌ ، قَالَ : وَالثَّتُّ أَيْضاً الْعِذْيَوْطُ ، وهُوَ الثَّمُوتُ ، وَالذَّوْذَحُ ، وَالْوَحْوَاحُ ، وَالنَّعْجَةُ (٣) ، والزُّمَّلِقُ . وقَالَ أَبُو عَمْرٍو : فِي الصَّخْرَةِ ثَتٌّ ، وفَتٌّ ، وشَرْمٌ ، وشَرْنٌ ، وخَقٌّ ، ولَقٌّ ، وشِيقٌ ، وشِرْيان .

* ثتل * الثَّيْتَل : الْوَعِلُ عامَّةً ، وقِيلَ : هُوَ الْمُسِنُّ مِنْهَا ، وقِيلَ : هُوَ ذَكَرُ الْأَرْوَى ، وأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّيٍّ لِسُرَاقَةَ الْبَارِقِيِّ :

عَمْـداً جَعَلْتَ ابْنَ الزُّبَيْرِ لِذَنْبِهِ
يَعْـدُو وَرَاءَهُمُ كَعَـدْوِ الثَّيْتَلِ

وفِي حَدِيثِ النَّخَعِيِّ : فِي الثَّيْتَلِ بَقَرَةٌ ، هُوَ الذَّكَرُ الْمُسِنُّ مِنَ الْوُعُولِ ، وهُوَ التَّيْسُ الْجَبَلِيُّ ، يَعْنِي إِذَا صَادَهُ الْمُحْرِمُ وجَبَ عَلَيْهِ بَقَرَةٌ فِدَاءً . ابْنُ شُمَيْلٍ : الثَّيَاتِلُ تَكُونُ صِغَارَ الْقُرُونِ ، وَالثَّيْتَلُ أَيْضاً جِنْسٌ مِنْ بَقَرِ الْوَحْشِ يَنْزِلُ الْجِبَالَ . قَالَ أَبُو خَيْرَةَ : الثَّيْتَلُ مِنَ الْوُعُولِ لَا يَبْرَحُ الْجَبَلَ ولِقَرْنَيْهِ شُعَبٌ ؛ قَالَ : وَالْوُعُولُ عَلَى حِدَةٍ ، الْوُعُولُ كُدْرُ الْأَلْوَانِ فِي أَسَافِلِهَا بَيَاضٌ ، وَالثَّيَاتِلُ مِثْلُهَا فِي أَلْوَانِهَا وإِنَّمَا فَرَّقَ بَيْنَهُمَا الْقُرُونُ ، الْوَعِلُ قَرْنَاهُ طَوِيلَانِ عَدَا قَرَاهُ (٤) حَتَّى يُجَاوِزَ صَلَوَيْهِ يَلْتَقِيَانِ مِنْ حَوْلِ ذَنَبِهِ مِنْ أَعْلَاهُ ؛ وأَنْشَدَ شَمِرٌ لِأُمَيَّةَ ابْنِ أَبِي الصَّلْتِ :

وَالتَّمَاسِيحُ وَالثَّيَاتِلُ وَالْإِبْـ
ـلُ شَتَّى وَالرِّيمُ وَالْيَعْفُـورُ

ابْنُ السِّكِّيتِ : أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِخِدَاشٍ :

فَإِنِّي امْـرُؤٌ مِـنْ بَنِي عامِـرٍ
وإِنَّكَ دَارِيَّـةٌ ثَيْتَـلُ

ابْنُ سِيدَه : وثَيْتَلٌ اسْمُ جَبَلٍ ، وفِي الصِّحَاحِ : الثَّيْتَلُ اسْمُ جَبَلٍ . أَبُو عَمْرٍو : الثَّيْتَلُ الضَّخْمُ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي تَظُنُّ أَنَّ فِيهِ

(١) قوله : « والثبي الكثير إلخ » كذا بالأصل ، وذكره شارح القاموس فيما استدركه ، فقال : والثبي كغنيّ الكثير إلخ ، ولكن لم نجد ما يؤيده فى المواد التى بأيدينا .

(٢) قوله : « ذهبتها المذاهب » كذا فى الأصل ، والذى فى التكملة : ذهبته النواهب .

(٣) قوله : « والنعجة ، وفيما بعد وشريان » كذا بالأصل والتهذيب .

(٤) قوله : « عدا قراه . . » هكذا فى الأصل ، ولا نأمن أن تكون العبارة محرّفة ، وإن كان الأمر فى تخريجها سهلاً ، كما هى . (ولعلها على قراه ، أى على ظهره) .

خَيْراً ولَيْسَ فِيهِ خَيْر ، ورَواهُ الأَصْمَعِيُّ تَثْتَل . ابْنُ سِيدَه : والثَّيْتَل ضَرْبٌ مِنَ الطِّيبِ زَعَمُوا ؛ واللهُ أَعْلَمُ .

• **ثتم** • يُقالُ : ثَتَمَتْ(١) خَرْزَها أَفْسَدَتْه .

• **ثتن** • التَّهْذِيبُ : ثَتِنَ ثَتَناً إِذا أَنْتَنَ ، مِثْلُ ثَنِتَ ؛ قالَ الشاعِرُ :

وثَتِنٌ لَقَاتُهُ تِبْيَابَهْ

تِبْيَابَهْ أَيْ يَأْبَى كلَّ شَيْءٍ . ويُقالُ : ثَتِنَتْ لِثَتُهُ ؛ قالَ الرَّاجِزُ :

لَمَّا رَأَتْ أَنْيابَه مُثَلَّمَهْ

ولِثَةً قَدْ ثَتِنَتْ مُتْخَمَّهْ

• **ثتى** • الثَّتَى وَالحَتَا : سَوِيقُ المُقْلِ ، عَنِ اللِّحْيانِيِّ . وَالثَّتَى : حُطَامُ التِّبْنِ . وَالثَّتَى : دُقاقُ التِّبْنِ أَوْ حُساقَةُ التَّمْرِ . وكلُّ شَيْءٍ حَشَوْتَ بِهِ غِرارَةً مِمَّا دَقَّ فَهُوَ الثَّتَى ؛ وأَنْشَدَ :

كأَنَّهُ غِرارَةٌ مَلْأَى ثَتَى

ويُرْوَى : مَلْأَى حَتَا . وقالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الثَّتاةُ وَالثَّتَى قِشْرُ التَّمْرِ ورَدِيئُه .

• **ثجج** • الثَّجُّ : الصَّبُّ الكَثِيرُ ، وخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ صَبَّ الماءِ الكَثِيرِ ؛ ثَجَّهُ ثَجّاً فَثَجَّ وانْثَجَّ ، وثَجْثَجَهُ فَتَثَجْثَجَ . وفِي الحَدِيثِ : تَمامُ الحَجِّ العَجُّ وَالثَّجُّ . العَجُّ : العَجِيجُ فِي الدُّعاءِ . وَالثَّجُّ : سَفْكُ دِماءِ البُدْنِ وغَيْرِها . وسُئِلَ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، عَنِ الحَجِّ ، فَقالَ : أَفْضَلُ الحَجِّ العَجُّ وَالثَّجُّ . الثَّجُّ : سَيَلانُ دِماءِ الهَدْيِ وَالأَضاحِي . وفِي حَدِيثِ أُمِّ مَعْبَدٍ : فَحَلَبَ فِيهِ ثَجّاً أَيْ لَبَناً سائِلاً كَثِيراً . وَالثَّجُّ : السَّيَلانُ . ومَطَرٌ مِثَجٌّ ونَجَّاجٌ ونَجِيجٌ ؛ قالَ أَبُو ذُؤَيْبٍ :

سَقَى أُمَّ عَمْرٍو كلَّ آخِرِ لَيْلَةٍ

حَنَاتِمُ سُحْمٌ ماؤُهُنَّ نَجِيجُ

مَعْنَى كلِّ آخِرِ لَيْلَةٍ : أَبَداً .

ونَجِيجُ الماءِ : صَوْتُ انْصِبابِهِ . وفِي حَدِيثِ رُقَيْقَةَ : اكْتَظَّ الوادِي بِنَجِيجِهِ ، أَيِ امْتَلأَ بِسَيْلِهِ .

وَماءٌ نَجُوجٌ ونَجَّاجٌ : مَصْبُوبٌ . وفِي التَّنْزِيلِ : « وَأَنْزَلْنا مِنَ المُعْصِراتِ ماءً ثَجّاجاً » . المُحْكَمُ : قالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : هٰذا مِمَّا جاءَ فِي لَفْظِ فاعِلٍ ، وَالمَوْضِعُ مَفْعُولٌ ، لِأَنَّ السَّحابَ يُثِجُّ الماءَ ، فَهُوَ مَثْجُوجٌ . وقالَ بَعْضُ أَهْلِ اللُّغَةِ : ثَجَجْتُ الماءَ أَثُجُّهُ ثَجّاً إِذا أَسالَهُ . وثَجَّ الماءُ نَفْسُهُ يَثُجُّ ثُجُوجاً إِذا انْصَبَّ ، فَإِذا كانَ كَذلِكَ فَأَنْ يَكُونَ ثَجّاجٌ فِي مَعْنَى ثاجٍّ أَحْسَنُ مِنْ أَنْ يُتَكَلَّفَ وَضْعُ الفاعِلِ مَوْضِعَ المَفْعُولِ ، وَإِنْ كانَ ذلِكَ كَثِيراً . ويَجُوزُ أَثْجَجْتُهُ بِمَعْنَى ثَجَجْتُهُ . ودَمٌ ثَجّاجٌ : مُنْصَبٌّ مُصَبَّبٌ ؛ قالَ :

حَتَّى رَأَيْتُ العَلَقَ الثَّجّاجا

قَدْ أَخْضَلَ النُّحُورَ وَالأَوْداجا

وفِي حَدِيثِ المُسْتَحاضَةِ فَقالَتْ : إِنِّي أَثُجُّهُ ثَجّاً ؛ قالَ : هُوَ مِنَ الماءِ الثَّجّاجِ السَّائِلِ . ومَطَرٌ ثَجّاجٌ : شَدِيدُ الانْصِبابِ جِدّاً .

وأَتانا الوادِي بِثَجِيجِهِ أَيْ بِسَيْلِهِ . وقَوْلُ الحَسَنِ فِي ابْنِ عَبَّاسٍ : إِنَّهُ كانَ مِثَجّاً ، أَيْ كانَ يَصُبُّ الكَلامَ صَبّاً ؛ شَبَّهَ فَصاحَتَهُ وغَزارَةَ مَنْطِقِهِ بِالماءِ الثَّجُوجِ .

وَالمِثَجُّ ، بِالكَسْرِ ، مِنْ أَبْنِيَةِ المُبالَغَةِ . وعَيْنٌ نَجُوجٌ : غَزِيرَةُ الماءِ ؛ قالَ :

فَصَبَّحَتْ وَالشَّمْسُ لَمْ تُقَضِّبِ

عَيْناً بِغَضْيانَ نَجُوجِ العُنْبُبِ

وَالمُنَجَّجُ مِنَ اللَّبَنِ : الَّذِي قَدْ بَرَقَ(٢) فِي السِّقاءِ مِنْ حَرٍّ أَوْ بَرْدٍ فَلا يَجْتَمِعُ زُبْدُهُ . ورَجُلٌ مِثَجٌّ إِذا كانَ خَطِيباً مِفْوَهاً .

ابْنُ سِيدَهْ : أَبُو حَنِيفَةَ : الثَّجَّةُ الأَرْضُ الَّتِي لا سِدْرَ بِها ، يَأْتِيها النَّاسُ فَيَحْفِرُونَ فِيها حِياضاً ، ومِنْ قِبَلِ الحِياضِ سُمِّيَتْ ثَجَّةً . قالَ : ولَا تُدْعَى قَبْلَ ذلِكَ ثَجَّةً ، وجَمْعُها ثَجّاتٌ ؛ ولَمْ يَحْكِ فِيها جَمْعاً مُكَسَّراً .

التَّهْذِيبُ : ابْنُ شُمَيْلٍ : الثَّجَّةُ الرَّوْضَةُ إِذا كانَ فِيها حِياضٌ ومِساكاتٌ لِلْماءِ يُصَوَّبُ فِي الأَرْضِ ، ما تُدْعَى ثَجَّةً ما لَمْ يَكُنْ فِيها حِياضٌ . وقالَ الأَزْهَرِيُّ عُقَيْبَ تَرْجَمَةِ ثوج : أَبُو عُبَيْدٍ : الثَّجَّةُ الأُقْحُوَانَةُ ، وهِيَ حُفْرَةٌ يَحْتَفِرُها ماءُ المَطَرِ ؛ وأَنْشَدَ :

فَوَرَدَتْ صادِيَةً حِرارَا

ثَجّاتِ ماءٍ حُفِرَتْ أُوارَا

أَوْقاتَ أَفْنٍ تَعْتَلِي الغِمارَا

وقالَ شَمِرٌ : الثَّجَّةُ ، بِفَتْحِ الثَّاءِ وتَشْدِيدِ الجِيمِ ، الرَّوْضَةُ الَّتِي حُفِرَتِ الحِياضُ ، وجَمْعُها ثَجّاتٌ ، سُمِّيَتْ بِذلِكَ لِثَجِّها الماءَ فِيها .

• **ثجر** • اللَّيْثُ : الثَّجِيرُ ما عُصِرَ مِنَ العِنَبِ فَجَرَتْ سُلافَتُهُ وَبَقِيَتْ عُصارَتُهُ ، فَهُوَ الثَّجِيرُ(٣) . ويُقالُ : الثَّجِيرُ ثُفْلُ البُسْرِ يُخْلَطُ بِالتَّمْرِ فَيُنْتَبَذُ . وفِي حَدِيثِ الأَشَجِّ : لا تَثْجُرُوا ولا تَبْسُرُوا ، أَيْ لا تَخْلِطُوا نَجِيرَ التَّمْرِ مَعَ غَيْرِهِ فِي النَّبِيذِ ، فَنَهاهُمْ عَنِ انْتِباذِهِ . وَالثَّجِيرُ : ثُفْلُ كلِّ شَيْءٍ يُعْصَرُ ، وَالعامَّةُ تَقُولُهُ بِالتّاءِ .

ابْنُ الأَعْرابِيِّ : الثَّجْرَةُ وَهْدَةٌ مِنَ الأَرْضِ مُنْخَفِضَةٌ . وقالَ غَيْرُهُ : ثُجْرَةُ الوادِي أَوَّلُ ما تَنْفَرِجُ عَنْهُ المَضايِقُ قَبْلَ أَنْ يَنْبَسِطَ فِي السَّعَةِ ، ويُشَبَّهُ ذلِكَ المَوْضِعُ مِنَ الإِنْسانِ بِثُجْرَةِ النَّحْرِ ، وثُجْرَةُ النَّحْرِ : وَسَطُهُ . الأَصْمَعِيُّ : الثُّجْرُ الأَوْساطُ ، واحِدَتُها ثُجْرَةٌ ؛ وَالثُّجْرَةُ ، بِالضَّمِّ : وَسَطُ الوادِي ومُتَّسَعُهُ . وفِي الحَدِيثِ : أَنَّهُ أَخَذَ بِثُجْرَةِ صَبِيٍّ بِهِ جُنُونٌ ، وقالَ : اخْرُجْ أَنا مُحَمَّدٌ ؛ ثُجْرَةُ النَّحْرِ : وَسَطُهُ ، وهُوَ ما حَوْلَ الوَهْدَةِ فِي اللَّبَّةِ مِنْ أَدْنَى الحَلْقِ . اللَّيْثُ : ثُجْرَةُ الحَشا مُجْتَمَعُ أَعْلَى السَّحْرِ بِقَصَبِ الرِّئَةِ . وَوَرَقٌ ثَجْرٌ ، بِالفَتْحِ ، أَيْ عَرِيضٌ .

---

(١) قوله : « ثتمت خرزها » هكذا فى الأصل ، بسكون الراء ، وفى القاموس بفتحها .

(٢) قوله : « الذى قد برق إلخ » الذى فى القاموس برق السقاء كنصر وفرح : أصابه حرّ أو برد فذاب زبده وتقطع فلم يجتمع .

(٣) قوله : « فهو الثجير » كذا بالأصل ، ولا حاجة له كما لا يخفى .

وَالثُّجَرُ : سِهامٌ غِلاظُ الأُصُولِ عِراضٌ ؛ قالَ الشَّاعِرُ :

تَجاوَبَ مِنْها الْخَيْزُرَانُ الْمُثَجَّرُ

أَي الْمُعَرَّضُ خُوطاً ؛ وأَمَّا قَوْلُ تَمِيمِ بْنِ مُقْبِلٍ :

وَالْعَيْرَ يَنْفُخُ فِي الْمِكْنانِ قَدْ كَبَتَتْ

مِنْهُ جَحافِلُهُ ، وَالْعِضْرِسِ الثَّجِرِ

فَمَعْناهُ الْمُجْتَمِعُ ، ويُرْوَى الثُّجَر ، وهُوَ جَمْعُ الثُّجْرَةِ ، وهُوَما يَجْتَمِعُ فِي نَباتِه . أَبو عَمْرٍو : ثُجْرَةٌ مِنْ نَجْمٍ أَيْ قِطْعَةٌ . الأَصْمَعِيُّ : الثُّجَرُ جَماعاتٌ مُتَفَرِّقَةٌ ، وَالثَّجْرُ : الْعَرِيضُ .

ابْنُ الأَعْرابِيِّ : انْثَجَرَ الْجُرْحُ وَانْفَجَرَ إِذا سالَ ما فِيهِ . الْجَوْهَرِيُّ : انْثَجَرَ الدَّمُ لُغَةٌ فِي انْفَجَرَ .

* **ثجل** * الثَّجَلُ : عِظَمُ الْبَطْنِ وَاسْتِرْخاؤُهُ ، وقِيلَ : هُوَ خُرُوجُ الْخاصِرَتَيْنِ ، ثَجِلَ ثَجَلًا وهُوَ أَثْجَلُ . وَالْمُثَجَّلُ : كَالأَثْجَلِ ؛ قالَ :

لا هِجْرَعاً رَخْواً ولا مُثَجَّلا

وفِي حَدِيثِ أُمِّ عَبْدٍ فِي صِفَةِ سَيِّدِنا رَسُولِ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ : لَمْ تُزْرِ بِهِ ثُجْلَةٌ أَيْ ضِخَمُ بَطْنٍ ، ويُرْوَى بِالنُّونِ وَالْحاءِ ، أَيْ نُحُولٌ ودِقَّةٌ .

الْجَوْهَرِيُّ : الثُّجْلَةُ ، بِالضَّمِّ ، عِظَمُ الْبَطْنِ وسَعَتُهُ . رَجُلٌ أَثْجَلُ بَيِّنُ الثَّجَلِ وامْرَأَةٌ ثَجْلاءُ وجُثَّةٌ ثَجْلاءُ عَظِيمَةٌ ؛ قالَ :

باتُوا يُعَشُّونَ الْقُطَيْعاءَ ضَيْفَهُمْ

وعِنْدَهُمُ الْبَرْنِيُّ فِي جُلَلٍ ثُجْلِ

ومُزادَةٌ ثَجْلاءُ : عَظِيمَةٌ واسِعَةٌ ؛ قالَ أَبو النَّجْمِ :

تَمْشِي مِنَ الرِّدَّةِ مَشْيَ الْحُفَّلِ

مَشْيَ الرَّوايا بِالْمَزادِ الأَثْجَلِ

وقَدْ رُوِيَ بِالنُّونِ ، يُرادُ بِهِ الْواسِعُ . وَالأَثْجَلُ : الْقِطْعَةُ الضَّخْمَةُ مِنَ اللَّيْلِ ؛ قالَ الْعَجَّاجُ :

وأَقْطَعُ الأَثْجَلَ بَعْدَ الأَثْجَلِ

وشَيْءٌ مُثَجَّلٌ أَيْ ضَخْمٌ . وقَوْلُهُمْ : طَعَنَ فُلانٌ فُلاناً الأَثْجَلَيْنِ[1] أَيْ رَماهُ بِداهِيَةٍ مِن الْكَلامِ .

(١) قوله : « الأثجلين » قال الميداني : يُروَى بالتثنية ، والصواب الجمع كالأفورين للدواهي ، والعرب تجمع أسماء الدواهي على هذا الوجه للتأكيد والتهويل والتعظيم .

* **ثجم** * النَّجْمُ : سُرْعَةُ الصَّرْفِ عَنِ الشَّيْءِ . وَالإِنْجامُ : سُرْعَةُ الْمَطَرِ . وأَنْجَمَتِ السَّماءُ : دامَ مَطَرُها ؛ وفِي الصِّحاحِ : أَنْجَمَتِ السَّماءُ أَيّاماً ثُمَّ أَنْجَمَتْ ؛ وقِيلَ : كُلُّ شَيْءٍ دامَ فَقَدْ أَنْجَمَ . الأَصْمَعِيُّ : أَنْجَمَ الْمَطَرُ وأَغْضَنَ إِذا دامَ أَيّاماً لا يُقْلِعُ وكَثُرَ .

* **ثجن** * الثَّجْنُ وَالثَّجَنُ : طَرِيقٌ فِي غِلَظٍ مِنَ الأَرْضِ ، يَمانِيَةٌ ، ولَيْسَتْ بِنَبَتٍ .

* **ثحنح** * الثَّحْنَحَةُ : صَوْتٌ فِيهِ بُحَّةٌ عِنْدَ اللَّهاةِ ؛ وأَنْشَدَ :

أَبَحُّ مُثَحْنِحٌ صَحِلُ النَّحِيحِ

أَبو عَمْرٍو : قَرَبٌ ثَحْناحٌ : شَدِيدٌ ، مِثْلُ حَثْحاثٍ .

**ثحح** * ثَحَجَهُ بِرِجْلِهِ ثَحْجاً : ضَرَبَهُ ، مَهْرِيَّةٌ مَرْغُوبٌ عَنْها . الأَزْهَرِيُّ : سَحَجَهُ وثَحَجَهُ إِذا جَرَّهُ جَرًّا شَدِيداً .

* **ثخخ** * ثَخَّ الطِّينُ وَالْعَجِينُ إِذا كَثُرَ ماؤُهُما كَثَخَّ وأَثَخَّهُ كَأَتْخَهُ ، وهِيَ أَقَلُّ اللُّغَتَيْنِ ، وقَدْ ذُكِرَ ذلِكَ فِي التَّاءِ أَيْضاً .

* **ثخن** * ثَخُنَ الشَّيْءُ ثُخُونَةً وثَخانَةً وثِخَناً ، فَهُوَ ثَخِينٌ : كَثُفَ وغَلُظَ وصَلُبَ . وحَكَى اللِّحْيانِيُّ عَنِ الأَحْمَرِ : ثَخُنَ وثَخَنَ . وثَوْبٌ ثَخِينٌ : جَيِّدُ النَّسْجِ وَالسَّدَى كَثِيرُ اللُّحْمَةِ . ورَجُلٌ ثَخِينٌ : حَلِيمٌ رَزِينٌ ثَقِيلٌ فِي مَجْلِسِهِ . ورَجُلٌ ثَخِينُ السِّلاحِ أَيْ شاكٍ . وَالثَّخَنَةُ وَالثَّخَنُ : الثِّقْلَةُ ؛ قالَ الْعَجَّاجُ :

حَتَّى يَعِجَّ ثَخَناً مَنْ عَجْعَجا

وقَدْ أَثْخَنَهُ وأَثْقَلَهُ . وفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « حَتَّى إِذا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثاقَ » ، قالَ أَبو الْعَبَّاسِ : مَعْناهُ غَلَبْتُمُوهُمْ وكَثُرَ فِيهِمُ الْجِراحُ فَأَعْطَوْا بِأَيْدِيهِم .

ابْنُ الأَعْرابِيِّ : أَثْخَنَ إِذا غَلَبَ وقَهَرَ . أَبو زَيْدٍ : يُقالُ أَثْخَنْتُ فُلاناً مَعْرِفَةً ورَصَّنْتُهُ مَعْرِفَةً ، نَحْوُ الإِثْخانِ ، وَاسْتَثْخَنَ الرَّجُلُ : ثَقُلَ مِنْ نَوْمٍ أَوْ إِعْياءٍ . وأَثْخَنَ فِي الْعَدُوِّ : بالَغَ . وأَثْخَنَتْهُ الْجِراحَةُ : أَوْهَنَتْهُ . ويُقالُ : أَثْخَنَ فُلانٌ فِي الأَرْضِ قَتْلًا إِذا أَكْثَرَهُ . وقالَ أَبو إِسْحٰقَ فِي قَوْلِهِ تَعالَى : « حَتَّى يُثْخِنَ فِي الأَرْضِ » ، مَعْناهُ حَتَّى يُبالِغَ فِي قَتْلِ أَعْدائِهِ ، ويَجُوزُ أَنْ يكون حَتَّى يَتَمَكَّنَ فِي الأَرْضِ . وَالإِثْخانُ فِي كُلِّ شَيْءٍ : قُوَّتُهُ وشِدَّتُه . وفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، فِي قَوْلِهِ تَعالَى : « حَتَّى يُثْخِنَ فِي الأَرْضِ » ثُمَّ أَحَلَّ لَهُمُ الْغَنائِمَ ؛ قالَ : الإِثْخانُ فِي الشَّيْءِ الْمُبالَغَةُ فِيهِ وَالإِكْثارُ مِنْه . يُقالُ : قَدْ أَثْخَنَهُ الْمَرَضُ إِذا اشْتَدَّ قُوَّتُهُ عَلَيْهِ وَوَهَنَه ، وَالْمُرادُ بِهِ هٰهُنا الْمُبالَغَةُ فِي قَتْلِ الْكُفَّارِ ، وأَثْخَنَهُ الْهَمُّ .

ويُقالُ : اسْتُثْخِنَ مِنَ الْمَرَضِ وَالإِعْياءِ إِذا غَلَبَهُ الإِعْياءُ وَالْمَرَضُ ، وَكَذٰلِكَ اسْتُثْخِنَ فِي النَّوْمِ . وفِي حَدِيثِ أَبِي جَهْلٍ : وكانَ قَدْ أُثْخِنَ ، أَيْ أُثْقِلَ بِالْجِراحِ . وفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ : أَوْطَأَكُمْ إِثْخانُ الْجِراحَةِ . وفِي حَدِيثِ عائِشَةَ وزَيْنَبَ : لَمْ أَنْشَبْها حَتَّى أَثْخَنْتُ عَلَيْها ، أَيْ بالَغْتُ فِي جَوابِها وأَفْحَمْتُها ؛ وقَوْلُ الأَعْشَى :

عَلَيْهِ سِلاحُ امْرِئٍ حازِمٍ

تَمَهَّلَ فِي الْحَرْبِ حَتَّى أَثَخَنْ

أَصْلُهُ اثْتَخَنَ فَأَدْغَمَ ؛ قالَ ابْنُ بَرِّيٍّ : اثَّخَنَ فِي الْبَيْتِ افْتَعَلَ مِنَ الثَّخانَةِ ، أَيْ بالَغَ فِي أَخْذِ الْعُدَّةِ ، ولَيْسَ هُوَ مِنَ الإِثْخانِ فِي الْقَتْلِ .

* **ثدأ** * الثُّداءُ : نَبْتٌ لَهُ وَرَقٌ كَأَنَّهُ وَرَقُ الْكُرَّاثِ وقُضْبانٌ طِوالٌ تَدُقُّها النَّاسُ وهِيَ رَطْبَةٌ ، فَيَتَّخِذُونَ مِنْها أَرْشِيَةً يَسْقُونَ بِها ؛ هٰذا قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ . وقالَ مَرَّةً : هِيَ شَجَرَةٌ طَيِّبَةٌ يُحِبُّها الْمالُ ويَأْكُلُها ، وأُصُولُها بِيضٌ حُلْوَةٌ ، ولَها نَوْرٌ مِثْلُ نَوْرِ الْخِطْمِيِّ الأَبْيَضِ ، فِي أَصْلِها شَيْءٌ مِنْ حُمْرَةٍ يَسِيرَةٍ ؛ قالَ : ويَنْبُتُ فِي أُصُولِهِ الطَّراثِيثُ وَالضَّغابِيسُ ، وتَكُونُ الثُّداءَةُ مِثْلَ قِمْدَةِ الصَّبِيِّ .

وَالثُّدْوَةُ لِلرَّجُلِ : بِمَنْزِلَةِ الثَّدْيِ لِلْمَرْأَةِ ؛ وقالَ الأَصْمَعِيُّ : هِيَ مَغْرِزُ الثَّدْيِ ؛ وقالَ

ابْنُ السِّكِّيتِ : هِيَ اللَّحْمُ الَّذِي حَوْلَ الثَّدْيِ إِذا ضَمَمْتَ أَوَّلَها هَمَزْتَ ، فَتَكُونُ فُعْلَةً ، فَإِذا فَتَحْتَهُ لَمْ تَهْمِزْ ، فَتَكُونُ فَعْلَةً مِثْلُ تَرْقُوَةٍ وعَرْقُوَةٍ .

* ثدق * ثَدَقَ الْمَطَرُ : خَرَجَ مِنَ السَّحَابِ خُرُوجاً سَرِيعاً وجَدَّ نَحْوَ الْوَدْقِ . وسَحابٌ ثادِقٌ ووَادٍ ثادِقٌ أَيْ سائِلٌ . ابْنُ الأَعْرابِيِّ : الثَّدْقُ وَالثَّادِقُ النَّدَى الظَّاهِرُ . يُقَالُ : تَباعَدَ مِنَ الثَّادِقِ . قالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : سَأَلْتُ الرِّياشِيَّ وأَبا حاتِمٍ عَنِ اشْتِقاقِ ثادِقٍ فَقالاَ : لا نَعْرِفُهُ ، فَسَأَلْتُ أَبا عُثْمانَ الإِشْنانْدانِيَّ فَقالَ : ثَدَقَ الْمَطَرُ مِنَ السَّحَابِ إِذا خَرَجَ خُرُوجاً سَرِيعاً .

وثادِقٌ : اسْمُ فَرَسِ حاجِبِ بْنِ حَبِيبٍ الأَسَدِيِّ ، وقَوْلُ حاجِبٍ :

وباتَتْ تَلُومُ عَلَى ثادِقٍ
لِيُشْرَى فَقَدْ جَدَّ عِصْيانُها
أَلا إِنَّ نَجْواكِ فِي ثادِقٍ
سَواءٌ عَلَيَّ وإِعْلانُها
وقُلْتُ : أَلَمْ تَعْلَمِي أَنَّهُ
كَرِيمُ الْمَكَسَّبَةِ مِبْدانُها ؟

فَهُوَ اسْمُ فَرَسٍ . وقَوْلُهُ عِصْيانُها أَيْ عِصْيانِي لَها ، وصَوابُ إِنْشادِهِ :

باتَتْ تَلُومُ عَلَى ثادِقٍ

بِغَيْرِ واوٍ ؛ قالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ : ثادِقٌ فَرَسُ كانَ لِمُنْقِذِ ابْنِ طَرِيفِ بْنِ عَمْرِو بْنِ قُعَيْنِ بْنِ الحارِثِ ابْنِ ثَعْلَبَةَ ، وأَنْشَدَ لَهُ هذا الشِّعْرَ ، قالَ : وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لِحاجِبٍ ، وهُوَ أَيْضاً مَوْضِعٌ ؛ قالَ زُهَيْرٌ

فَوادِي الْبَدِيِّ فَالطَّوِيُّ فَثادِقٍ
فَوادِي الْقَنانِ جِزْعُهُ فَأَثاكِلُهْ

وقَدْ ذَكَرَهُ لَبِيدٌ فَقالَ :

فَأَجْمادَ ذِي رَقْدٍ فَأَكْنافَ ثادِقٍ
فَصارَةَ تُوفِي فَوْقَها فَالأَعابِلا

* ثدم * رَجُلٌ ثَدْمٌ : عَيٌّ الْحُجَّةِ وَالْكَلامِ مَعَ ثِقَلٍ ورَخاوَةٍ وقِلَّةِ فَهْمٍ ، وهُوَ أَيْضاً الْغَلِيظُ الشِّرِّيرُ الأَحْمَقُ الْجافِي ، وَالْجَمْعُ ثِدامٌ ، والأُنْثَى ثَدْمَةٌ ، وهِيَ الضَّخْمَةُ الرِّخْوَةُ ( عَنِ اللِّحْيانِيِّ ) .

وَالثِّدامُ : الْمِصْفاةُ . وإِبْرِيقٌ مُثَدَّمٌ : وُضِعَ عَلَيْهِ الثِّدامُ ؛ وحَكَى يَعْقُوبُ أَنَّ التَّاءَ فِي كُلِّ ذلِكَ بَدَلٌ مِنَ الْفاءِ . ورَجُلٌ مُثْدَمٌ ثَدْمٌ بِمَعْنًى واحِدٍ .

* ثدن * ثَدِنَ اللَّحْمُ ، بِالْكَسْرِ : تَغَيَّرَتْ رائِحَتُهُ . وَالثَّدِنُ : الرَّجُلُ الْكَثِيرُ اللَّحْمِ ، وكَذلِكَ الْمُثَدَّنُ ، بِالتَّشْدِيدِ ؛ قالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يُفَضِّلُ مُحَمَّدَ بْنَ مَرْوانَ عَلَى عَبْدِ الْعَزِيزِ :

لا تَجْعَلَنَّ مُثَدَّناً ذا سُرَّةٍ
ضَخْماً سُرادِقُهُ وَطِيءَ الْمَرْكَبِ
كَأَغَرَّ يَتَّخِذُ السُّيُوفَ سُرادِقاً
يَمْشِي بِرائِشِهِ كَمَشْيِ الأَنْكَبِ

وثَدِنَ الرَّجُلُ ثَدَناً : كَثُرَ لَحْمُهُ وثَقُلَ . ورَجُلٌ مُثَدَّنٌ : كَثِيرُ اللَّحْمِ مُسْتَرْخٍ ؛ قالَ :

فازَتْ حَلِيلَةُ نَوْدَلٍ بِهَنْقَعٍ
رِخْوِ الْعِظامِ مُثَدَّنٍ عَبْلِ الشَّوَى

وقَدْ ثُدِّنَ تَثْدِيناً . وَامْرَأَةٌ مُثَدَّنَةٌ : لَحِيمَةٌ فِي سَماجَةٍ ، وقِيلَ : مُسَمَّنَةٌ ؛ وبِهِ فَسَّرَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ قَوْلَ الشَّاعِرِ :

لا أُحِبُّ الْمُثَدَّناتِ اللَّواتِي
فِي الْمَصانِعِ لا يَبِنَ اطِّلاعا

قالَ ابْنُ سِيدَهْ : وقالَ كُراعٌ إِنَّ التَّاءَ فِي مُثَدَّنٍ بَدَلٌ مِنَ الْفاءِ فِي مُفَدَّنٍ ، مُشْتَقٌّ مِنَ الْفَدَنِ ، وهُوَ الْقَصْرُ ، قالَ : وهٰذا ضَعِيفٌ لأَنَّا لَمْ نَسْمَعْ مُفَدَّناً ، وقالَ : قالَ ابْنُ جِنِّيٍّ هُوَ مِنَ الثَّنْدُوَةِ ، مَقْلُوبٌ مِنْهُ . قالَ : وهٰذا لَيْسَ بِشَيْءٍ . وَامْرَأَةٌ ثَدِنَةٌ : ناقِصَةُ الْخَلْقِ ؛ عَنْهُ .

وفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ ذَكَرَ الْخَوارِجَ فَقالَ : فِيهِمْ رَجُلٌ مُثَدَّنُ الْيَدِ ، أَيْ تُشْبِهُ يَدُهُ ثَدْيَ الْمَرْأَةِ ، كَأَنَّهُ كانَ فِي الأَصْلِ مُثَنَّدَ الْيَدِ فَقُلِبَ ، وفِي التَّهْذِيبِ وَالنِّهايَةِ : مَثْدُونُ الْيَدِ أَيْ صَغِيرُ الْيَدِ مُجْتَمِعُها ؛ وقالَ أَبُو عُبَيْدٍ : إِنْ كانَ كَما قِيلَ إِنَّهُ مِنَ الثَّنْدُوَةِ تَشْبِيهاً لَهُ بِهِ فِي الْقِصَرِ وَالاجْتِماعِ ، فَالْقِياسُ أَنْ يُقالَ مُثَنَّدٌ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَقْلُوباً ؛ وفِي رِوايَةٍ : مُثْدَنُ الْيَدِ ؛ قالَ ابْنُ بَرِّيٍّ : مُثْدَنُ اسْمُ الْمَفْعُولِ مِنْ أَثْدَنْتُ الشَّيْءَ إِذا قَصَّرْتَهُ . وَالْمُثْدَنُ وَالْمَثْدُونُ : النَّاقِصُ الْخَلْقِ ، وقِيلَ : مُثْدَنُ الْيَدِ مَعْناهُ مُخْدَجُ الْيَدِ ، ويُرْوَى : مُوتَنُ الْيَدِ ، بِالتَّاءِ ، مِنْ أَيْتَنَتِ الْمَرْأَةُ إِذا وَلَدَتْ يَتَناً ، وهُوَ أَنْ تَخْرُجَ رِجْلا الْوَلَدِ فِي الأَوَّلِ ؛ وقِيلَ : الْمُثْدَنُ مَقْلُوبُ ثُنَد ، يُرِيدُ أَنَّهُ يُشْبِهُ ثُنْدُوَةَ الثَّدْيِ ، وهِيَ رَأْسُهُ ، فَقَدَّمَ الدَّالَ عَلَى النُّونِ مِثْلَ جَذَبَ وجَبَذَ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

* ثدى * الثَّدْيُ : ثَدْيُ الْمَرْأَةِ ، وفِي الْمُحْكَمِ وغَيْرِهِ : الثَّدْيُ مَعْرُوفٌ ، يُذَكَّرُ ويُؤَنَّثُ ، وهُوَ لِلْمَرْأَةِ وَالرَّجُلِ أَيْضاً ، وجَمْعُهُ أَثْدٍ وثُدِيٌّ ، عَلَى فُعُولٍ ، وثِدِيٌّ أَيْضاً ، بِكَسْرِ الثَّاءِ لِما بَعْدَها مِنَ الْكَسْرِ ؛ فَأَمَّا قَوْلُهُ :

وأَصْبَحَتِ النِّساءُ مُسَلَّباتٍ
لَهُنَّ الْوَيْلُ يَمْدُدْنَ الثُّدِينا

فَإِنَّهُ كَالْغَلَطِ ، وقَدْ يَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ الثُّدِيَّا فَأَبْدَلَ النُّونَ مِنَ الْياءِ لِلْقافِيَةِ .

وذُو الثُّدَيَّةِ : رَجُلٌ ، أَدْخَلُوا الْهاءَ فِي الثُّدَيَّةِ هٰهُنا ، وهُوَ تَصْغِيرُ ثَدْيٍ . وأَمَّا حَدِيثُ عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ السَّلامُ ، فِي الْخَوارِجِ : فِي ذِي الثُّدَيَّةِ الْمَقْتُولِ بِالنَّهْرَوانِ ، فَإِنَّ أَبا عُبَيْدٍ حَكَى عَنِ الْفَرَّاءِ أَنَّهُ قالَ إِنَّما قِيلَ ذُو الثُّدَيَّةِ بِالْهاءِ هِيَ تَصْغِيرُ ثَدْيٍ : قالَ الْجَوْهَرِيُّ : ذُو الثُّدَيَّةِ لَقَبُ رَجُلٍ اسْمُهُ ثُرْمُلَةُ ، فَمَنْ قالَ فِي الثَّدْيِ إِنَّهُ مُذَكَّرٌ يَقُولُ إِنَّما أَدْخَلُوا الْهاءَ فِي التَّصْغِيرِ لأَنَّ مَعْناهُ الْيَدُ ، وذٰلِكَ أَنَّ يَدَهُ كانَتْ قَصِيرَةً مِقْدارَ الثَّدْيِ ، يَدُلُّ عَلَى ذٰلِكَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ فِيهِ ذُو الْيُدَيَّةِ وذُو الثُّدَيَّةِ جَمِيعاً ، وإِنَّما أُدْخِلَ فِيهِ الْهاءُ ، وقِيلَ : ذُو الثُّدَيَّةِ ، وإِنْ كانَ الثَّدْيُ مُذَكَّراً ، لأَنَّها كَأَنَّها بَقِيَّةُ ثَدْيٍ قَدْ ذَهَبَ أَكْثَرُهُ ، فَقَلَّلَها ، كَما يُقالُ لُحَيْمَةٌ وشُحَيْمَةٌ ، فَأَنَّثَها عَلَى هٰذا التَّأْوِيلِ ؛ وقِيلَ : كَأَنَّهُ أَرادَ قِطْعَةً مِنْ ثَدْيٍ ؛ وقِيلَ : هُوَ تَصْغِيرُ الثَّنْدُوَةِ ، بِحَذْفِ النُّونِ ، لأَنَّها مِنْ تَرْكِيبِ الثَّدْيِ ، وانْقِلابِ الياءِ فِيها واواً لِضَمَّةِ ما قَبْلَها ، ولَمْ يَضُرَّ ارْتِكابُ الْوَزْنِ الشَّاذِّ لِظُهُورِ الاشْتِقاقِ . وقالَ الْفَرَّاءُ عَنْ بَعْضِهِمْ : إِنَّما هُوَ ذُو الْيَدَيَّةِ ؛ قالَ : ولا أُرَى الأَصْلَ كانَ إِلَّا هٰذا ، ولٰكِنَّ الأَحادِيثَ

تَتَابَعَتْ بِالثَّاءِ .

وَامْرَأَةٌ ثَدْيَاءُ : عَظِيمَةُ الثَّدْيَيْنِ ، وهِيَ فَعْلاءُ لا أَفْعَلُ لَهَا ، لأَنَّ هٰذا لا يَكُونُ فِي الرِّجالِ ، ولا يُقَالُ رَجُلٌ أَثْدَى .

ويُقالُ : ثَدِيَ يَثْدَى إِذا ابْتَلَّ . وقَدْ ثَدَاهُ يَثْدُوهُ ويَثْدِيهِ إِذا بَلَّهُ . وثَدَّاهُ إِذا غَدَّاهُ .

وَالثُّدَّاءُ ، مِثْلُ المُكَّاءِ : نَبْتٌ ؛ وقِيلَ : نَبْتٌ فِي البادِيَةِ يُقالُ لَهُ المُصَاصُ وَالمُصَّاخُ ، وعَلَى أَصْلِهِ قُشُورٌ كَثِيرَةٌ تُتَّقَدُ بِها النَّارُ ، الواحِدَةُ ثُدَّاءَةٌ ؛ قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : ويُقالُ لَهُ بِالفارِسِيَّةِ بهراه دايزاد ؛ وأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّيٍّ لِراجِزٍ :

كَأَنَّما ثُدَّاؤُهُ المَخْرُوفُ
وقَدْ رَمَى أَنْصافَهُ الجُفُوفُ
رَكْبٌ أَرادُوا حِلَّةً وُقُوفُ

شَبَّهَ أَعْلاهُ وقَدْ جَفَّ بِالرَّكْبِ ، وشَبَّهَ أَسافِلَهُ الخُضْرَ بِالإِبِلِ لِخُضْرَتِها .

وثَدِيَتِ الأَرْضُ : كَسَدِيَتْ ، حَكاهَا يَعْقُوبُ ، وزَعَمَ أَنَّها بَدَلٌ مِنْ سِينِ سَدِيَتْ ؛ قالَ : وهٰذا لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ ؛ قالَ : ثُمَّ قَلَبُوا فَقالُوا ثَدِثَتْ ، مَهْمُوزٌ مِنَ الثَّادِ ، وهُوَ الثَّرَى ؛ قالَ ابْنُ سِيدَهْ : وهٰذا مِنْهُ سَهْوٌ وَاخْتِلاطٌ وإِنْ كانَ إِنَّما حَكاهُ عَنِ الجَرْمِيِّ ، وأَبُو عُمَرَ يَجِلُّ عَنْ هٰذا الَّذِي حَكاهُ يَعْقُوبُ إِلَّا أَنْ يَعْنِيَ بِالجَرْمِيِّ غَيْرَه .

قالَ ثَعْلَبٌ : الثَّنْدُوَةُ ، بِفَتْحِ أَوَّلِها غَيْرُ مَهْمُوزٍ ، مِثالُ التَّرْقُوَةِ وَالعَرْقُوَةِ عَلَى فَعْلُوَة ، وهِيَ مَغْرِزُ الثَّدْيِ ، فَإِذا ضَمَمْتَ هَمَزْتَ وهِيَ فُعْلُلَة ؛ قالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : وكانَ رُؤْبَةُ يَهْمِزُ الثُّنْدُوَةَ وسِتَّةَ القَوْسِ ، قالَ : وَالعَرَبُ لا تَهْمِزُ واحِداً مِنْهُما ، وفِي المُعْتَلِّ بِالأَلِفِ : الثَّدْوَاءُ مَعْرُوفٌ مَوْضِعٌ .

* ثرب * الثَّرْبُ : شَحْمٌ رَقِيقٌ يَغْشَى الكَرِشَ وَالأَمْعاءَ ، وجَمْعُهُ ثُرُوبٌ . وَالثَّرْبُ : الشَّحْمُ المَبْسُوطُ عَلَى الأَمْعاءِ والمَصارِينِ . وشَاةٌ ثَرْباءُ : عَظِيمَةُ الثَّرْبِ ؛ وأَنْشَدَ شَمِرٌ :

وأَنْتُمْ بِشَحْمِ الكُلْيَتَيْنِ مَعَ الثَّرْبِ

وفِي الحَدِيثِ : نَهَى عَنِ الصَّلاةِ إِذا صارَتِ الشَّمْسُ كَالأَثارِبِ ، أَيْ إِذا تَفَرَّقَتْ وخَصَّتْ مَوْضِعاً دُونَ مَوْضِعٍ عِنْدَ المَغِيبِ . شَبَّهَها بِالثُّرُوبِ ، وهِيَ الشَّحْمُ الرَّقِيقُ الَّذِي يَغْشَى الكَرِشَ وَالأَمْعاءَ ، الواحِدُ ثَرْبٌ ، وجَمْعُها فِي القِلَّةِ : أَثْرُبٌ ، وَالأَثارِبُ : جَمْعُ الجَمْعِ . وفِي الحَدِيثِ : إِنَّ المُنافِقَ يُؤَخِّرُ العَصْرَ حَتَّى إِذا صارَتِ الشَّمْسُ كَثَرْبِ البَقَرَةِ صَلاَّها .

وَالثَّرْباتُ : الأَصابِعُ .

والتَّثْرِيبُ كَالتَّأْنِيبِ والتَّعْيِيرِ وَالاسْتِقْصاءِ فِي اللَّوْمِ .

وَالثَّارِبُ : المُوَبِّخُ . يُقالُ : ثَرَبَ وثَرَّبَ وأَثْرَبَ إِذا وَبَّخَ . قالَ نُصَيْب :

إِنِّي لَأَكْرَهُ ما كَرِهْتَ مِنَ الَّذِي
يُؤْذِيكَ سُوءَ ثَنائِهِ لَمْ يَثْرِبِ

وقالَ فِي أَثْرَبَ :

أَلا لا يَغُرَّنَّ امْرَأً مِنْ تِلادِهِ
سَوامُ أَخٍ دانِي الوَسِيطَةِ مُثْرِبِ

قالَ : مُثْرِبٌ قَلِيلُ العَطاءِ ، وهُوَ الَّذِي يَمُنُّ بِما أَعْطَى .

وثَرَّبَ عَلَيْهِ : لامَهُ وعَيَّرَهُ بِذَنْبِهِ ، وذَكَّرَهُ بِهِ .

وفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ قالَ : « لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ اليَوْمَ » ، قالَ الزَّجَّاجُ : مَعْناهُ لَا إِفْسادَ عَلَيْكُمْ . وقالَ ثَعْلَبٌ : مَعْناهُ لا تُذْكَرُ ذُنُوبُكُمْ . قالَ الجَوْهَرِيُّ : وهُوَ مِنَ التَّرْبِ كَالشَّغْفِ مِنَ الشَّغافِ . قالَ بِشْرٌ ، وقِيلَ هُوَ لِتُبَّعٍ :

فَعَفَوْتُ عَنْهُمْ عَفْوَ غَيْرِ مُثَرَّبِ
وتَرَكْتُهُمْ لِعِقابِ يَوْمٍ سَرْمَدِ

وثَرَّبْتُ عَلَيْهِمْ وعَرَّبْتُ عَلَيْهِمْ ، بِمَعْنًى ، إِذا قَبَّحْتَ عَلَيْهِمْ فِعْلَهُمْ .

وَالمُثَرِّبُ : المُعَيِّرُ ، وقِيلَ : المُخَلِّطُ المُفْسِدُ .

وَالتَّثْرِيبُ : الإِفْسادُ وَالتَّخْلِيطُ . وفِي الحَدِيثِ : إِذا زَنَتْ أَمَةُ أَحَدِكُمْ فَلْيَضْرِبْها الحَدَّ ولا يُثَرِّبْ ، قالَ الأَزْهَرِيُّ : مَعْناهُ ولا يُبَكِّتْها ولا يُقَرِّعْها بَعْدَ الضَّرْبِ . وَالتَّقْرِيعُ : أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ فِي وَجْهِ الرَّجُلِ عَيْبَهُ ، فَيَقُولَ : فَعَلْتَ كَذا وكَذا .

وَالتَّبْكِيتُ قَرِيبٌ مِنْهُ . وقالَ ابْنُ الأَثِيرِ : أَيْ لا يُوَبِّخُها ولا يُقَرِّعُها بِالزِّنَى بَعْدَ الضَّرْبِ . وقِيلَ : أَرادَ لا يَقْنَعْ فِي عُقُوبَتِها بِالتَّثْرِيبِ بَلْ يَضْرِبُها الحَدَّ ، فَإِنَّ زِنَى الإِماءِ لَمْ يَكُنْ عِنْدَ العَرَبِ مُنْكَراً ولا مُنْكَراً ، فَأَمَرَهُمْ بِحَدِّ الإِماءِ كما أَمَرَهُمْ بِحَدِّ الحَرائِرِ .

ويَثْرِبُ : مَدِينَةُ سَيِّدِنا رَسُولِ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ؛ وَالنَّسَبُ إِلَيْها يَثْرِبِيٌّ وأَثْرَبِيٌّ وأَثْرِبِيٌّ ، فَتَحُوا الرَّاءَ اسْتِثْقالاً لِتَوالِي الكَسَراتِ . ورُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُقالَ لِلْمَدِينَةِ يَثْرِبُ ، وسَمَّاها طَيْبَةَ ، كَأَنَّهُ كَرِهَ التَّثْرِيبَ ، لأَنَّهُ فَسادٌ فِي كَلامِ العَرَبِ .

قالَ ابْنُ الأَثِيرِ ؛ يَثْرِبُ اسْمُ مَدِينَةِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، قَدِيمَةٌ ، فَغَيَّرَها وسَمَّاها طَيْبَةَ وطابَةَ كَراهِيَةَ التَّثْرِيبِ ، وهُوَ اللَّوْمُ وَالتَّعْيِيرُ . وقِيلَ : هُوَ اسْمُ أَرْضِها ؛ وقِيلَ : سُمِّيَتْ بِاسْمِ رَجُلٍ مِنَ العَمالِقَةِ .

ونَصْلٌ يَثْرِبِيٌّ وأَثْرِبِيٌّ ، مَنْسُوبٌ إِلَى يَثْرِبَ . وقَوْلُهُ :

وما هُوَ إِلَّا اليَثْرِبِيُّ المُقَطَّعُ

زَعَمَ بَعْضُ الرُّواةِ أَنَّ المُرادَ بِاليَثْرِبِيِّ السَّهْمُ لا النَّصْلُ ، وأَنَّ يَثْرِبَ لا يُعْمَلُ فِيها النِّصالُ . قالَ أَبُو حَنِيفَةَ : ولَيْسَ كَذٰلِكَ لأَنَّ النِّصالَ تُعْمَلُ بِيَثْرِبَ وبِوادِي القُرَى وبِالرَّقَمِ وبِغَيْرِهِنَّ مِنْ أَرْضِ الحِجازِ ، وقَدْ ذَكَرَ الشُّعَراءُ ذٰلِكَ كَثِيراً . قالَ الشَّاعِرُ :

وأَثْرِبِيٍّ سِنْخُهُ مَرْصُوفُ

أَيْ مَشْدُودٌ بِالرِّصافِ .

وَالثَّرْبُ : أَرْضٌ حِجارَتُها كَحِجارَةِ الحَرَّةِ إِلَّا أَنَّها بِيضٌ .

وأَثارِبُ : مَوْضِعٌ .

* ثرثم * الثُّرْثُمُ ، بِالضَّمِّ : ما فَضَلَ مِنَ الطَّعامِ وَالإِدامِ فِي الإِناءِ ، وخَصَّ اللِّحْيانِيُّ بِهِ ما فَضَلَ فِي القَصْعَةِ ؛ أَنْشَدَ أَبُو عُبَيْدٍ :

لا تَحْسَبَنَّ طِعانَ قَيْسٍ بِالقَنا
وضِرابَهُمْ بِالبِيضِ حَسْوَ الثُّرْثُمِ

• ثرد • الثَّرِيدُ مَعْرُوفٌ . وَالثَّرْدُ : الهَشْمُ ، ومِنْهُ قِيلَ لِمَا يُهْشَمُ مِنَ الخُبْزِ ويُبَلُّ بِمَاءِ القِدْرِ وغَيْرِهِ : ثَرِيدَةٌ . وَالثَّرْدُ : الفَتُّ ، ثَرَدَهُ يَثْرُدُهُ ثَرْداً ، فَهُوَ ثَرِيدٌ . وثَرَدْتُ الخُبْزَ ثَرْداً : كَسَرْتُهُ فَهُوَ ثَرِيدٌ ومَثْرُودٌ ، وَالاسْمُ الثُّرْدَةُ ، بِالضَّمِّ . وَالثَّرِيدُ وَالثَّرُودَةُ : ما ثُرِدَ مِنَ الخُبْزِ .

وَاثْرَدَ ثَرِيداً وَاتْرَدَهُ : اتَّخَذَهُ . وهُوَ مُثْرِدٌ ، قُلِبَتِ الثَّاءُ تاءً ، لِأَنَّ التَّاءَ أُخْتُ الثَّاءِ فِي الهَمْسِ ، فَلَمَّا تَجَاوَرَتَا فِي المَخْرَجِ أَرَادُوا أَنْ يَكُونَ العَمَلُ مِنْ وَجْهٍ فَقَلَبُوها تاءً وأَدْغَمُوها فِي التَّاءِ بَعْدَها ، لِيَكُونَ الصَّوْتُ نَوْعاً واحِداً ، كَأَنَّهُمْ لَمَّا أَسْكَنُوا تاءَ وَتِدٍ تَخْفِيفاً أَبْدَلُوهَا إِلَى لَفْظِ الدَّالِ بَعْدَها فَقالُوا وَدٌّ .

غَيْرُهُ : اثْرَدْتُ الخُبْزَ أَصْلُهُ ائْتَرَدْتُ عَلَى افْتَعَلْتُ ، فَلَمَّا اجْتَمَعَ حَرْفانِ مَخْرَجاهُمَا مُتَقارِبانِ فِي كَلِمَةٍ واحِدَةٍ وَجَبَ الإِدْغامُ ، إِلَّا أَنَّ التَّاءَ لَمَّا كانَتْ مَهْمُوسَةً وَالثَّاءَ مَجْهُورَةً[1] لَمْ يَصِحَّ ذلِكَ ، فَأَبْدَلُوا مِنَ الأَوَّلِ تاءً فَأَدْغَمُوهُ فِي مِثْلِهِ ؛ وناسٌ مِنَ العَرَبِ يُبْدِلُونَ مِنَ التَّاءِ ثاءً فَيَقُولُونَ : اثَّرَدْتُ ، فَيَكُونُ الحَرْفُ الأَصْلِيُّ هُوَ الظَّاهِرَ ؛ وقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الأَعْرابِيِّ :

أَلا يا خُبْزَ يَابْنَةَ يَثْرُدَانِ
أَبَى الحُلْقُومُ بَعْدَكِ لا يَنامُ
وبَرْقٍ لِلْعَصِيدَةِ لاحَ وَهْناً
كَما شَقَّقْتَ فِي القِدْرِ السَّنامَا[2]

قالَ : يَثْرُدانِ غُلامانِ كانَا يَثْرُدانِ فَنَسَبَ الخُبْزَةَ إِلَيْهِما ، ولَكِنَّهُ نُوِّنَ وصُرِفَ لِلضَّرُورَةِ ، وَالوَجْهُ فِي مِثْلِ هٰذا أَنْ يُحْكَى ، ورَوَاهُ الفَرَّاءُ أَثْرُدانِ ، فَعَلَى هٰذا لَيْسَ بِفَعْلٍ سُمِّيَ بِهِ إِنَّما هُوَ اسْمٌ كَأَسْحُلانٍ وأُلْبانٍ ؛ فَحُكْمُهُ أَنْ يَنْصَرِفَ فِي النَّكِرَةِ وَلا يَنْصَرِفَ فِي المَعْرِفَةِ ؛ قالَ ابْنُ سِيدَهْ : وأَظُنُّ أَثْرُدانَ اسْماً لِلثَّرِيدِ أَوِ المَثْرُودِ مَعْرِفَةً ، فَإِذا كانَ كَذلِكَ فَحُكْمُهُ أَلَّا يَنْصَرِفَ ، لٰكِنْ صَرَفَهُ لِلضَّرُورَةِ ، وأَرادَ أَبَى صاحِبُ الحُلْقُومِ بَعْدَكِ لا يَنامُ ، لِأَنَّ الحُلْقُومَ لَيْسَ هُوَ وَحْدَهُ النَّائِمَ ، وقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ خَصَّ الحُلْقُومَ ههُنا لِأَنَّ مَمَرَّ الطَّعامِ إِنَّما هُوَ عَلَيْهِ . فَكَأَنَّهُ لَمَّا فَقَدَهُ حَنَّ إِلَيْهِ ، فَلا يَكُونُ فِيهِ عَلَى هٰذا القَوْلِ حَذْفٌ . وقَوْلُهُ : وبَرْقٍ لِلْعَصِيدَةِ لاحَ وَهْناً ، إِنَّما عَنَى بِذٰلِكَ شِدَّةَ ابْيِضاضِ العَصِيدَةِ فَكَأَنَّما هِيَ بَرْقٌ ، وإِنْ شِئْتَ قُلْتَ إِنَّهُ كانَ جَوْعانَ مُتَطَلِّعاً إِلَى العَصِيدَةِ كَتَطَلُّعِ المُجْدِبِ إِلَى البَرْقِ ، أَوْ كَتَطَلُّعِ العاشِقِ إِلَيْهِ إِذا أَتاهُ مِنْ ناحِيَةِ مَحْبُوبِهِ . وقَوْلُهُ : كَما شَقَّقْتَ فِي القِدْرِ السَّنامَا ، يُرِيدُ أَنَّ تِلْكَ العَصِيدَةَ بَيْضاءُ تَلُوحُ كَما يَلُوحُ السَّنامُ إِذا شُقِّقَ ، يَعْنِي بِالسَّنامِ الشَّحْمَ إِذْ هُوَ كُلُّهُ شَحْمٌ . ويُقالُ : أَكَلْنا ثَرِيدَةً دَسِمَةً ، بِالهاءِ ، عَلَى مَعْنَى الاسْمِ أَوِ القِطْعَةِ مِنَ الثَّرِيدِ . وفِي الحَدِيثِ : فَضْلُ عائِشَةَ عَلَى النِّساءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سائِرِ الطَّعامِ ؛ قِيلَ : لَمْ يُرِدْ عَيْنَ الثَّرِيدِ وإِنَّما أَرادَ الطَّعامَ المُتَّخَذَ مِنَ اللَّحْمِ وَالثَّرِيدِ مَعاً ، لِأَنَّ الثَّرِيدَ غالِباً لا يَكُونُ إِلَّا مِنْ لَحْمٍ ، وَالعَرَبُ قَلَّما تَتَّخِذُ طَبِيخاً ولا سِيَّما بِلَحْمٍ ويُقالُ : الثَّرِيدُ أَحَدُ اللَّحْمَيْنِ ، بَلِ اللَّذَّةُ وَالقُوَّةُ إِذا كانَ اللَّحْمُ نَضِيجاً فِي المَرَقِ أَكْثَرُ ما يَكُونُ فِي نَفْسِ اللَّحْمِ .

وَالتَّثْرِيدُ فِي الذَّبْحِ : هُوَ الكَسْرُ قَبْلَ أَنْ يَبْرُدَ ، وهُوَ مَنْهِيٌّ عَنْهُ . وثَرَدَ الذَّبِيحَةَ : قَتَلَها مِنْ غَيْرِ أَنْ يَفْرِيَ أَوْداجَها ؛ قالَ ابْنُ سِيدَهْ : وأُرَى ثَرَّدَهُ لُغَةً . وقالَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ : المُثَرِّدُ الَّذِي لا تَكُونُ حَدِيدَتُهُ حادَّةً فَهُوَ يَفْسَخُ اللَّحْمَ ؛ وفِي الحَدِيثِ : سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ الذَّبِيحَةِ بِالعُودِ فَقالَ : ما أَفْرَى الأَوْداجَ غَيْرُ المُثَرِّدِ ، فَكُلْ المُثَرِّدُ : الَّذِي يَقْتُلُ بِغَيْرِ ذَكاةٍ . يُقالُ : ثَرَّدْتَ ذَبِيحَتَكَ . وقِيلَ : التَّثْرِيدُ أَنْ يَذْبَحَ الذَّبِيحَةَ بِشَيْءٍ لا يُنْهِرُ الدَّمَ ولا يُسِيلُهُ فَهٰذا المُثَرِّدُ . وما أَفْرَى الأَوْداجَ مِنْ حَدِيدٍ أَوْ لِيطَةٍ أَوْ طَرِيرٍ أَوْ عُودٍ لَهُ حَدٌّ ، فَهُوَ ذَكِيٌّ غَيْرُ مُثَرِّدٍ ؛ ويُرْوَى غَيْرُ مُثْرِدٍ ، بِفَتْحِ الرَّاءِ ، عَلَى المَفْعُولِ ، وَالرِّوايَةُ : كُلْ : أَمْرٌ بِالأَكْلِ ، وقَدْ رَدَّها أَبُو عُبَيْدٍ وغَيْرُهُ . وقالُوا : إِنَّما هِيَ كُلُّ ما أَفْرَى الأَوْداجَ ، أَيْ كُلُّ شَيْءٍ أَفْرَى ، وَالفَرْيُ القَطْعُ . وفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ ، وسُئِلَ عَنْ بَعِيرٍ نَحَرُوهُ بِعُودٍ ، فَقالَ : إِنْ كانَ مَارَ مَوْراً فَكُلُوهُ ، وَإِنْ ثَرَدَ فَلا . وقِيلَ : المُثَرِّدُ الَّذِي يَذْبَحُ ذَبِيحَتَهُ بِحَجَرٍ أَوْ عَظْمٍ أَوْ ما أَشْبَهَ ذٰلِكَ ، وقَدْ نُهِيَ عَنْهُ وَالمِثْرادُ : اسْمُ ذٰلِكَ الحَجَرِ ؛ قالَ :

فَلا تَدُمُّوا الكَلْبَ بِالمِثْرادِ

ابْنُ الأَعْرابِيِّ : ثَرِدَ الرَّجُلُ إِذا حُمِلَ مِنَ المَعْرَكَةِ مُرْتَثّاً .

وثَوْبٌ مَثْرُودٌ أَيْ مَغْمُوسٌ فِي الصِّبْغِ ؛ وفِي حَدِيثِ عائِشَةَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْها : فَأَخَذَتْ خِمَاراً لَها قَدْ ثَرَدَتْهُ بِزَعْفَرانٍ ، أَيْ صَبَغَتْهُ ؛ وثَوْبٌ مَثْرُودٌ .

وَالثَّرَدُ ، بِالتَّحْرِيكِ : تَشَقُّقٌ فِي الشَّفَتَيْنِ

وَالثَّرْدُ : المَطَرُ الضَّعِيفُ (عَنِ ابْنِ الأَعْرابِيِّ) قالَ : وقِيلَ لِأَعْرابِيٍّ : ما مَطَرُ أَرْضِكَ ؟ قالَ : مُرَكَّكَةٌ فِيها ضُرُوسٌ ، وثَرْدٌ يَدُرُّ بَقْلَهُ ولا يُقَرِّحُ أَصْلَهُ ؛ الضُّرُوسُ : سَحابٌ مُتَفَرِّقَةٌ وغُيُوثٌ يُفَرِّقُ بَيْنَها رَكاكٌ ، وقالَ مَرَّةً : هِيَ الجُودُ . ويَدُرُّ : يَطْلُعُ ويَظْهَرُ ، وذٰلِكَ أَنَّهُ يَدُرُّ مِنْ أَدْنَى مَطَرٍ ، وإِنَّما يَدُرُّ مِنْ مَطَرٍ قَدْرِ وَضَحِ الكَفِّ . ولا يُقَرِّحُ البَقْلَ إِلَّا مِنْ قَدْرِ الذِّراعِ مِنَ المَطَرِ فَما زادَ ، وتَقْرِيحُهُ نَباتُ أَصْلِهِ ، وهُوَ ظُهُورُ عُودِهِ .

وَالثَّرِيدُ القُمَّحانُ (عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ) ، يَعْنِي الَّذِي يَعْلُو الخَمْرَ كَأَنَّهُ ذَرِيرَةٌ .

وَاثْرَنْدَى الرَّجُلُ : كَثُرَ لَحْمُ صَدْرِهِ .

• ثرر • عَيْنٌ ثَرَّةٌ وثَرَارَةٌ وثَرْثَارَةٌ : غَزِيرَةُ الماءِ ، وقَدْ ثَرَّتْ تَثُرُّ وتَثِرُّ ثَرارَةً ، وكَذٰلِكَ السَّحابَةُ . وسَحابٌ ثَرٌّ أَيْ كَثِيرُ الماءِ . وعَيْنٌ ثَرَّةٌ : كَثِيرَةُ الدُّمُوعِ ؛ قالَ ابْنُ سِيدَهْ : ولَمْ يُسْمَعْ فِيها ثَرْثارَةٌ ؛ أَنْشَدَ ابْنُ دُرَيْدٍ :

يا مَنْ لِعَيْنٍ ثَرَّةِ المَدامِعِ !
يَحْفِشُها الوَجْدُ بِدَمْعٍ هامِعِ

يَحْفِشُها : يَسْتَخْرِجُ كُلَّ ما فِيها .

الجَوْهَرِيُّ : وعَيْنٌ ثَرَّةٌ ، قالَ : وهِيَ سَحابَةٌ تَأْتِي مِنْ قِبَلِ قِبْلَةِ أَهْلِ العِراقِ ؛ قالَ عَنْتَرَةُ :

(١) قوله : «والتاء مجهورة» المشهور أن التا مهموسة .

(٢) فى البيت إقواء .

جادَتْ عَلَيْها كُلُّ عَيْنٍ ثَرَّةٍ
فَتَرَكْنَ كُلَّ قَرارَةٍ كَالدِّرْهَمِ

وطَعْنَةٌ ثَرَّةٌ أَيْ وَاسِعَةٌ ، وقِيلَ : ثَرَّةٌ كَثِيرَةُ الدَّمِ ، عَلَى التَّشْبِيهِ بِالعَيْنِ ، وكَذٰلِكَ عَيْنُ السَّحابِ . قالَ : وكُلُّ نَعْتٍ فِي حَدِّ المُدْغَمِ إِذا كانَ عَلَى تَقْدِيرِ فَعَلَ فَأَكْثَرُهُ عَلَى تَقْدِيرِ يَفْعِلُ ، نَحْوُ طَبَّ يَطِبُّ وثَرَّ يَثِرُّ ، وقَدْ يَخْتَلِفُ فِي نَحْوِ خَبَّ يَخِبُّ [1] فهُوَ خَبٌّ ؛ قالَ : وكُلُّ شَيْءٍ فِي بابِ التَّضْعِيفِ فِعْلُهُ مِنْ يَفْعَلُ مَفْتُوحٌ فَهُوَ فِي فَعِيلٍ مَكْسُورٌ فِي كُلِّ شَيْءٍ ، نَحْوُ شَحَّ يَشِحُّ وضَنَّ يَضِنُّ ، فَهُوَ شَحِيحٌ وضَنِينٌ ؛ ومِنَ العَرَبِ مَنْ يَقُولُ : شَحَّ يَشُحُّ وضَنَّ يَضُنُّ ؛ وما كانَ مِنْ أَفْعَلَ وفَعْلاءَ مِنْ ذَواتِ التَّضْعِيفِ ، فَإِنَّ فَعِلْتُ مِنْهُ مَكْسُورُ العَيْنِ ويَفْعَلُ مَفْتُوحٌ ، نَحْوُ أَصَمَّ وصَمَّاءَ وأَشَمَّ وشَمَّاءَ ؛ تَقُولُ : صَمِمْتَ يا رَجُلُ تَصَمُّ ، وجَمِمْتَ يا كَبْشُ تَجَمُّ ؛ وما كانَ عَلَى فَعَلْتُ مِنْ ذَواتِ التَّضْعِيفِ غَيرَ واقِعٍ ، فَإِنَّ يَفْعِلُ مِنْهُ مَكْسُورُ العَيْنِ ، نَحْوُ عَفَّ يَعِفُّ وخَفَّ يَخِفُّ ، وما كانَ مِنْهُ واقِعاً نَحْوَ رَدَّ يَرُدُّ ومَدَّ يَمُدُّ ، فَإِنَّ يَفْعُلُ مِنْهُ مَضْمُومٌ إِلَّا أَحْرُفاً جاءَتْ نادِرَةً وهِيَ : شَدَّهُ يَشُدُّهُ ويَشِدُّهُ ، وعَلَّهُ يَعُلُّهُ ويَعِلُّهُ ، ونَمَّ الحَدِيثَ يَنُمُّهُ ويَنِمُّهُ ، وهَرَّ الشَّيْءَ إِذا كَرِهَهُ يَهُرُّهُ ويَهِرُّهُ ؛ قالَ : هذا كُلُّهُ قَوْلُ الفَرَّاءِ وغَيْرِهِ مِنَ النَّحْوِيِّينَ .

ابْنُ سِيدَهْ : والمَصْدَرُ الثَّرارَةُ والثُّرُورَةُ . وسَحابَةٌ ثَرَّةٌ : كَثِيرَةُ الماءِ . ومَطَرٌ ثَرٌّ : واسِعُ القَطْرِ مُتَدارِكُهُ . ومَطَرٌ ثَرٌّ : بَيِّنُ الثَّرارَةِ . وشاةٌ ثَرَّةٌ وثَرُورٌ : واسِعَةُ الإِحْلِيلِ غَزِيرَةُ اللَّبَنِ إِذا حُلِبَتْ ، وكَذٰلِكَ النَّاقَةُ ، والجَمْعُ ثُرٌّ وثِرارٌ ؛ وقَدْ ثَرَّتْ تَثُرُّ وتَثِرُّ ثَرًّا وثُرُوراً وثُرُورَةً وثَرارَةً . وإِحْلِيلٌ ثَرٌّ : واسِعٌ . وفِي حَدِيثِ خُزَيْمَةَ وذَكَرَ السَّنَةَ : غاضَتْ لَها الدَّرَّةُ ونَقَصَتْ لَها الثَّرَّةُ ؛

(١) قوله : « إذا كان على تقدير فَعَل » أى اللازم . وقوله : « فأكثره على تقدير يفعِل » ، أى بكسر العين من الآتى . وقوله : « نحو طبَّ يطِبُّ » قد سُمِع فى مضارعه الضمّ أيضاً ، وكذلك ثرّ يثرّ . وقوله : « قد يختلف فى نحو خبّ يخِبّ » يقتضى أنه لم يختلف فيما قبله ، وليس كذلك ، كما علمت .

الثَّرَّةُ ، بِالفَتْحِ : كَثْرَةُ اللَّبَنِ يُقالُ : ناقَةٌ ثَرَّةٌ واسِعَةُ الإِحْلِيلِ ، وهُوَ مَخْرَجُ اللَّبَنِ مِنَ الضَّرْعِ ، قالَ : وقَدْ تُكْسَرُ الثَّاءُ . وبَوْلٌ ثَرٌّ : غَزِيرٌ . وثَرَّ يَثِرُّ ويَثُرُّ إِذا اتَّسَعَ ، وثَرَّ يَثُرُّ إِذا بَلَّ سَوِيقاً أَوْ غَيْرَهُ .

ورَجُلٌ ثَرٌّ وثَرْثارٌ : مُتَشَدِّقٌ كَثِيرُ الكَلامِ ، والأُنْثَى ثَرَّةٌ وثَرْثارَةٌ . والثَّرْثارُ أَيْضاً : الصَّيَّاحُ (عَنِ اللِّحْيانِيِّ) .

والثَّرْثَرَةُ فِي الكَلامِ : الكَثْرَةُ والتَّرْدِيدُ ، وفِي الأَكْلِ : الإِكْثارُ فِي تَخْلِيطٍ . تَقُولُ : رَجُلٌ ثَرْثارٌ وامْرَأَةٌ ثَرْثارَةٌ وقَوْمٌ ثَرْثارُونَ ؛ ورُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، أَنَّهُ قالَ : أَبْغَضُكُمْ إِلَيَّ الثَّرْثارُونَ المُتَفَيْهِقُونَ ؛ هُمُ الَّذِينَ يُكْثِرُونَ الكَلامَ تَكَلُّفاً وخُرُوجاً عَنِ الحَقِّ .

وبِناحِيَةِ الجَزِيرَةِ عَيْنٌ غَزِيرَةُ الماءِ يُقالُ لَها : الثَّرْثارُ . والثَّرْثارُ : نَهْرٌ بِعَيْنِهِ ؛ قالَ الأَخْطَلُ :

لَعَمْرِي ! لَقَدْ لاقَتْ سُلَيْمٌ وعامِرٌ
عَلَى جانِبِ الثَّرْثارِ رَاغِيَةَ البَكْرِ

وثَرْثارٌ : وادٍ مَعْرُوفٌ . وثَراثِرُ : مَوْضِعٌ ؛ قالَ الشَّمّاخُ :

وأَحْمَى عَلَيْها ابْنَا زُمَيْعٍ وهَيْثَمٍ
مُشاشَ المَراضِ اعْتادَها مِنْ ثَراثِرِ

والثَّرْثَرَةُ : كَثْرَةُ الأَكْلِ والكَلامِ فِي تَخْلِيطٍ وتَرْدِيدٍ ، وقَدْ ثَرْثَرَ الرَّجُلُ ، فَهُوَ ثَرْثارٌ مِهْذارٌ . وثَرَّ الشَّيْءَ مِنْ يَدِهِ يَثُرُّهُ ثَرًّا وثَرْثَرَةً : بَدَّدَهُ وحَكَى ابْنُ دُرَيْدٍ : ثَرْثَرَهُ بَدَّدَه ، ولَمْ يَخُصَّ اليَدَ .

والإِثْرارَةُ : نَبْتٌ يُسَمَّى بِالفارِسِيَّةِ الزريك (عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ) ، وجَمْعُها إِثْرارٌ . وثَرَّرْتُ المَكانَ مِثْلُ ثَرَّيْتُهُ أَيْ نَدَّيْتُه .

وثُرَيْرٌ ، بِضَمِّ الثَّاءِ وفَتْحِ الرَّاءِ وسُكُونِ الياءِ : مَوْضِعٌ مِنَ الحِجازِ كانَ بِهِ مالٌ لِابْنِ الزُّبَيْرِ لَهُ ذِكْرٌ فِي حَدِيثِهِ .

• ثرط • الثَّرْطُ مِثْلُ الثَّلْطِ : لُغَةٌ أَوْ لُثْغَةٌ . الجَوْهَرِيُّ : والثَّرْطُ أَيْضاً شَيْءٌ تَسْتَعْمِلُهُ الأَساكِفَةُ ، وهُوَ بِالفارِسِيَّةِ شَرِيش ؛ ذَكَرَهُ النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ ولَمْ يَعْرِفْهُ أَبُو الغَوْثِ .

والثِّرْطِئَةُ ، بِالكَسْرِ : الرَّجُلُ الأَحْمَقُ الضَّعِيفُ . قالَ : والهَمْزَةُ زائِدَةٌ . وثَرَطَهُ يَثْرُطُهُ ثَرْطاً : زَرَى عَلَيْهِ وعابَهُ ، قالَ : ولَيْسَ بِثَبَتٍ . قالَ الأَزْهَرِيُّ : الثِّرْطِئَةُ ، بِالهَمْزِ بَعْدَ الطَّاءِ ، الرَّجُلُ الثَّقِيلُ ؛ قالَ : وإِنْ كانَتِ الهَمْزَةُ أَصْلِيَّةً فَالكَلِمَةُ رُباعِيَّةٌ ، وإِنْ لَمْ تَكُنْ أَصِلِيَّةً فَهِيَ ثُلاثِيَّةٌ ، قالَ : والغِرْقِئُ مِثْلُهُ .

• ثرطأ • الثِّرْطِئَةُ ، بِالهَمْزِ بَعْدَ الطَّاءِ : الرَّجُلُ الثَّقِيلُ ؛ وقَدْ حُكِيَتْ بِغَيْرِ هَمْزٍ وَضْعاً . قالَ الأَزْهَرِيُّ : إِنْ كانَتِ الهَمْزَةُ أَصْلِيَّةً فَالكَلِمَةُ رُباعِيَّةٌ ، وإِنْ لَمْ تَكُنْ أَصْلِيَّةً فَهِيَ ثُلاثِيَّةٌ ؛ والغِرْقِئُ مِثْلُهُ . وقِيلَ : الثِّرْطِئَةُ مِنَ النِّساءِ والرِّجالِ القَصِيرُ .

• ثرطل • الثَّرْطَلَةُ : الاسْتِرْخاءُ . ومَرَّ مُثَرْطِلاً إِذا مَرَّ يَسْحَبُ ثِيابَهُ .

• ثرطم • الطَّرْمَةُ والثَّرْطَمَةُ : الإِطْراقُ مِنْ غَضَبٍ أَوْ تَكَبُّرٍ ؛ وقَدْ ثَرْطَمَ . والمُثَرْطِمُ : المُتَناهِي السِّمَنِ مِنَ الدَّوابِّ ، وقِيلَ : هُوَ المُنْتَهِي سِمَناً مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وقَدْ ثَرْطَمَ .

• ثرع • ابْنُ الأَعْرابِيِّ : ثَرِعَ الرَّجُلُ إِذا طَفَّلَ عَلَى قَوْمٍ .

• ثرعط • الثَّرْعُطَةُ : الحَسَا الرَّقِيقُ . الأَزْهَرِيُّ : الثَّرْعُطُ حَسًا رَقِيقٌ طُبِخَ بِاللَّبَنِ .

• ثرعل • الثَّرْعَلَةُ : الرِّيشُ المُجْتَمِعُ عَلَى عُنُقِ الدِّيكِ .

• ثرعم • ابْنُ الأَعْرابِيِّ : الثَّرْعامَةُ المَرْأَةُ ؛ وأَنْشَدَ :

أَفْلَحَ مَنْ كانَتْ لَهُ ثِرْعامَهْ

أَيِ امْرَأَةً ؛ وقالَ ابْنُ بَرِّيٍّ : الثَّرْعامَةُ مِظَلَّةُ النَّاطُورِ ؛ وأَنْشَدَ :

أَفْلَحَ مَنْ كانَتْ لَهُ ثِرْعامَهْ
يُدْخِلُ فِيها كُلَّ يَوْمٍ هامَهْ

* ثرغ * الثَّرْغُ[1] : مَصَبُّ الْمَاءِ فِي الدَّلْوِ كَالفَرْغِ ، وجَمْعُهُ ثُرُوغٌ ؛ وحَكَى يَعْقُوبُ أَنَّ الثَّاءَ بَدَلٌ مِنَ الْفَاءِ ؛ قالَ ابْنُ سِيدَهْ : ولا يعْجِبُنِي ، لأَنَّهُمْ لا يَكادُونَ يَتَّسِعُونَ فِي الْمُبْدَلِ بِجَمْعٍ ولا غَيْرِه . وثُرُوغُ الدَّلْوِ وفُرُوغُها : ما بَيْنَ الْعَرَاقِي ، واحِدُها فَرْغٌ وثَرْغٌ .

* ثرغل * الثُّرْغُولُ : نَبْتٌ .

* ثرقب * الثُّرْقُبِيَّةُ وَالْفُرْقُبِيَّةُ : ثِيابُ كَتَّانٍ بِيضٌ ، حَكاهَا يَعْقُوبُ فِي الْبَدَلِ ، وقِيلَ : مِنْ ثِيابِ مِصْرَ . يُقالُ : ثَوْبٌ ثُرْقُبِيٌّ وفُرْقُبِيٌّ

* ثرم * الثَّرَمُ ، بِالتَّحْرِيكِ : انْكِسارُ السِّنِّ مِنْ أَصْلِها ، وقِيلَ : هُوَ انْكِسارُ سِنٍّ مِنَ الأَسْنانِ الْمُقَدَّمَةِ مِثْلِ الثَّنايَا والرَّباعِياتِ ، وقِيلَ : انْكِسارُ الثَّنِيَّةِ خاصَّةً ؛ ثَرِمَ ، بِالْكَسْرِ ، ثَرَماً وهُوَ أَثْرَمُ والأُنْثَى ثَرْماءُ . وثَرَمَهُ ، بِالْفَتْحِ ، يَثْرِمُهُ ثَرْماً إِذا ضَرَبَهُ عَلَى فِيهِ فَثَرِمَ ، وأَثْرَمَهُ فَانْثَرَمَ . وثَرَمْتُ ثَنِيَّتَهُ فَانْثَرَمَتْ ، وأَثْرَمَهُ اللهُ أَيْ جَعَلَهُ أَثْرَمَ . أَبُو زَيْدٍ : أَثْرَمْتُ الرَّجُلَ إِثْراماً حَتَّى ثَرِمَ إِذا كَسَرْتَ بَعْضَ ثَنِيَّتِه . قالَ : ومِثْلُهُ أَنْتَرْتُ الْكَبْشَ حَتَّى نَتَرَ[2] وأَعْوَرْتُ عَيْنَه ، وأَعْضَبْتُ الْكَبْشَ حَتَّى عَضِبَ إِذا كَسَرْتَ قَرْنَه . والثَّرْمُ : مَصْدَرُ الأَثْرَمِ ، وقَدْ ثَرِمْتُ الرَّجُلَ فَثَرِمَ ، وثَرَمْتُ ثَنِيَّتَهُ فَانْثَرَمَتْ . قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وكُلُّ كَسْرٍ ثَرْمٌ ورَثْمٌ ورَثْمٌ . وفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُضَحَّى بِالثَّرْماءِ ؛ الثَّرَمُ : سُقُوطُ الثَّنِيَّةِ مِنَ الأَسْنانِ ، وقِيلَ : الثَّنِيَّةُ والرَّباعِيَةُ ، وقِيلَ : هُوَ أَنْ تُقْلَعَ السِّنُّ مِنْ أَصْلِها مُطْلَقاً ، وإِنَّما نَهَى عَنْها لِنُقْصانِ أَكْلِها . ومِنْهُ الْحَدِيثُ فِي صِفَةِ فِرْعَوْنَ : أَنَّه كانَ أَثْرَمَ .

والأَثْرَمُ مِنْ أَجْزاءِ الْعَرُوضِ : مَا اجْتَمَعَ فِيهِ الْقَبْضُ والْخَرْمُ ، يَكُونُ ذٰلِكَ فِي الطَّوِيلِ وَالْمُتَقارِبِ ، شُبِّهَ بِالأَثْرَمِ مِنَ النَّاسِ .

والأَثْرَمانِ : اللَّيْلُ والنَّهارُ . والأَثْرَمانِ : الدَّهْرُ والْمَوْتُ ؛ وأَنْشَدَ ثَعْلَبٌ :

ولَمَّا رَأَيْتُكَ تَنْسَى الذِّمامَ
ولا قَدْرَ عِنْدَكَ لِلْمُعْدِمِ
وتَجْفُو الشَّرِيفَ إِذا ما أَخَلَّ
وتُدْنِي الدَّنِيَّ عَلَى الدِّرْهَمِ
وعِبْتُ إِخاءَكَ لِلأَعْمَيَيْنِ
ولِلأَثْرَمَيْنِ ولَمْ أَظْلِمِ

الأَعْمَيانِ : السَّيْلُ والنَّارُ . وأَخَلَّ : احْتاجَ ، والْخَلَّةُ الْحاجَةُ .

والثَّرْمانُ : نَبْتٌ ، وهُوَ فِيما ذَكَرَ أَبُو حَنِيفَةَ عَنْ بَعْضِ الأَعْرابِ شَجَرٌ لا وَرَقَ لَهُ ، يَنْبُتُ نَباتَ الْحُرُضِ مِنْ غَيْرِ وَرَقٍ ، وإِذا غُمِزَ انْثَمَّ كَما يَنْثَمِّي الْحَمْضُ ، وهُوَ كَثِيرُ الْماءِ ، وهُوَ حامِضُ عَفِصٌ تَرْعاهُ الإِبِلُ والْغَنَمُ وهُوَ أَخْضَرُ ، ونَباتُه فِي أُرُومَةٍ ، والشِّتاءُ يُبِيدُه ، ولا خَشَبَ لَهُ إِنَّما هُوَ مَرْعًى فَقَطْ .

والثَّرْماءُ : ماءٌ لِكِنْدَةَ مَعْرُوفٌ . وثَرَمٌ : اسْمُ ثَنِيَّةٍ تُقابِلُ مَوْضِعاً يُقالُ لَهُ الْوَشْمُ ، وهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِه ؛ قالَ :

والْوَشْمُ قَدْ خَرَجَتْ مِنْهُ وقابَلَها
مِنَ الثَّنايَا الَّتِي لَمْ أَقْلِها ثَرَمُ

* ثرمد * ثَرْمَدَ اللَّحْمَ : أَساءَ عَمَلَهُ ؛ وقِيلَ : لَمْ يُنْضِجْهُ . وأَتانَا بِثِواءٍ قَدْ ثَرْمَدَهُ بِالرَّمادِ ؛ ابْنُ دُرَيْدٍ : الثَّرْمَدُ مِنَ الْحَمْضِ وكَذٰلِكَ الْقُلَّامُ والْباقِلاءُ . وقالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الثَّرْمَدَةُ مِنَ الْحَمْضِ تَسْمُو دُونَ الذِّراعِ ، قالَ : وهِيَ أَغْلَظُ مِنَ الْقُلَّامِ ، أَغْصانٌ بِلا وَرَقٍ ، خَضْراءُ شَدِيدَةُ الْخُضْرَةِ ، وإِذا تَقادَمَتْ سَنَتَيْنِ غَلُظَ ساقُها فَاتُّخِذَتْ أَمْشاطاً لِجَوْدَتِها وصَلابَتِها ، تَصْلُبُ حَتَّى تَكادَ تُعْجِزُ الْحَدِيدَ ، ويَكُونُ طُولُ ساقِها إِذا تَقادَمَتْ شِبْرا .

وثَرْمَدُ وثَرْمَداءُ[3] : مَوْضِعانِ ؛ قالَ حاتِمٌ طَيِّئٌ :

إِلَى الشِّعْبِ مِنْ أَعْلَى مَشارِ فَثَرْمَدِ
فَيَلْدَةَ مَبْنَى سِنْبِسٍ لِابْنَةِ الْغَمْرِ

وقالَ عَلْقَمَةُ :

وما أَنْتَ أَمَّا ذِكْرُها رَبَعِيَّةٌ
يُحَطُّ لَها مِنْ ثَرْمَداءَ قَلِيبُ

قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : ورَأَيْتُ ماءً فِي دِيارِ بَنِي سَعْدٍ يُقالُ لَهُ ثَرْمَداءُ ، ورَأَيْتُ حَوالَيْهِ الْقاقُلَّ ، وهُوَ مِنَ الْحَمْضِ مَعْرُوفٌ ؛ وقَدْ ذَكَرَهُ الْعَجَّاجُ فِي شِعْرِهِ :

لِقَدَرٍ كانَ وَحاهُ الْواحِي
بِثَرْمَداءَ جَهْرَةَ الْفِصاحِ

أَيْ عَلانِيَةً . وَحاهُ : قَضاهُ وكَتَبَهُ . قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : ثَرْمَداءُ ماءٌ لِبَنِي سَعْدٍ فِي وادِي السِّتارَيْنِ قَدْ وَرَدْتُهُ ، يُسْتَقَى مِنْهُ بِالْعِقالِ لِقُرْبِ قَعْرِهِ .

وفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، كَتَبَ لِحُصَيْنِ بْنِ نَضْلَةَ الأَسَدِيِّ : إِنَّ لَهُ ثَرْمُدَ وكَشْفَةَ ؛ هُوَ بِفَتْحِ التَّاءِ الْمُثَنَّاةِ وضَمِّ الْمِيمِ ، مَوْضِعٌ فِي دِيارِ بَنِي أَسَدٍ ، وبَعْضُهُمْ يَقُولُهُ بِفَتْحِ التَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ والْمِيمِ ، وبَعْدَ الدَّالِ الْمُهْمَلَةِ أَلِفٌ ، وأَمَّا تِرمِذُ ، بِكَسْرِ التَّاءِ والْمِيمِ ، فَالْبَلَدُ الْمَعْرُوفُ بِخُراسانَ .

* ثرمط * الثُّرْمُطَةُ والثُّرَمِطَةُ عَلَى مِثالِ عُلَبِطَةٍ ( الأَخِيرَةُ عَنْ كُراعٍ ) : الطِّينُ الرَّطْبُ ؛ قالَ الْجَوْهَرِيُّ : لَعَلَّ الْمِيمَ زائِدَةٌ . الْفَرَّاءُ : وَقَعَ فُلانٌ فِي ثُرْمُطَةٍ أَيْ فِي طِينٍ رَطْبٍ .

قالَ شَمِرٌ : وَاثْرَنْمَطَ السِّقاءُ إِذا انْتَفَخَ ؛ وأَنْشَدَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ :

تَأْكُلُ بَقْلَ الرِّيفِ حَتَّى تَحْبَطَا
فَبَطْنُها كَالْوَطْبِ حِينَ اثْرَنْمَطَا

والاثْرِنْماطُ : اطِّمِحْرارُ السِّقاءِ إِذا رابَ

---

(١) أهمل المؤلف مادة ثدغ هنا ، وعبارته فى مادة فدغ : ويقال فدغ رأسه وثدغه إذا رضه وشدخه . وفى شرح القاموس : ثدغ رأسه كمنع شدخه فانثدغ .

(٢) قوله : « ومثله أنترت الكبش حتى نتر إلخ » هكذا فى الأصل وشرح القاموس .

(٣) قوله : « وثرمداء » فى القاموس وشرحه بالفتح والمدّ : موضع خصيب يضرب به المثل فى خصبه وكثرة = عشبه ، فيقال : نعم مأوى المعزى ثرمداء ، كذا فى مجمع الأمثال ؛ وفى معجم البكرى هو موضع فى ديار بنى تميم ، أو بنى ظالم ، من الوشم بناحية اليمامة . وقال علقمة : وما أنت إلخ أوماء فى ديار بنى سعد ، وثَمْرَد كجَعْفَر شِعْبٌ بأجأ أحد جبلى طيّئ لبنى ثعلبة .

ورَغا ، وكَرْثأ إذا ثَخُنَ اللَّبَنُ عَلَيْهِ كَرْثَأَةً مِثْلَ اللَّبإِ الْخَثِرِ .

أَبو عَمْرٍو : الثُّرْمُوطُ الرَّجُلُ الْعَظِيمُ اللُّقَمِ الكَثِيرُ الأَكْلِ .

* **ثرمل** * ثَرْمَلَ الْقَوْمُ مِنَ الطَّعامِ وَالشَّرابِ ما شاءُوا أَيْ أَكَلُوا . وَالثَّرْمَلَةُ : سُوءُ الأَكْلِ وأَلَّا يُبالِيَ الإِنْسانُ كَيْفَ كانَ أَكْلُهُ ، ويُرَى الطَّعامُ يَتَناثَرُ عَلَى لحْيَتِهِ وفَمِهِ ويُلطِّخُ يَدَيْه .

وثَرْمَلَ الطَّعامَ : لَمْ يُحْسِنْ صِناعَتَهُ ولَمْ يُنْضِجْهُ صانِعُهُ ولَمْ يَنْفُضْهُ مِنَ الرَّمادِ حِينَ يَمُلُّه ، قالَ : ويُعْتَذَرُ إِلَى الضَّيْفِ فَيُقالُ قَدْ ثَرْمَلْنا لَكَ الْعَمَلَ ، أَيْ لَمْ نَتَنَوَّقْ فِيهِ ولَمْ نُطَيِّبْهُ لَكَ لِمَكانِ الْعَجَلَةِ . وثَرْمَلَ اللَّحْمَ : لَمْ يُنْضِجْهُ . وثَرْمَلَ الرَّجُلُ إِذا لَمْ يُنْضِجْ طَعامَهُ تَعْجِيلًا لِلْقِرَى . وثَرْمَلَ عَمَلَهُ : لَمْ يَتَنَوَّقْ فِيهِ . وثَرْمَلَ : سَلَحَ كَذَرْمَلَ ؛ قالَ الرَّاجِزُ :

وإِنْ حَطَأَتْ كَتِفَيْهِ ثَرْمَلا
وخَرَّ يَكْبُو خَرَعاً وهَوْذَلا

هَوْذَلَ : قَذَفَ بِبَوْلِهِ . وثَرْمَلَ وذَرْمَلَ : سَلَحَ . **والثُّرْمُلُ** : دابَّةٌ ، عَنْ ثَعْلَب ولَمْ يُحَلِّها .

**وَالثُّرْمُلَةُ** ، بِالضَّمِّ : مِنْ أَسْماءِ الثَّعالِبِ ، الأَصْمَعِيُّ : الأُنْثَى مِنَ الثعالِبِ ثُرْمُلَةٌ ، بِالضَّمِّ . **وَالثُّرْمُلَةُ** : الْفَرْقُ الَّذِي وَسَطَ ظاهِرِ الشَّفَةِ الْعُلْيا . **وَالثُّرْمُلَةُ** : الْبَقِيَّةُ مِنَ التَّمْرِ وغَيْرِهِ . وبَقِيَتْ ثُرْمُلَةٌ فِي الإِناءِ أَيْ بَقِيَّةٌ مِنْ بُرٍّ أَوْ شَعِيرٍ أَوْ تَمْرٍ . وثُرْمُلَةُ : اسْمُ رَجُلٍ ؛ قالَ :

ذَهَبَ لَمَّا أَنْ رَآها ثُرْمُلَهْ
وقالَ : يا قَوْمِ رَأَيْتُ مُنْكَرَهْ

* **ثرن** * التَّهْذِيبُ : ابْنُ الأَعْرابِيِّ ثَرِنَ الرَّجُلُ إِذَا آذَى صَدِيقَهُ أَوْ جارَهُ .

* **ثرند** * اللِّحْيانِي : اثْرَنْدَى الرَّجُلُ إِذَا كَثُرَ لَحْمُ صَدْرِهِ ، وابْلَنْدَى إِذَا كَثُرَ لَحْمُ جَنْبَيْهِ وعَظُمَا ، واذْلَنْظَى إِذا سَمِنَ وغَلُظَ .

ورَجُلٌ مُثْرَنْدِمٌ ومُثْرَنْتٍ : مُخْصِبٌ .

* **ثرنط** * قالَ الأَزْهَرِيُّ : قَرَأْتُ بِخَطِّ أَبِي الْهَيْثَمِ لابْنِ بُزُرجَ : اثْرَنْطَأَ أَيْ حَمُقَ .

* **ثرا** * الثَّرْوَةُ : كَثْرَةُ الْعَدَدِ مِنَ النَّاسِ وَالْمالِ . يُقالُ : ثَرْوَةُ رِجالٍ وثَرْوَةُ مالٍ ، وَالْفَرْوَةُ كَالثَّرْوَةِ فَاؤُهُ بَدَلٌ مِنَ الثَّاءِ . وفِي الْحَدِيثِ : ما بَعَثَ اللهُ نَبِيًّا بَعْدَ لُوطٍ إِلَّا فِي ثَرْوَةٍ مِنْ قَوْمِهِ ؛ الثَّرْوَةُ : الْعَدَدُ الْكَثِيرُ ، وإِنَّما خَصَّ لُوطًا لِقَوْلِهِ : « لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ » . وثَرْوَةٌ مِنْ رِجالٍ وثَرْوَةٌ مِنْ مالٍ أَيْ كَثِيرٌ ؛ قالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :

وثَرْوَةٌ مِنْ رِجالٍ لَوْ رَأَيْتَهُمُ
لَقُلْتَ : إِحْدَى حِراجِ الْجَزِّ مِنْ أُقُرِ
مِنًّا بِبادِيَةِ الأَعْرابِ كِرْكِرَةٌ
إِلَى كَراكِرَ بِالأَمْصارِ وَالْحَضَرِ

ويُرْوَى : وثَوْرَةٌ مِنْ رِجالٍ . وقالَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ : يُقالُ ثَوْرَةٌ مِنْ رِجالٍ وثَرْوَةٌ بِمَعْنَى عَدَدٍ كَثِيرٍ ، وثَرْوَةٌ مِنْ مالٍ لا غَيْرُ . ويُقالُ : هٰذا مَثْرَاةٌ لِلْمالِ أَيْ مَكْثَرَةٌ . وفِي حَدِيثِ صِلَةِ الرَّحِمِ . هِيَ مَثْرَاةٌ فِي الْمالِ ، مَنْسَأَةٌ فِي الأَثَرِ ، مَثْرَاةٌ : مَفْعَلَةٌ مِنَ الثَّراءِ الْكَثْرَةِ .

وَالثَّراءُ : الْمالُ الْكَثِيرُ ؛ قالَ حاتِمٌ :

وقَدْ عَلِمَ الأَقْوامُ لَوْ أَنَّ حاتِماً
أَرادَ ثَراءَ الْمالِ كانَ لَهُ وَفْرُ

وَالثَّراءُ : كَثْرَةُ الْمالِ ؛ قالَ عَلْقَمَةُ :

يُرِدْنَ ثَراءَ الْمالِ حَيْثُ عَلِمْنَهُ
وشَرْخُ الشَّبابِ عِنْدَهُنَّ عَجِيبُ

أَبو عَمْرٍو : ثَرَا اللهُ الْقَوْمَ أَيْ كَثَّرَهُمْ . وثَرَا الْقَوْمُ ثَراءً : كَثُرُوا ونَمَوْا . وثَرَا وأَثْرَى وأَفْرَى : كَثُرَ مالُهُ . وفِي حَدِيثِ إِسْمٰعِيلَ ، عَلَيْهِ السَّلامُ : قالَ لأَخِيهِ إِسْحٰقَ إِنَّكَ أَثْرَيْتَ وأَمْشَيْتَ ، أَيْ كَثُرَ ثَراؤُكَ ، وهُوَ الْمالُ ، وكَثُرَتْ ماشِيَتُكَ . الأَصْمَعِيُّ : ثَرَا الْقَوْمُ يَثْرُونَ إِذا كَثُرُوا ونَمَوْا ، وأَثْرَوْا يُثْرُونَ إِذا كَثُرَتْ أَمْوالُهُم . وقالُوا : لا يُثْرِينا الْعَدُوُّ ، أَيْ لا يَكْثُرُ قَوْلُهُ فِينا . وثَرَا الْمالُ نَفْسُهُ يَثْرُو إِذا كَثُرَ . وثَرَوْنا الْقَوْمَ أَيْ كُنَّا أَكْثَرَ مِنْهُم . وَالْمالُ الثَّرِي ، مِثْلُ عَمٍ خَفِيفٌ : الْكَثِيرُ . وَالْمالُ الثَّرِيُّ ، عَلَى فَعِيلٍ : وهُوَ الْكَثِيرُ . وفِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ : وأَراحَ عَلَيَّ نَعَماً ثَرِيًّا أَيْ كَثِيراً ؛ ومِنْهُ سُمِّيَ الرَّجُلُ ثَرْوانَ ، والْمَرْأَةُ ثُرَيَّا ، وهُوَ تَصْغِيرُ ثَرْوَى . ابْنُ سِيدَهْ : مالٌ ثَرِيٌّ كَثِيرٌ . ورَجُلٌ ثَرِيٌّ وأَثْرَى : كَثِيرُ الْمالِ . وَالثَّرِيُّ : الْكَثِيرُ الْعَدَدِ ؛ قالَ الْمَأْثُورُ الْمُحارِبِيُّ ، جاهِلِيٌّ :

فَقَدْ كُنْتَ يَغْشاكَ الثَّرِيُّ ويَتَّقِي
أَذاكَ ويَرْجُو نَفْعَكَ الْمُتَضَعْضِعُ

وأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّيٍّ لآخَرَ :

سَتَمْنَعُنِي مِنْهُمْ رِماحٌ ثَرِيَّةٌ
وغَلْصَمَةٌ تَزْوَرُّ مِنْها الْغَلاصِمِ

وأَثْرَى الرَّجُلُ : كَثُرَتْ أَمْوالُهُ ؛ قالَ الْكُمَيْتُ يَمْدَحُ بَنِي أُمَيَّةَ :

لَكُمْ مَسْجِدَا اللهِ الْمُزَوَّرانِ والْحَصَى
لَكُمْ قِبْصُهُ مِنْ بَيْنِ أَثْرَى وأَقْتَرا

أَرادَ : مِنْ بَيْنِ مَنْ أَثْرَى ومَنْ أَقْتَرَ ، أَيْ مِنْ بَيْنِ مُثْرٍ ومُقْتِرٍ .

ويُقالُ : ثَرِيَ الرَّجُلُ يَثْرَى ثَرًا وثَراءً ، مَمْدُودٌ ، وهُوَ ثَرِيٌّ إِذا كَثُرَ مالُهُ ، وكَذٰلِكَ أَثْرَى فَهُوَ مُثْرٍ . ابْنُ السِّكِّيتِ : يُقالُ إِنَّهُ لَذُو ثَراءٍ وثَرْوَةٍ ، يُرادُ إِنَّهُ لَذُو عَدَدٍ وكَثْرَةِ مالٍ . وأَثْرَى الرَّجُلُ وهُوَ فَوْقَ الاسْتِغْناءِ . ابْنُ الأَعْرابِيِّ : إِنَّ فُلاناً لَقَرِيبُ الثَّرَى بَعِيدُ النَّبَطِ ، لِلَّذِي يَعِدُ ولا وَفاءَ لَهُ . وثَرِيتُ بِفُلانٍ فَأَنا بِهِ ثَرٍ وثَرِيءٌ وثَرِيٌّ أَيْ غَنِيٌّ عَنِ النَّاسِ بِهِ .

وَالثَّرَى : التُّرابُ النَّدِيُّ ، وقِيلَ : هُوَ التُّرابُ الَّذِي إِذا بُلَّ لَمْ يَصِرْ طِيناً لازِباً . وقَوْلُهُ عَزَّ وجَلَّ : « وَمَا تَحْتَ الثَّرَى » ، جاءَ فِي التَّفْسِيرِ : أَنَّهُ ما تَحْتَ الأَرْضِ ؛ وتَثْنِيَتُهُ ثَرَيانِ وثَرَوانِ ( الأَخِيرَةُ عَنِ اللِّحْيانِيِّ ) ، وَالْجَمْعُ أَثْراءٌ . وثَرًى مَثْرِيٌّ : بَالَغُوا بِلَفْظِ الْمَفْعُولِ كَما بالَغُوا بِلَفْظِ الْفاعِلِ ؛ قالَ ابْنُ سِيدَهْ : وإِنَّما قُلْنا هٰذا لأَنَّهُ لا فِعْلَ لَهُ فَنَحْمِلُ مَثْرِيَهُ عَلَيْه .

وثَرِيَتِ الأَرْضُ ثَرًى ، فَهِيَ ثَرِيَّةٌ : نَدِيَتْ ولانَتْ بَعْدَ الْجُدُوبَةِ وَالْيُبْسِ ، وأَثْرَتْ : كَثُرَ ثَراها . وأَثْرَى الْمَطَرُ : بَلَّ الثَّرَى . وفِي الْحَدِيثِ : فَإِذَا كَلْبٌ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ أَيِ التُّرابَ النَّدِيَّ .

وقالَ أَبو حَنِيفَةَ : أَرْضٌ ثَرِيَّةٌ إِذا اعْتَدَلَ

ثَراها ، فَإذا أَرَدْتَ أَنَّها اعْتَقَدَتْ ثَرًى قُلْتَ أَثْرَتْ . وأَرْضٌ ثَرِيَّةٌ وثَرْياءُ أَيْ ذاتُ ثَرًى وَنَدًى .

وثَرَّى فُلانٌ التُّرابَ والسَّوِيقَ إِذا بَلَّه . ويُقالُ : ثَرَّ هٰذا المَكانَ ثُمَّ قِفْ عَلَيْهِ أَيْ بُلَّهُ . وأَرْضٌ مُثْرِيَةٌ إِذا لَمْ يَجِفَّ تُرابُها . وفي الحَدِيثِ : فَأُتِيَ بالسَّوِيقِ فَأَمَرَ بِهِ فَثُرِّيَ أَيْ بُلَّ بالماءِ . وفي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ السَّلامُ : أَنا أَعْلَمُ بِجَعْفَرٍ أَنَّهُ إِنْ عَلِمَ ثَرَّاهُ مَرَّةً واحِدَةً ثُمَّ أَطْعَمَهُ ، أَيْ بَلَّهُ وأَطْعَمَهُ النَّاسَ . وفي حَدِيثِ خُبْزِ الشَّعِيرِ : فَبَطِيرُ مِنْهُ ما طَارَ وما بَقِيَ ثَرَّيْناهُ .

وثَرِيتُ بِفُلانٍ فَأَنا ثَرِيٌّ بِهِ أَيْ غَنِيٌّ عَنِ النَّاسِ بِهِ ، ورُوِيَ عَنْ جَرِيرٍ أَنَّهُ قالَ : إِنِّي لَأَكْرَهُ الزَّجْرَ[1] مَخافَةَ أَنْ يَسْتَفْرِغَنِي ، وإِنِّي لَأَراهُ كآثارِ الخَيْلِ في اليَوْمِ الثَّرِيِّ . أَبو عُبَيْدٍ : الثَّرْياءُ عَلَى فَعْلاءَ الثَّرَى ؛ وأَنْشَدَ :

لَمْ يُبْقِ هٰذا الدَّهْرُ مِنْ ثَرْيائِهِ
غَيْرَ أَثافِيهِ وأَرْمِدائِهِ

وأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّهُ كانَ يُقْعِي ويُثَرِّي في الصَّلاةِ ، فَمَعْناهُ أَنَّهُ كانَ يَضَعُ يَدَيْهِ بالأَرْضِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ ، فَلا تُفارِقانِ الأَرْضَ حَتَّى يُعِيدَ السُّجُودَ الثَّانِي ، وهُوَ مِنَ الثَّرَى التُّرابِ ، لِأَنَّهُمْ أَكْثَرُ ما كانُوا يُصَلُّونَ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ بِغَيْرِ حائِلٍ ، وهٰكَذا يَفْعَلُ مَنْ أَقْعَى ؛ قالَ أَبو مَنْصُورٍ : وكانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ هٰذا حِينَ كَبِرَتْ سِنُّهُ في تَطَوُّعِهِ ، والسُّنَّةُ رَفْعُ اليَدَيْنِ عَنِ الأَرْضِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ . وثَرَّى التُّرْبَةَ : بَلَّها . وثَرَّيْتُ المَوْضِعَ تَثْرِيَةً إِذا رَشَشْتَهُ بالماءِ . وثَرَّى الأَقِطَ والسَّوِيقَ : صَبَّ عَلَيْهِ ماءً ثُمَّ لَتَّهُ بِهِ . وكُلُّ ما نَدَّيْتَهُ فَقَدْ ثَرَّيْتَهُ . والثَّرَى : النَّدَى .

وفي حَدِيثِ مُوسَى والخِضْرِ ، عَلَيْهِما السَّلامُ : فَبَيْنَا هُوَ في مَكانٍ ثَرْيانَ ؛ يُقالُ : مَكانٌ ثَرْيانُ وأَرْضٌ ثَرْيا إِذا كانَ في تُرابِها بَلَلٌ ونَدًى . والثَّرِيانِ : وذٰلِكَ أَنْ يَجِيءَ المَطَرُ فَيَرْسَخَ في الأَرْضِ حَتَّى يَلْتَقِيَ هُوَ ونَدَى الأَرْضِ . وقالَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ : لَبِسَ رَجُلٌ فَرْوًا دُونَ قَمِيصٍ فَقِيلَ التَّقَى الثَّرِيانِ ، يَعْنِي شَعْرَ العَانَةِ ووَبَرَ الفَرْوِ .

وبَدَا ثَرَى الماءِ مِنَ الفَرَسِ : وذٰلِكَ حِينَ يَنْدَى بالعَرَقِ ؛ قالَ طُفَيْلٌ الغَنَوِيُّ :

يُدَدْنَ ذِيادَ الخامِساتِ[2] وقَدْ بَدَا
ثَرَى الماءِ مِنْ أَعْطافِها المُتَحَلِّبِ

يُرِيدُ العَرَقَ .

ويُقالُ : إِنِّي لَأَرَى ثَرَى الغَضَبِ في وَجْهِ فُلانٍ أَيْ أَثَرَهُ ؛ قالَ الشَّاعِرُ :

وإِنِّي لَتَرَّاكُ الضَّغِينَةِ قَدْ أَرَى
ثَراها مِنَ المَوْلَى ولا أَسْتَثِيرُها

ويُقالُ : ثَرِيتُ بِكَ أَيْ فَرِحْتُ بِكَ وسُرِرْتُ . ويُقالُ ثِرِيتُ بِكَ ، بِكَسْرِ الثَّاءِ ، أَي كَثُرْتُ بِكَ ، قالَ كُثَيِّرٌ :

وإِنِّي لَأَكْمِي النَّاسَ ما تَعِدِينَنِي
مِنَ البُخْلِ أَنْ يَثْرَى بِذٰلِكَ كاشِحُ

أَيْ يَفْرَحُ بِذٰلِكَ ويَشْمَتُ ؛ وهٰذا البَيْتُ أَوْرَدَهُ ابْنُ بَرِّيٍّ :

وإِنِّي لَأَكْمِي النَّاسَ ما أَنا مُضْمِرٌ
مَخافَةَ أَنْ يَثْرَى بِذٰلِكَ كاشِحُ

ابْنُ السِّكِّيتِ : تَرِيَ بِذٰلِكَ يَثْرَى بِهِ إِذا فَرِحَ وسُرَّ . وقَوْلُهُمْ : ما بَيْنِي وبَيْنَ فُلانٍ مُثْرٍ أَيْ أَنَّهُ لَمْ يَنْقَطِعْ ، وهُوَ مَثَلٌ ، وأَصْلُ ذٰلِكَ أَنْ يَقُولَ لَمْ يَيْبَسِ الثَّرَى بَيْنِي وبَيْنَهُ ، كما قالَ ، عَلَيْهِ السَّلامُ : بُلُّوا أَرْحامَكُمْ ولَوْ بِالسَّلامِ ؛ قالَ جَرِيرٌ :

فَلا تُوبِرُوا بَيْنِي وبَيْنَكُمُ الثَّرَى
فَإِنَّ الَّذِي بَيْنِي وبَيْنَكُمُ مُثْرِي

والعَرَبُ تَقُولُ : شَهْرٌ ثَرَى وشَهْرٌ تَرَى وشَهْرٌ مَرْعَى وشَهْرٌ اسْتَوَى ، أَيْ تُمْطِرُ أَوَّلاً ، ثُمَّ يَطْلُعُ النَّباتُ فَتَراهُ ، ثُمَّ يَطُولُ فَتَرْعاهُ النَّعَمُ ، وهُوَ في المُحْكَمِ ، فَأَمَّا قَوْلُهُمْ ثَرَى فَهُوَ أَوَّلُ ما يَكُونُ المَطَرُ فَيَرْسَخُ في الأَرْضِ وتَبْتَلُّ التُّرْبَةُ وتَلِينُ ، فَهٰذا مَعْنَى قَوْلِهِمْ ثَرَى ، والمَعْنَى شَهْرٌ ذُو ثَرًى ، فَحَذَفُوا المُضافَ ، وقَوْلُهُمْ وشَهْرٌ تَرَى أَيْ أَنَّ النَّبْتَ يَنْقَفُ فِيهِ حَتَّى تَرَى رُءُوسَهُ ، فَأَرادُوا شَهْراً تَرَى فِيهِ رُءُوسَ النَّباتِ فَحَذَفُوا ، وهُوَ مِنْ بابٍ كُلَّهُ لَمْ أَصْنَعْ ، وأَمَّا قَوْلُهُمْ مَرْعَى فَهُوَ إِذا طالَ بِقَدْرِ ما يُمْكِنُ النَّعَمَ أَنْ تَرْعاهُ ، ثُمَّ يَسْتَوِي النَّباتُ ويَكْتَهِلُ في الرَّابِعِ فَذٰلِكَ وَجْهُ قَوْلِهِمُ اسْتَوَى .

وفُلانٌ قَرِيبُ الثَّرَى أَيِ الخَيْرِ . والثَّرْوانُ : الغَزِيرُ ، وبِهِ سُمِّيَ الرَّجُلُ ثَرْوانَ والمَرْأَةُ ثُرَيَّا ، وهِيَ تَصْغِيرُ ثَرْوَى .

والثُّرَيَّا : مِنَ الكَواكِبِ ، سُمِّيَتْ لِغَزارَةِ نَوْئِها ، وقِيلَ : سُمِّيَتْ بِذٰلِكَ لِكَثْرَةِ كَواكِبِها مَعَ صِغَرِ مَرْآتِها ، فَكَأَنَّها كَثِيرَةُ العَدَدِ بِالإِضافَةِ إِلَى ضِيقِ المَحَلِّ ، لا يُتَكَلَّمُ بِهِ إِلَّا مُصَغَّراً ، وهُوَ تَصْغِيرٌ عَلَى جِهَةِ التَّكْبِيرِ . وفي الحَدِيثِ : أَنَّهُ قالَ لِلْعَبَّاسِ يَمْلِكُ مِنْ وَلَدِكَ بِعَدَدِ الثُّرَيَّا ؛ الثُّرَيَّا : النَّجْمُ المَعْرُوفُ . ويُقالُ : إِنَّ خِلالَ أَنْجُمِ الثُّرَيَّا الظَّاهِرَةِ كَواكِبَ خَفِيَّةً كَثِيرَةَ العَدَدِ .

والثَّرْوَةُ : لَيْلَةُ يَلْتَقِي القَمَرُ والثُّرَيَّا . والثُّرَيَّا مِنَ السَّرْجِ : عَلَى التَّشْبِيهِ بِالثُّرَيَّا مِنَ النُّجُومِ . والثُّرَيَّا : اسْمُ امْرَأَةٍ مِنْ أُمَيَّةَ الصُّغْرَى شَبَّبَ بِها عُمَرُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ . والثُّرَيَّا : ماءٌ مَعْرُوفٌ .

وأَبو ثَرْوانَ : رَجُلٌ مِنْ رُواةِ الشِّعْرِ .

وأُثَرَى : اسْمُ مَوْضِعٍ ؛ قالَ الأَغْلَبُ العِجْلِيُّ :

فَما تُرْبُ أُثَرَى لَوْ جَمَعْتَ تُرابَها
بِأَكْثَرَ مِنْ حَيَّيْ نِزارٍ عَلَى العَدِّ

* ثطأ * ابْنُ الأَعْرابِيِّ : ثَطَا إِذا خَطَا .

وثَطِئَ ثَطَأً : حَمُقَ . وثَطَأَتْهُ بِيَدِي ورِجْلِي حَتَّى ما يَتَحَرَّكُ أَيْ وَطِئْتُ ( عَنْ أَبِي عَمْرٍو ) .

والثُّطْأَةُ : دُوَيْبَّةٌ لَمْ يَحْكِها غَيْرُ صاحِبِ العَيْنِ . أَبو عَمْرٍو : الثُّطْأَةُ : العَنْكَبُوتُ .

---

(١) قوله : « إني لأكره الزجر . . . » في الأصل : « إني لأكره الزَّحَى مخافة أن تستفرغني » ، والتصويب عن التهذيب . والزجر : التفاؤل والتطيّر ، من قولهم : « فلانٌ يزجر الطير » ، أي يرمي الطائر بحصاة أو يصيح به ، فإن ولاّه في طيرانه ميامنَ تفاءل به ، وإن ولاّه مياسرة تشاءم وتطيّر .

(٢) قوله : « الخامسات » في الأصل وفي الطبعات جميعها : « الحامسات » بالحاء ، والتصويب من الصحاح وشرح القاموس .

[ عبد الله ]

* **ثطط** * رَجُلٌ نَطٌّ : ثَقِيلُ الْبَطْنِ بَطِيءٌ . وَالنَّطُّ وَالْأَنَطُّ : الْكَوْسَجُ ، رَجُلٌ أَنَطُّ بَيِّنُ النَّطَطِ مِنْ قَوْمٍ نُطٍّ ، وقِيلَ : هُوَ الْقَلِيلُ شَعْرِ اللِّحْيَةِ ، وقِيلَ : هُوَ الْخَفِيفُ اللحْيَةِ مِنَ الْعارِضَيْنِ ، وقِيلَ : هُوَ أَيْضاً الْقَلِيلُ شَعْرِ الْحاجِبَيْنِ ، وَرَجُلٌ نَطُّ الْحاجِبَيْنِ وامْرَأَةٌ نَطَّاءُ الْحاجِبَيْنِ ، ولا يُسْتَغْنَى عَنْ ذِكْرِ الْحاجِبَيْنِ . ابْنُ الْأَعْرابِيِّ : الْأَنَطُّ الرَّقِيقُ الْحاجِبَيْنِ ، قالَ : وَالنُّطُطُ وَالرُّطُطُ الْكَواسِجُ . التَّهْذِيبُ : وامْرَأَةٌ نَطَّةُ الْحاجِبَيْنِ لا يُسْتَغْنَى فِيهِ عَنْ ذِكْرِ الْحاجِبَيْنِ ؛ قالَ الشَّاعِرُ :

وما مِنْ هَوايَ ولا شِيمَتِي
عَرَكْرَكَةٌ ذاتُ لَحْمٍ زِيَمْ
ولَا أَلْقَى نَطَّةُ الْحاجِبَيْـ
ـنِ مُحْرَفَةُ السَّاقِ ظَمْأَى الْقَدَمْ

قَوْلُهُ مُحْرَفَةٌ أَيْ مَهْزُولَةٌ . ورَجُلٌ نَطٌّ ، بِالْفَتْحِ ، مِنْ قَوْمٍ نُطَّانٍ ونِطَطَةٍ ونِطاطٍ بَيِّنُ النُّطُوطَةِ وَالنِّطاطَةِ ، وهُوَ الْكَوْسَجُ . قالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : لا يُقالُ فِي الْخَفِيفِ شَعَرِ اللِّحْيَةِ أَنَطٌّ ، وإِنْ كانَتِ الْعامَّةُ قَدْ أُولِعَتْ بِهِ ، إِنَّما يُقالُ نَطٌّ ؛ وأَنْشَدَ لِأَبِي النَّجْمِ :

كَلِحْيَةِ الشَّيْخِ الْيَمانِي النَّطِّ

وَحَكَى ابْنُ بَرِّيٍّ عَنِ الْجَواليقِيِّ قالَ : رَجُلٌ نَطٌّ لا غَيْر ، وأَنْكَرَ أَنَطّ ، وأَوْرَدَ بَيْتَ أَبِي النَّجْمِ أَيْضاً ، قالَ : وصَوابُ إِنْشادِهِ كَهامَةِ الشَّيْخ وفِي حَدِيثِ عُثْمانَ : وجِيءَ بِعامِرِ بْنِ عَبْدِ قَيْسٍ فَرَآهُ أَشْعَى نَطًّا . وفِي حَدِيثِ أَبِي رُهْمٍ : سَأَلَهُ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، عَمَّنْ تَخَلَّفَ مِنْ غِفارٍ فَقالَ : ما فَعَلَ النَّفَرُ الحُمْرُ النُّطاطُ ؟ هُوَ جَمْعُ نَطٍّ ، وهُوَ الْكَوْسَجُ الَّذِي عَرِيَ وَجْهُهُ مِنَ الشَّعَرِ إِلَّا طاقاتٍ فِي أَسْفَلِ حَنَكِهِ . ورُوِيَ هٰذا الْحَدِيثُ : ما فَعَلَ الحُمْرُ النَّطانِطُ ؟ جَمْعُ نَطْناطٍ وهُوَ الطَّوِيلُ . قالَ أَبُو حاتِمٍ : قالَ أَبُو زَيْدٍ مَرَّةً رَجُلٌ أَنَطُّ ، فَقُلْتُ لَهُ : تَقُولُ أَنَطّ ؟ قالَ : سَمِعْتُها ؛ وجَمْعُ النَّطِّ أَنْطاطٌ ( عَنْ كُراعٍ ) ، وَالْكَثِيرُ نُطٌّ ونُطَّانٌ ونِطاطٌ ونِطَطَةٌ . وقَدْ نَطَّ يَنِطُّ ويَنُطُّ نَطَطاً ونَطاطَةً ونُطُوطَةً فَهُوَ أَنَطُّ ونَطٌّ ؛ قالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : الْمَصْدَرُ النَّطَطُ ، وَالِاسْمُ النَّطاطَةُ والنُّطُوطَةُ .

قالَ ابْنُ سِيدَهْ : ولَعَمْرِي إِنَّهُ فَرْقٌ حَسَنٌ . وَامْرَأَةٌ نَطَّاءُ لا إِسْبَ لَها يَعْنِي شِعْرَةَ رَكِبِها .

وَالنَّطَّاءُ : دُوَيْبَّةٌ تَلْسَعُ النَّاسَ ، قِيلَ هِيَ الْعَنْكَبُوتُ .

* **نطع** * النَّطَعُ : الزُّكامُ ، وقِيلَ هُوَ مِثْلُ الزُّكامِ ، والنُّطاعِيُّ مَأْخُوذٌ مِنْه ؛ وقَدْ نُطِعَ الرَّجُلُ ، عَلَى ما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُهُ ، فَهُوَ مَنْطُوعٌ أَيْ زُكِمَ ؛ وقِيلَ هُوَ مِثْلُ الزُّكامِ وَالسُّعالِ . ونَطَعَ نَطْعاً : أَبْدَى ، ولَيْسَ بِثَبَتٍ .

* **نطعم** * تَنَطْعَمَ عَلَى أَصْحابِهِ : عَلاهُمْ بِكَلامٍ ، وهِيَ النَّطْعَمَةُ ؛ قالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : ولَيْسَ بِثَبَتٍ .

* **نطف** * أَهْمَلَها اللَّيْثُ ، وَاسْتَعْمَلَ ابْنُ الْأَعْرابِيِّ النَّطَفَ ، قالَ : هُوَ النِّعْمَةُ فِي الْمَطْعَمِ وَالْمَشْرَبِ وَالْمَنامِ . وقالَ شَمِرٌ : النَّطَفُ النِّعْمَةُ .

* **نطا** * النَّطا : إِفْراطُ الْحُمْقِ . يُقالُ : رَجُلٌ بَيِّنُ النَّطا وَالنَّطاةِ . ونَطِيَ نَطاً : حَمُقَ . ونَطا الصَّبِيُّ . بِمَعْنَى خطا ؛ وفِي الْحَدِيثِ . أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، مَرَّ بِامْرَأَةٍ سَوْداءَ تُرْقِصُ صَبِيًّا لَها وهِيَ تَقُولُ :

ذُؤالَ يَابْنَ الْقَرْمِ يا ذُؤالَهْ
يَمْشِي النَّطا ويَجْلِسُ الْهَبَنْقَعَهْ

فَقالَ ، عَلَيْهِ السَّلامُ : لا تَقُولِي ذُؤالَ فَإِنَّهُ شَرُّ السِّباعِ ، أَرادَتْ أَنَّهُ يَمْشِي مَشْيَ الْحَمْقَى ، كَما يُقالُ فُلانٌ لا يَتَكَلَّمُ إِلَّا بِالْحُمْقِ . ويُقالُ : هُوَ يَمْشِي النَّطا أَيْ يَخْطُو كَما يَخْطُو الصَّبِيُّ أَوَّلَ ما يَدْرُجُ . وَالْهَبَنْقَعَةُ : الْأَحْمَقُ . وذُؤالُ : تَرْخِيمُ ذُؤالَةَ ، وهُوَ الذِّئْبُ . وَالْقَرْمُ : السَّيِّدُ . وقَدْ رُوِيَ : فُلانٌ مِنْ نَطاتِهِ لا يَعْرِفُ قَطاتَهُ مِنْ لَطاتِهِ ، وَالْأَعْرَفُ فُلانٌ مِنْ لَطاتِهِ ، وَالْقَطاةُ : مَوْضِعُ الرَّدِيفِ مِنَ الدَّابَّةِ ، وَاللَّطاةُ : غُرَّةُ الْفَرَسِ ؛ أَرادَ أَنَّهُ لا يَعْرِفُ مِنْ حُمْقِهِ مُقَدَّمَ الْفَرَسِ مِنْ مُؤَخَّرِهِ ، قالَ : ويُقالُ إِنَّ أَصْلَ النَّطا مِنَ النَّأْطَةِ ، وهِيَ الْحَمْأَةُ .

وَالنُّطَى : الْعَناكِبُ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

* **ثعب** * ثَعَبَ الْماءَ وَالدَّمَ ونَحْوَهُما يَثْعَبُهُ ثَعْباً : فَجَّرَهُ ، فَانْثَعَبَ كَما يَنْثَعِبُ الدَّمُ مِنَ الْأَنْفِ . قالَ اللَّيْثُ : ومِنْهُ اشْتُقَّ مَثْعَبُ الْمَطَرِ . وفِي الْحَدِيثِ : يَجِيءُ الشَّهِيدُ يَوْمَ الْقِيامَةِ ، وجُرْحُهُ يَثْعَبُ دَماً ؛ أَيْ يَجْرِي . ومِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : صَلَّى وجُرْحُهُ يَثْعَبُ دَماً . وحَدِيثُ سَعْدٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : فَقَطَعْتُ نَساهُ فَانْثَعَبَتْ جَدِيَّةُ الدَّمِ ، أَيْ سالَتْ ، ويُرْوَى فَانْبَعَثَتْ .

وَانْثَعَبَ الْمَطَرُ : كَذٰلِكَ . ومَاءٌ ثَعْبٌ ونَعَبٌ وأُثْعُوبٌ وأُثْعُبانٌ : سائِلٌ ، وكَذٰلِكَ الدَّمُ ؛ الْأَخِيرَةُ مَثَّلَ بِها سِيبَوَيْهِ وفَسَّرَها السِّيرافِيُّ . وقالَ اللِّحْيانِيُّ : الْأُثْعُوبُ : ما انْثَعَبَ وَالثَّعْبُ مَسِيلُ الْوادِي[1] ، وَالْجَمْعُ ثُعْبانٌ .

وجَرَى فَمُهُ ثَعايِيبَ كَسَعايِيبَ ، وقِيلَ : هُوَ بَدَلٌ ، وهُوَ أَنْ يَجْرِيَ مِنْهُ ماءٌ صافٍ فِيهِ تَمَدُّدٌ .

وَالْمَثْعَبُ ، بِالْفَتْحِ ، واحِدُ مَثاعِبِ الْحِياضِ . وَانْثَعَبَ الْماءُ : جَرَى فِي الْمَثْعَبِ وَالثَّعْبُ وَالْوَقِيعَةُ وَالْغَدِيرُ كُلُّهُ مِنْ مَجامِعِ الْماءِ وقالَ اللَّيْثُ : وَالثَّعْبُ الَّذِي يَجْتَمِعُ فِي مَسِيلِ الْمَطَرِ مِنَ الْغُثاءِ .

قالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَمْ يُجَوِّدِ اللَّيْثُ فِي تَفْسِيرِ الثَّعْبِ ، وهُوَ عِنْدِي الْمَسِيلُ نَفْسُهُ ، لا ما يَجْتَمِعُ فِي الْمَسِيلِ مِنَ الْغُثاءِ .

وَالثُّعْبانُ : الْحَيَّةُ الضَّخْمُ الطَّوِيلُ ، الذَّكَرُ خاصَّةً . وقِيلَ : كُلُّ حَيَّةٍ ثُعْبانٌ . وَالْجَمْعُ ثَعابِينُ . وقَوْلُهُ تَعالَى : « فَأَلْقَى عَصاهُ فَإِذا هِيَ ثُعْبانٌ مُبِينٌ » ، قالَ الزَّجَّاجُ : أَرادَ الْكَبِيرَ مِنَ الْحَيَّاتِ ، فَإِنْ قالَ قائِلٌ : كَيْفَ جاءَ « فَإِذا هِيَ ثُعْبانٌ مُبِينٌ » ، وفِي مَوْضِعٍ آخَرَ : « تَهْتَزُّ

(١) قوله : « والثَّعْبُ مسيل إلخ » كذا ضبط في المحكم والقاموس ؛ وقال في غير نسخة من الصحاح والثَّعْبُ بالتحريك مسيل الماء .

كَأَنَّها جانٌّ» ، وَالْجانُّ : الصَّغِيرُ مِنَ الْحَيَّاتِ ؟ فَالْجَوابُ فِي ذٰلِكَ : أَنَّ خَلْقَها خَلْقُ الثُّعْبانِ الْعَظِيمِ ، وَاهْتِزازُهَا وحَرَكَتُها وخِفَّتُها كَاهْتِزازِ الْجانِّ وخِفَّتِهِ . قالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : الْحَيَّاتُ كُلُّها ثُعْبانٌ ، الصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ وَالإِناثُ وَالذُّكْرانُ . وقالَ أَبُو خَيْرَةَ : الثُّعْبانُ الْحَيَّةُ الذَّكَرُ . ونَحْوَ ذٰلِكَ قالَ الضَّحَّاكُ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعالَى : « فَإِذا هِيَ ثُعْبانٌ مُبِينٌ » .

وقالَ قُطْرُبٌ : الثُّعْبانُ الْحَيَّةُ الذَّكَرُ الأَصْفَرُ الأَشْعَرُ ، وهُوَ مِنْ أَعْظَمِ الْحَيَّاتِ . وقالَ شَمِرٌ : الثُّعْبانُ مِنَ الْحَيَّاتِ ضَخْمٌ عَظِيمٌ أَحْمَرُ يَصِيدُ الْفَأْرَ . قالَ : وهِيَ بِبَعْضِ الْمَواضِعِ تُسْتَعارُ لِلْفَأْرِ ، وهُوَ أَنْفَعُ فِي الْبَيْتِ مِنَ السَّنانِيرِ . قالَ حُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ :

شَدِيدٌ تَوَقِّيهِ الزِّمامَ كَأَنَّما
نَرَى بِتَوَقِّيهِ الْخِشاشَةَ أَرْقَما

فَلَمَّا أَتَتْهُ أَنْشَبَتْ فِي خِشاشِهِ
زِماماً كَثُعْبانِ الْحَماطَةِ مُحْكَما

وَالأُثْعُبانُ : الْوَجْهُ الْفَخْمُ فِي حُسْنِ بَياضٍ . وقِيلَ : هُوَ الْوَجْهُ الضَّخْمُ . قالَ :

إِنِّي رَأَيْتُ أُثْعُبـاناً جَعْـدَا
قَدْ خَرَجَتْ بَعْدِي وقَالَتْ نَكْدَا

قالَ الأَزْهَرِيُّ : وَالأُثْعُبِيُّ الْوَجْهُ الضَّخْمُ فِي حُسْنٍ وبَياضٍ . قالَ : ومِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : وَجْهٌ أُثْعُبانِيٌّ .

ابْنُ الأَعْرابِيِّ : مِنْ أَسْماءِ الْفَأْرِ الْبِرُّ وَالثُّعْبَةُ وَالْعَرِمُ .

والثُّعْبَةُ ضَرْبٌ مِنَ الْوَزَغِ تُسَمَّى سامَّ أَبْرَصَ ، غَيْرَ أَنَّها خَضْراءُ الرَّأْسِ وَالْحَلْقِ جاحِظَةُ الْعَيْنَيْنِ ، لا تَلْقاها أَبداً إِلَّا فاتِحَةً فاهَا ، وهِيَ مِنْ شَرِّ الدَّوابِّ ، تَلْدَغُ فَلا يَكادُ يَبْرَأُ سَلِيمُها ، وجَمْعُها ثُعَبٌ . وقالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : الثُّعْبَةُ دابَّةٌ أَغْلَظُ مِنَ الْوَزَغَةِ تَلْسَعُ ، وَرُبَّما قَتَلَتْ ، وفِي الْمَثَلِ : ما الْخَوافِي كَالْقِلَبَةِ ، ولا الْخُنَّازُ كَالثُّعَبَةِ فَالْخَوافِي : السَّعَفاتُ اللَّواتِي يَلِينَ الْقِلَبَةَ . وَالْخُنَّازُ : الْوَزَغَةُ . ورَأَيْتُ فِي حاشِيَةِ نُسْخَةٍ مِنَ الصِّحاحِ مَوْثُوقٍ بِها ما صُورَتُهُ : قالَ أَبُو سَهْلٍ : هٰكَذا وَجَدْتُهُ بِخَطِّ الْجَوْهَرِيِّ : الثُّعْبَةَ ، بِتَسْكِينِ الْعَيْنِ . قالَ : وَالَّذِي قَرَأْتُهُ عَلَى شَيْخِي ، فِي الْجَمْهَرَةِ ، بِفَتْحِ الْعَيْنِ . وَالثُّعْبَةُ نَبْتَةٌ[1] شَبِيهَةٌ بِالثُّغْلَةِ إِلَّا أَنَّها أَخْشَنُ وَرَقاً وسَاقُها أَغْبَرُ ، وَلَيْسَ لَها حَمْلٌ ، ولا مَنْفَعَةَ فِيها ، وهِيَ مِنْ شَجَرِ الْجَبَلِ تَنْبُتُ فِي مَنابِتِ الثُّوعِ ، وَلَها ظِلٌّ كَثِيفٌ ، كُلُّ هٰذا عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ .

وَالثَّعْبُ : شَجَرٌ ، قالَ الْخَلِيلُ : الثَّعْبانُ ماءٌ ، الْواحِدُ ثَعْبٌ . وقالَ غَيْرُهُ : هُوَ الثَّعْبُ ، بِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ .

* ثعج * الْعَثَجُ وَالثَّعَجُ : لُغَتانِ وأَصْوَبُهُما الْعَثَجُ : جَماعَةُ النَّاسِ فِي السَّفَرِ .

* ثعجح * قالَ أَبُو تُرابٍ : سَمِعْتُ عُتَيْرَ ابْنَ عُرْوَةَ الأَسَدِيَّ يَقُولُ : اثْعَنْجَجَ الْمَطَرُ بِمَعْنَى اثْعَنْجَرَ ، إِذا سالَ وكَثُرَ وَرَكِبَ بَعْضُهُ بَعْضاً ، فَذَكَرْتُهُ لِشَمِرٍ فَاسْتَغْرَبَهُ حِينَ سَمِعَهُ وكَتَبَهُ ؛ وأَنْشَدَنِي فِيهِ ما أَنْشَدَنِي عُتَيْرٌ لِعَدِيِّ ابْنِ عَلِيِّ الْغاضِرِيِّ فِي الْغَيْثِ :

جَوْنٌ تَرَى فِيهِ الرَّوايَا دُلَّحا
كَأَنَّ حَنَّاناً وبَلْقاً صَرَّحا
فِيهِ إِذا ما جُلْبُهُ تَكَلَّحا
وسَحَّ سَحَّا ماؤُهُ فاثْعَنْجَحا

حَكاهُ الأَزْهَرِيُّ وقالَ عَنْ هٰذا الْحَرْفِ وما قَبْلَهُ وما بَعْدَهُ فِي بابِ رُباعِيِّ الْعَيْنِ فِي كِتابِهِ : هٰذِهِ حُرُوفٌ لا أَعْرِفُها وَلَمْ أَجِدْ لَها أَصْلًا فِي كُتُبِ الثِّقاتِ الَّذِينَ أَخَذُوا عَنِ الْعَرَبِ الْعارِبَةِ ما أَوْدَعُوا كُتُبَهُمْ ، وَلَمْ أَذْكُرْها وأَنا أُحِقُّها ، ولٰكِنِّي ذَكَرْتُها اسْتِئْداراً لَها وتَعَجُّباً مِنْها ، ولا أَدْرِي ما صِحَّتُها ، وَلَمْ أَذْكُرْها أَنا هُنا مَعَ هٰذا الْقَوْلِ إِلَّا لِئَلَّا يُحْتاجَ إِلَى الْكَشْفِ عَنْها فَيُظَنَّ بِها ما لَمْ يُنْقَلْ فِي تَفْسِيرِها ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

(١) قوله : « والثُّعْبة نبتة إلخ » هى عبارة المحكم والتكملة لم يختلفا فى شىء إلا فى المشبه به ؛ فقال فى المحكم شبيهة بالثعلة ، وفى التكملة بالثوعة .

* ثعجر * الثَّعْجَرَةُ : انْصِبابُ الدَّمْعِ . ثَعْجَرَ الشَّيْءُ وَالدَّمُ وغَيْرُهُ فَانْثَعْجَرَ : صَبَّهُ فَانْصَبَّ ؛ وقِيلَ : الْمُنْثَعْجِرُ السَّائِلُ مِنَ الْماءِ وَالدَّمْعِ . وجَفْنَةٌ مُثْعَنْجِرَةٌ : مُمْتَلِئَةٌ ثَرِيداً ؛ وَانْثَعْجَرَ دَمْعُهُ ؛ وَانْعَنْجَرَتِ الْعَيْنُ دَمعاً ؛ قالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ حِينَ ادْرَكَهُ الْمَوْتُ : رُبَّ جَفْنَةٍ مُثْعَنْجِرَةٍ ، وطَعْنَةٍ مُسْحَنْفِرَةٍ ، تَبْقَى غَداً بِأَثَرَةٍ ؛ وَالْمُثْعَنْجِرَةُ : الْمَلْأَى تَفِيضُ وَدَكَها . وَالْمُثْعَنْجِرُ وَالْمُسْحَنْفِرُ : السَّيْلُ الْكَثِيرُ ؛ وَانْعَنْجَرَتِ السَّحابَةُ بِقَطْرِها ، وَانْعَنْجَرَ الْمَطَرُ نَفْسُهُ يَنْعَنْجِرُ انْعِنْجاراً .

ابْنُ الأَعْرابِيِّ : الْمُنْعَنْجِرُ وَالْعَرانِيَةُ وَسَطُ الْبَحْرِ ؛ قالَ ثَعْلَبٌ : لَيْسَ فِي الْبَحْرِ ما يُشْبِهُهُ كَثْرَةً .

وتَصْغِيرُ الْمُثْعَنْجِرِ مُثَيْعِجٌ ومُثَيْعِيجٌ ؛ قالَ ابْنُ بَرِّيٍّ : هٰذا خَطَأٌ وصَوابُهُ ثُعَيْجِرٌ وثُعَيْجِيرٌ تُسْقِطُ الْمِيمَ والنُّونَ لأَنَّهُما زائِدَتانِ ؛ وَالتَّصْغِيرُ وَالتَّكْثِيرُ وَالْجَمْعُ يَرُدُّ الأَشْياءَ إِلَى أُصُولِها . وفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رِضْوانُ اللهِ عَلَيْهِ : يَحْمِلُها الأَخْضَرُ الْمُثْعَنْجِرُ ؛ هُوَ أَكْثَرُ مَوْضِعٍ فِي الْبَحْرِ ماءً ؛ وَالْمِيمُ وَالنُّونُ زائِدَتانِ . وفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : فَإِذا عِلْمِي بِالْقُرْآنِ فِي عِلْمِ عَلِيٍّ كَالْقَرارَةِ فِي الْمُثْعَنْجِرِ ؛ وَالْقَرارَةُ : الْغَدِيرُ الصَّغِيرُ .

* ثعد * الثَّعْدُ : الرُّطَبُ ، وقِيلَ : الْبُسْرُ الَّذِي غَلَبَهُ الإِرْطابُ ؛ قالَ :

لَشَتَّانَ ما بَيْنِي وبَيْنَ رُعاتِهـا
إِذا صَرْصَرَ الْعُصْفُورُ فِي الرُّطَبِ الثَّعْدِ

الْواحِدَةُ ثَعْدَةٌ . ورُطَبَةٌ ثَعْدَةٌ مَعْدَةٌ : طَرِيَّةٌ ؛ عَنِ ابْنِ الأَعْرابِيِّ .

قالَ الأَصْمَعِيُّ : إِذا دَخَلَ الْبُسْرَةَ الإِرْطابُ ، وهِيَ صُلْبَةٌ لَمْ تَنْضَمْ بَعْدُ ، فَهِيَ جُمْسَةٌ[2] ، فَإِذا لانَتْ فَهِيَ ثَعْدَةٌ ، وجَمْعُها ثُعْدٌ . وفِي حَدِيثِ

(٢) قوله : « جُمْسَة » بالجيم المضمومة ، فى الأصل ، وفى طبعة دار صادر ، وطبعة دار لسان العرب ، وسائر الطبعات : « خَمْسة » بالخاء المفتوحة ، وهو خطأ ، =

بَكَّارِ بْنِ دَاوُدَ قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، بِقَوْمٍ يَنالُونَ مِنَ الثَّعْدِ وَالْحُلْقانِ وأَشْلٍ مِنْ لَحْمٍ ويَنالُونَ مِنْ أَسْقِيَةٍ لَهُمْ قَدْ عَلاهَا الطُّحْلُبُ ، فَقالَ : تَكِلَتْكُمْ أُمَّهاتُكُمْ ! أَهٰذا خُلِقْتُمْ أَوْ بِهٰذا أُمِرْتُمْ ؟ ثُمَّ جازَ عَنْهُمْ ، فَنَزَلَ الرُّوحُ الأَمِينُ وقالَ : يا مُحَمَّدُ ، رَبُّكَ يُقْرِئُكَ السَّلامُ ويَقُولُ : إِنَّما بَعَثْتُكَ مُؤَلِّفاً لأُمَّتِكَ ولَمْ أَبْعَثْكَ مُنَفِّراً ، ارْجِعْ إِلَى عِبادِي فَقُلْ لَهُمْ : فَلْيَعْمَلُوا وَلْيُسَدِّدُوا وَلْيُبَشِّرُوا ، الثَّعْدُ : الزَّبَدُ . وَالْحُلْقانُ : الْبُسْرُ الَّذِي قَدْ أَرْطَبَ بَعْضُهُ . وأَشْلٌ : مِنْ لَحْمِ الْخَرُوفِ الْمَشْوِيِّ ؛ قالَ ابْنُ الأَثِيرِ : كَذَا فَسَّرَهُ إِسْحٰقُ ابْنُ إِبْراهِيمَ الْقُرَشِيُّ أَحَدُ رُوَاتِهِ ، فَأَمَّا الثَّعْدُ فِي اللُّغَةِ فَهُوَ ما لانَ مِنَ الْبُسْرِ. وبَقْلٌ ثَعْدٌ مَعْدٌ : غَضٌّ رَطْبٌ رَخْصٌ ، وَالْمَعْدُ إِتْباعٌ لا يُفْرَدُ ، وبَعْضُهُمْ يُفْرِدُهُ ؛ وقِيلَ : هُوَ كَالثَّعْدِ مِنْ غَيْرِ إِتْباعٍ . وحَكَى بَعْضُهُمْ : اثْمَعَدَّ الشَّيْءُ لَانَ وَامْتَدَّ ، فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ بابِ قُمارِصٍ(١)، فَيَكُونَ هٰذا بابُهُ ؛ قالَ ابْنُ سِيدَهْ : ولا يَنْبَغِي أَنْ يُجْمَعَ عَلَى هٰذا مِنْ غَيْرِ سَماعٍ ، وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ الْمِيمُ أَصْلِيَّةً ، فَيَكُونَ فِي الرُّباعِيِّ .

وما لَهُ ثَعْدٌ ولا مَعْدٌ(٢) أَيْ قَلِيلٌ ولا كَثِيرٌ .

وتُرَى ثَعْدٌ وجَعْدٌ إِذا كانَ لَيِّناً .

* ثعر * الثَّعْرُ وَالشَّعْرُ وَالنَّعْرُ ، جَمِيعاً : لَثًى يَخْرُجُ مِنْ أَصْلِ السَّمُرِ ، يُقالُ إِنَّهُ سَمٌّ قاتِلٌ ،

= صوابه ما أثبتناه،عن المراجع وعن لسان العرب نفسه ؛ فقد جاء فى ترجمة « جمس » : « . . . والجُمْسَة القطعة اليابسة من التمر ، والجُمْسَة الرُّطَبَة التى رَطِبَتْ كلها وفيها يُبْس . الأصمعى : يقال للرُّطَبة والبُسْرة إذا دخلها كلها الإرطاب ، وهى صلبة لم تنهضم بعد ، فهى جُمْسَة ، وجمعها جُمْس . . . » .

[ عبد الله ]

(١) جاء فى ترجمة « قرص » : « القُمارِص كالقارص ، مثاله فُعاعِل ، هذا فيمن جعل الميم زائدة ؛ وقد جعلها بعضهم أصلاً » .

(٢) قوله : « وما له ثعد ولا معد إلخ » كذا أورده صاحب القاموس بالعين المهملة . قال الشارح وهو تصحيف ، وضبطه الصاغانى بإعجام الغين فيما إِذا قُطِرَ فِي الْعَيْنِ مِنْهُ شَيْءٌ ماتَ الإِنْسانُ وَجَعاً . وَالثَّعَرُ : كَثْرَةُ الشَّآلِيلِ .

والثُّعْرُورُ : ثَمَرُ الدُّفْلَى وهِيَ شَجَرَةٌ مُرَّةٌ ، ويُقالُ لِرَأْسِ الطُّرْثُوثِ ثُعْرُورٌ ، كَأَنَّهُ كَمَرَةُ ذَكَرِ الرَّجُلِ فِي أَعْلاهُ . وَالثُّعْرُورُ : الطُّرْثُوثُ ، وقِيلَ : طَرَفُه ، وهُوَ نَبْتٌ يُؤْكَلُ ، وَالثَّعارِيرُ : الشَّآلِيلُ وحَمْلُ الطَّرْثِيثِ أَيْضاً ، واحِدُها ثُعْرُورٌ .

وفِي حَدِيثِ جابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، أَنَّهُ قالَ : إِذا مُيِّزَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مِنَ النَّارِ أُخْرِجُوا قَدِ امْتُحِشُوا ، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهَرِ الْحَياةِ فَيَخْرُجُونَ بِيضاً مِثْلَ الثَّعارِيرِ ؛ وفِي رِوايَةٍ : يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ فَيَنْبُتُونَ كَما تَنْبُتُ الثَّعارِيرُ ؛ قِيلَ : الثَّعارِيرُ فِي هٰذا الْحَدِيثِ رُءُوسُ الطَّراثِيثِ ، تَراهَا إِذا خَرَجَتْ مِنَ الأَرْضِ بِيضاً ، شَبَّهُوا فِي الْبَياضِ بِها .

وقالَ ابْنُ الأَثِيرِ : الثَّعارِيرُ هِيَ الْقِثَّاءُ الصِّغارُ ، شَبَّهُوا بِها لأَنَّ الْقِثَّاءَ يَنْمِي سَرِيعاً .

وَالثُّعْرُورانِ : كَالْحَلَمَتَيْنِ يَكْتَنِفانِ غُرْمُولَ الْفَرَسِ عَنْ يَمِينٍ وشِمالٍ ، وفِي الصِّحاحِ : يَكْتَنِفانِ الْقَتَبَ مِنْ خارِجٍ ، وهُما أَيْضاً الزَّائِدانِ عَلَى ضَرْعِ الشَّاةِ . وَالثُّعْرُورُ : الرَّجُلُ الْغَلِيظُ الْقَصِيرُ .

* ثعط * الثَّعِطُ : دُقاقُ رَمْلٍ سَيَّالٍ تَنْقُلُهُ الرِّيحُ. وَالثَّعِطُ : اللَّحْمُ الْمُتَغَيِّرُ ، وقَدْ ثَعِطَ ثَعَطاً ، وكَذٰلِكَ الْجِلْدُ إِذَا أَنْتَنَ وتَقَطَّعَ ؛ قالَ الأَزْهَرِيُّ : أَنْشَدَنِي أَبُو بَكْرٍ :

يَأْكُلُ لَحْماً باتِناً قَدْ ثَعِطا
أَكْثَرَ مِنْهُ الأَكْلَ حَتَّى خَرِطا

قال : وخَرِطَ بِهِ إِذا غُصَّ بِهِ .

قالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَالثَّعَطُ مَصْدَرُ قَوْلِكَ ثَعِطَ اللَّحْمُ أَيْ أَنْتَنَ ، وكَذٰلِكَ الْماءُ ؛ قالَ الرَّاجِزُ :

ومَنْهَلٍ عَلَى غِشاشٍ وفَلَطْ
شَرِبْتُ مِنْهُ بَيْنَ كُرْهٍ وثَعَطْ

وقالَ أَبُو عَمْرٍو : إِذا مَدِرَتِ الْمَبْضَةُ فَهِيَ الثَّعِطَةُ . وثَعِطَتْ شَفَتُهُ : وَرِمَتْ وتَشَقَّقَتْ ؛ وقالَ بَعْضُ شُعَراءِ هُذَيْلٍ :

يُثَعِّطْنَ الْعَرابَ وهُنَّ سُودٌ
إِذا خالَسْنَهُ فُلُحٌ فِدامُ

الْعَرابُ : ثَمَرُ الْحَرْمَلِ ، واحِدَتُهُ عَرابَةٌ . يُثَعِّطْنَهُ يَرْضَخْنَهُ ويَدُقُّقْنَه . فُلُحٌ : جَمْعُ الْفَلْحاءِ الشَّفَةُ . فِدامٌ : هَرِماتٌ .

* ثعع * ثَعَعْتُ ثَعًّا وثَعَعاً : قِئْتُ . وفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، فَقالَتْ : يا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّ ابْنِي هٰذا بِهِ جُنُونٌ يُصِيبُهُ بِالْغَداءِ وَالْعَشاءِ ، فَمَسَحَ رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، صَدْرَهُ ودَعا لَه ، فَثَعَّ ثَعَّةً فَخَرَجَ مِنْ جَوْفِهِ جَرْوٌ أَسْوَدُ فَسَعَى فِي الأَرْضِ ؛ قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : ثَعَّ ثَعَّةً أَيْ قاءَ قاءَةً(٣)، وَالثَّعَّةُ الْمَرَّةُ الْواحِدَةُ . وثَعَعْتُ أَثِعُّ ، بِكَسْرِ الثَّاءِ ، ثَعًّا كَتَعِعْتُ ( عَنِ ابْنِ الأَعْرابِيِّ ) . قالَ ابْنُ بَرِّيٍّ : ثَعَعْتُ أَثِعُّ ثَعًّا وثَعَعاً ( عَنِ ابْنِ الأَعْرابِيِّ ) قالَ الشَّاعِرُ :

يَعُودُ فِي ثَعِّهِ حِدْثانَ مَوْلِدِهِ
وإِنْ أُسَنَّ تَعَدَّى غَيْرَهُ كَلِفا

وقالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : ثَعَّ وتَعَّ سَواءٌ ، وهِيَ مَذْكُورَةٌ فِي التَّاءِ ، وقالَ أَبُو مَنْصُورٍ : إِنَّما هِيَ بِالثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ لا غَيْرَ ، وقَدْ رَواهَا اللَّيْثُ بِالتَّاءِ ، وهُوَ خَطَأٌ ، وقَدْ ذَكَرْنا نَصَّ لَفْظِهِ فِي تَرْجَمَةِ تعع فِي فَصْلِ التَّاءِ ، قالَ : وهُوَ مِنَ الثَّعْثَعَةِ ؛ وَالثَّعْثَعَةُ : كَلامٌ فِيهِ لُثْغَةٌ .

وَانْثَعَّ الْقَيْءُ وَانْتَعَّ مِنْ فِيهِ انْثِعاعاً : انْدَفَعَ . وَانْثَعَّ مَنْخِراهُ : هُرِيقَا دَماً ، وكَذٰلِكَ الدَّمُ مِنَ الْجُرْحِ أَيْضاً ومِنَ الأَنْفِ ؛ ابْنُ الأَعْرابِيِّ : يُقالُ ثَعَّ يَثِعُّ وانْثَعَّ يَنْثَعُّ وَانْتَعَّ يَتَعُّ وهاعَ وأَتاعَ كُلُّهُ إِذا قاءَ .

وَالثَّعْثَعَةُ : حِكايَةُ صَوْتِ الْقالِسِ ، وقَدْ تَثَعْثَعَ بِقَيْئِهِ وتَثَعْثَعَهُ ؛ وَالثَّعْثَعَةُ : كَلامُ رَجُلٍ تَغْلِبُ عَلَيْهِ الثَّاءُ وَالْعَيْنُ ، وقِيلَ : هُوَ الْكَلامُ الَّذِي لا نِظامَ لَهُ .

(٣) قوله : « قاءَةً » كذا بالأصل ، والقياس : قَيْئَة ، مثل جَيْئَة . وفى التهذيب : قاء قَيْئَة .

[ عبد الله ]

وَالثَّعْثَعُ : اللُّؤْلُؤُ . ويُقالُ لِلصَّدَفِ ثَعْثَعٌ ، وللصُّوفِ الأَحْمَرِ ثَعْثَعٌ أَيْضاً : قالَ الأَزْهَرِيُّ فِي خُطْبَتِهِ فِيما عَثَرَ فِيهِ عَلَى غَلَطِ أَحْمَدَ البُسْتِيِّ أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ أَبا تُرابٍ أَنْشَدَ :

إِنْ تَمْنَعِي صَوْبَكِ صَوْبَ المَدْمَعِ
يَجْرِي عَلَى الخَدِّ كَضِبْبِ الثَّعْثَعِ

فَقَيَّدَ البُسْتِيُّ : الثَّعْثَعِ ، بِكَسْرِ الثَّاءَيْنِ ، بِخَطِّهِ ثُمَّ فَسَّرَ ضِبْبَ الثَّعْثَعِ أَنَّهُ شَيْءٌ لَهُ حَبٌّ يُزْرَعُ ، فَأَخْطَأَ فِي كَسْرِ الثَّاءَيْنِ وفِي التَّفْسِيرِ ، وَالصَّوابُ : الثَّعْثَعُ ، بِفَتْحِ الثَّاءَيْنِ ، وهُوَ صَدَفُ اللُّؤْلُؤِ ، قالَ ذٰلِكَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى ومُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ المُبَرِّدُ .

• ثعل • الثُّعْلُ : السِّنُّ الزَّائِدَةُ خَلْفَ الأَسْنانِ . والثُّعْلُ وَالثَّعَلُ وَالثُّعْلُولُ ، كُلُّهُ : زِيادَةُ سِنٍّ أَوْ دُخُولُ سِنٍّ تَحْتَ أُخْرَى فِي اخْتِلافٍ مِنَ المَنْبِتِ يَرْكَبُ بَعْضُها بَعْضاً . وقِيلَ : نَباتُ سِنٍّ فِي أَصْلِ سِنٍّ ؛ وأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّيٍّ لِراجِزٍ :

إِذَا أَتَتْ جارَتُها تَسْتَفْلِي
تَفْتَرُّ عَنْ مُخْتَلِفاتِ ثُعْلِ
شَتَّى وأَنْفٍ مِثْلِ أَنْفِ الْعِجْلِ

وأَنْشَدَ لِآخَرَ :

وتَضْحَكُ عَنْ غُرٍّ عِذَابٍ نَقِيَّةٍ
رِقَاقِ الثَّنَايا لا قِصَارٍ ولا ثُعْلِ

وثَعِلَتْ سِنُّهُ ثَعْلًا ، وهُوَ أَثْعَلُ ، وتِلْكَ السِّنُّ الزَّائِدَةُ يُقالُ لَها الرَّاوُولُ ، وامْرَأَةٌ ثَعْلاءُ ، وقَدْ ثَعِلَ ثَعَلًا ؛ وفِي أَسْنانِهِ ثَعَلٌ : وهُوَ تَراكُبُ بَعْضِها عَلَى بَعْضٍ ؛ قالَ :

لا حَوَلٌ فِي عَيْنِهِ ولا قَبَلْ
ولا شَغَلٌ فِي فَمِهِ ولا ثَعَلْ
فَهْوَ نَقِيٌّ كَالحُسامِ قَدْ صُقِلْ

ولِثَةٌ ثَعْلاءُ : خَرَجَ بَعْضُها عَلَى بَعْضٍ فَانْتَشَرَتْ وتَراكَبَتْ ؛ وقَوْلُهُ :

فَطارَتْ بِالْجُدُودِ بَنُو نِزارٍ
فَسُدْناهُمْ وَأَثْعَلَتِ المِضارُ

مَعْناهُ كَثُرَتْ فَصارَتْ واحِدَةٌ عَلَى واحِدَةٍ مِثْلَ السِّنِّ المُتَراكِبَةِ ، وَالمِضارُ : جَمْعُ مَضَرٍ . ويُقالُ : أَخْبَثُ الذِّئابِ الأَثْعَلُ وفِي أَسْنانِهِ شَخَصٌ ، وهُوَ اخْتِلافُ النَّبْتَةِ . وأَثْعَلَ الضَّيْفانُ : كَثُرُوا ، وهُوَ مِنْ ذٰلِكَ . وأَثْعَلَ الأَمْرُ : عَظُمَ ، وكَذٰلِكَ الجَيْشُ ، قالَ القُلاخُ بْنُ حَزْنٍ :

وأَدْنَى فُرُوعاً لِلسَّماءِ أَعالِياً
وأَمْنَعُهُ حَوْضاً إِذا الوِرْدُ أَثْعَلا

أَخُو الحَرْبِ لَبَّاساً إِلَيْها جِلالَها[1]
ولَيْسَ بِوَلَّاجِ الخَوالِفِ أَعْقَلا

وكَتِيبَةٌ ثَعُولٌ : كَثِيرَةُ الحَشْوِ وَالتَّبَعِ . وَالثَّعْلُ وَالثُّعْلُ وَالثَّعَلُ : زِيادَةٌ فِي أَطْباءِ النَّاقَةِ وَالبَقَرَةِ وَالشَّاةِ ، وقِيلَ : زِيادَةُ طُبًى عَلَى سائِرِ الأَطْباءِ ، وقِيلَ : خِلْفٌ زائِدٌ صَغِيرٌ فِي أَخْلافِ النَّاقَةِ وضَرْعِ الشَّاةِ . وشاةٌ ثَعُولٌ : تُحْلَبُ مِنْ ثَلاثَةِ أَمْكِنَةٍ وأَرْبَعَةٍ لِلزِّيادَةِ الَّتِي فِي الطُّبْيِ ، وقِيلَ : هِيَ الَّتِي لَها حَلَمَةٌ زائِدَةٌ ، وقِيلَ : هِيَ الَّتِي فَوْقَ خِلْفِها خِلْفٌ صَغِيرٌ ، وَاسْمُ ذٰلِكَ الخِلْفِ الثُّعْلُ . ويُقالُ : ما أَبْيَنَ ثُعْلَ هٰذِهِ الشَّاةِ ، وَالجَمْعُ ثُعُولٌ ؛ قالَ ابْنُ هَمَّامٍ السَّلُولِيُّ يَهْجُو العُلَماءَ :

وذَمُّوا لَنا الدُّنْيا وهُمْ يَرْضَعُونَها
أَفاوِيقَ حَتَّى ما يَدِرُّ لَها ثُعْلُ

وإِنَّما ذَكَرَ الثُّعْلَ لِلْمُبالَغَةِ فِي الِارْتِضاعِ ، والثُّعْلُ لا يَدِرُّ .

وفِي حَدِيثِ مُوسَى وشُعَيْبٍ : لَيْسَ فِيها ضَبُوبٌ ولا ثَعُولٌ ؛ الثَّعُولُ : الشَّاةُ الَّتِي لَها زِيادَةُ حَلَمَةٍ ، وهِيَ الثُّعْلُ ، وهُوَ عَيْبٌ ، وَالضَّبُوبُ : الضَّيِّقَةُ مَخْرَجِ اللَّبَنِ . وَالأَثْعَلُ : السَّيِّدُ الضَّخْمُ لَهُ فُضُولٌ مَعْرُوفٌ عَلَى المَثَلِ . وثُعالَةُ وثُعَلٌ ، كِلْتاهُما : الأُنْثَى مِنَ الثَّعالِبِ ، ويُقالُ لِجَمْعِ الثَّعْلَبِ ثَعالِبُ وثَعالِي ، بِالْباءِ وَالْياءِ ، وقَوْلُهُ :

لَها أَشارِيرُ مِنْ لَحْمٍ تُتَمِّرُهُ
مِنَ الثَّعالِي وَوَخْزٌ مِنْ أَرانِيها

أَرادَ مِنَ الثَّعالِبِ ومِنْ أَرانِيها ؛ قالَ ابْنُ جِنِّي : يَحْتَمِلُ عِنْدِي أَنْ يَكُونَ الثَّعالِي جَمْعَ ثُعالَةَ وهُوَ الثَّعْلَبُ ، وأَرادَ أَنْ يَقُولَ الثَّعائِلِ ، فَقَلَبَ اضْطِراراً ؛ وقِيلَ : أَرادَ الثَّعالِبَ وَالأَرانِبَ فَلَمْ يُمْكِنْهُ أَنْ يَقِفَ البَاءَ فَأَبْدَلَ مِنْها حَرْفاً يُمْكِنُهُ أَنْ يَقِفَهُ فِي مَوْضِعِ الجَرِّ وهُوَ الياءُ ، ولَيْسَ ذٰلِكَ أَنَّهُ حَذَفَ مِنَ الكَلِمَةِ شَيْئاً ثُمَّ عَوَّضَ مِنْها الياءَ ، وهٰذا أَقْيَسُ لِقَوْلِهِ أَرانِيها ، ولِأَنَّ ثُعالَةَ اسْمُ جِنْسٍ ، وجَمْعُ أَسْماءِ الأَجْناسِ ضَعِيفٌ .

وأَرْضٌ مَثْعَلَةٌ ، بِالْفَتْحِ : كَثِيرَةُ الثَّعالِبِ ، كَما قالُوا مَعْقَرَةٌ لِلْأَرْضِ الكَثِيرَةِ العَقارِبِ . وَالثَّعْلَبُ : الذَّكَرُ ، وَالأُنْثَى ثَعْلَبَةٌ . ويُقالُ لِكُلِّ ثَعْلَبٍ إِذا كانَ ذَكَراً ثُعالَةُ كَما تَرَى بِغَيْرِ صَرْفٍ ، ولا يُقالُ لِلْأُنْثَى ثُعالَةُ ، ويُقالُ لِلْأَسَدِ أُسامَةُ بِغَيْرِ صَرْفٍ ولا يُقالُ لِلْأُنْثَى أُسامَةُ .

وَالثُّعْلُولُ : الرَّجُلُ الغَضْبانُ ؛ وأَنْشَدَ :

ولَيْسَ بِثُعْلُولٍ إِذا سِيلَ واجْتُدِي
ولا بَرِماً يَوْماً إِذا الضَّيْفُ أَوْهَما

ويُقالُ : أَثْعَلَ القَوْمُ عَلَيْنا إِذا خالَفُوا . الأَصْمَعِيُّ : وِرْدٌ مُثْعِلٌ إِذا ازْدَحَمَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ مِنْ كَثْرَتِهِ . وثُعالَة : الكَلَأُ اليابِسُ ، مَعْرِفَةٌ . وفِي حَدِيثِ الِاسْتِسْقاءِ : اللَّهُمَّ اسْقِنا حَتَّى يَقُومَ أَبُو لُبابَةَ يَسُدُّ ثَعْلَبَ مِرْبَدِهِ بِإِزارِهِ ؛ المِرْبَدُ : مَوْضِعٌ يُجَفَّفُ فِيهِ التَّمْرُ ، وثَعْلَبُهُ ثَقْبُهُ الَّذِي يَسِيلُ مِنْهُ ماءُ المَطَرِ .

وبَنُو ثُعَلٍ : بَطْنٌ ولَيْسَ بِمَعْدُولٍ إِذْ لَوْ كانَ مَعْدُولاً لَمْ يُصْرَفْ ؛ وفِي الصِّحاحِ : وثُعَلٌ أَبُو حَيٍّ مِنْ طَيِّئٍ ، وهُوَ ثُعَلُ بْنُ عَمْرِو أَخُو نَبْهانَ ؛ وهُمُ الَّذِينَ عَناهُمُ امْرُؤُ القَيْسِ بِقَوْلِهِ :

رُبَّ رَامٍ مِنْ بَنِي ثُعَلٍ
مُخْرِجٍ كَفَّيْهِ مِنْ سُتْرِه

وثُعَلٌ : مَوْضِعٌ بِنَجْدٍ .

• ثعلب • الثَّعْلَبُ مِنَ السِّباعِ مَعْرُوفَةٌ ، وهِيَ الأُنْثَى ، وقِيلَ الأُنْثَى ثَعْلَبَةٌ وَالذَّكَرُ ثَعْلَبٌ وثُعْلُبانٌ . قالَ غاوِي بْنُ ظالِمٍ السُّلَمِيُّ ، وقِيلَ هُوَ لِأَبِي ذَرٍّ الغِفارِيِّ ، وقِيلَ هُوَ لِعَبَّاسِ بْنِ مِرْداسٍ السُّلَمِيِّ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ :

(١) قوله : « أخو الحرب » كذا فى الأصل بالرفع ، والذى فى كتب النحو « أخا الحرب » بالنصب . ولعلهما روايتان .

أَرِبٌ يَبُولُ الثُّعْلُبَانُ بِرَأْسِهِ
لَقَدْ ذَلَّ مَنْ بَالَتْ عَلَيْهِ الثَّعالِبُ(١)

الأَزْهَرِيُّ : الثَّعْلَبُ الذَّكَرُ ، وَالأُنْثَى ثُعالَةُ وَالجَمْعُ ثَعالِبُ وثَعالٍ .

عَنِ اللِّحْيانِيِّ : قالَ ابْنُ سِيدَهْ وَلا يُعْجِبُنِي قَوْلُهُ ، وأَمَّا سِيبَوَيْهِ فَإِنَّهُ لَمْ يُجِزْ ثَعالٍ إِلَّا فِي الشِّعْرِ كَقَوْلِ رَجُلٍ مِنْ يَشْكُرَ :

لَهَا أَشارِيرُ مِنْ لَحْمٍ تُتَمِّرُهُ
مِنَ الثَّعالِي وَخَزٌّ مِنْ أَرانِيهَا

وَوَجَّهَ ذٰلِكَ فَقالَ : إِنَّ الشَّاعِرَ لَمَّا اضْطُرَّ إِلَى الياءِ أَبْدَلَهَا مَكانَ الْباءِ كَمَا يُبْدِلُها مَكانَ الْهَمْزَةِ .

وأَرْضٌ مُثْعِلِبَةٌ ، بِكَسْرِ اللَّامِ : ذَاتُ ثَعالِبَ .

وأَمَّا قَوْلُهُمْ : أَرْضٌ مَثْعَلَةٌ ، فَهُوَ مِنْ ثُعالَةَ ، ويَجُوزُ أَيْضاً أَنْ يَكُونَ مِنْ ثَعْلَبَ ، كَما قالُوا مَعْقَرَةٌ لِأَرْضٍ كَثِيرَةِ الْعَقارِبِ .

وثَعْلَبَ الرَّجُلُ وتَثَعْلَبَ : جُبُنَ وَراغَ ، عَلَى التَّشْبِيهِ بِعَدْوِ الثَّعْلَبِ . قالَ :

فَإِنْ رَآنِي شاعِرٌ تَثَعْلَبا(٢)

وثَعْلَبَ الرَّجُلُ مِنْ آخَرَ فَرَقاً .

وَالثَّعْلَبُ : طَرَفُ الرُّمْحِ الدَّاخِلُ فِي جُبَّةِ السِّنانِ . وثَعْلَبُ الرُّمْحِ : ما دَخَلَ فِي جُبَّةِ السِّنانِ مِنْهُ .

وَالثَّعْلَبُ : الْجُحْرُ الَّذِي يَسِيلُ مِنْهُ ماءُ الْمَطَرِ .

وَالثَّعْلَبُ : مَخْرَجُ الْماءِ مِنْ جَرِينِ التَّمْرِ . وقِيلَ : إِنَّهُ إِذا نُثِرَ التَّمْرُ فِي الْجَرِينِ ، فَخَشُوا عَلَيْهِ الْمَطَرَ ، عَمِلُوا لَهُ جُحْراً يَسِيلُ مِنْهُ ماءُ الْمَطَرِ ، فاسْمُ ذٰلِكَ الْجُحْرِ الثَّعْلَبُ ، وَالثَّعْلَبُ : مَخْرَجُ الْماءِ مِنَ الدِّيارِ أَوِ الْحَوْضِ .

وفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، اسْتَسْقَى يَوْماً ودَعا فَقامَ أَبُو لُبابَةَ فَقالَ : يا رَسُولَ اللهِ إِنَّ التَّمْرَ فِي الْمَرابِدِ ؛ فَقالَ رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ : اللَّهُمَّ اسْقِنا حَتَّى يَقُومَ أَبُو لُبابَةَ عُرْياناً يَسُدُّ ثَعْلَبَ مِرْبَدِهِ بِإِزارِهِ أَوْ رِدائِهِ . فَمُطِرْنا حَتَّى قامَ أَبُو لُبابَةَ عُرْياناً يَسُدُّ ثَعْلَبَ مِرْبَدِه بِإِزارِهِ . وَالْمِرْبَدُ : مَوْضِعٌ يُجَفَّفُ فِيهِ التَّمْرُ . وثَعْلَبُهُ : ثَقْبُهُ الَّذِي يَسِيلُ مِنْهُ ماءُ الْمَطَرِ .

أَبُو عَمْرٍو : الثَّعْلَبُ أَصْلُ الرَّاكُوبِ فِي الْجِذْعِ مِنَ النَّخْلِ . وقالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : هُوَ أَصْلُ الْفَسِيلِ إِذا قُطِعَ مِنْ أُمِّهِ .

وَالثَّعْلَبَةُ : الْعُصْعُصُ . وَالثَّعْلَبَةُ : الِاسْتُ .

وداءُ الثَّعْلَبِ : عِلَّةٌ مَعْرُوفَةٌ يَتَناثَرُ مِنْها الشَّعَرُ .

وثَعْلَبَةُ : اسْمٌ غَلَبَ عَلَى الْقَبِيلَةِ .

وَالثَّعْلَبَتانِ : ثَعْلَبَةُ بْنُ جَدْعاءَ بْنِ ذُهْلِ ابْنِ رُومانَ بْنِ جُنْدَبِ بْنِ خارِجَةَ بْنِ سَعْدِ ابْنِ فُطْرَةَ بْنِ طَيِّئٍ ؛ وثَعْلَبَةُ بْنُ رومانَ بْنِ جُنْدَبٍ . قالَ عَمْرُو بْنُ مِلْقَطٍ الطَّائِيُّ مِنْ قَصِيدَةٍ أَوَّلُها :

يا أَوْسُ لَوْ نالَتْكَ أَرْماحُنا
كُنْتَ كَمَنْ تَهْوِي بِهِ الْهاوِيَهْ
يَأْبَى لِيَ الثَّعْلَبَتانِ الَّذِي
قالَ خُباجُ الأَمَةِ الرَّاعِيَهْ

الْخُباجُ : الضُّراطُ ، وأَضافَهُ إِلَى الأَمَةِ لِيَكُونَ أَخَسَّ لَها ، وجَعَلَها راعِيَةً لِكَوْنِها أَهْوَنَ مِنَ الَّتِي لا تَرْعَى . وأُمُّ جُنْدَبٍ : جَدِيلَةُ بِنْتُ سُبَيْعِ ابْنِ عَمْرِو مِنْ حِمْيَرَ ، وإِلَيْها يُنْسَبُونَ .

وَالثَّعالِبُ قَبائِلُ مِنَ الْعَرَبِ شَتَّى : ثَعْلَبَةُ فِي بَنِي أَسَدٍ ، وثَعْلَبَةُ فِي بَنِي تَمِيمٍ ، وثَعْلَبَةُ فِي طَيِّئٍ ، وثَعْلَبَةُ فِي بَنِي رَبِيعَةَ . وقَوْلُ الأَغْلَبِ :

جارِيَةٌ مِنْ قَيْسِ ابْنِ ثَعْلَبَهْ
كَرِيمَةٌ أَنْسابُها وَالْعَصَبَهْ(٣)

إِنَّما أَرادَ مِنْ قَيْسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ ، فَاضْطُرَّ فَأَثْبَتَ النُّونَ . قالَ ابْنُ جِنِّي : الَّذِي أَرَى أَنَّهُ لَمْ يُرِدْ فِي هٰذا الْبَيْتِ وما جَرَى مَجْراهُ أَنْ يُجْرِيَ ابْناً وَصْفاً عَلَى ما قَبْلَهُ ، ولَوْ أَرادَ ذٰلِكَ لَحَذَفَ التَّنْوِينَ ، ولٰكِنَّ الشَّاعِرَ أَرادَ أَنْ يُجْرِيَ ابْناً عَلَى ما قَبْلَهُ بَدَلاً مِنْهُ ، وإِذا كانَ بَدَلاً مِنْهُ لَمْ يُجْعَلْ مَعَهُ كَالشَّيْءِ الْواحِدِ ، فَوَجَبَ لِذٰلِكَ أَنْ يُنْوَى انْفِصالُ ابْنٍ مِمَّا قَبْلَهُ ؛ وإِذا قُدِّرَ بِذٰلِكَ ، فَقَدْ قامَ بِنَفْسِهِ ووَجَبَ أَنْ يُبْتَدَأَ ، فاحْتاجَ إِذاً إِلَى الأَلِفِ لِئَلَّا يَلْزَمَ الِابْتِداءُ بِالسَّاكِنِ ، وعَلَى ذٰلِكَ تَقُولُ : كَلَّمْتُ زَيْداً ابْنَ بَكْرٍ ، كَأَنَّكَ تَقُولُ كَلَّمْتُ زَيْداً كَلَّمْتُ ابْنَ بَكْرٍ ، لِأَنَّ ذٰلِكَ حُكْمُ الْبَدَلِ ، إِذِ الْبَدَلُ فِي التَّقْدِيرِ مِنْ جُمْلَةٍ ثانِيَةٍ غَيْرِ الْجُمْلَةِ الَّتِي الْمُبْدَلُ مِنْهُ مِنْها ؛ وَالْقَوْلُ الأَوَّلُ مَذْهَبُ سِيبَوَيْهِ .

وثُعَيْلِباتٌ : مَوْضِعٌ .

وَالثَّعْلَبِيَّةُ : أَنْ يَعْدُوَ الْفَرَسُ عَدْوَ الْكَلْبِ .

وَالثَّعْلَبِيَّةُ : مَوْضِعٌ بِطَرِيقِ مَكَّةَ .

* ثعم * الثَّعْمُ : النَّزْعُ وَالْجَرُّ . ثَعَمَهُ ثَعْماً : جَرَّهُ ونَزَعَه . وتَثَعَّمَتْهُ الأَرْضُ : أَعْجَبَتْهُ فَدَعَتْهُ إِلَيْها وجَرَّتْهُ لَها ، عَلَى الْمَثَلِ ، ونَحْوُ ذٰلِكَ كَذٰلِكَ ؛ قالَ الأَزْهَرِيُّ : وما سَمِعْتُ الثَّعْمَ فِي شَيْءٍ مِنْ كَلامِهِمْ غَيْرَ ما ذَكَرَهُ اللَّيْثُ ؛ ورَواهُ أَبُو زَيْدٍ بِالنُّونِ . وَابْنُ الثُّعامَةِ : ابْنُ الْفاجِرَةِ .

* ثعا * الثَّعْوُ : ضَرْبٌ مِنَ التَّمْرِ . وقِيلَ : هُوَ ما عَظُمَ مِنْهُ ، وقِيلَ : هُوَ ما لانَ مِنَ الْبُسْرِ ؛ ( حَكاهُ أَبُو حَنِيفَةَ ) قالَ ابْنُ سِيدَهْ : وَالأَعْرَفُ النَّعْوُ .

* ثغب * الثَّغْبُ وَالثَّغَبُ ، وَالْفَتْحُ أَكْثَرُ : ما بَقِيَ مِنَ الْماءِ فِي بَطْنِ الْوادِي ؛ وقِيلَ : هُوَ بَقِيَّةُ الْماءِ الْعَذْبِ فِي الأَرْضِ ؛ وقِيلَ : هُوَ أُخْدُودٌ تَحْتَفِرُهُ الْمَسايِلُ مِنْ عَلُ ، فَإِذَا انْحَطَّتْ حَفَرَتْ أَمْثالَ الْقُبُورِ وَالدِّيارِ ، فَيَمْضِي السَّيْلُ عَنْها ، ويُغادِرُ الْماءَ فِيها ، فَتُصَفِّقُهُ الرِّيحُ ويَصْفُو ويَبْرُدُ ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَصْفَى مِنْه ولا أَبْرَدَ ، فَسُمِّيَ الْماءُ بِذٰلِكَ الْمَكانِ . وقِيلَ : الثَّغَبُ الْغَدِيرُ يَكُونُ فِي ظِلِّ جَبَلٍ لا تُصِيبُهُ الشَّمْسُ ، فَيَبْرُدُ ماؤُهُ ، وَالْجَمْعُ ثِغْبانٌ مِثْلُ شَبَثٍ وشِبْثانٍ ، وثُغْبانٌ مِثْلُ حَمَلٍ وحُمْلانٍ . قالَ الأَخْطَلُ :

وَثالِثَةٍ مِنَ الْعَسَلِ الْمُصَفَّى
مُشَعْشَعَةٍ بِثِغْبانِ الْبِطاحِ

(١) « أرب إلخ » كذا استشهد الجوهرى به على قوله ، والذكر ثعلبان ، وقال الصاغانى : والصواب فى البيت الثعلبان تثنية ثعلب .

(٢) قوله : « فإن رآنى » فى التكملة بعده : وإن حداه الحين أو تزايله .

(٣) قوله : « أنسابها » فى المحكم أخواها .

ومِنْهُمْ مَنْ يَرْوِيهِ(١) بِثُغْبانٍ ، بِضَمِّ الثَّاءِ ، وهُوَ عَلَى لُغَةِ ثَغْبٍ ، بِالإِسْكانِ ، كَعَبْدٍ وعُبْدانٍ . وقِيلَ : كُلُّ غَدِيرٍ ثَغْبٌ ، وَالْجَمْعُ أَثْغابٌ وثِغابٌ .

اللَّيْثُ : الثَّغْبُ ماءٌ ، صارَ فِي مُسْتَنْقَعٍ ، فِي صَخْرَةٍ أَوْ جَهْلَةٍ ، قَلِيلٌ . وفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : ما شَبَّهْتُ ما غَبَرَ مِنَ الدُّنْيا إِلَّا بِثَغْبٍ قَدْ ذَهَبَ صَفْوُهُ وبَقِيَ كَدَرُهُ .

أَبُو عُبَيْدٍ : الثَّغْبُ ، بِالْفَتْحِ وَالسُّكُونِ : الْمُطْمَئِنُّ مِنَ الْمَواضِعِ فِي أَعْلَى الْجَبَلِ ، يَسْتَنْقِعُ فِيهِ ماءُ الْمَطَرِ . قالَ عَبِيدٌ :

ولَقَدْ تَحُلُّ بِها كَأَنَّ مُجاجَها
ثَغْبٌ يُصَفِّقُ صَفْوَهُ بِمُدامِ

وقِيلَ : هُوَ غَدِيرٌ فِي غَلَظٍ مِنَ الأَرْضِ ، أَوْ عَلَى صَخْرَةٍ ، ويَكُونُ قَلِيلًا . وفِي حَدِيثِ زِيادٍ : فُتِّتَتْ بِسُلافَةٍ مِنْ ماءِ ثَغْبٍ .

وقالَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ : الثَّغْبُ ما اسْتَطالَ فِي الأَرْضِ مِمَّا يَبْقَى مِنَ السَّيْلِ ، إِذَا انْحَسَرَ يَبْقَى مِنْهُ فِي حَيْدٍ مِنَ الأَرْضِ ، فَالْماءُ بِمَكانِهِ ذَلِكَ ثَغْبٌ . قالَ : وَاضْطُرَّ شاعِرٌ إِلَى إِسْكانِ ثانِيهِ ، فَقالَ :

وفِي يَدَيْ مِثْلُ ماءِ الثَّغْبِ ذُو شُطَبٍ
أَنَّى يَحِيفُ يُهُوسُ الليثُ وَالنَّمِرُ

شَبَّهَ السَّيْفَ بِذَلِكَ الْماءِ فِي رِقَّتِهِ وصَفائِهِ ، وأَرادَ لأُنْثَى . ابْنُ السِّكِّيتِ : الثَّغْبُ تَحْتَفِرُهُ الْمَسايِلُ مِنْ عَلُ ، فَالْماءُ ثَغْبٌ ، وَالْمَكانُ ثَغْبٌ ، وهُما جَمِيعاً ثَغْبٌ وثَغَبٌ . قالَ الشَّاعِرُ :

وما ثَغَبٌ باتَتْ تُصَفِّقُهُ الصَّبا
قَرارَةَ نِيٍّ أَتْأَقَتْها الرَّوائِحُ

وَالثَّغْبُ : ذَوْبُ الْجَمْدِ ، وَالْجَمْعُ ثُغْبانٌ . وأَنْشَدَ ابْنُ سِيدَهْ بَيْتَ الأَخْطَلِ ، بِثُغْبانِ الْبِطاحِ . ابْنُ الأَعْرابِيِّ : الثُّغْبانُ : مَجارِي الْماءِ ، وبَيْنَ كُلِّ ثُغْبَيْنِ طَرِيقٌ ، فَإِذا زادَتِ الْمِياهُ ضاقَتِ الْمَسالِكُ فَدَقَّتْ ، وأَنْشَدَ :

مَدافِعُ ثُغْبانٍ أَضَرَّ بِها الْوَبْلُ

(١) قوله : «ومنهم من يرويه إلخ» هو ابن سيده فى محكمه كما يأتى التصريح به بعد .

• ثغر • الثَّغْرُ وَالثَّغْرَةُ : كُلُّ فُرْجَةٍ فِي جَبَلٍ أَوْ بَطْنِ وادٍ أَوْ طَرِيقٍ مَسْلُوكٍ ؛ وقالَ طَلْقُ بْنُ عَدِيٍّ يَصِفُ ظَلِيماً ورِئالَهُ :

صَعْلٌ لَجُوجٌ ولَها مُلِجٌّ
بِهِنَّ كُلَّ ثَغْرَةٍ يَشُجُّ
كَأَنَّهُ قُدّامَهُنَّ بُرْجُ

ابْنُ سِيدَهْ : الثَّغْرُ كُلُّ جَوْبَةٍ مُنْفَتِحَةٍ أَوْ عَوْرَةٍ . غَيْرُهُ : وَالثَّغْرَةُ الثُّلْمَةُ ، يُقالُ : ثَغَرْناهُمْ . أَيْ سَدَدْنا عَلَيْهِمْ ثَلْمَ الْجَبَلِ ؛ قالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :

وهُمْ ثَغَرُوا أَقْرانَهُمْ بِمُضَرَّسٍ
وعَضْبٍ وحارُوا الْقَوْمَ حَتَّى تَزَحْزَحُوا

وهٰذِهِ مَدِينَةٌ فِيها ثَغْرٌ وثَلْمٌ ؛ وَالثَّغْرُ : ما يَلِي دارَ الْحَرْبِ . وَالثَّغْرُ : مَوْضِعُ الْمَخافَةِ مِنْ فُرُوجِ الْبُلْدانِ . وفِي الْحَدِيثِ : فَلَمَّا مَرَّ الأَجَلُ قَفَلَ أَهْلُ ذٰلِكَ الثَّغْرِ ؛ قالَ : الثَّغْرُ الْمَوْضِعُ الَّذِي يَكُونُ حَدًّا فاصِلًا بَيْنَ بِلادِ الْمُسْلِمِينَ وَالْكُفّارِ ، وهُوَ مَوْضِعُ الْمَخافَةِ مِنْ أَطْرافِ الْبِلادِ .

وفِي حَدِيثِ فَتْحِ قَيْسارِيَةَ : وقَدْ ثَغَرُوا مِنْها ثَغْرَةً واحِدَةً ؛ الثَّغْرَةُ : الثُّلْمَةُ . وَالثَّغْرُ : الْفَمُ ، وقِيلَ : هُوَ اسْمُ الأَسْنانِ كُلِّها ما دامَتْ فِي مَنابِتِها قَبْلَ أَنْ تَسْقُطَ ؛ وقِيلَ : هِيَ الأَسْنانُ كُلُّها ، كُنَّ فِي مَنابِتِها أَوْ لَمْ يَكُنَّ ؛ وقِيلَ : هُوَ مُقَدَّمُ الأَسْنانِ ؛ قالَ :

لَها ثَنايا أَرْبَعٌ حِسانُ
وأَرْبَعٌ فَنْغُرُها ثَمانُ

جَعَلَ الثَّغْرَ ثَمانِياً ، أَرْبَعاً فِي أَعْلَى الْفَمِ وأَرْبَعاً فِي أَسْفَلِهِ ؛ وَالْجَمْعُ مِنْ ذٰلِكَ كُلِّهِ ثُغُورٌ .

وثَغَرَهُ : كَسَرَ أَسْنانَهُ ، عَنِ ابْنِ الأَعْرابِيِّ ، وأَنْشَدَ لِجَرِيرٍ :

مَتَى أَلْقَ مَثْغُوراً عَلَى سُوءِ ثَغْرِهِ
أَضَعْ فَوْقَ ما أَبْقَى الرِّياحِيُّ مِبْرَدَا

وقِيلَ : ثُغِرَ وأُثْغِرَ دُقَّ فَمُهُ . وثُغِرَ الْغُلامُ ثَغْراً : سَقَطَتْ أَسْنانُهُ الرَّواضِعُ ، فَهُوَ مَثْغُورٌ .

وَاثَّغَرَ وَاتَّغَرَ وَادَّغَرَ ، عَلَى الْبَدَلِ : نَبَتَتْ أَسْنانُه ، وَالأَصْلُ فِي اثَّغَرَ اتْتَغَرَ ، قُلِبَتِ التَّاءُ ثاءً ثُمَّ أُدْغِمَتْ ، وإِنْ شِئْتَ قُلْتَ اتَّغَرَ بِجَعْلِ الْحَرْفِ الأَصْلِيِّ هُوَ الظّاهِرَ(٢) .

أَبُو زَيْدٍ : إِذا سَقَطَتْ رَواضِعُ الصَّبِيِّ قِيلَ : ثُغِرَ ، فَهُوَ مَثْغُورٌ ، فَإِذا نَبَتَتْ أَسْنانُهُ بَعْدَ السُّقُوطِ قِيلَ : اثَّغَرَ ، بِتَشْدِيدِ الثّاءِ ، وَاتَّغَرَ ، بِتَشْدِيدِ التّاءِ ، ورُوِيَ اتَّغَرَ وهُوَ افْتَعَلَ مِنَ الثَّغْرِ ؛ ومِنْهُمْ مَنْ يَقْلِبُ تاءَ الافْتِعالِ ثاءً ويُدْغِمُ فِيها الثّاءَ الأَصْلِيَّةَ ومِنْهُمْ مَنْ يَقْلِبُ الثّاءَ الأَصْلِيَّةَ تاءً ويُدْغِمُها فِي تاءِ الافْتِعالِ ؛ وخَصَّ بَعْضُهُمْ بِالاثْتِغارِ وَالاتِّغارِ الْبَهِيمَةَ ؛ أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ فِي صِفَةِ فَرَسٍ .

قارِحٌ قَدْ فُرَّ عَنْهُ جانِبُ
ورَباعٌ جانِبٌ لَمْ يَتَّغِرْ

وقِيلَ : اثَّغَرَ الْغُلامُ نَبَتَ ثَغْرُهُ ، وَاتَّغَرَ : أَلْقَى ثَغْرَهُ ، وثَغَرْتُهُ : كَسَرْتُ ثَغْرَهُ .

وقالَ شَمِرٌ : الاثْتِغارُ يَكُونُ فِي النَّباتِ وَالسُّقُوطِ ؛ ومِنَ النَّباتِ حَدِيثُ الضَّحّاكِ : أَنَّهُ وُلِدَ وهُوَ مُثْغِرٌ ؛ ومِنَ السُّقُوطِ حَدِيثُ إِبْراهِيمَ : كانُوا يُحِبُّونَ أَنْ يُعَلِّمُوا الصَّبِيَّ الصَّلاةَ إِذا اثْغَرَّ ؛ الاثْغِرارُ : سُقُوطُ سِنِّ الصَّبِيِّ ونَباتُها ، وَالْمُرادُ بِهِ هٰهُنا السُّقُوطُ ؛ وقالَ شَمِرٌ : هُوَ عِنْدِي فِي الْحَدِيثِ بِمَعْنَى السُّقُوطِ ، يَدُلُّ عَلَى ذٰلِكَ ما رَواهُ ابْنُ الْمُبارَكِ بِإِسْنادِهِ عَنْ إِبْراهِيمَ إِذا ثُغِرَ ، وثُغِرَ لا يَكُونُ إِلَّا بِمَعْنَى السُّقُوطِ . وقالَ : ورُوِيَ عَنْ جابِرٍ : لَيْسَ فِي سِنِّ الصَّبِيِّ شَيْءٌ إِذا لَمْ يَثْغَرْ ؛ قالَ : ومَعْناهُ عِنْدَهُ النَّباتُ بَعْدَ السُّقُوطِ .

وفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ : أَفْتِنا فِي دابَّةٍ تَرْعَى الشَّجَرَ فِي كَرِشِ لَمْ تَثْغَرْ ، أَيْ لَمْ تَسْقُطْ أَسْنانُها .

وحُكِيَ عَنِ الأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ قالَ : إِذا وَقَعَ مُقَدَّمُ الْفَمِ مِنَ الصَّبِيِّ قِيلَ : اثَّغَرَ ، بِالثّاءِ ، فَإِذا قُلِعَ مِنَ الرَّجُلِ بَعْدَما يُسِنُّ قِيلَ : قَدْ ثُغِرَ ، بِالثّاءِ ، فَهُوَ مَثْغُورٌ .

(٢) قوله : «اتَّغَرَ بجعل الحرف الأصلى هو الظاهر» خطأ ، صوابه بجعل الحرف الزائد هو الظاهر . فالحرف الأصلى ظاهر فى اثّغر ، وليس ظاهراً فى اتّغر ، فاتّغر – كما قال ، وكما سيأتى فى الفقرة التالية – أصله اتثغر ، على- افتعل فالثا هى الأصل ، والتاء زائدة وعبارة الصحاح : «وإن شئت قلت اثّغر ، بجعل الحرف الأصلى هو الظاهر» . [عبدالله]

الْهُجَيْمِيُّ : ثَغَرْتُ سِنَّهُ نَزَعْتُهَا . وَاثَّغَرَ : نَبَتَ ، وَاثَّغَرَ : سَقَطَ ونَبَتَ جَمِيعاً ؛ قالَ الْكُمَيْتُ :

تَبَيَّنَ فِيهِ النَّـاسُ قَبْـلَ اتِّغـارِهِ
مَـكارِمَ أَزْرَى فَـوْقَ مِثْلٍ مِثالُها

قالَ شَمِرٌ : اتِّغَارُهُ سُقُوطُ أَسْنانِهِ ، قالَ : ومِنَ النَّاسِ مَنْ لا يَثْغَرُ أَبداً ؛ رُوِيَ أَنَّ عَبْدَ الصمَدِ ابْنَ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْعَبَّاسِ لَمْ يَثْغَرْ قَطُّ ، وأَنَّهُ دَخَلَ قَبْرَهُ بِأَسْنانِ الصِّبَا وما نَغَضَ لَهُ سِنٌّ قَطُّ حَتَّى فارَقَ الدُّنْيا مَعَ ما بَلَغَ مِنَ الْعُمُرِ ؛ وقالَ الْمَرَّارُ الْعَدَوِيُّ :

قـارِحٌ قَـدْ مَرَّ مِنْـهُ جـانِبٌ
ورَباعٌ جـانِبٌ لَمْ يَثْغَرِ

وقالَ أَبو زَبِيدٍ يَصِفُ أَنْيابَ الأَسَدِ :

شِبَـالاً وأَشْباهَ الزُّجاجِ مَغاوِلاً
مَطَلْنَ ولَمْ يَلْقَيْنَ فِي الرَّأْسِ مَثْغَرَا

قالَ : مَثْغَراً مَنْفَذاً ، فَأَقَمْنَ مَكانَهُنَّ مِنْ فَمِهِ ؛ يَقُولُ : إِنَّهُ لَمْ يَثْغَرْ فَيُخْلِفَ سِنّاً بَعْدَ سِنٍّ كَسائِرِ الْحَيَوانِ .

قالَ الأَزْهَرِيُّ : أَصْلُ الثَّغْرِ الْكَسْرُ وَالْهَدْمُ .

وثَغَرْتُ الْجِدارَ إِذا هَدَمْتَهُ ، ومِنْهُ قِيلَ لِلْمَوْضِعِ الَّذِي تَخافُ أَنْ يَأْتِيَكَ الْعَدُوُّ مِنْهُ فِي جَبَلٍ أَوْ حِصْنٍ : ثَغْرٌ ، لانْثِلامِهِ وإِمْكانِ دُخُولِ الْعَدُوِّ مِنْه .

وَالثُّغْرَةُ : نُقْرَةُ النَّحْرِ . وَالثُّغَيْرَةُ : النَّاحِيَةُ مِنَ الأَرْضِ . يُقالُ : ما يَتْلُكَ الثُّغْرَةِ مِثْلُه . وثُغْرُ الْمَجْدِ : طُرُقُه ، واحِدَتُها ثُغْرَةٌ ؛ قالَ الأَزْهَرِيُّ : وكُلُّ طَرِيقٍ يَلْتَحِيهُ النَّاسُ بِسُهُولَةٍ فَهُوَ ثُغْرَةٌ ، وذٰلِكَ أَنَّ سالِكِيهِ يَثْغَرُونَ وَجْهَهُ ويَجِدُونَ فِيهِ شَرَكاً مَحْفُورَةً . والثَّغْرَةُ ، بِالضَّمِّ : نُقْرَةُ النَّحْرِ ، وفِي الْمُحْكَمِ : والثُّغْرَةُ مِنَ النَّحْرِ الْهَزْمَةُ الَّتِي بَيْنَ التَّرْقُوَتَيْنِ ، وقِيلَ : الَّتِي فِي الْمَنْحَرِ ، وقِيلَ : هِيَ الْهَزْمَةُ الَّتِي يُنْحَرُ مِنْها الْبَعِيرُ ، وهِيَ مِنَ الْفَرَسِ فَوْقَ الْجَوْجُؤِ ؛ وَالْجَوْجُؤُ : ما نَتَأَ مِنْ نَحْرِهِ بَيْنَ أَعالِي الْفَهْدَتَيْنِ . وفِي حَدِيثِ عُمَرَ : تَسْتَبِقُ إِلَى ثُغْرَةِ ثَنِيَّةٍ . وحَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ وَالنَّسَّابَةِ : أَمْكَنْتَ مِنْ سَواءِ الثُّغْرَةِ ، أَيْ وَسَطِ الثُّغْرَةِ ، وهِيَ نُقْرَةُ النَّحْرِ فَوْقَ الصَّدْرِ . وَالْحَدِيثُ الآخَرُ : بادِرُوا ثُغَرَ الْمَسْجِدِ ، أَيْ طَرائِقَهُ ، وقِيلَ : ثُغْرَةُ الْمَسْجِدِ أَعْلاهُ .

وَالثَّغْرَةُ : مِنْ خِيارِ الْعُشْبِ ، وهِيَ خَضْراءُ ، وقِيلَ : غَبْراءُ تَضْخُمُ حَتَّى تَصِيرَ كَأَنَّها زِنْبِيلٌ مُكْفَأٌ مِمَّا يَرْكَبُها مِنَ الْوَرَقِ وَالْفِصَّةِ ، وَوَرَقُها عَلَى طُولِ الأَظافِيرِ وعَرْضِها ، وفِيها مُلْحَةٌ قَلِيلَةٌ مَعَ خُضْرَتِها ، وزَهْرَتُها بَيْضاءُ ، يَنْبُتُ لَها غِصَّةٌ فِي أَصْلٍ واحِدٍ ، وهِيَ تَنْبُتُ فِي جَلَدِ الأَرْضِ ولا تَنْبُتُ فِي الرَّمْلِ ، وَالإِبِلُ تَأْكُلُها أَكْلاً شَدِيداً ، ولَها أَرَكٌ ، أَيْ تُقِيمُ الإِبِلُ فِيها وتُعاوِدُ أَكْلَها ، وجَمْعُها ثَغْرٌ ؛ قالَ كُثَيِّرٌ :

وفاضَتْ دُمُوعُ الْعَيْنِ حَتَّى كَأَنَّما
بُرادُ الْقَذَى مِنْ يابِسِ الثَّغْرِ يُكْحَلُ

وأَنْشَدَ فِي التَّهْذِيبِ :

وكُحِّلْ بِها مِنْ يابِسِ الثَّغْرِ مُولَعٌ
وما ذَاكَ إِلاَّ أَنْ نَـآهَا خَلِيلُها

قالَ : ولَها زَغَبٌ خَشِنٌ ، وكَذٰلِكَ الْخِمْخِمُ أَيْ لَهُ زَغَبٌ خَشِنٌ ، ويُوضَعُ الثَّغْرُ وَالْخِمْخِمُ فِي الْعَيْنِ .

قالَ الأَزْهَرِيُّ : ورَأَيْتُ فِي الْبادِيَةِ نَباتاً يُقالُ لَهُ الثَّغَرُ ، وَرُبَّما خُفِّفَ فَيُقالُ ثَغْرٌ ؛ قالَ الرَّاجِزُ :

أَفانِياً ثَعْداً وثَغْراً ناعِما

• ثغرب • الثَّغْرَبُ : الأَسْنانُ الصُّفْرُ . قالَ :

وَلا عَيْضَمُوزٌ تُنْزِرُ الضَّحْكَ بَعْدَما
جَلَتْ بُرْقَعاً عَنْ ثَغْرَبٍ مُتَناصِلِ

• ثغغ • الثَّغْثَغَةُ : عَضُّ الصَّبِيِّ قَبْلَ أَنْ يَشْقَّ ويَثْغَرَ . وَالْمُثَغْثِغُ : الَّذِي يَلُكُّ بِرِيقِهِ ولا يُؤَثِّرُ(١) . وَالثَّغْثَغَةُ : الْكَلامُ الَّذِي لا نِظامَ لَهُ . وَالْمُثَغْثِغُ : الَّذِي إِذا تَكَلَّمَ حَرَّكَ أَسْنانَهُ فِي فِيهِ وَاضْطَرَبَ اضْطِراباً شَدِيداً فَلَمْ يُبَيِّنْ كَلامَهُ ؛ قالَ رُؤْبَةُ :

وعَضَّ عَضَّ الأَدْرَدِ الْمُثَغْثِغِ
بَعْدَ أَفانِينِ الشَّبابِ الْبُزْرُغِ

• ثغم • الثَّغامُ ، بِالْفَتْحِ : نَبْتٌ عَلَى شَكْلِ الْحَلِيِّ ، وهُوَ أَغْلَظُ مِنْهُ وأَجَلُّ عُوداً ، يَكُونُ فِي الْجَبَلِ يَنْبُتُ أَخْضَرَ ثُمَّ يَبْيَضُّ إِذا يَبِسَ ، ولَهُ سَنَمَةٌ غَلِيظَةٌ ، ويُقالُ لَهُ بِالْفارِسِيَّةِ دَرْمَنَه إِسْبِيذ(٢) ولا يَنْبُتُ إِلَّا فِي قُنَّةٍ سَوْداءَ ، وهُوَ يَنْبُتُ بِنَجْدٍ وتِهامَةَ . التَّهْذِيبُ : الثَّغامَةُ نَباتٌ ذُو ساقٍ جُمَّاحَتُهُ مِثْلُ هامَةِ الشَّيْخِ . وفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ : أَنَّهُ أُتِيَ بِأَبِي قُحافَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وكَأَنَّ رَأْسَهُ ثَغامَةٌ ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يُغَيِّرُوه ؛ قالَ أَبو عُبَيْدٍ : هُوَ نَبْتٌ أَبْيَضُ الثَّمَرِ وَالزَّهْرِ يُشَبَّهُ بَياضُ الشَّيْبِ بِهِ ؛ قالَ حَسَّانُ :

إِمَّـا تَـرَىْ رَأْسِي تَغَيَّرَ لَوْنُـهُ
شَمَطاً فَأَصْبَحَ كَالثَّغامِ الْمُمْحِلِ

وقالَ الدِّينَوَرِيُّ : الثَّغامُ حَلِيُّ الْجَبَلِ يَكُونُ أَبْيَضَ . قالَ أَبو حَنِيفَةَ : الثَّغامُ أَرَقُّ مِنَ الْحَلِيِّ وأَدَقُّ وأَضْعَفُ ، وهُوَ يُشْبِهُه ، ونَبْتُهُ نَبْتُ النَّصِيِّ ما دامَ رَطْباً ، فَإِذا يَبِسَ ابْيَضَّ ابْيِضاضاً شَدِيداً فَشُبِّهَ الشَّيْبُ بِهِ ، واحِدَتُهُ ثَغامَةٌ ، وأَثْغِماءُ اسْمٌ لِلْجَمْعِ ، وكَأَنَّ أَلِفَيْهِ بَدَلٌ مِنْ هاءِ أَثْغِمَةٍ . ورَأْسٌ ثاغِمٌ إِذا ابْيَضَّ كُلُّه ؛ قالَ الْمَرَّارُ الأَسَدِيُّ (٣) :

أَعَـلاقَةً أُمَّ الْوَلِيـدِ بَعْـدَما
أَفْنانُ رَأْسِكَ كَالثَّغامِ الْمُخْلِسِ ؟

ابْنُ الأَعْرابِيِّ : الثَّغامَةُ شَجَرَةٌ تَبِيضُّ كَأَنَّها الثَّلْجُ ؛ وأَنْشَدَ :

إِذا رَأَيْتَ صَلَعـاً فِي الْهامَهْ
وحَدَباً بَعْدَ اعْتِدالِ الْقامَهْ

---

(١) قوله : « ولا يؤثر » زاد شارح القاموس فيما بعض ، لأنه لا أسنان له ؛ قاله اللَّيث .

(٢) قوله : « درمنه اسبيذ » عبارة شارح القاموس : واختلف فى ضبطه ، فالذى فى نسختنا بكسر الدال وفتح الراء وسكون الميم ، وفى بعضها بفتح الدال وتشديد الراء المفتوحة وسكون الميم ، وكل هذا خبط ، والصحيح درمنه بفتح الأول والثالث وسكون الراء ، وأصله درمبانه ، واسبيذ بالكسر ، والمعنى فى وسطه أبيض .

(٣) قوله : « قال المرار الأسدى » عبارة التكملة : المرار الفقعسى .

وصارَ رَأْسُ الشَّيْخِ كالثَّغامَهْ
فَايْأَسْ مِنَ الصِّحَّةِ والسَّلامَهْ

وَالْمُثاغَمَةُ وَالْمُفاغَمَةُ : مُلاثَمَةُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ . وَالثَّغِيمُ : الضَّارِي مِنَ الْكِلابِ .

• ثغا • الثُّغاءُ : صَوْتُ الشَّاءِ وَالْمَعَزِ وما شاكَلَها ، وفِي الْمُحْكَمِ : الثُّغاءُ صَوْتُ الْغَنَمِ وَالظِّباءِ عِنْدَ الْوِلادَةِ وغَيْرِها . وقَدْ ثَغَا يَثْغُو وثَغَت تَثْغُو ثُغاءً أَيْ صاحَتْ . وَالثَّاغِيَةُ : الشَّاةُ . وما لَهُ ثَاغٍ ولا رَاعٍ ولا ثاغِيَةٌ ولا رَاعِيَةٌ ، الثَّاغِيَةُ الشَّاةُ ، والرَّاعِيَةُ النَّاقَةُ أَيْ ما لَهُ شاةٌ ولا بَعِيرٌ . وتَقُولُ : سَمِعْتُ ثاغِيَةَ الشَّاءِ أَيْ ثُغاءَها ، اسْمٌ عَلَى فاعِلَةٍ ، وكذلِكَ سَمِعْتُ رَاعِيَةَ الإِبِلِ وصَوَاهِلَ الْخَيْلِ . وفِي حَدِيثِ الزَّكاةِ وغَيْرِها : لا تَجِيءُ بِشَاةٍ لَها ثُغاءٌ ، الثُّغاءُ : صِياحُ الْغَنَمِ ؛ ومِنْهُ حَدِيثُ جابِرٍ : عَمَدْتُ إِلَى عَنْزٍ لأَذْبَحَها فَثَغَتْ فَسَمِعَ رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، ثَغْوَتَها فَقالَ لا تَقْطَعْ دَرًّا ولا نَسْلًا ؛ الثَّغْوَةُ : الْمَرَّةُ مِنَ الثُّغاءِ . وأَتَيْتُهُ فَما أَثْغَى ولا أَرْغَى ، أَيْ ما أَعْطانِي شاةً تَثْغُو ولا بَعِيراً يَرْغُو . ويُقالُ : أَثْغَى شاتَهُ وأَرْغَى بَعِيرَهُ إِذا حَمَلَهُما عَلَى الثُّغاءِ والرُّغاءِ .

ومَا بِالدَّارِ ثاغٍ ولا راغٍ أَيْ أَحَدٌ .

وقالَ ابْنُ سِيدَهْ فِي الْمُعْتَلِّ بِالْياءِ : الثَّغْيَةُ الْجُوعُ وإِقْفارُ الْحَيِّ .

• ثفأ • ثَفَأَ الْقِدْرَ : كَسَرَ غَلَيانَها .

وَالثُّفَّاءُ عَلَى مِثالِ الْقُرَّاءِ : الْخَرْدَلُ ويُقالُ الْحُرْفُ ، وهُوَ فُعَّالٌ ، واحِدَتُهُ ثُفَّاءَةٌ بِلُغَةِ أَهْلِ الْغَوْرِ ، وقِيلَ بَلْ هُوَ الْخَرْدَلُ الْمُعالَجُ بِالصِّباغِ ؛ وقِيلَ : الثُّفَّاءُ : حَبُّ الرَّشادِ ؛ قالَ ابْنُ سِيدَهْ : وهَمْزَتُهُ تَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ وَضْعاً وأَنْ تَكُونَ مُبْدَلَةً مِنْ ياءٍ أَوْ وَاوٍ ، إِلَّا أَنَّا عامَلْنا اللَّفْظَ إِذْ لَمْ نَجِدْ لَهُ مادَّةً . وفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، قالَ : ماذَا فِي الأَمَرَّيْنِ مِنَ الشِّفاءِ الصَّبِرِ وَالثُّفَّاءِ ، هُوَ مِنْ ذٰلِكَ . الثُّفَّاءُ : الْخَرْدَلُ ، وقِيلَ الْحُرْفُ ، ويُسَمِّيهِ أَهْلُ الْعِراقِ حَبَّ الرَّشادِ ، وَالْواحِدَةُ ثُفَّاءَةٌ ؛ وجَعَلَهُ مَرَّةً لِلْحُرُوفَةِ الَّتِي فِيهِ ولِذْعِهِ اللِّسانَ .

• ثفج • ثَفِجَ الرَّجُلُ ومَفِجَ : حَمُقَ ؛ عَنِ الْهَرَوِيِّ فِي الْغَرِيبَيْنِ .

• ثفد • ابْنُ الأَعْرابِيِّ : الثَّفافِيدُ سَحائِبُ بِيضٌ بَعْضُها فَوْقَ بَعْضٍ . وَالثَّفافِيدُ : بَطائِنُ كُلِّ شَيْءٍ مِنَ الثِّيابِ وغَيْرِها . وقَدْ ثَفَّدَ دِرْعَهُ بِالْحَدِيدِ أَيْ بَطَّنَهُ ؛ قالَ أَبُو الْعَبَّاسِ وغَيْرُهُ : تَقُولُ ثَفافِيدُ . غَيْرُهُ : الْمَثافِدُ وَالْمَثافِيدُ ضَرْبٌ مِنَ الثِّيابِ ؛ وقِيلَ : هِيَ أَشْياءُ خَفِيَّةٌ تُوضَعُ تَحْتَ الشَّيْءِ ؛ أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ :

يُضِيءُ شَمارِيخَ قَدْ بُطِّنَتْ
مَثافِدَ بِيضاً ورَيْطاً سِخانا

وإِنَّما عَنَى هُنا بَطائِنَ سَحابٍ أَبْيَضَ تَحْتَ الأَعْلَى ، واحِدُها مُثْفَدٌ فَقَطْ ؛ قالَ ابْنُ سِيدَهْ : ولَمْ نَسْمَعْ مِثْفاداً ، فأَمَّا مَثافِيدُ ، بِالْياءِ ، فَشاذٌّ .

• ثفر • الثَّفَرُ ، بِالتَّحْرِيكِ : ثَفَرُ الدَّابَّةِ . ابْنُ سِيدَهْ : الثَّفَرُ السَّيْرُ الَّذِي فِي مُؤَخَّرِ السَّرْجِ ، وثَفَرُ الْبَعِيرِ وَالْحِمارِ وَالدَّابَّةِ مُثَقَّلٌ ؛ قالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

لا حِمْيَرِيٌّ وفَى ولا عَدَسٌ
ولا اسْتُ عَيْرٍ يَحُكُّها ثَفَرُه

وأَثْفَرَ الدَّابَّةَ : عَمِلَ لَها ثَفَراً أَو شَدَّها بِهِ . وفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، أَمَرَ الْمُسْتَحاضَةَ أَنْ تَسْتَثْفِرَ وتَلْجِمَ إِذا غَلَبَها سَيَلانُ الدَّمِ ، وهُوَ أَنْ تَشُدَّ فَرْجَها بِخِرْقَةٍ عَرِيضَةٍ أَوْ قُطْنَةٍ تَحْتَشِي بِها وتُوثِقَ طَرَفَيْها فِي شَيْءٍ تَشُدُّهُ عَلَى وَسَطِها فَتَمْنَعَ سَيَلانَ الدَّمِ ، وهُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ ثَفَرِ الدَّابَّةِ الَّذِي يُجْعَلُ تَحْتَ ذَنَبِها ؛ وفِي نُسْخَةٍ : وتُوثِقَ طَرَفَيْها ثُمَّ تَرْبِطَ فَوْقَ ذٰلِكَ رِباطاً تَشُدُّ طَرَفَيْهِ إِلَى حَقَبٍ تَشُدُّهُ كَما تَشُدُّ الثَّفَرَ تَحْتَ ذَنَبِ الدَّابَّةِ ؛ قالَ : ويَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَأْخُوذاً مِنَ الثَّفْرِ ، أُرِيدَ بِهِ فَرْجُها ، وإِنْ كانَ أَصْلُهُ لِلسِّباعِ ؛ وقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الأَعْرابِيِّ :

لا سَلَّمَ اللهُ عَلَى سَلامَهْ
زُنَيِّبَةٍ كَأَنَّها نَعامَهْ
مُثْفَرَةٌ بِرِيشَةَ حَمامَهْ

أَيْ كَأَنَّ أُسْكَتَيْها قَدْ أُثْفِرَتا بِرِيشَةِ حَمامَةٍ .

وَالْمِثْفارُ مِنَ الدَّوابِّ : الَّتِي تَرْمِي بِسَرْجِها إِلَى مُؤَخَّرِها .

وَالِاسْتِثْفارُ : أَنْ يُدْخِلَ الإِنْسانُ إِزارَهُ بَيْنَ فَخِذَيْهِ مَلْوِيًّا ثُمَّ يُخْرِجَه . وَالرَّجُلُ يَسْتَثْفِرُ بِإِزارِهِ عِنْدَ الصِّراعِ إِذا هُوَ لَواهُ عَلَى فَخِذَيْهِ ثُمَّ أَخْرَجَهُ بَيْنَ فَخِذَيْهِ فَشَدَّ طَرَفَيْهِ فِي حُجْزَتِهِ .

وَاسْتَثْفَرَ الرَّجُلُ بِثَوْبِهِ إِذا رَدَّ طَرَفَهُ بَيْنَ رِجْلَيْهِ إِلَى حُجْزَتِهِ . وَاسْتَثْفَرَ الْكَلْبُ إِذا أَدْخَلَ ذَنَبَهُ بَيْنَ فَخِذَيْهِ حَتَّى يُلْزِقَهُ بِبَطْنِهِ ، وهُوَ الِاسْتِثْفارُ ؛ قالَ النَّابِغَةُ :

تَعْدُو الذِّئابُ عَلَى مَنْ لا كِلابَ لَهُ
وتَتَّقِي مَرْبِضَ الْمُسْتَثْفِرِ الْحامِي

ومِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي صِفَةِ الْجِنِّ : فَإِذا نَحْنُ بِرِجالٍ طِوالٍ كَأَنَّهُمُ الرِّماحُ مُسْتَثْفِرِينَ ثِيابَهُمْ ؛ قالَ : هُوَ أَنْ يُدْخِلَ الرَّجُلُ ثَوْبَهُ بَيْنَ رِجْلَيْهِ كَما يَفْعَلُ الْكَلْبُ بِذَنَبِه .

وَالثُّفْرُ وَالثَّفْرُ ، بِسُكُونِ الْفاءِ أَيْضاً ، لِجَمِيعِ ضُرُوبِ السِّباعِ ولِكُلِّ ذاتِ مِخْلَبٍ كَالْحَياءِ لِلنَّاقَةِ ، وفِي الْمُحْكَمِ : كَالْحَياءِ لِلشَّاةِ ، وقِيلَ : هُوَ مَسْلَكُ الْقَضِيبِ فِيها ، وَاسْتَعارَهُ الأَخْطَلُ فَجَعَلَهُ لِلْبَقَرَةِ فَقالَ :

جَزَى اللهُ فِيها الأَعْوَرَيْنِ مَلامَةً
وفَرْوَةَ ثَفْرَ الثَّوْرَةِ الْمُتَضاجِمِ

الْمُتَضاجِمُ : الْماثِلُ ؛ قالَ : إِنَّما هُوَ شَيْءٌ اسْتَعارَهُ فَأَدْخَلَهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ كَقَوْلِهِمْ : مَشافِرُ الْحَبْشِ ، وإِنَّما الْمِشْفَرُ لِلْإِبِلِ ؛ وفَرْوَةُ : اسْمُ رَجُلٍ ؛ ونَصَبَ الثَّفْرَ عَلَى الْبَدَلِ مِنْهُ وهُوَ لَقَبُهُ ، كَقَوْلِهِمْ : عَبْدُ اللهِ قُفَّةً ؛ وإِنَّما خَفَضَ الْمُتَضاجِمَ ، وهُوَ مِنْ صِفَةِ الثَّفْرِ ، عَلَى الْجِوارِ ، كَقَوْلِكَ : جُحْرُ ضَبٍّ خَرِبٍ ؛ وَاسْتَعارَهُ الْجَعْدِيُّ أَيْضاً لِلْبِرْذَوْنَةِ فَقالَ :

بُرَيْذِينَةٌ بَلِ الْبَراذِينُ ثَفْرُها
وقَدْ شَرِبَتْ مِنْ آخِرِ الصَّيْفِ إِبَّلا

وَاسْتَعارَهُ آخَرُ فَجَعَلَهُ لِلنَّعْجَةِ فَقالَ :

وما عَمْرٌو إلَّا نَعْجَةٌ ساجِيَـةٌ
تَحَوَّلُ تَحْتَ الكَبْشِ وَالثَّفْرُ وارِدُ

ساجِيَةٌ : مَنْسُوبَةٌ ، وهِيَ غَنَمٌ شامِيَّةٌ حُمْرٌ صِغارُ الرُّؤُوسِ ؛ وَاسْتَعارَهُ آخَرُ لِلْمَرْأَةِ فَقالَ :

نَحْنُ بَنُو عَمْرَةَ فِي انْتِسابِ
بِنْتِ سُوَيْدٍ أَكْرَمِ الضِّبابِ
جاءَتْ بِنا مِنْ ثَفْرِها المُنْجابِ

وقِيلَ : الثُّفْرُ وَالثَّفْرُ لِلْبَقَرَةِ أَصْلٌ لا مُسْتَعارٌ .

ورَجُلٌ مِثْفَرٌ ومِثْفارٌ : ثَناءٌ قَبِيحٌ ونَعْتُ سَوْءٍ ، وزادَ فِي المُحْكَمِ : وهُوَ الَّذِي يُؤْتَى .

* ثفرق * الأَصْمَعِيُّ : الثُّفْرُوقُ قِمَعُ البُسْرَةِ وَالتَّمْرَةِ ؛ وأَنْشَدَ أَبو عُبَيْدٍ :

قُرادٌ كَثُفْرُوقِ النَّواةِ ضَئِيلُ

وقالَ العَدَبَّسُ : الثُّفْرُوقُ هُوَ ما يَلْزَقُ بِهِ القِمَعُ مِنَ التَّمْرَةِ . وقالَ الكِسائِيُّ : الثَّفارِيقُ أَقْماعُ البُسْرِ . والثُّفْرُوقُ : عِلاقَةُ ما بَيْنَ النَّواةِ وَالقِمَعِ . ورُوِيَ عَنْ مُجاهِدٍ أَنَّهُ قالَ فِي قَوْلِهِ تَعالَى : « وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصادِهِ » ، قالَ : يُلْقَى لَهُمْ مِنَ الثَّفارِيقِ وَالتَّمْرِ . ابْنُ شُمَيْلٍ : العُنْقُودُ إِذا أُكِلَ ما عَلَيْهِ فَهُوَ ثُفْرُوقٌ وعُمْشُوشٌ ؛ وأَرادَ مُجاهِدٌ بِالثَّفارِيقِ العَناقِيدَ يُحَرِّطُ ما عَلَيْها فَتَبْقَى عَلَيْها التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتانِ وَالثَّلاثُ يُخْلِطُها المِخْلَبُ فَتُلْقَى لِلْمَساكِينِ . اللَّيْثُ : الثُّفْرُوقُ غِلافُ ما بَيْنَ النَّواةِ وَالقِمَعِ . وفِي حَدِيثِ مُجاهِدٍ : إِذا حَضَرَ المَساكِينُ عِنْدَ الجَدادِ أُلْقِيَ لَهُمْ مِنَ الثَّفارِيقِ وَالتَّمْرِ ؛ الأَصْلُ فِي الثَّفارِيقِ الأَقْماعُ الَّتِي تَلْزَقُ بِالبُسْرِ ، واحِدَتُها ثُفْرُوقٌ ولَمْ يُرِدْها هاهُنا ، وإِنَّما كَنَّى بِها عَنْ شَيْءٍ مِنَ البُسْرِ يُعْطَوْنَه ؛ قالَ القُتَيْبِيُّ : كَأَنَّ الثُّفْرُوقَ عَلَى مَعْنَى هذا الحَدِيثِ شُعْبَةٌ مِنْ شِمْراخِ العِذْقِ .

ابْنُ سِيدَهْ : الذُّفْرُوقُ لُغَةٌ فِي الثُّفْرُوقِ .

* ثفل * ثُفْلُ كُلِّ شَيْءٍ وثافِلُهُ : ما اسْتَقَرَّ تَحْتَهُ مِنْ كَدَرِه . اللَّيْثُ : الثُّفْلُ ما رَسَبَ خُثارَتُهُ وعَلا صَفْوُهُ مِنَ الأَشْياءِ كُلِّها ، وثُفْلُ الدَّواءِ ونَحْوِه . والثُّفْلُ : ما سَفَلَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . وَالثَّافِلُ : الرَّجِيعُ ، وقِيلَ : هُوَ كِنايَةٌ عَنْهُ . وَالثُّفْلُ : الحَبُّ ، ووَجَدْتُ بَنِي فُلانٍ مُتَثافِلِينَ أَيْ يَأْكُلُونَ الحَبَّ ، وذٰلِكَ أَشَدُّ ما يَكُونُ مِنَ الشَّظَفِ ؛ وفِي الصِّحاحِ : وذٰلِكَ إِذا لَمْ يَكُنْ لَهُمْ لَبَن . قالَ أَبو مَنْصُورٍ : وأَهْلُ البَدْوِ إِذا أَصابُوا مِنَ اللَّبَنِ ما يَكْفِيهِمْ لِقُوتِهِمْ فَهُمْ مُخْصِبُون لا يَخْتارُونَ عَلَيْهِ غِذاءً مِنْ تَمْرٍ أَوْ زَبِيبٍ أَوْ حَبٍّ ، فَإِذا أَعْوَزَهُمُ اللَّبَنُ وأَصابُوا مِنَ الحَبِّ وَالتَّمْرِ ما يَتَبَلَّغُونَ بِهِ فَهُمْ مُثافِلُونَ ، ويُسَمُّونَ كُلَّ ما يُؤْكَلُ مِنْ لَحْمٍ أَوْ خُبْزٍ أَوْ تَمْرٍ ثُفْلًا . ويُقالُ : بَنُو فُلانٍ مُثافِلُونَ ، وذٰلِكَ أَشَدُّ ما يَكُونُ حالُ البَدَوِيِّ .

أَبو عُبَيْدٍ وغَيْرُه : الثِّفالُ ، بِالكَسْرِ ، الجِلْدُ الَّذِي يُبْسَطُ تَحْتَ رَحَى اليَدِ لِيَقَعَ الطَّحِينُ مِنَ التُّرابِ ؛ وفِي الصِّحاحِ : جِلْدٌ يُبْسَطُ فَتُوضَعُ فَوْقَهُ الرَّحَى فَيَطْحَنُ بِاليَدِ لِيَسْقُطَ عَلَيْهِ الدَّقِيقُ ؛ ومِنْهُ قَوْلُ زُهَيْرٍ يَصِفُ الحَرْبَ :

فَتَعْرُكُكُمْ عَـرْكَ الرَّحَى بِثِفالِها
وتَلْقَـحْ كِشافاً ثُمَّ تُنْتَجْ فَتُتْئِمِ

قالَ : ورُبَّما سُمِّيَ الحَجَرُ الأَسْفَلُ بِذٰلِك . وفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : وتَدُقُّهُمُ الفِتَنُ دَقَّ الرَّحَى بِثِفالِها ، هُوَ مِنْ ذٰلِك ، وَالمَعْنَى أَنَّها تَدُقُّهُمْ دَقَّ الرَّحَى لِلْحَبِّ إِذا كانَتْ مُثْفَلَةً ، ولا تُثْفَلُ إِلَّا عِنْدَ الطَّحْنِ . وفِي حَدِيثِهِ الآخَرِ : اسْتَحارَ مَدارُها وَاضْطَرَبَ ثِفالُها . وفِي حَدِيثِ غَزْوَةِ الحُدَيْبِيَةِ : مَنْ كانَ مَعَهُ ثُفْلٌ فَلْيَصْطَنِعْ ؛ أَرادَ بِالثُّفْلِ الدَّقِيقَ وَالسَّوِيقَ ونَحْوَهُما ؛ وَالاصْطِناعُ : اتِّخاذُ الصَّنِيعِ ، أَرادَ فَلْيَطْبُخْ ولْيَخْتَبِزْ ؛ ومِنْهُ كَلامُ الشَّافِعِيِّ ، رَضِيَ اللهُ عَنْه ، قالَ : وبَيَّنَ فِي سُنَّتِه ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم ، أَنَّ زَكاةَ الفِطْرِ مِنَ الثُّفْلِ مِمَّا يَقْتاتُ الرَّجُلُ ، ومِمَّا فِيهِ الزَّكاةُ ؛ وإِنَّما سُمِّيَ ثُفْلًا لِأَنَّهُ مِنَ الأَقْواتِ الَّتِي يَكُونُ لَها ثُفْلٌ بِخِلافِ المائِعاتِ ؛ ومِنْهُ الحَدِيثُ : أَنَّهُ كانَ يُحِبُّ الثُّفْلَ ؛ قِيلَ هُوَ الثَّرِيدُ ؛ وأَنْشَدَ :

يَحْلِفُ بِاللهِ وإِنْ لَمْ يُسْأَلِ :
ما ذاقَ ثُفْلًا مُنْذُ عامٍ أَوَّلِ

ابْنُ سِيدَهْ : الثُّفْلُ وَالثِّفالُ ما وَقَيْتَ بِهِ الرَّحَى مِنَ الأَرْضِ ، وقَدْ ثَفَّلَها[1] فَإِنْ وُقِيَ الثِّفالُ مِنَ الأَرْضِ بِشَيْءٍ آخَرَ فَذٰلِكَ الوِقاضُ ، وقَدْ وَقَّضها .

وبَعِيرٌ ثَفَالٌ : بَطِيءٌ ، بِالفَتْحِ . وفِي حَدِيثِ حُذَيْفَةَ : أَنَّهُ ذَكَرَ فِتْنَةً فَقالَ : تَكُونُ فِيها مِثْلَ الجَمَلِ الثَّفالِ ، وإِذا أُكْرِهَتْ فَتَباطَأَ عَنْها ؛ الثَّفالُ : البَطِيءُ الثَّقِيلُ الَّذِي لا يَنْبَعِثُ إِلَّا كَرْهاً ؛ أَيْ لا تَتَحَرَّكُ فِيها ؛ قالَ ابْنُ بَرِّيٍّ : وكَذٰلِكَ الثَّافِلُ ؛ قالَ مُدْرِكٌ :

جَرُورُ القِيادِ ثافِلٌ لا يَسُرُّهُ
صِياحُ المُنادِي واحْتِثاثُ المَراهِنِ

وفِي حَدِيثِ جابِرٍ : كُنْتُ عَلَى جَمَلٍ ثَفالٍ . وَالثَّفْلُ : تَرْكُ الشَّيْءِ كُلِّهِ بِمَرَّة .

وَالثِّفالَةُ : الإِبْرِيقُ . وفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَنَّهُ أَكَلَ الدَّجَرَ ، وهُوَ اللُّوبِياءُ ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ بِالثِّفالَةِ ، وهُوَ فِي التَّهْذِيبِ الثِّفالُ ، قالَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ : الثِّفالُ الإِبْرِيقُ ؛ وذَكَرَهُ ابْنُ الأَثِيرِ فِي النِّهايَةِ بِالكَسْرِ وَالفَتْحِ : الثِّفالُ الإِبْرِيقُ . أَبو تُرابٍ عَنْ بَعْضِ بَنِي سُلَيْمٍ : فِي الغِرارَةِ ثُفْلَةٌ مِنْ تَمْرٍ وثُمْلَةٌ مِنْ تَمْرٍ ، أَيْ بَقِيَّةٌ مِنْهُ .

* ثفن * الثَّفِنَةُ مِنَ البَعِيرِ وَالنَّاقَةِ : الرُّكْبَةُ وما مَسَّ الأَرْضَ مِنْ كِرْكِرَتِهِ وسَعْداناتِهِ وأُصُولِ أَفْخاذِهِ ؛ وفِي الصِّحاحِ : هُوَ ما يَقَعُ عَلَى الأَرْضِ مِنْ أَعْضائِهِ إِذا اسْتَناخَ وغَلُظَ كَالرُّكْبَتَيْنِ وغَيْرِهِما ، وقِيلَ : هُوَ كُلُّ ما وَلِيَ الأَرْضَ مِنْ ذِي أَرْبَعٍ إِذا بَرَكَ أَوْ رَبَضَ ، وَالجَمْعُ ثَفِنٌ وثَفِناتٌ ، والكِرْكِرَةُ إِحْدَى الثَّفِناتِ وهِيَ خَمْسٌ بِها ؛ قالَ العَجّاجُ :

خَوَى عَلَى مُسْتَوِياتٍ خَمْسِ :
كِـرْكِرَةٍ وثَفِنـاتٍ مُلْسِ

قالَ ذُو الرُّمَّةِ فَجَعَلَ الكِرْكِرَةَ مِنَ الثَّفِناتِ :

كَأَنَّ مُخَـوَّاهَا عَلَى ثَفِناتِهـا
مَعَـرَّسُ خَمْسٍ مِنْ قَطاً مُتَجاوِرِ

(١) قوله : « وقد ثَفَّلها . . » كذا فى الأصل مشدَّداً . وعبارة القاموس وشرحه : وقد ثَفَلَها يَثْفُلها ثَفْلا .

وَقَعْنَ اثْنَتَيْنِ وَاثْنَتَيْنِ وفَـرْدَةً
جَرِيداً هِيَ الْوُسْطَى لِتَغْلِيسِ حائِرِ(١)

قالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ ناقَةً :

ذَاتُ انْتِبَاذٍ عَنِ الْحَادِي إِذَا بَرَكَتْ
خَوَّتْ عَلَى ثَفِنَاتٍ مُحْزِئِلَّاتِ

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ يَصِفُ أَرْبَعَ رَوَاحِلَ وبُرُوكَها :

عَـلَى قَلُوصَيْنِ مِنْ رِكابِهِمُ
وعَنْـتَرِيسَيْنِ فِيهِمـا شَجَعُ
كَأَنَّمَـا غَـادَرَتْ كَلَاكِلُها
وَالثَّفِنَـاتُ الْخِفَافُ إِذْ وَقَعُوا
مَوْقِـعَ عِشْرِينَ مِنْ قَطَاً زُمَـرِ
وَقَعْنَ خَمْساً خَمْساً مَعاً شِيَعُ

قالَ ابْنُ السِّكِّيتِ : الثفِينَةُ مَوْصِلُ الْفَخِذِ فِي السَّاقِ مِنْ باطِنٍ ، ومَوْصِلُ الْوَظِيفِ فِي الذِّرَاعِ ، فَشَبَّهَ كَراكِرَها وثَفِناتِها بِمَجَاثِمِ الْقَطَا ، وإِنَّما أَرادَ خِفَّةَ بُرُوكِهِنَّ . وثَفَنَتْهُ النَّاقَةُ تَثْفِنُهُ ، بِالْكَسْرِ ، ثَفْناً : ضَرَبَتْهُ بِثَفِناتِها ، قالَ : ولَيْسَ الثَّفِناتُ مِمَّا يَخُصُّ الْبَعِيرَ دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الْحَيَوانِ ، وإِنَّما الثَّفِناتُ مِنْ كُلِّ ذِي أَرْبَعٍ ما يُصِيبُ الْأَرْضَ مِنْهُ إِذَا بَرَكَ ، ويَحْصُلُ فِيهِ غِلَظٌ مِنْ أَثَرِ الْبُرُوكِ ، فَالرُّكْبَتانِ مِنَ الثَّفِناتِ ، وكَذلِكَ الْمِرْفَقانِ وكِرْكِرَةُ الْبَعِيرِ أَيْضاً ، وإِنَّما سُمِّيَتْ ثَفِناتٍ لِأَنَّها تَغْلُظُ فِي الْأَغْلَبِ مِنْ مُبَاشَرَةِ الْأَرْضِ وَقْتَ الْبُرُوكِ ، ومِنْهُ ثَفِنَتْ يَدُهُ إِذا غَلُظَتْ مِنَ الْعَمَلِ . وفِي حَدِيثِ أَنَسٍ : أَنَّه كانَ عِنْدَ ثَفِنَةِ ناقَةِ رَسُولِ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، عامَ حَجَّةِ الْوَداعِ . وفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي ذِكْرِ الْخَوارِجِ وَأَيْدِيهِمْ : كَأَنَّها ثَفِنُ الْإِبِلِ ؛ هُوَ جَمْعُ ثَفِنَةٍ . وَالثَّفِنَةُ مِنَ الْإِبِلِ : الَّتِي تَضْرِبُ بِثَفِناتِها عِنْدَ الْحَلْبِ ، وهِيَ أَيْسَرُ أَمْراً مِنَ الضَّجُورِ . وَالثَّفِنَةُ : رُكْبَةُ الْإِنْسانِ ؛ وقِيلَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ وَهْبٍ الرَّاسِبِيِّ رَئِيسِ الْخَوارِجِ ذُو الثَّفِناتِ لِكَثْرَةِ صَلاتِهِ ، ولِأَنَّ طُولَ السُّجُودِ كانَ أَثَّرَ فِي ثَفِناتِهِ . وفِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : رَأَى رَجُلًا بَيْنَ عَيْنَيْهِ مِثْلَ ثَفِنَةِ

(١) قوله : « جرائداً إلخ » كذا بالأصل . وفي التهذيب « جريداً » وهو الصواب ، ليستقيم وزن البيت .

الْبَعِيرِ ، فَقالَ : لَوْ لَمْ تَكُنْ هٰذِهِ كانَ خَيْراً ؛ يَعْنِي كانَ عَلَى جَبْهَتِهِ أَثَرُ السُّجُودِ ، وإِنَّما كَرِهَها خَوْفاً مِنَ الرِّياءِ بِها ؛ وقِيلَ : الثَّفِنَةُ مُجْتَمَعُ السَّاقِ وَالْفَخِذِ ؛ وقِيلَ : الثَّفِناتُ مِنَ الْإِبِلِ ما تَقَدَّمَ ، ومِنَ الْخَيْلِ مَوْصِلُ الْفَخِذِ فِي السَّاقَيْنِ مِنْ باطِنِها ؛ وقَوْلُ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي عائِذٍ :

فَذلِكَ يَـوْمٌ لَنْ تُرَى أُمُّ نافِـعٍ
عَلَى مُثْفَنٍ مِنْ وُلْدِ صَعْدَةَ قَنْدَلِ

قالَ : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرادَ بِمُثْفَنٍ عَظِيمِ الثَّفِناتِ أَوِ الشَّدِيدِها ، يَعْنِي حِماراً ، فاسْتَعارَ لَهُ الثَّفِناتِ ، وإِنَّما هِيَ لِلْبَعِيرِ . وثَفِنَتَا الْجُلَّةِ : حافَتا أَسْفَلِها مِنَ التَّمْرِ ( عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ ) .

وثُفْنُ الْمَرادَةِ : جَوانِبُها الْمَخْرُوزَةُ .

وثَفَنَهُ ثَفْناً : دَفَعَهُ وضَرَبَه . وثَفِنَتْ يَدُهُ ، بِالْكَسْرِ ، تَثْفَنُ ثَفَناً : غَلُظَتْ مِنَ الْعَمَلِ ، وأَثْفَنَ الْعَمَلُ يَدَهُ .

والثَّفِنَةُ : الْعَدَدُ وَالْجَماعَةُ مِنَ النَّاسِ ، قالَ ابْنُ الْأَعْرابِيِّ فِي حَدِيثٍ لَهُ : إِنَّ فِي الْحِرْمازِ الْيَوْمَ الثَّفِنَةَ أُثْفِيَةً مِنْ أَثافِي النَّاسِ صُلْبَةً ؛ ابْنُ الْأَعْرابِيِّ : الثَّفَنُ الثِّقْلُ ؛ وقالَ غَيْرُهُ : الثَّفْنُ الدَّفْعُ . وقَدْ ثَفَنَهُ ثَفْناً إِذا دَفَعَه . وفِي حَدِيثِ بَعْضِهِمْ : فَحَمَلَ عَلَى الْكَتِيبَةِ فَجَعَلَ يَثْفِنُها ، أَيْ يَطْرُدُها ؛ قالَ الْهَرَوِيُّ : ويَجُوزُ أَنْ يَكُونَ يَفُنُّها ، وَالْفَنُّ الطَّرْدُ .

وثافَنْتُ الرَّجُلَ مُثافَنَةً أَيْ صاحَبْتُهُ لا يَخْفَى عَلَيَّ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِهِ ، وذلِكَ أَنْ تَصْحَبَهُ حَتَّى تَعْلَمَ أَمْرَه . وثَفَنَ الشَّيْءُ يَثْفِنُهُ ثَفْناً : لَزِمَه . ورَجُلٌ مِثْفَنٌ لِخَصْمِهِ : مُلازِمٌ لَهُ ؛ قالَ رُؤْبَةُ فِي مَعْناهُ :

أَلَيْسَ مَلْوِيُّ الْمَلاوَى مِثْفَنُ

وثَافَنَ الرَّجُلَ إِذا باطَنَهُ وَلَزِمَهُ حَتَّى يَعْرِفَ دَخْلَتَه . وَالْمُثافِنُ : الْمُواظِبُ . ويقالُ : ثافَنْتُ فُلاناً إِذا حابَبْتَهُ تُحادِثُهُ وتُلازِمُهُ وتُكَلِّمُه . قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْمُثافِنُ وَالْمُثابِرُ وَالْمُواظِبُ واحِدٌ . وثافَنْتُ فُلاناً : جالَسْتُه ، ويُقالُ : اشْتِقاقُهُ مِنَ الْأَوَّلِ كَأَنَّكَ أَلْصَقْتَ ثَفِنَةَ رُكْبَتِكَ بِثَفِنَةِ رُكْبَتِهِ ، ويُقالُ أَيْضاً ثافَنْتُ الرَّجُلَ عَلَى الشَّيْءِ إِذا أَعَنْتَهُ عَلَيْهِ . وجاءَ يَثْفِنُ أَيْ يَطْرُدُ شَيْئاً مِنْ خَلْفِهِ قَدْ كادَ يَلْحَقُه . ومَرَّ يَثْفِنُهُمْ ويَثْفُنُهُمْ ثَفْناً أَيْ يَتْبَعُهُم .

* ثفا * ثَفَوْتُه : كُنْتُ مَعَهُ عَلَى إِثْرِهِ . وثَفاهُ يَثْفِيهِ : تَبِعَهُ . وجاءَ يَثْفُوهُ أَيْ يَتْبَعُه . قالَ أَبُو زَيْدٍ : تَأَثَّفَكَ الْأَعْداءُ أَيِ اتَّبَعُوكَ وَأَلَحُّوا عَلَيْكَ ولَمْ يَزالُوا بِكَ يُغْرُونَكَ بِي . أَبُو زَيْدٍ : حامَرَ الرَّجُلُ الْمَكانَ إِذا لَمْ يَبْرَحْه ، وكَذلِكَ تَأَثَّفَه . ابْنُ بَرِّيٍّ : يُقالُ ثَفاهُ يَثْفُوهُ إِذا جاءَ فِي إِثْرِه ؛ قالَ الرَّاجِزُ :

يُبادِرُ الْآثارَ أَنْ يَؤُوبَا
وحاجِبَ الْجَوْنَةِ أَنْ يَغِيبَا
بِمُكْرَباتٍ قُعِّبَتْ تَقْعِيبَا
كَالذِّئْبِ يَثْفُو طَمَعاً قَرِيبَا

وَالْأُثْفِيَّةُ : ما يُوضَعُ عَلَيْهِ الْقِدْرُ ، تَقْدِيرُهُ أُفْعُولَة ، وَالْجَمْعُ أَثافٍ وأَثافِيُّ ( الْأَخِيرَةُ عَنْ يَعْقُوبَ ) ، قالَ : وَالثَّاءُ بَدَلٌ مِنَ الْفاءِ ، وقالَ فِي جَمْعِ الْأَثافِي : إِنْ شِئْتَ خَفَّفْتَ ؛ وشاهِدُ التَّخْفِيفِ قَوْلُ الرَّاجِزِ :

يا دارَ هِنْدٍ عَفَتْ إِلَّا أَثافِيَها
بَيْنَ الطَّوِيِّ فَصارَاتٍ فَوادِيَها

وقالَ آخَرُ :

كَأَنَّ وَقَدْ أَتَى حَوْلٌ جَدِيدٌ
أَثـافِيهـا حَمامَـاتٌ مُثُولُ

وفِي حَدِيثِ جابِرٍ : وَالْبُرْمَةُ بَيْنَ الْأَثافِيِّ ، وقَدْ تُخَفَّفُ الْياءُ فِي الْجَمْعِ ، وهِيَ الْحِجارَةُ الَّتِي تُنْصَبُ وتُجْعَلُ الْقِدْرُ عَلَيْها ، وَالْهَمْزَةُ فِيها زائِدَةٌ . وثَفَّى الْقِدْرَ وأَثْفاها : جَعَلَها عَلَى الْأَثافِيِّ . وثَفَّيْتُها : وَضَعْتُها عَلَى الْأَثافِي . وأَثْفَتُ الْقِدْرَ أَيْ جَعَلْتُ لَها أَثافِيَّ ؛ ومِنْهُ قَوْلُ الْكُمَيْتِ :

وَمَا اسْتُنْزِلَتْ فِي غَيْرِنا قِدْرُ جارِنا
وَلَا ثُفِّيَتْ إِلَّا بِنا حِينَ تُنْصَبُ

وقالَ آخَرُ :

وذاكَ صَنِيعٌ لَمْ تُثَفَّ لَهُ قِدْرِي

وقَوْلُ حُطَامٍ الْمُجاشِعِيِّ :

لَمْ يَبْقَ مِنْ آيٍ بِها يُحَلَّيْنْ
غَيْرُ خِطامٍ ورَمادٍ كِنَفَيْنْ
وصالِياتٍ ككَما يُؤَثْفَيْنْ

جاء بِهِ عَلَى الْأَصْلِ ضَرُورَةً ، وَلَوْلَا ذٰلِكَ لَقَالَ يُثْفَيْن ؛ قالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَرادَ يُثْفَيْنَ مِنْ أَثْفَى يُثْفِي ، فَلَمَّا اضْطَرَّهُ بِنَاءُ الشِّعْرِ رَدَّهُ إِلَى الْأَصْلِ فَقالَ يُؤَثْفَيْن ، لِأَنَّكَ إِذا قُلْتَ أَفْعَلَ يُفْعِلُ عَلِمْتَ أَنَّهُ كانَ فِي الْأَصْلِ يُؤْفِعِلُ ؛ فَحُذِفَتِ الْهَمْزَةُ لِثِقَلِها ، كَما حَذَفُوا أَلِفَ رَأَيْتُ مِنْ أَرَى ، وكانَ فِي الْأَصْلِ أَرْأَى ، فَكَذٰلِكَ مَنْ يَرَى وتَرَى ونَرَى ، الْأَصْلُ فِيهَا يَرْأَى وتَرْأَى ونَرْأَى ، فَإِذا جازَ طَرْحُ هَمْزَتِها ، وهِيَ أَصْلِيَّةٌ ، كانَتْ هَمْزَةُ يُؤْفِعِلُ أَوْلَى بِجَوَازِ الطَّرْحِ لِأَنَّها لَيْسَتْ مِنْ بِناءِ الْكَلِمَةِ فِي الْأَصْلِ ؛ ومِثْلُهُ قَوْلُه :

كُرَاتُ غُلامٍ مِنْ كِساءٍ مُؤَرْنَبِ

وَوَجْهُ الْكَلامِ : مُرْنَبٍ ، فَرَدَّهُ إِلَى الْأَصْلِ . ويقالُ : رَجُلٌ مُؤَنْمَلٌ إِذا كانَ غَلِيظَ الْأَنامِلِ ، وإِنَّما أَجْمَعُوا عَلَى حَذْفِ هَمْزَةِ يُؤْفِعِلُ اسْتِثْقالاً لِلْهَمْزَةِ لِأَنَّها كَالتَّقِيُّ ، ولِأَنَّ فِي ضَمَّةِ الْياءِ بَياناً وفَصْلاً بَيْنَ غابِرِ فِعْلٍ فَعَلَ وأَفْعَلَ ، فَالياءُ مِنْ غابِرِ فَعَلَ مَفْتُوحَةٌ ، وهِيَ مِنْ غابِرِ أَفْعَلَ مَضْمُومَةٌ ، فَأَمِنُوا اللَّبْسَ واسْتَحْسَنُوا تَرْكَ الْهَمْزَةِ إِلَّا فِي ضَرُورَةِ شِعْرٍ أَوْ كَلامٍ نادِرٍ .

وَرَماهُ اللهُ بِثالِثَةِ الْأَثافِي : يَعْنِي الْجَبَلَ لِأَنَّهُ يُجْعَلُ صَخْرَتانِ إِلَى جانِبِهِ ويُنْصَبُ عَلَيْهِ وعَلَيْهِما الْقِدْرُ ، فَمَعْناهُ رَماهُ اللهُ بِما لا يَقُومُ لَهُ . الْأَصْمَعِيُّ : مِنْ أَمْثالِهِمْ فِي رَمْيِ الرَّجُلِ صاحِبَهُ بِالْمُعْضِلاتِ : رَماهُ اللهُ بِثالِثَةِ الْأَثافِي ؛ قالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : ثالِثَةُ الْأَثافِي الْقِطْعَةُ مِنَ الْجَبَلِ يُجْعَلُ إِلَى جانِبِها اثْنَتانِ ، فَتَكُونُ الْقِطْعَةُ مُتَّصِلَةً بِالْجَبَلِ ؛ قالَ خُفافُ بْنُ نُدْبَةَ :

وإِنَّ قَصِيدَةً شَنْعَاءَ مِنِّي
إِذا حَضَرَتْ كَثالِثَةِ الْأَثافِي

وقالَ أَبُو سَعِيدٍ : مَعْنَى قَوْلِهِمْ رَماهُ اللهُ بِثالِثَةِ الْأَثافِي أَيْ رَماهُ بِالشَّرِّ كُلِّهِ ، فَجَعَلَهُ أُثْفِيَّةً بَعْدَ أُثْفِيَّةٍ حَتَّى إِذا رُمِيَ بِالثَّالِثَةِ لَمْ يَتْرُكْ مِنْها غايَةً ؛ والدَّلِيلُ عَلَى ذٰلِكَ قَوْلُ عَلْقَمَةَ :

بَلْ كُلُّ قَوْمٍ وإِنْ عَزُّوا وإِنْ كَرُمُوا
عَوِيفُهُمْ بِأَثافِي الشَّرِّ مَرْجُومُ

أَلا تَراهُ قَدْ جَمَعَها لَهُ ؟ قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَالْأُثْفِيَّةُ حَجَرٌ مِثْلُ رَأْسِ الْإِنْسانِ ، وجَمْعُها أَثافٍ ، بِالتَّشْدِيدِ ، قالَ : ويَجُوزُ التَّخْفِيفُ ، وتُنْصَبُ الْقُدُورُ عَلَيْها ، وما كانَ مِنْ حَدِيدٍ ذِي ثَلاثِ قَوائِمَ فَإِنَّهُ يُسَمَّى الْمِنْصَبَ ولَا يُسَمَّى أُثْفِيَّةً . ويُقالُ : أَثْفَيْتُ الْقِدْرَ وثَفَّيْتُها إِذا وَضَعْتَها عَلَى الْأَثافِي ، وَالْأُثْفِيَّةُ : أُفْعُولَةٌ مِنْ ثَفَيْتَ ، كَما يُقالُ أُدْحِيَّةٌ لِمَبِيضِ النَّعامِ مِنْ دَحَيْتَ .

وقالَ اللَّيْثُ : الْأُثْفِيَّةُ فُعْلُولِيَّةٌ مِنْ أَثْفَيْتُ ، قالَ : ومَنْ جَعَلَها كَذٰلِكَ قالَ أَثْفَيْتُ الْقِدْرَ ، فَهِيَ مُؤَثْفَيَةٌ ، وقالَ آثَفْتُ الْقِدْرَ فَهِيَ مُؤْثِفَةٌ ؛ قالَ النَّابِغَةُ :

لا تَقْذِفَنِّي بِرُكْنٍ لا كِفاءَ لَهُ
ولَوْ تَأَثَّفَكَ الْأَعْداءُ بِالرِّفَدِ

وقَوْلُهُ : ولَوْ تَأَثَّفَكَ الْأَعْداءُ أَيْ تَرافَدُوا حَوْلَكَ مُتَضافِرِينَ عَلَيَّ وأَنْتَ النَّارُ بَيْنَهُم ؛ قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وقَوْلُ النَّابِغَةِ :

ولَوْ تَأَثَّفَكَ الْأَعْداءُ بِالرِّفَدِ

قالَ : لَيْسَ عِنْدِي مِنَ الْأُثْفِيَّةِ فِي شَيْءٍ ، وإِنَّما هُوَ مِنْ قَوْلِكَ أَثَفْتُ الرَّجُلَ آثِفُهُ إِذا تَبِعْتَه ؛ وَالْآثِفُ التَّابِعُ . وقالَ النَّحْوِيُّونَ : قِدْرٌ مُثْفاةٌ مِنْ أَثْفَيْتَ .

وَالْمُثَفَّاةُ[1] : الْمَرْأَةُ الَّتِي لِزَوْجِها امْرَأَتانِ سِواهَا ، شُبِّهَتْ بِأَثافِي الْقِدْرِ . وثُفِّيَتِ الْمَرْأَةُ إِذا كانَ لِزَوْجِها امْرَأَتانِ سِواهَا وهِيَ ثالِثَتُهُما ، شُبِّهَتْ بِأَثافِي الْقِدْرِ ؛ وقِيلَ : الْمُثَفَّاةُ الْمَرْأَةُ الَّتِي يَمُوتُ لَها الْأَزْواجُ كَثِيراً ، وكَذٰلِكَ الرَّجُلُ الْمُثَفَّى ، وقِيلَ : الْمُثَفَّاةُ الَّتِي ماتَ لَها ثَلاثَةُ أَزْواجٍ . وَالْمُثَفَّى : الَّذِي ماتَ لَهُ ثَلاثُ نِسْوَةٍ . الْجَوْهَرِيُّ : وَالْمُثَفِّيَةُ الَّتِي ماتَ لَها ثَلاثَةُ أَزْواجٍ ، وَالرَّجُلُ مُثَفٍّ . وَالْمُثَفَّاةُ : سِمَةٌ كَالْأَثافِيِّ .

وأُثَيْفِيَاتٌ : مَوْضِعٌ ، وقِيلَ : أُثَيْفِيَاتٌ أَجْبُلُ صِغارٌ شُبِّهَتْ بِأَثافِي الْقِدْرِ ؛ قالَ الرَّاعِي :

دَعَوْنَ قُلُوبَنا بِأُثَيْفِيَاتٍ
فَأَلْحَقْنا قَلائِصَ يَعْتَلِينَا

(١) قوله : « والمثفاة إلخ » هٰكذا بضبط الأصل فيه وفيما بعده والتكملة والصحاح وكذا فى الأساس ، والذى فى القاموس : المِثفاة بكسر الميم .

وقَوْلُهُمْ : بَقِيَتْ مِنْ فُلانٍ أُثْفِيَةٌ خَشْناءُ أَيْ بَقِيَ مِنْهُمْ عَدَدٌ كَثِيرٌ .

* ثقب * اللَّيْثُ : الثَّقْبُ مَصْدَرُ ثَقَبْتُ الشَّيْءَ أَثْقُبُهُ ثَقْباً . وَالثَّقْبُ : اسْمٌ لِما نَفَذَ . الْجَوْهَرِيُّ : الثَّقْبُ ، بِالْفَتْحِ ، واحِدُ الثُّقُوبِ . غَيْرُهُ : الثَّقْبُ : الْخَرْقُ النَّافِذُ ، بِالْفَتْحِ ، وَالْجَمْعُ أَثْقُبٌ وثُقُوبٌ . وَالثُّقْبُ ، بِالضَّمِّ : جَمْعُ ثُقْبَةٍ . ويُجْمَعُ أَيْضاً عَلَى ثُقَبٍ . وقَدْ ثَقَبَهُ يَثْقُبُهُ ثَقْباً وثَقَّبَهُ فَانْثَقَبَ ، شُدِّدَ لِلْكَثْرَةِ ، وتَثَقَّبَ وتَثَقَّبَهُ كَثَقَبَهُ . قالَ الْعَجَّاجُ :

بِحَجَناتٍ يَتَثَقَّبْنَ الْبُهَرْ
ودُرٌّ مُثَقَّبٌ أَيْ مَثْقُوبٌ .

وَالْمِثْقَبُ : الْآلَةُ الَّتِي يُثْقَبُ بِها .

ولُؤْلُؤَاتٌ مَثاقِيبُ ، واحِدُها مَثْقُوبٌ .

وَالْمُثَقِّبُ ، بِكَسْرِ الْقافِ : لَقَبُ شاعِرٍ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ مَعْرُوفٍ ، سُمِّيَ بِهِ لِقَوْلِهِ :

ظَهَرْنَ بِكُلَّةٍ وسَدَلْنَ رَقْماً

وثَقَّبْنَ الْوَصاوِصَ لِلْعُيُونِ

واسْمُهُ عائِذُ بْنُ مِحْصَنٍ الْعَبْدِيُّ . وَالْوَصاوِصُ جَمْعُ وَصْوَصٍ ، وهُوَ ثَقْبٌ فِي السِّتْرِ وغَيْرِهِ عَلَى مِقْدارِ الْعَيْنِ ، يُنْظَرُ مِنْهُ .

وثَقَّبَ عُودُ الْعَرْفَجِ : مُطِرَ فَلانَ عُودُهُ ، فَإِذا اسْوَدَّ شَيْئاً قِيلَ : قَدْ قَمِلَ ؛ فَإِذا زادَ قَلِيلاً قِيلَ : قَدْ أَدْنَى ، وهُوَ حِينَئِذٍ يَصْلُحُ أَنْ يُؤْكَلَ ؛ فَإِذا تَمَّتْ خُوصَتُهُ قِيلَ : قَدْ أَخْوَصَ .

وتَثَقَّبَ الْجِلْدُ إِذا ثَقَبَهُ الْحَلَمُ .

وَالثُّقُوبُ : مَصْدَرُ النَّارِ الثَّاقِبَةِ . وَالْكَوْكَبُ الثَّاقِبُ : الْمُضِيءُ .

وتَنْقِيبُ النَّارِ : تَذْكِيَتُها .

وثَقَبَتِ النَّارُ تَثْقُبُ ثُقُوباً وثَقابَةً : اتَّقَدَتْ . وثَقَّبَها هُوَ وأَثْقَبَها وتَثَقَّبَها .

أَبُو زَيْدٍ : تَثَقَّبْتُ النَّارَ ، فَأَنا أَتَثَقَّبُها تَثَقُّباً ، وأَثْقَبْتُها إِثْقاباً ، وثَقَّبْتُ بِها تَثْقِيباً ، ومَسَكْتُ بِها تَمْسِيكاً ، وذٰلِكَ إِذا فَحَصْتَ لَها فِي الْأَرْضِ ثُمَّ جَعَلْتَ عَلَيْها بَعَراً وضِراماً ، ثُمَّ دَفَنْتَها فِي التُّرابِ . ويُقالُ : تَثَقَّبَتْها تَثَقُّباً حِينَ تَقْدَحُها

وَالثِّقَابُ وَالثُّقُوبُ : ما أَثْقَبَها بِهِ وأَشْعَلَها بِهِ مِنْ دِقاقِ الْعِيدانِ . ويُقالُ : هَبْ لِي ثُقُوباً أَيْ حُرَاقاً ، وهُوَ ما أَثْقَبْتَ بِهِ النَّارَ أَيْ أَوقَدْتَها بِهِ . ويُقالُ : ثَقَبَ الزَّنْدُ يَثْقُبُ ثُقُوباً إِذا سَقَطَتِ الشَّرارَةُ . وأَثْقَبْتُها أَنا إِثْقاباً .

وزَنْدٌ ثاقِبٌ : وهُوَ الَّذِي إِذا قُدِحَ ظَهَرَتْ نارُهُ . وشِهابٌ ثاقِبٌ أَيْ مُضِيءٌ .

وثَقَبَ الْكَوْكَبُ ثُقُوباً : أَضاءَ . وفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَمَا أَدْرَاكَ مَا الطَّارِقُ . النَّجْمُ الثَّاقِبُ » . قالَ الْفَرَّاءُ : الثَّاقِبُ الْمُضِيءُ ؛ وقِيلَ : النَّجْمُ الثَّاقِبُ زُحَلُ . والثَّاقِبُ أَيْضاً : الَّذِي ارْتَفَعَ عَلَى النُّجُومِ ؛ وَالْعَرَبُ تَقُولُ لِلطَّائِرِ إِذا لَحِقَ بِبَطْنِ السَّماءِ : فَقَدْ ثَقَبَ ، وكُلُّ ذٰلِكَ قَدْ جاءَ فِي التَّفْسِيرِ . وَالْعَرَبُ تَقُولُ : أَثْقِبْ نارَكَ أَيْ أَضِئْها لِلْمُوقِدِ . وفِي حَدِيثِ الصِّدِّيقِ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : نَحْنُ أَثْقَبُ النَّاسِ أَنْساباً ؛ أَيْ أَوضَحُهُمْ وأَنْوَرُهُمْ . وَالثَّاقِبُ : الْمُضِيءُ ، ومِنْهُ قَوْلُ الْحَجَّاجِ لِابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُما : إِنْ كانَ لَمِثْقَباً ، أَيْ ثاقِبَ الْعِلْمِ مُضِيئَهُ .

وَالْمِثْقَبُ ، بِكَسْرِ الْمِيمِ : الْعالِمُ الْفَطِنُ .

وثَقَبَتِ الرَّائِحَةُ : سَطَعَتْ وهاجَتْ . وأَنْشَدَ أَبو حَنِيفَةَ :

بِرِيحِ خُزَامَى طَلَّةٍ مِنْ ثِيابِها
ومِنْ أَرَجٍ مِنْ جَيِّدِ الْمِسْكِ ثاقِبِ

اللَّيْثُ : حَسَبٌ ثاقِبٌ إِذا وُصِفَ بِشُهْرَتِهِ وَارْتِفاعِهِ . الأَصْمَعِيُّ : حَسَبٌ ثاقِبٌ : نَيِّرٌ مُتَوَقِّدٌ ، وعِلْمٌ ثاقِبٌ ، مِنْهُ . أَبو زَيْدٍ : الثَّقِيبُ مِنَ الإِبِلِ الْغَزِيرَةُ اللَّبَنِ . وثَقَبَتِ النَّاقَةُ تَثْقُبُ ثُقُوباً ، وهِيَ ثاقِبٌ : غَزُرَ لَبَنُها ، عَلَى فاعِلٍ . ويُقالُ : إِنَّها لَثَقِيبٌ مِنَ الإِبِلِ ، وهِيَ الَّتِي تُحالِبُ غِزَارَ الإِبِلِ ، فَتَغْزُرُهُنَّ . ونَقَبَ رَأْيُهُ نُقُوباً : نَفَذَ . وقَوْلُ أَبِي حَيَّةَ النُّمَيْرِيِّ :

ونَشَّرْتُ آياتٍ عَلَيْهِ ولَمْ أَقُلْ
مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا بِالَّذِي أَنا ثاقِبُهْ

أَرادَ ثاقِبٌ فِيهِ فَحَذَفَ ، أَو جاءَ بِهِ عَلَى : يا سارِقَ اللَّيْلَةِ .

ورَجُلٌ مِثْقَبٌ : نافِذُ الرَّأْيِ ، وأُثْقُوبُ : دَخَّالٌ فِي الأُمُورِ .

وثَقَّبَهُ الشَّيْبُ وثَقَّبَ فِيهِ ( الأَخِيرَةُ عَنِ ابْنِ الأَعْرابِيِّ ) ؛ ظَهَرَ عَلَيْهِ ، وقِيلَ : هُوَ أَوَّلُ ما يَظْهَرُ .

وَالثَّقِيبُ وَالثَّقِيبَةُ : الشَّدِيدُ الْحُمْرَةِ مِنَ الرِّجالِ وَالنِّساءِ ، وَالْمَصْدَرُ الثَّقابَةُ . وقَدْ ثَقَبَ يَثْقُبُ .

وَالْمَثْقَبُ : طَرِيقٌ فِي حَرَّةٍ وغَلَظٍ ، وكانَ فِيها مَضَى طَرِيقٌ بَيْنَ الْيَمامَةِ وَالْكُوفَةِ يُسَمَّى مِثْقَباً .

وثُقَيْبٌ : طَرِيقٌ بِعَيْنِهِ ، وقِيلَ هُوَ ماءٌ ، قالَ الرَّاعِي :

أَجَدَّتْ مَرَاغاً كَالْمُلاءِ وأَزْمَتْ
بِنَجْدَيْ ثُقَيْبٍ حَيْثُ لاحَتْ طَرائِقُهْ

التَّهْذِيبُ : وطَرِيقُ الْعِراقِ مِنَ الْكُوفَةِ إِلَى مَكَّةَ يُقالُ لَهُ مِثْقَبٌ .

ويَثْقُبُ : مَوْضِعٌ بِالْبادِيَةِ .

* ثقر * التَّثَقُّرُ : التَّرَدُّدُ وَالْجَزَعُ ؛ وأَنْشَدَ :

إِذا بُلِيتَ بِقِرْنٍ فَاصْبِرْ ولا تَتَثَقَّرْ

* ثقف * ثَقِفَ الشَّيْءَ ثَقْفاً وثِقافاً وثُقُوفَةً : حَذَقَهُ . ورَجُلٌ ثَقْفٌ(١) وثَقِفٌ وثَقُفٌ : حاذِقٌ فَهِمٌ ، وأَتْبَعُوهُ فَقالُوا ثَقْفٌ لَقْفٌ . وقالَ أَبو زِيادٍ : رَجُلٌ ثَقْفٌ لَقْفٌ رامٍ راوٍ . اللِّحْيانِيُّ : رَجُلٌ ثَقْفٌ لَقْفٌ ، وثَقِفٌ لَقِفٌ ، وثَقِيفٌ لَقِيفٌ بَيِّنُ الثَّقافَةِ وَاللَّقافَةِ . ابْنُ السِّكِّيتِ : رَجُلٌ ثَقْفٌ لَقْفٌ إِذا كانَ ضابِطاً لِما يَحْوِيهِ قائِماً بِهِ . ويُقال : ثَقِفَ الشَّيْءَ وهُوَ سُرْعَةُ التَّعَلُّمِ . ابْنُ دُرَيْدٍ : ثَقِفْتُ الشَّيْءَ حَذَقْتُه ، وثَقِفْتُه إِذا ظَفِرْتَ بِهِ . قالَ اللهُ تَعالَى : « فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي الْحَرْبِ » .

وثَقُفَ الرَّجُلُ ثَقافَةً أَيْ صارَ حاذِقاً خَفِيفاً ، مِثْلُ ضَخُمَ فَهُوَ ضَخْمٌ ، ومِنْهُ الْمُثاقَفَةُ .

وثَقِفَ أَيْضاً ثَقَفاً ، مِثْلُ تَعِبَ تَعَباً ، أَيْ صارَ حاذِقاً فَطِناً ، فَهُوَ ثَقِفٌ وثَقُفٌ مِثْلُ حَذِرٍ وحَذُرٍ ونَدِسٍ ونَدُسٍ ؛ فِي حَدِيثِ الْهِجْرَةِ : وهُوَ غُلامٌ لَقِنٌ ثَقِفٌ ، أَيْ ذُو فِطْنَةٍ وذَكاءٍ ، والْمُرادُ أَنَّهُ ثابِتُ الْمَعْرِفَةِ بِما يُحْتاجُ إِلَيْهِ . وفِي حَدِيثِ أُمِّ حَكِيمٍ بِنْتِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ : إِنِّي حَصَانٌ فَما أُكَلَّمُ ، وثَقافٌ فَما أُعَلَّمُ .

وثَقُفَ الْخَلُّ ثَقافَةً وثَقِفَ ، فَهُوَ ثَقِيفٌ وثَقِّيفٌ ، بِالتَّشْدِيدِ ، الأَخِيرَةُ عَلَى النَّسَبِ : حَذَقَ وحَمُضَ جِداً مِثْلُ بَصَلٍ حَرِّيفٍ ؛ قالَ : ولَيْسَ بِحَسَنٍ . وثَقِفَ الرَّجُلَ : ظَفِرَ بِهِ . وثَقِفْتُهُ ثَقْفاً مِثالُ بَلِعْتُهُ بَلْعاً أَيْ صادَفْتُهُ ؛ وقالَ :

فَإِمَّا تَثْقَفُونِي فاقْتُلُونِي
فَإِنْ أَثْقَفْ فَسَوْفَ تَرَوْنَ بالِي

وثَقِفْنا فُلاناً فِي مَوْضِعِ كَذا أَيْ أَخَذْناهُ ، ومَصْدَرُهُ الثَّقْفُ . وفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « واقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ » .

وَالثَّقافُ وَالثِّقافَةُ(٢) : الْعَمَلُ بِالسَّيْفِ ؛ قالَ :

وكَأَنَّ لَمْعَ بُرُوقِها
فِي الْجَوِّ أَسْيافُ الْمُثاقِفْ

وفِي الْحَدِيثِ : إِذا مَلَكَ اثْنا عَشَرَ مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ كَعْبٍ كانَ الثَّقَفُ(٣) والثِّقافُ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ ، يَعْنِي الْخِصامَ وَالْجِلادَ .

وَالثِّقافُ : حَدِيدَةٌ تَكُونُ مَعَ الْقَوَّاسِ وَالرَّمَّاحِ يُقَوِّمُ بِها الشَّيْءَ الْمُعْوَجَّ . وقالَ أَبو حَنِيفَةَ : الثِّقافُ خَشَبَةٌ قَوِيَّةٌ قَدْرُ الذِّراعِ فِي طَرَفِها خَرْقٌ يَتَّسِعُ لِلْقَوْسِ ، وتُدْخَلُ فِيهِ عَلَى شُحُوبِها ، ويُغْمَزُ مِنْها حَيْثُ يُبْتَغَى أَنْ يُغْمَزَ حَتَّى تَصِيرَ إِلَى ما يُرادُ مِنْها ؛ ولا يُفْعَلُ ذٰلِكَ بِالْقِسِيِّ ولا بِالرِّماحِ إِلَّا مَدْهُونَةً مَمْلُولَةً أَوْ مَضْهُوبَةً عَلَى النَّارِ مُلَوَّحَةً ؛ وَالْعَدَدُ أَثْقِفَةٌ ، وَالْجَمْعُ ثُقُفٌ(٤) .

وَالثِّقافُ : ما تُسَوَّى بِهِ الرِّماحُ ؛ ومِنْهُ قَوْلُ عَمْرٍو :

إِذَا عَضَّ الثِّقافُ بِها اشْمَأَزَّتْ
وتَشْجُرُ قَفَا الْمُثَقِّفِ وَالْجَبِينَا

وتَثْقِيفُها : تَسْوِيَتُها . وفِي الْمَثَلِ : دَرْدَبَ

(١) قوله : « رجل ثقف » كضخم كما فى الصحاح ، وضبط فى القاموس بالكسر كحبر .

(٢) قوله : « والثقاف . . . إلخ » عبارة شارح القاموس : والثِّقاف والثِّقافة بكسرهما : العمل بالسيف ، يقال فلان من أهل المثاقفة ، وهو مثاقف حسن الثِّقافة بالسيف . قال : وكأن . . إلخ .

(٣) قوله : « كان الثقف » ضبط فى الاصل بفتح القاف وفى النهاية بكسرها .

(٤) غير خفىّ أن المراد بالعدد جمع القلّة ، والجمع جمع الكثرة .

لَمَّا عَضَّهُ الثِّقافُ ، قالَ : الثِّقافُ خَشَبَةٌ تُسَوَّى بِها الرِّماحُ .

وفي حَدِيثِ عائِشَةَ تَصِفُ أَباها ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُما : وأَقامَ أَوَدَهُ بِثِقافِهِ ، الثِّقافُ ما تُقَوَّمُ به الرِّماحُ ، تُرِيدُ أَنَّهُ سَوَّى عِوَجَ المُسْلِمِين .

وثَقِيفٌ : حَيٌّ مِنْ قَيْسٍ ، وقِيلَ أَبو حَيٍّ مِنْ هَوازِنَ ، واسْمُهُ قَسِيٌّ[1] ، قالَ : وقَدْ يَكُونُ ثَقِيفٌ اسْماً لِلْقَبِيلَةِ ، والأَوَّلُ أَكْثَرُ . قالَ سِيبَوَيْهِ : أَمَّا قَوْلُهُمْ هٰذِهِ ثَقِيفٌ فَعَلَى إِرادَةِ الجَماعَةِ ، وإِنَّما قالَ ذٰلِكَ لِغَلَبَةِ التَّذْكِيرِ عَلَيْهِ ، وهُوَ مِمَّا لا يُقالُ فِيهِ مِنْ بَنِي فُلانٍ ، وكَذٰلِكَ كُلُّ ما لا يُقالُ مِنْ بَنِي فُلانٍ التَّذْكِيرُ فِيهِ أَغْلَبُ كَما ذُكِرَ فِي مَعَدٍّ وقُرَيْشٍ ، قالَ سِيبَوَيْهِ : النَّسَبُ إِلَى ثَقِيفٍ ثَقَفِيٌّ عَلَى غَيْرِ قِياسٍ .

* ثقق * الثَّقْثَقَةُ : الإِسْراعُ ، وقَدْ حُكِيَتْ بِتاءَيْنِ ، وقَدْ تَقَدَّمَتْ

* ثقل * الثِّقَلُ : نَقِيضُ الخِفَّةِ . والثِّقَلُ : مَصْدَرُ الثَّقِيلِ ، تَقُولُ : ثَقُلَ الشَّيْءُ ثِقَلًا وثَقالَةً ، فَهُوَ ثَقِيلٌ ، والجَمْعُ ثِقالٌ . والثُّقْلُ : رُجْحانُ الثَّقِيلِ . والثِّقْلُ : الحِمْلُ الثَّقِيلُ ، والجَمْعُ أَثْقالٌ مِثْلُ حِمْلٍ وأَحْمالٍ . وقَوْلُهُ تعالى : « وأَخْرَجَتِ الأَرْضُ أَثْقالَها » ، أَثْقالُها : كُنُوزُها ومَوْتاها : قالَ الفَرَّاءُ : لَفَظَتْ ما فِيها مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ أَوْ مَيِّتٍ ، وقِيلَ : مَعْناهُ أَخْرَجَتْ مَوْتاها ؛ قالُوا : أَثْقالُها أَجْسادُ بَنِي آدَمَ ؛ وقِيلَ مَعْناهُ ما فِيها مِنْ كُنُوزِ الذَّهَبِ والفِضَّةِ ، قالَ : وخُرُوجُ المَوْتَى بَعْدَ ذٰلِكَ ؛ ومِنْ أَشْراطِ السّاعَةِ أَنْ تَلِدَ الأَرْضُ أَفْلاذَ كَبِدِها ، وهِيَ الكُنُوزُ ؛ وقَوْلُ الخَنْساءِ :

أَبَعْدَ ابْنِ عَمْرٍو مِنَ آلِ الشَّرِيدِ
حَلَلْتِ بِهِ الأَرْضُ أَثْقالَها ؟

إِنَّما أَرادَتْ حَلَّتْ بِهِ الأَرْضُ مَوْتاها أَيْ زَيَّنَتْهُمْ بِهٰذا الرَّجُلِ الشَّرِيفِ الَّذِي لا مِثْلَ لَهُ مِنَ الحِلْيَةِ .

(١) الذي في القاموس : وقسي بن منبه ، كغني ، أخو ثقيف .

وكانَتِ العَرَبُ تَقُولُ : الفارِسُ الجَوادُ ثِقْلٌ عَلَى الأَرْضِ ، فَإِذا قُتِلَ أَوْ ماتَ سَقَطَ بِهِ عَنْها ثِقْلٌ ، وأَنْشَدَ بَيْتَ الخَنْساءِ ، أَيْ لَمَّا كانَ شُجاعاً سَقَطَ بِمَوْتِهِ عَنْها ثِقْلٌ .

والثِّقْلُ : الذَّنْبُ ، والجَمْعُ كالجَمْعِ .

وفِي التَّنْزِيلِ : « ولَيَحْمِلُنَّ أَثْقالَهُمْ وأَثْقالاً مَعَ أَثْقالِهِمْ » ، وهُوَ مِثْلُ ذٰلِكَ ، يَعْنِي أَوْزارَهُمْ وأَوْزارَ مَنْ أَضَلُّوا وهِيَ الآثامُ . وقَوْلُهُ تعالى : « وإِنْ تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَى حِمْلِها لا يُحْمَلْ مِنْهُ شَيْءٌ ولَوْ كانَ ذا قُرْبَى » ، يَقُولُ : إِنْ دَعَتْ نَفْسٌ داعِيَةٌ أَثْقَلَتْها ذُنُوبُها إِلَى حِمْلِها ، أَيْ إِلَى ذُنُوبِها ، لِيَحْمِلَ عَنْها شَيْئاً[2] مِنَ الذُّنُوبِ لَمْ تَجِدْ ذٰلِكَ ، وإِنْ كانَ المَدْعُوُّ ذا قُرْبَى مِنْها . وقَوْلُهُ عَزَّ وجَلَّ : « ثَقُلَتْ فِي السَّمٰواتِ والأَرْضِ » ، قِيلَ : المَعْنَى ثَقُلَ عِلْمُها عَلَى أَهْلِ السَّمٰواتِ والأَرْضِ ؛ وقالَ أَبو عَلِيٍّ : ثَقُلَتْ فِي السَّمٰواتِ والأَرْضِ خَفِيَتْ ، والشَّيْءُ إِذا خَفِيَ عَلَيْكَ ثَقُلَ .

والتَّثْقِيلُ : ضِدُّ التَّخْفِيفِ ، وقَدْ أَثْقَلَهُ الحِمْلَ . وثَقَّلَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ ثَقِيلًا ، وأَثْقَلَهُ : حَمَّلَهُ ثَقِيلًا . وفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : « فَهُمْ مِنْ مَغْرَمٍ مُثْقَلُونَ » .

واسْتَثْقَلَهُ : رَآهُ ثَقِيلًا . وأَثْقَلَتِ المَرْأَةُ ، فَهِيَ مُثْقِلٌ : ثَقُلَ حَمْلُها فِي بَطْنِها ؛ وفِي المُحْكَمِ ثَقُلَتْ واسْتَبانَ حَمْلُها . وفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : « فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَوَا اللهَ رَبَّهُما » ، أَيْ صارَتْ ذاتَ ثِقْلٍ ، كَما تَقُولُ أَتْمَرْنا أَيْ صِرْنا ذَوِي تَمْرٍ . وامْرَأَةٌ مُثْقِلٌ ، بِغَيْرِ هاءٍ : ثَقُلَتْ مِنْ حَمْلِها .

وقَوْلُهُ عَزَّ وجَلَّ : « إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلاً ثَقِيلًا » ، يَعْنِي الوَحْيَ الَّذِي أَنْزَلَهُ اللهُ عَلَيْهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، جَعَلَهُ ثَقِيلًا مِنْ جِهَةِ عِظَمِ قَدْرِهِ وجَلالَةِ خَطَرِهِ ، وأَنَّهُ لَيْسَ بِسَفْسافِ الكَلامِ الَّذِي يُسْتَخَفُّ بِهِ ، فَكُلُّ شَيْءٍ نَفِيسٍ وعِلْقٍ خَطِيرٍ فَهُوَ ثَقَلٌ وثَقِيلٌ وثاقِلٌ ، ولَيْسَ مَعْنَى قَوْلِهِ قَوْلاً ثَقِيلًا بِمَعْنَى الثَّقِيلِ الَّذِي يَسْتَثْقِلُهُ النّاسُ فَيَتَبَرَّمُونَ بِهِ ؛ وجاءَ فِي التَّفْسِيرِ : أَنَّهُ ثَقُلَ العَمَلُ بِهِ ، لأَنَّ الحَرامَ والحَلالَ والصَّلاةَ والصِّيامَ وجَمِيعَ ما أَمَرَ اللهُ بِهِ أَنْ يُعْمَلَ لا يُؤَدِّيهِ أَحَدٌ إِلَّا بِتَكَلُّفٍ يَثْقُلُ ؛ ابْنُ سِيدَهْ : قِيلَ مَعْنَى الثَّقِيلِ ما يُفْتَرَضُ عَلَيْهِ فِيهِ مِنَ العَمَلِ لأَنَّهُ ثَقِيلٌ ، وقِيلَ : إِنَّما كَنَى بِهِ عَنْ رِصانَةِ القَوْلِ وجَوْدَتِهِ ؛ قالَ الزَّجّاجُ : يَجُوزُ عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ اللُّغَةِ أَنْ يَكُونَ مَعْناهُ أَنَّهُ قَوْلٌ لَهُ وَزْنٌ فِي صِحَّتِهِ وبَيانِهِ ونَفْعِهِ ، كَما يُقالُ : هٰذا الكَلامُ رَصِينٌ ، وهٰذا قَوْلٌ لَهُ وَزْنٌ إِذا كُنْتَ تَسْتَجِيدُهُ وتَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ وَقَعَ مَوْقِعَ الحِكْمَةِ والبَيانِ ؛ وقَوْلُهُ :

لا خَيْرَ فِيهِ غَيْرَ أَنْ لا يَهْتَدِي
وأَنَّهُ ذُو صَوْلَةٍ فِي المِـذْوَدِ
وأَنَّـهُ غَيْرُ ثَقِيلٍ فِي اليَدِ

إِنَّما يُرِيدُ أَنَّكَ إِذا بِلْتَ بِهِ لَمْ يَصِرْ فِي يَدِكَ مِنْهُ خَيْرٌ فَيَثْقُلَ فِي يَدِكَ .

ومِثْقالُ الشَّيْءِ : ما آذَنَ وَزْنُهُ فَثَقُلَ ثِقَلَه . وفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : « يا بُنَيَّ إِنَّها إِنْ تَكُ مِثْقالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ » ، بِرَفْعِ مِثْقالٍ مَعَ عَلامَةِ التَّأْنِيثِ فِي تَكُ ، لأَنَّ مِثْقالَ حَبَّةٍ راجِعٌ إِلَى مَعْنَى الحَبَّةِ ، فَكَأَنَّهُ قالَ إِنْ تَكُ حَبَّةٌ مِنْ خَرْدَلٍ .

التَّهْذِيبُ : المِثْقالُ وَزْنٌ مَعْلُومٌ قَدْرُه ، ويَجُوزُ نَصْبُ المِثْقالِ ورَفْعُه ، فَمَنْ رَفَعَهُ رَفَعَهُ بِتَكُ ، ومَنْ نَصَبَ جَعَلَ فِي تَكُ اسْماً مُضْمَراً مَجْهُولاً مِثْلَ الهاءِ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وجَلَّ : « إِنَّها إِنْ تَكُ » ، قالَ : وجازَ تَأْنِيثُ تَكُ والمِثْقالُ ذَكَرٌ لأَنَّهُ مُضافٌ إِلَى الحَبَّةِ ، والمَعْنَى لِلْحَبَّةِ فَذَهَبَ التَّأْنِيثُ إِلَيْها كَما قالَ الأَعْشَى :

كَما شَرِقَتْ صَدْرُ القَناةِ مِنَ الدَّمِ

ويُقالُ : أَعْطِهِ ثِقْلَهُ أَيْ وَزْنَه . ابْنُ الأَثِيرِ : وفِي الحَدِيثِ لا يَدْخُلُ النّارَ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيمانٍ ؛ المِثْقالُ فِي الأَصْلِ : مِقْدارٌ مِنَ الوَزْنِ أَيَّ شَيْءٍ كانَ مِنْ قَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ ، فَمَعْنَى مِثْقالِ ذَرَّةٍ وَزْنُ ذَرَّةٍ ، والنّاسُ يُطْلِقُونَهُ فِي العُرْفِ عَلَى الدِّينارِ خاصَّةً ولَيْسَ كَذٰلِكَ ؛ قالَ مُحَمَّدُ ابْنُ المُكَرَّمِ : قَوْلُ ابْنِ الأَثِيرِ : النّاسُ يُطْلِقُونَهُ فِي العُرْفِ عَلَى الدِّينارِ خاصَّةً قَوْلٌ فِيهِ تَجَوُّزٌ ،

(٢) قوله : « لِيَحْمِلَ عنها شيئاً » كذا في الأصل . والفاعل معلوم من المقام ، وإن لم يتقدّم له ذكر .

[ عبد الله ]

فَإِنَّهُ إِنْ كانَ عَنَى شَخْصَ الدِّينارِ فَالشَّخْصُ مِنْهُ قَدْ يَكُونُ مِثْقالاً وأَكْثَرَ وأَقَلَّ ، وإِنْ كانَ عَنَى لِمِثْقالَ الوَزْنَ المَعْلُومَ ، فَالنَّاسُ يُطْلِقُونَ ذٰلِكَ عَلَى الذَّهَبِ وعَلَى العَنْبَرِ وعَلَى المِسْكِ وعَلَى الجَوْهَرِ وعَلَى أَشْياءَ كَثِيرَةٍ قَدْ صارَ وَزْنُها بِالْمَثاقِيلِ مَعْهُوداً كالتِّرْياقِ والرَّاوَنْدِ وغَيْرِ ذٰلِكَ . وزِنَةُ المِثْقالِ هٰذا المُتَعامَلِ بِهِ الآنَ : دِرْهَمٌ واحِدٌ وثَلاثَةُ أَسْباعِ دِرْهَمٍ عَلَى التَّحْرِيرِ ، يُوزَنُ بِهِ ما اخْتِيرَ وَزْنُهُ بِهِ ، وهُوَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى رِطْلِ مِصْرَ الَّذِي يُوزَنُ بِهِ عُشْرُ عُشْرِ رِطْلٍ .

وقالَ ابْنُ سِيدَهْ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ [تعالى] : « إِنَّها إِنْ تَكُ مِثْقالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمٰواتِ أَوْ فِي الأَرْضِ يَأْتِ بِها اللهُ » ، قالَ : المَعْنَى أَنَّ فَعْلَةَ الإِنْسانِ ، وإِنْ صَغُرَتْ ، فَهِيَ فِي عِلْمِ اللهِ تعالى يَأْتِي بِها .

والمِثْقالُ : واحِدُ مَثاقِيلِ الذَّهَبِ . قالَ الأَصْمَعِيُّ : دِينارٌ ثاقِلٌ إِذا كانَ لا يَنْقُصُ ، ودَنانِيرُ ثَواقِلُ ؛ ومِثْقالُ الشَّيْءِ : مِيزانُهُ مِنْ مِثْلِهِ . وقَوْلُهُمْ : أَلْقَى عَلَيْهِ مَثاقِيلَهُ أَيْ مُؤْنَتَهُ وثِقَلَه ؛ حَكاهُ أَبو نَصْرٍ ؛ قُلْتُ : وكَذٰلِكَ قَوْلُ أَبِي نَصْرٍ : واحِدُ مَثاقِيلِ الذَّهَبِ كانَ الأَوْلَى أَنْ يَقُولَ : واحِدُ مَثاقِيلِ الذَّهَبِ وغَيْرِه ، وإِلَّا فَلا وَجْهَ لِلتَّخْصِيصِ .

والمُثَقَّلَةُ : رُخامَةٌ يُثَقَّلُ بِها البِساطُ .

وامْرَأَةٌ ثَقالٌ : مِكْفالٌ ، وثَقالٌ : رَزانٌ ذاتُ مَآكِمَ وكَفَلٍ عَلَى التَّفْرِقَةِ ، فَرَّقُوا بَيْنَ ما يُحْمَلُ وبَيْنَ ما ثَقُلَ فِي مَجْلِسِهِ فَلَمْ يَخِفَّ ، وكَذٰلِكَ الرَّجُلُ ، ويُقالُ : فِيهِ ثِقَلٌ ، وهُوَ ثاقِلٌ ؛ قالَ كُثَيِّرُ عَزَّةَ :

وفِيكِ ابْنَ لَيْلَى عِزَّةٌ وَبَسالَةٌ
وغَرْبٌ وَمَوْزُونٌ مِنَ الحِلْمِ ثاقِلُ

وقَدْ يَكُونُ هٰذا عَلَى النَّسَبِ ، أَيْ ذُو ثِقَلٍ . وبَعِيرٌ ثَقالٌ : بَطِيءٌ ؛ وبِهِ فَسَّرَ أَبو حَنِيفَةَ قَوْلَ لَبِيدٍ :

فَباتَ السَّيْلُ يَحْفِرُ جانِبَيْهِ
مِنَ البَقّارِ كالعَمَدِ الثِّقالِ(١)

وثَقَلَ الشَّيْءُ يَثْقُلُهُ بِيَدِهِ ثَقْلاً : زارَ ثِقَلَه .

(١) قوله : « يحفر » الذى فى الصحاح : يركب بدل يحفر .

وثَقَّلْتُ الشَّاةَ أَيْضاً أُثْقُلُها ثَقْلاً : رَزَنْتُها ، وذٰلِكَ إِذا رَفَعْتَها لِتَنْظُرَ ما ثِقَلُها مِنْ خِفَّتِها .

وتَثاقَلَ عَنْهُ : ثَقُلَ . وفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : « اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الأَرْضِ » ، وعَدَّاهُ بِإِلَى لِأَنَّ فِيهِ مَعْنَى مِلْتُمْ . وحَكَى النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ : ثَقَلَ إِلَى الأَرْضِ أَخْلَدَ إِلَيْها وَاطْمَأَنَّ فِيها ، فَإِذا صَحَّ ذٰلِكَ تَعَدَّى اثَّاقَلْتُمْ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وجَلَّ : « اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الأَرْضِ » بِإِلَى ، بِغَيْرِ تَأْوِيلٍ يُخْرِجُهُ عَنْ بابِهِ . وتَثاقَلَ القَوْمُ : اسْتَنْفِضُوا لِنَجْدَةٍ فَلَمْ يَنْهَضُوا إِلَيْها . والتَّثاقُلُ : التَّباطُؤُ مِنَ التَّحامُلِ فِي الوَطْءِ ، يُقالُ : لأَطَأَنَّهُ وَطْءً مُتَثاقِلٍ . والثِّقَلُ ، بِالتَّحْرِيكِ : المَتاعُ والحَشَمُ ، والجَمْعُ أَثْقالٌ ؛ وفِي التَّهْذِيبِ : الثِّقَلُ مَتاعُ المُسافِرِ وحَشَمُهُ ؛ وأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّيٍّ :

لا ضَفَفٌ يَشْغَلُهُ ولا ثَقَلْ

وفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، فِي الثِّقَلِ مِنْ جَمْعٍ بِلَيْلٍ . وفِي حَدِيثِ السَّائِبِ بْنِ زَيْدٍ : حُجَّ بِهِ فِي ثَقَلِ رَسُولِ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ .

وثِقَلَةُ القَوْمِ ، بِكَسْرِ القافِ : أَثْقالُهُمْ . وارْتَحَلَ القَوْمُ بِثَقَلِهِمْ وثُقْلِهِمْ وثِقْلِهِمْ وثِقَلِهِمْ أَيْ بِأَمْتِعَتِهِمْ وبِأَثْقالِهِمْ كُلِّها . الكِسائِيُّ : الثِّقَلَةُ أَثْقالُ القَوْمِ بِكَسْرِ القافِ وفَتْحِ الثَّاءِ ، وقَدْ يُخَفَّفُ فَيُقالُ الثَّقَلَةُ . والثَّقَلَةُ أَيْضاً : ما وَجَدَ الرَّجُلُ فِي جَوْفِهِ مِنْ ثِقَلِ الطَّعامِ . ووَجَدَ فِي جَسَدِهِ ثَقَلَةً أَيْ ثِقَلاً وفُتُوراً .

وثَقُلَ الرَّجُلُ ثِقَلاً فَهُوَ ثَقِيلٌ وثاقِلٌ : اشْتَدَّ مَرَضُه . يُقالُ : أَصْبَحَ فُلانٌ ثاقِلاً أَيْ أَثْقَلَهُ المَرَضُ ؛ قالَ لَبِيدٌ :

رَأَيْتُ التُّقَى والحَمْدَ خَيْرَ تِجارَةٍ
رَباحاً إِذا ما المَرْءُ أَصْبَحَ ثاقِلا

أَيْ ثَقِيلاً مِنَ المَرَضِ قَدْ أَدْنَفَهُ وأَشْرَفَ عَلَى المَوْتِ ، ويُرْوَى ناقِلاً أَيْ مَنْقُولاً مِنَ الدُّنْيا إِلَى الأُخْرَى ؛ وقَدْ أَثْقَلَهُ المَرَضُ والنَّوْمُ . والثَّقْلَةُ : نَعْسَةٌ غالِبَةٌ . والمُثْقَلُ : الَّذِي قَدْ أَثْقَلَهُ المَرَضُ .

والمُسْتَثْقَلُ : الثَّقِيلُ مِنَ النَّاسِ . والمُسْتَثْقَلُ : الَّذِي أَثْقَلَهُ النَّوْمُ وهِيَ الثُّقْلَةُ . وثَقُلَ العَرْفَجُ والثُّمامُ والضَّعَةُ : أَدْنَى وتَرَوَّتْ عِيدانُهُ . وثَقُلَ سَمْعُهُ : ذَهَبَ بَعْضُهُ ، فَإِنْ لَمْ يَبْقَ مِنْهُ شَيْءٌ قِيلَ وُقِرَ .

والثَّقَلانِ : الجِنُّ والإِنْسُ . وفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : « سَنَفْرُغُ لَكُمْ أَيُّها الثَّقَلانِ » ، وقالَ لَكُمْ لِأَنَّ الثَّقَلَيْنِ وإِنْ كانَ بِلَفْظِ التَّثْنِيَةِ فَمَعْناهُ الجَمْعُ ؛ وقَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ :

ومَيَّةُ أَحْسَنُ الثَّقَلَيْنِ وَجْهاً
وسالِفَةً وأَحْسَنُهُ قَذالا

فَمَنْ رَواهُ أَحْسَنُهُ بِإِفْرادِ الضَّمِيرِ فَإِنَّهُ أَفْرَدَهُ مَعَ قُدْرَتِهِ عَلَى جَمْعِهِ ، لِأَنَّ هٰذا مَوْضِعٌ يَكْثُرُ فِيهِ الواحِدُ ، كَقَوْلِكَ مَيَّةُ أَحْسَنُ إِنْسانٍ وَجْهاً وأَجْمَلُهُ ، ومِثْلُهُ قَوْلُهُمْ : هُوَ أَحْسَنُ الفِتْيانِ وأَجْمَلُهُ ، لِأَنَّ هٰذا مَوْضِعٌ يَكْثُرُ فِيهِ الواحِدُ كَما قُلْنا ، فَكَأَنَّكَ قُلْتَ هُوَ أَحْسَنُ فَتًى فِي النَّاسِ وأَجْمَلُهُ ، ولَوْلا ذٰلِكَ لَقُلْتَ وأَجْمَلُهُمْ حَمْلاً عَلَى الفِتْيانِ .

التَّهْذِيبُ : وروِيَ عَنِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، أَنَّهُ قالَ فِي آخِرِ عُمْرِهِ : إِنِّي تارِكٌ فِيكُمُ الثَّقَلَيْنِ : كِتابَ اللهِ وعِتْرَتِي ، فَجَعَلَهُما كِتابَ اللهِ عَزَّ وجَلَّ وعِتْرَتَهُ ، [ وسَيَأْتِي ] ذِكْرُ العِتْرَةِ . وقالَ ثَعْلَبٌ : سُمِّيا ثَقَلَيْنِ لِأَنَّ الأَخْذَ بِهِما ثَقِيلٌ والعَمَلَ بِهِما ثَقِيلٌ ؛ قالَ ؛ وأَصْلُ الثَّقَلِ أَنَّ العَرَبَ تَقُولُ لِكُلِّ شَيْءٍ نَفِيسٍ خَطِيرٍ مَصُونٍ ثَقَلٌ ، فَسَمَّاهُما ثَقَلَيْنِ إِعْظاماً لِقَدْرِهِما وتَفْخِيماً لِشَأْنِهِما ، وأَصْلُهُ فِي بَيْضِ النَّعامِ المَصُونِ ؛ وقالَ ثَعْلَبَةُ ابْنُ صُعَيْرٍ المازِنِيُّ يَذْكُرُ الظَّلِيمَ والنَّعامَةَ :

فَتَذَكَّرا ثَقَلاً رَثِيداً بَعْدَما
أَلْقَتْ ذُكاءُ يَمِينَها فِي كافِرِ

ويُقالُ لِلسَّيِّدِ العَزِيزِ ثَقَلٌ مِنْ هٰذا ، وسَمَّى اللهُ تعالى الجِنَّ والإِنْسَ الثَّقَلَيْنِ ، سُمِّيا ثَقَلَيْنِ لِتَفْضِيلِ اللهِ تعالى إِيَّاهُما عَلَى سائِرِ الحَيَوانِ المَخْلُوقِ فِي الأَرْضِ بِالتَّمْيِيزِ والعَقْلِ الَّذِي خُصَّا بِهِ ؛ قالَ ابْنُ الأَنْبارِيِّ : قِيلَ لِلْجِنِّ والإِنْسِ الثَّقَلانِ لأَنَّهُما كالثَّقَلِ لِلْأَرْضِ وعَلَيْها . والثَّقَلُ بِمَعْنَى الثِّقْلِ ، وجَمْعُهُ أَثْقالٌ ، ومَجْراهُما

مُجْرَى قَوْلِ الْعَرَبِ : مَثَلٌ ومِثْلٌ وشَبَهٌ وشِبْهٌ ونَجَسٌ ونِجْسٌ . وفِي حَدِيثِ سُؤَالِ الْقَبْرِ : يَسْمَعُهَا مَنْ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ ، الثَّقَلانِ : الإِنْسُ وَالْجِنُّ لِأَنَّهُمَا قُطَّانُ الأَرْضِ .

* **ثكد** * ثُكَدُ[1] : اسْمُ ماءٍ ؛ قالَ الأَخْطَلُ :

حَلَّتْ صُبَيْرَةُ أَمْواهَ الْعِدادِ وقَدْ
كانَتْ تَحُلُّ وأَدْنَى دارِها ثُكَدُ

* **ثكل** * الثُّكْلُ : الْمَوْتُ وَالْهَلاكُ . وَالثُّكْلُ وَالثَّكَلُ ، بِالتَّحْرِيكِ : فُقْدَانُ الْحَبِيبِ ، وأَكْثَرُ ما يُسْتَعْمَلُ فِي فُقْدانِ الْمَرْأَةِ زَوْجَها ؛ وفِي الْمُحْكَمِ : أَكْثَرُ ما يُسْتَعْمَلُ فِي فُقْدانِ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ وَلَدَهُما ؛ وفِي الصِّحاحِ : فُقْدانُ الْمَرْأَةِ وَلَدَها .

وَالثَّكُولُ : الَّتِي ثَكِلَتْ وَلَدَها ، وقَدْ ثَكِلَتْهُ أُمُّهُ ثَكَلًا وثَكَالًا ؛ وهِيَ ثَكُولٌ وثَكْلَى وثاكِلٌ . وحَكَى اللِّحْيانِيُّ : لا تَفْعَلْ ذٰلِكَ ، ثَكِلَتْكَ الثَّكُولُ ! قالَ ابْنُ سِيدَهْ : أَراهُ يَعْنِي بِذٰلِكَ الأُمَّ . وَالثَّكُولُ : الْمَرْأَةُ الْفاقِدُ ، وَالرَّجُلُ ثاكِلٌ وثَكْلانُ . وأَثْكَلَتِ الْمَرْأَةُ وَلَدَها وهِيَ مُثْكَلَةٌ بِوَلَدِها وهِيَ مُثْكِلٌ ، بِغَيْرِ هاءٍ ، مِنْ نِسْوَةٍ مَثاكِيلَ ؛ قالَ ذُو الرُّمَّةِ :

ومُسْتَشْحِجاتٍ لِلْفِراقِ كَأَنَّها
مَثاكِيلُ مِنْ صُيَّابَةِ النُّوبِ نُوَّحُ

كَأَنَّهُ جَمْعُ مِثْكالٍ ، وهُوَ قَوْلُ الأَخْطَلِ :

كَلَمْعِ أَيْدِي مَثاكِيلٍ مُسَلَّبَةٍ
يَنْدُبْنَ ضَرْسَ بَناتِ الدَّهْرِ وَالْخَطَبِ

قالَ ابْنُ سِيدَهْ : أَقْوَى الْقِياسَيْنِ أَنْ يُنْشِدَ مَثاكِيلَ غَيْرَ مَصْرُوفٍ يَصِيرُ الْجُزْءُ فِيهِ مِنْ مُسْتَفْعِلُنْ إِلَى مُفْتَعِلُنْ ، وهُوَ مَطْوِيٌّ ، وَالَّذِي رُوِيَ مَثاكِيلٍ بِالصَّرْفِ .

وأَثْكَلَها اللهُ وَلَدَها وأَثْكَلَهُ اللهُ أُمَّهُ ، ويُقالُ : رُمْحُهُ لِلْوالِداتِ مُثْكِلَةٌ ، كَما يُقالُ لِلْوَلَدِ مَبْحَلَةٌ

(١) قوله : « ثكد » فى القاموس وشرحه بفتح فسكون ، ويُروَى بضم فسكون : ماء لبنى تميم ، ونص التكملة لبنى تميم . وثكد ، بضمتين : ماء آخر بين الكوفة والشام ، قال الأخطل إلخ . .

مَجْبَنَةٌ ؛ أَنْشَدَ ابْنُ بَرِّيٍّ :

تَرَى الْمُلُوكَ حَوْلَهُ مُغَرْبَلَهْ
ورُمْحُهُ لِلْوالِداتِ مُثْكِلَهْ
يَقْتُلُ ذَا الذَّنْبِ ومَنْ لا ذَنْبَ لَهْ

وفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ قالَ لِبَعْضِ أَصْحابِهِ ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ أَيْ فَقَدَتْكَ ؛ الثُّكْلُ : فَقْدُ الْوَلَدِ كَأَنَّهُ دَعا عَلَيْهِ بِالْمَوْتِ لِسُوءِ فِعْلِهِ أَوْ قَوْلِهِ ، وَالْمَوْتُ يَعُمُّ كُلَّ أَحَدٍ ، فَإِذَا هٰذا الدُّعاءُ عَلَيْهِ كَلا دُعاءٍ ، أَوْ أَرادَ إِذا كُنْتَ هٰكَذا فَالْمَوْتُ خَيْرٌ لَكَ لِئَلَّا تَزْدادَ سُوءاً ؛ قالَ : ويَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الأَلْفاظِ الَّتِي تَجْرِي عَلَى أَلْسِنَةِ الْعَرَبِ ولا يُرادُ بِها الدُّعاءُ كَقَوْلِهِمْ : تَرِبَتْ يَداكَ وقاتَلَكَ اللهُ ؛ ومِنْهُ قَصِيدُ كَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ :

قامَتْ فَجاوَبَها نُكُدٌ مَثاكِيلُ

قالَ : هُنَّ جَمْعُ مِثْكالٍ وهِيَ الْمَرْأَةُ الَّتِي فَقَدَتْ وَلَدَها . وقَصِيدَةٌ مُثْكِلَةٌ : ذُكِرَ فِيها الثُّكْلُ ( هٰذِهِ عَنِ اللِّحْيانِيِّ ) .

وَالإِثْكالُ وَالأُثْكُولُ : لُغَةٌ فِي الْعِثْكالِ وَالْعُثْكُولِ وهُوَ الْعِذْقُ الَّذِي تَكُونُ فِيهِ الشَّماريخُ ، وقِيلَ : هُوَ الشِّمْراخُ الَّذِي عَلَيْهِ الْبُسْرُ ؛ وأَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو :

قَدْ أَبْصَرَتْ سُعْدَى بِها كَتائِلِي
مِثْلَ الْعَذارَى الْحُسَّرِ الْعَطابِلِ
طَوِيلَةَ الأَقْناءِ وَالأَثاكِلِ

كَتائِلُ : جَمْعُ كَتِيلَةٍ وهِيَ النَّخْلَةُ .

وفَلاةٌ ثَكُولٌ : مَنْ سَلَكَها فُقِدَ وثُكِلَ ، قالَ الْجُمَيْحُ :

إِذا ذاتُ أَهْوالٍ ثَكُولٌ تَغَوَّلَتْ
بِها الرِّبْدُ فَوْضَى والنَّعامُ السَّوارِحُ

* **ثكم** * ثَكَمَ الطَّرِيقَ ، بِالتَّحْرِيكِ : وَسَطَهُ ؛ قالَ ابْنُ بَرِّيٍّ : شاهِدُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

لَمَّا خَشِيتُ بِسُحْرَةٍ إِلْحاحَها
أَلْزَمْتُها ثَكَمَ النَّقِيلِ اللاَّحِبِ

الإِلْحاحُ : قِيامُ الدَّابَّةِ عَلَى أَهْلِهِ فَلَمْ يَبْرَحْ ، وَالنَّقِيلُ : الطَّرِيقُ . ابْنُ الأَعْرابِيِّ : الثُّكْمَةُ الْمَحَجَّةُ . رُوِيَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّها قالَتْ لِعُثْمانَ ابْنِ عَفَّانَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : تَوَسَّخَ حَيْثُ تَوَخَّى صاحِباكَ فَإِنَّهُما ثَكَما لَكَ الْحَقَّ ثَكْماً ، أَيْ بَيَّناهُ وأَوْضَحاهُ حَتَّى تَبَيَّنَ كَأَنَّهُ مَحَجَّةٌ ظاهِرَةٌ ؛ وَالثَّكْمُ : مَصْدَرُ ثَكَمَ[2] ؛ قالَ الْقُتَيْبِيُّ : أَرادَتْ أُمُّ سَلَمَةَ أَنَّهُما لَزِمَا الْحَقَّ ولَمْ يَظْلِما ولا خَرَجا عَنِ الْمَحَجَّةِ يَمِيناً ولا شِمالاً ؛ ومِنْهُ الْحَدِيثُ الآخَرُ : أَنَّ أَبا بَكْرٍ وعُمَرَ ثَكَما الأَمْرَ فَلَمْ يَظْلِماهُ ؛ قالَ الأَزْهَرِيُّ : أَرادَ رَكِبا ثَكَمَ الطَّرِيقِ وهُوَ قَصْدُهُ . وثَكِمَ بِالْمَكانِ ، بِالْكَسْرِ ، يَثْكَمُ إِذا أَقامَ بِهِ ، وثَكِمْتُ الطَّرِيقَ إِذا لَزِمْتَهُ .

وثُكامَةُ : اسْمُ بَلَدٍ .

* **ثكن** * الثُّكْنَةُ : الْجَماعَةُ مِنَ النَّاسِ وَالْبَهائِمِ ، وخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الْجَماعَةَ مِنَ الطَّيْرِ ، قالَ : الثُّكْنَةُ السِّرْبُ مِنَ الْحَمامِ وغَيْرِهِ ؛ قالَ الأَعْشَى يَصِفُ صَقْراً :

يُسافِعُ وَرْقاءَ غَوْرِيَّةً
لِيُدْرِكَها فِي حَمامٍ ثُكَنْ

أَيْ فِي حَمامٍ مُجْتَمِعَةٍ .

وَالثُّكْنَةُ : الْفَلاةُ . وَالثُّكْنَةُ : الإِرَةُ وهِيَ بِئْرُ النَّارِ . وَالثُّكْنَةُ : الْقَبْرُ . وَالثُّكْنَةُ : الْمَحَجَّةُ . وثُكْنَةُ الذِّئْبِ أَيْضاً : جَمْعُها ثُكَنٌ ؛ قالَ أُمَيَّةُ ابْنُ أَبِي عائِذٍ :

عاقِدِينَ النَّارَ فِي ثُكَنِ الأَدْ
نابِ مِنْها كَيْ تَبِيحَ الْبُحُورَا

وثُكْنُ الطَّرِيقِ : سَنَنُهُ ومَحَجَّتُهُ . ويُقالُ : خَلِّ عَنْ ثُكْنِ الطَّرِيقِ أَيْ عَنْ سُجْحِهِ .

وثُكَنُ الْجُنْدِ : مَراكِزُهُم ، واحِدَتُها ثُكْنَةٌ ، فارِسِيَّةٌ . وَالثُّكْنَةُ : الرَّايَةُ وَالْعَلامَةُ ، وجَمْعُها ثُكَنٌ . وفِي الْحَدِيثِ : يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيامَةِ عَلَى ثُكَنِهِمْ ؛ فَسَّرَهُ ابْنُ الأَعْرابِيِّ فَقالَ : عَلَى رَاياتِهِمْ ومُجْتَمَعِهِمْ عَلَى لِواءِ صاحِبِهِم ( حَكاهُ الْهَرَوِيُّ فِي الْغَرِيبَيْنِ ) وقِيلَ : عَلَى راياتِهِمْ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ؛ وقِيلَ : عَلَى ما ماتُوا عَلَيْهِ مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ؛ وقِيلَ : عَلَى ما ماتُوا عَلَيْهِ فَأُدْخِلُوا قُبُورَهُمْ مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ .

(٢) قوله : « والثكم . . . إلخ » هو من باب كتب وفرح كما يؤخذ من القاموس .

اللَّيْثُ : الثُّكَنُ مَراكِزُ الأَجْنادِ عَلَى رَاياتِهِمْ وَمُجْتَمَعُهُمْ عَلَى لِواءِ صاحِبِهِمْ وعَلَمِهِمْ ، وإِنْ لَمْ يَكُنْ هُناكَ عَلَمٌ ولا لِواءٌ . وواحِدَتُها ثُكَنَةٌ . وفي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللهُ وجْهَهُ : يَدْخُلُ البَيْتَ المَعْمُورَ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ عَلَى ثُكَنِهِمْ أَيْ بِالرَّاياتِ وَالْعَلاماتِ ، وقالَ طَرَفَةُ :

وهَانِئاً هانِئاً فِي الْحَيِّ مُومِسَةً
ناطَتْ سِخاباً وناطَتْ فَوْقَهُ ثُكَنَا

ويُقالُ لِلْعُهُونِ الَّتِي تُعَلَّقُ فِي أَعْناقِ الإِبِلِ : ثُكَنٌ . وَالثُّكَنَةُ : حُفْرَةٌ عَلَى قَدْرِ ما يُوارِيهِ .

وَالأُثْكُونُ لِلْعِذْقِ بِشِمارِيخِهِ : لُغَةٌ فِي الأُتْكُولِ ، قالَ : وعَسَى أَنْ يَكُونَ بَدَلاً .

وثَكَنٌ : جَبَلٌ مَعْرُوفٌ . وقِيلَ : جَبَلٌ حِجازِيٌّ ، بِفَتْحِ الثَّاءِ وَالْكافِ ، قالَ عَبْدُ الْمَسِيحِ ابْنُ أُخْتِ سَطِيحٍ فِي مَعْناهُ :

تَلُفُّهُ فِي الرِّيحِ بَوْغاءُ الدِّمَنْ
كَأَنَّما حُثْحِثَ مِنْ حِضْنَيْ ثَكَنْ

* ثلب * ثَلَبَهُ يَثْلِبُهُ ثَلْباً : لامَهُ وعَابَهُ وصَرَّحَ بِالْعَيْبِ وقالَ فِيهِ وتَنَقَّصَهُ . قالَ الرَّاجِزُ :

لا يُحْسِنُ التَّعْرِيضَ إِلَّا ثَلْبَا

غَيْرُهُ : الثَّلْبُ : شِدَّةُ اللَّوْمِ وَالأَخْذُ بِاللِّسانِ ، وهُوَ الْمِثْلَبُ يَجْرِي فِي الْعُقُوباتِ ، وَالثَّلْبُ . ومَثَلٌ : لا يُحْسِنُ التَّعْرِيضَ إِلَّا ثِلابًا[1] . وَالْمَثالِبُ مِنْهُ . وَالْمَثالِبُ : الْعُيُوبُ ، وهِيَ الْمَثْلَبَةُ وَالْمَثْلَبَةُ . ومَثالِبُ الأَمِيرِ وَالْقاضِي : مَعايِبُهُ .

ورَجُلٌ ثِلْبٌ وثِلِبٌّ : مَعِيبٌ . وثَلَبَ الرَّجُلَ ثَلْباً : طَرَدَهُ . وثَلَبَ الشَّيْءَ : قَلَبَهُ . وثَلَبَهُ كَتَلَمَهُ عَلَى الْبَدَلِ .

ورُمْحٌ ثَلِبٌ : مُتَثَلِّمٌ . قالَ أَبُو الْعِيالِ الْهُذَلِيُّ :

وقَدْ ظَهَرَ السَّوابِغُ فِيهِمُ وَالْبَيْضُ وَالْيَلَبُ
وَمُطَّرِدٌ مِنَ الْخَطِّيِّ لا عارٍ وَلا ثَلِبُ

(١) قوله : « إلا ثلابا » كذا في النسخ ، فإن يكن ورد ثالَبَ فهو مصدره ، وإلا فهو تحريف ، ويكون الصواب ما تقدم أعلاه ، كما في الميداني والصحاح .

الْيَلَبُ : الدُّرُوعُ الْمَعْمُولَةُ مِنْ جُلُودِ الإِبِلِ ، وكَذَلِكَ الْبَيْضُ تُعْمَلُ أَيْضاً مِنَ الْجُلُودِ . وقَوْلُهُ : لا عارٍ أَيْ لا عارٍ مِنَ الْقِشْرِ . ومِنْهُ امْرَأَةٌ ثالِبَةُ الشَّوَى أَيْ مُتَشَقِّقَةُ الْقَدَمَيْنِ . قالَ جَرِيرٌ :

لَقَدْ وَلَدَتْ غَسَّانَ ثالِبَةَ الشَّوَى
عَدُوسُ السُّرَى لا يَعْرِفُ الْكَرْمَ جِيدُها

ورَجُلٌ ثِلْبٌ : مُنْتَهَى الْهَرَمِ مُتَكَسِّرُ الأَسْنانِ ، وَالْجَمْعُ أَثْلابٌ ، وَالأُنْثَى ثِلْبَةٌ ، وأَنْكَرَها بَعْضُهُمْ ، وقالَ : إِنَّما هِيَ ثِلْبٌ . وقَدْ ثَلَّبَ تَثْلِيباً .

وَالثِّلْبُ : الشَّيْخُ ، هُذَلِيَّةٌ . قالَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ : هُوَ الْمُسِنُّ ، ولَمْ يَخُصَّ بِهٰذِهِ اللغَةِ قَبِيلَةً مِنَ الْعَرَبِ دُونَ أُخْرَى . وأَنْشَدَ :

إِمَّا تَرَيْنِي الْيَوْمَ ثِلْباً شاخِصا

الشَّاخِصُ : الَّذِي لا يُغِبُّ الْغَزْوَ .

وَبَعِيرٌ ثِلْبٌ إِذا لَمْ يُلْقِحْ . وَالثِّلْبُ ، بِالْكَسْرِ : الْجَمَلُ الَّذِي انْكَسَرَتْ أَنْيابُهُ مِنَ الْهَرَمِ ، وتَناثَرَ هُلْبُ ذَنَبِهِ ، وَالأُنْثَى ثِلْبَةٌ ، وَالْجَمْعُ ثِلَبَةٌ ، مِثْلُ قِرْدٍ وقِرَدَةٍ . تَقُولُ مِنْهُ : ثَلَّبَ الْبَعِيرُ تَثْلِيباً ، عَنِ الأَصْمَعِيِّ قالَهُ فِي كِتابِ الْفَرْقِ ؛ وفِي الْحَدِيثِ : لَهُمْ مِنَ الصَّدَقَةِ الثِّلْبُ وَالنَّابُ . الثِّلْبُ مِنْ ذُكُورِ الإِبِلِ : الَّذِي هَرِمَ وتَكَسَّرَتْ أَسْنانُهُ . وَالنَّابُ : الْمُسِنَّةُ مِنْ إِناثِها . ومِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ الْعاصِ كَتَبَ إِلَى مُعاوِيَةَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُما : إِنَّكَ جَرَّبْتَنِي فَوَجَدْتَنِي لَسْتُ بِالْغُمْرِ الضَّرَعِ ولا بِالثِّلْبِ الْفانِي . الْغُمْرُ : الْجاهِلُ . وَالضَّرَعُ : الضَّعِيفُ .

وثَلِبَ جِلْدُهُ ثَلَباً ، فَهُوَ ثَلِبٌ ، إِذا تَقَبَّضَ .

وَالثَّلِيبُ : كَلأٌ عامَيْنِ أَسْوَدُ ، حَكاهُ أَبُو حَنِيفَةَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو ، وأَنْشَدَ :

رَعَيْنَ ثَلِيباً ساعَةً ثُمَّ إِنَّنا
قَطَعْنا عَلَيْهِنَّ الْفِجاجَ الطَّوامِسا

وَالإِثْلِبُ وَالأَثْلَبُ : التُّرابُ وَالْحِجارَةُ . وفِي لُغَةٍ : فُتاتُ الْحِجارَةِ وَالتُّرابُ . قالَ شَمِرٌ : الأَثْلَبُ ، بِلُغَةِ أَهْلِ الْحِجازِ : الْحَجَرُ ، وبِلُغَةِ بَنِي تَمِيمٍ : التُّرابُ .

وَبِفِيهِ الإِثْلِبُ ، وَالْكَلامُ الْكَثِيرُ الأَثْلَبُ ، أَيِ التُّرابُ وَالْحِجارَةُ . قالَ :

ولٰكِنَّما أُهْدِي لِقَيْسٍ هَدِيَّةً
بَنِيَّ مِنِ اهْداها لَهُ الدَّهْرَ إِثْلِبُ

بَنِيَّ مُتَّصِلٌ بِقَوْلِهِ أُهْدِي ثُمَّ اسْتَأْنَفَ ، فَقالَ لَهُ : الدَّهْرَ ، إِثْلِبُ ، مِنْ إِهْدائِي إِيَّاها . وقالَ رُؤْبَةُ :

وإِنْ تُناهِبْهُ تَجِدْهُ مُنْهَبا
تَكْسُو حُرُوفَ حاجِبَيْهِ الأَثْلَبا

أَرادَ تُناهِبْهُ الْعَدُوَّ ، وَالْهاءُ لِلْعَيْرِ ، تَكْسُو حُرُوفَ حاجِبَيْهِ الأَثْلَبَ ، وهُوَ التُّرابُ تَرْمِي بِهِ قَوائِمُها عَلَى حاجِبَيْهِ .

وحَكَى اللِّحْيانِيُّ : الإِثْلِبَ لَكَ وَالتُّرابَ . قالَ : نَصَبُوهُ كَأَنَّهُ دُعاءٌ ، يُرِيدُ : كَأَنَّهُ مَصْدَرٌ مَدْعُوٌّ بِهِ ، وإِنْ كانَ اسْماً كَما سَنَذْكُرُهُ لَكَ فِي الْحِصْحِصِ وَالتُّرابِ ، حِينَ قالُوا : الْحِصْحِصَ لَكَ وَالتُّرابَ لَكَ . وفِي الْحَدِيثِ : الْوَلَدُ لِلْفِراشِ وَلِلْعاهِرِ الإِثْلِبُ . الإِثْلِبُ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ وَاللامِ وفَتْحِهِما وَالْفَتْحُ أَكْثَرُ : الْحَجَرُ . وَالْعاهِرُ : الزَّانِي .

كَما فِي الْحَدِيثِ الآخَرِ : وَلِلْعاهِرِ الْحَجَرُ ، قِيلَ : مَعْناهُ الرَّجْمُ ، وقِيلَ : هُوَ كِنايَةٌ عَنِ الْخَيْبَةِ ، وقِيلَ : الأَثْلَبُ : التُّرابُ ، وقِيلَ : دُقاقُ الْحِجارَةِ ، وهٰذا يُوَضِّحُ أَنَّ مَعْناهُ الْخَيْبَةُ ، إِذْ لَيْسَ كُلُّ زانٍ يُرْجَمُ ، وهَمْزَتُهُ زائِدَةٌ . وَالأَثْلَمُ ، كَالأَثْلَبِ ، عَنِ الْهَجَرِيِّ . قالَ : لا أَدْرِي أَبَدَلٌ أَمْ لُغَةٌ . وأَنْشَدَ :

أَحْلِفُ لا أُعْطِي الْخَبِيثَ دِرْهَما
ظُلْماً وَلا أُعْطِيهِ إِلَّا الأَثْلَما

وَالثَّلِيبُ : الْقَدِيمُ مِنَ النَّبْتِ . وَالثَّلِيبُ : نَبْتٌ وهُوَ مِنْ نَجِيلِ السِّباخِ ، كِلاهُما عَنْ كُراعٍ .

وَالثِّلْبُ : لَقَبُ رَجُلٍ .

وَالثَّلْبُوتُ : أَرْضٌ . قالَ لَبِيدٌ :

بِأَجِزَّةِ الثَّلْبُوتِ يَرْبَأُ فَوْقَها
قَفْرُ الْمَراقِبِ خَوْفُها آرامُها

وقالَ أَبو عُبَيْدٍ : ثَلَبُوتٌ : أَرْضٌ ، فَأُسْقِطَ مِنْهُ الأَلِفُ وَاللامُ وَنُوِّنَ ، ثُمَّ قالَ : أَرْضٌ ولا أَدْرِى كَيْفَ هٰذا . وَالثَّلَبُوتُ : اسْمُ وادٍ بَيْنَ طَيِّئٍ وذُبْيانَ .

* ثلث * الثَّلاثَةُ : مِنَ الْعَدَدِ ، فِى عَدَدِ الْمُذَكَّرِ ، مَعْرُوفٌ ، والْمُؤَنَّثُ ثَلاثٌ .

وثَلَثَ الاِثْنَيْنِ يَثْلِثُهُما ثَلْثاً : صارَ لَهُما ثالِثاً . وفِى التَّهْذِيبِ : ثَلَثْتُ الْقَوْمَ أَثْلِثُهُمْ إذا كُنْتَ ثالِثَهُمْ . وكَمَّلْتَهُمْ ثَلاثَةً بِنَفْسِكَ . وكَذٰلِكَ إِلَى الْعَشَرَةِ ، إِلَّا أَنَّكَ تَفْتَحُ أَرْبَعُهُمْ وأَسْبَعُهُمْ وأَتْسَعُهُمْ فِيها جَمِيعاً ، لِمَكانِ الْعَيْنِ ، وتَقُولُ : كانُوا تِسْعَةً وعِشْرِينَ فَثَلَثْتُهُمْ ، أَىْ صِرْتُ بِهِمْ تَمامَ ثَلاثِينَ ، وكانُوا تِسْعَةً وثَلاثِينَ فَرَبَعْتُهُمْ ، مِثْلُ لَفْظِ الثَّلاثَةِ والأَرْبَعَةِ ، كَذٰلِكَ إِلَى الْمِائَةِ .

وأَثْلَثَ الْقَوْمُ : صارُوا ثَلاثَةً ؛ وكانُوا ثَلاثَةً فَأَرْبَعُوا ؛ كَذٰلِكَ إِلَى الْعَشَرَةِ . ابْنُ السِّكِّيتِ : يُقالُ هُوَ ثالِثُ ثَلاثَةٍ ، مُضافٌ إِلَى الْعَشَرَةِ ، ولَا يُنَوَّنُ ، فَإِنِ اخْتَلَفَا ، فَإِنْ شِئْتَ نَوَّنْتَ ، وإِنْ شِئْتَ أَضَفْتَ ، قُلْتَ : هُوَ رابِعُ ثَلاثَةٍ ، ورابِعُ ثَلاثَةً ، كَما تَقُولُ : ضارِبُ زَيْدٍ ، وضارِبٌ زَيْداً ، لِأَنَّ مَعْناهُ الْوُقُوعُ ، أَىْ كَمَّلَهُمْ بِنَفْسِهِ أَرْبَعَةً ؛ وإِذا اتَّفَقَا فَالإِضافَةُ لا غَيْرُ لِأَنَّه فى مَذْهَبِ الأَسْماءِ ، لِأَنَّكَ لَمْ تُرِدْ مَعْنَى الْفِعْلِ ، وإِنَّما أَرَدْتَ : هُوَ أَحَدُ الثَّلاثَةِ وبَعْضُ الثَّلاثَةِ ، وهٰذا ما لا يَكُونُ إِلَّا مُضافاً ، وتَقُولُ : هٰذا ثالِثُ اثْنَيْنِ ، وثالِثُ اثْنَيْنِ ، بِمَعْنَى هٰذا ثَلَّثَ اثْنَيْنِ ، أَىْ صَيَّرَهُما ثَلاثَةً بِنَفْسِهِ ؛ وكَذٰلِكَ هُوَ ثالِثُ عَشَرَ ، وثالِثَ عَشَرَ ، بِالرَّفْعِ وَالنَّصْبِ إِلَى تِسْعَةَ عَشَرَ ، فَمَنْ رَفَعَ ، قالَ : أَرَدْتُ ثالِثُ ثَلاثَةَ عَشَرَ ؛ فَحَذَفْتُ الثَّلاثَةَ ، وتَرَكْتُ ثالِثاً عَلَى إِعْرابِهِ ؛ ومَنْ نَصَبَ قالَ : أَرَدْتُ ثالِثُ ثَلاثَةَ عَشَرَ ، فَلَمَّا أَسْقَطْتُ مِنْها الثَّلاثَةَ أَلْزَمْتُ إِعْرابَها الأَوَّلَ لِيُعْلَمَ أَنَّ هٰهُنا شَيْئاً مَحْذُوفاً .

وتَقُولُ : هٰذا الْحادِىَ عَشَرَ ، وَالثّانِىَ عَشَرَ ، إِلَى الْعِشْرِينَ ، مَفْتُوحٌ كُلُّهُ لِمَا ذَكَرْناهُ . وفِى الْمُؤَنَّثِ : هٰذِهِ الْحادِيَةَ عَشْرَةَ ، وكَذٰلِكَ إِلَى الْعِشْرِينَ ، تُدْخِلُ الْهاءَ فِيهِما جَمِيعاً ؛ وأَهْلُ الْحِجازِ يَقُولُونَ : أَتَوْنِى ثَلاثَتُهُمْ وأَرْبَعَتُهُمْ إِلَى الْعَشَرَةِ ، فَيَنْصِبُونَ عَلَى كُلِّ حالٍ ، وكَذٰلِكَ الْمُؤَنَّثُ أَتَيْتَنِى ثَلاثَتُهُنَّ وأَرْبَعَتُهُنَّ ؛ وغَيْرُهُمْ يُعْرِبُهُ بِالْحَرَكاتِ الثَّلاثِ ، يَجْعَلُهُ مِثْلَ كُلِّهِمْ ، فَإِذا جاوَزْتَ الْعَشَرَةَ لَمْ يَكُنْ إِلَّا النَّصْبَ ، تَقُولُ : أَتَوْنِى أَحَدَ عَشَرَهُمْ ، وتِسْعَةَ عَشَرَهُمْ ، وللنِّساءِ أَتَيْتَنِى إِحْدَى عَشْرَتَهُنَّ ، وثَمانِىَ عَشْرَتَهُنَّ .

قالَ ابْنُ بَرِّىٍّ ، رَحِمَهُ اللهُ : قَوْلُ الْجَوْهَرِىِّ آنِفاً : هٰذا ثالِثُ اثْنَيْنِ ، وثالِثُ اثْنَيْنِ ، وَالْمَعْنَى هٰذا ثَلَّثَ اثْنَيْنِ أَىْ صَيَّرَهُما ثَلاثَةً بِنَفْسِهِ ؛ وقَوْلُهُ أَيْضاً : هٰذا ثالِثُ عَشَرَ وثالِثَ عَشَرَ ، بِضَمِّ الثّاءِ وفَتْحِها ، إِلَى تِسْعَةَ عَشَرَ وَهَمٌ ، وَالصَّوابُ : ثالِثُ اثْنَيْنِ ، بِالرَّفْعِ ، وكَذٰلِكَ قَوْلُهُ : ثَلَّثَ اثْنَيْنِ وَهَمٌ ، وصَوابُهُ : ثَلَثَ ، بِتَخْفِيفِ اللّامِ ، وكَذٰلِكَ قَوْلُهُ : هُوَ ثالِثُ عَشَرَ ، بِضَمِّ الثّاءِ ، وَهَمٌ لا يُجِيزُهُ الْبَصْرِيُّونَ إِلَّا بِالْفَتْحِ ، لِأَنَّهُ مُرَكَّبٌ ؛ وأَهْلُ الْكُوفَةِ يُجِيزُونَهُ ، وهُوَ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ غَلَطٌ ؛ قالَ ابْنُ سِيدَهْ وأَمَّا قَوْلُ الشّاعِرِ :

يَفْدِيكِ يا زُرْعَ ! أَبِى وخالِى
قَدْ مَرَّ يَوْمانِ وهٰذا الثّالِى
وأَنْتِ بِالْهِجْرانِ لا تُبالِى

فَإِنَّهُ أَرادَ الثّالِثَ ، فَأَبْدَلَ الْياءَ مِنَ الثّاءِ .

وأَثْلَثَ الْقَوْمُ : صارُوا ثَلاثَةً (عَنْ ثَعْلَبٍ) . وفِى الْحَدِيثِ : دِيَةُ شِبْهِ الْعَمْدِ أَثْلاثاً ؛ أَىْ ثَلاثٌ وثَلاثُونَ حِقَّةً ، وثَلاثٌ وثَلاثُونَ جَذَعَةً ، وَأَرْبَعٌ وثَلاثُونَ ثَنِيَّةً .

وفِى الْحَدِيثِ : « قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ » ، وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ ، إِنَّها لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ ؛ جَعَلَها تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ ، لِأَنَّ الْقُرْآنَ الْعَزِيزَ لا يَتَجاوَزُ ثَلاثَةَ أَقْسامٍ ، وهِىَ : الإِرْشادُ إِلَى مَعْرِفَةِ ذاتِ اللهِ ، عَزَّ وجَلَّ ، وتَقْدِيسِهِ ، أَوْ مَعْرِفَةُ صِفاتِهِ وأَسْمائِهِ ، أَوْ مَعْرِفَةُ أَفْعالِهِ وسُنَّتِهِ فِى عِبادِهِ ؛ ولَمَّا اشْتَمَلَتْ سُورَةُ الإِخْلاصِ عَلَى أَحَدِ هٰذِهِ الأَقْسامِ الثَّلاثَةِ ، وهُوَ التَّقْدِيسُ ، وازَنَها سَيِّدُنا رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، بِثُلُثِ الْقُرْآنِ ، لِأَنَّ مُنْتَهَى التَّقْدِيسِ أَنْ يَكُونَ واحِداً فِى ثَلاثَةِ أُمُورٍ ، لا يَكُونُ حاصِلًا مِنْهُ مَنْ هُوَ مِنْ نَوْعِهِ وشِبْهِهِ ، ودَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ : « لَمْ يَلِدْ » ؛ ولا يَكُونُ هُوَ حاصِلًا مِمَّنْ هُوَ نَظِيرُهُ وشِبْهُهُ ، ودَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ : « وَلَمْ يُولَدْ » ؛ ولا يَكُونُ فِى دَرَجَتِهِ وإِنْ لَمْ يَكُنْ أَصْلًا لَهُ ولا فَرْعاً مَنْ هُوَ مِثْلُهُ ، ودَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ : « وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ » . ويَجْمَعُ جَمِيعَ ذٰلِكَ قَوْلُهُ : « قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ » ؛ وجُمْلَتُهُ تَفْصِيلُ قَوْلِكَ : لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ ؛ فَهٰذِهِ أَسْرارُ الْقُرْآنِ ، ولا تَتَناهَى أَمْثالُها فِيهِ ، فـ « لَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِى كِتَابٍ مُبِينٍ » .

وقَوْلُهُمْ : فُلانٌ لا يَثْنِى ولا يَثْلِثُ ، أَىْ هُوَ رَجُلٌ كَبِيرٌ ، فَإِذا أَرادَ النُّهُوضَ لَمْ يَقْدِرْ فِى مَرَّةٍ ، ولَا مَرَّتَيْنِ ، ولا فِى ثَلاثٍ .

وَالثَّلاثُونَ مِنَ الْعَدَدِ : لَيْسَ عَلَى تَضْعِيفِ الثَّلاثَةِ ، ولٰكِنْ عَلَى تَضْعِيفِ الْعَشَرَةِ ، ولِذٰلِكَ إِذا سَمَّيْتَ رَجُلًا ثَلاثِينَ ، لَمْ تَقُلْ ثُلَيْثُونَ ، ولٰكِنْ ثُلَيْثُونَ ؛ عَلَّلَ ذٰلِكَ سِيبَوَيْهِ . وقالُوا : كانُوا تِسْعَةً وعِشْرِينَ فَثَلَثْتُهُمْ أَثْلِثُهُمْ ، أَىْ صِرْتُ لَهُمْ مَقامَ الثَّلاثِينَ .

وأَثْلَثُوا : صارُوا ثَلاثِينَ ، كُلُّ ذٰلِكَ عَلَى لَفْظِ الثَّلاثَةِ ، وكَذٰلِكَ جَمِيعُ الْعُقُودِ إِلَى الْمِائَةِ . تَصْرِيفُ فِعْلِها كَتَصْرِيفِ الآحادِ .

وَالثَّلاثاءُ : مِنَ الأَيّامِ ، كانَ حَقُّهُ الثَّالِثَ ، ولٰكِنَّهُ صِيغَ لَهُ هٰذا الْبِناءُ لِيَتَفَرَّدَ بِهِ ، كَما فُعِلَ ذٰلِكَ بِالدَّبَرانِ . وحُكِىَ عَنْ ثَعْلَبٍ : مَضَتِ الثَّلاثاءُ بِما فِيها ، فَأَنَّثَ . وكانَ أَبُو الْجَرّاحِ يَقُولُ : مَضَتِ الثَّلاثاءُ بِما فِيهِنَّ ، يُخْرِجُها مُخْرَجَ الْعَدَدِ ؛ وَالْجَمْعُ ثَلاثاواتٌ وأَثالِثُ ؛ حَكَى الأَخِيرَةَ الْمُطَرِّزِىُّ عَنْ ثَعْلَبٍ .

وحَكَى ثَعْلَبٌ عَنِ ابْنِ الأَعْرابِىِّ : لا تَكُنْ ثَلاثاوِيًّا ، أَىْ مِمَّنْ يَصُومُ الثَّلاثاءَ وَحْدَهُ التَّهْذِيبُ : وَالثَّلاثاءُ لَمَّا جُعِلَ اسْماً ، جُعِلَتِ

الهاءُ الَّتِي كانَتْ فِي الْعَدَدِ مَدَّةً فَرْقاً بَيْنَ الْحالَيْنِ ، وكَذٰلِكَ الأَرْبِعاءُ مِنَ الأَرْبَعَةِ ؛ فَهٰذِهِ الأَسْماءُ جُعِلَتْ بِالْمَدِّ تَوْكِيداً لِلِاسْمِ ، كَما قالُوا : حَسَنَةٌ وحَسْناءُ ، وقَصَبَةٌ وقَصْباءُ ، حَيْثُ أَلْزَمُوا النَّعْتَ إِلْزامَ الِاسْمِ ، وكَذٰلِكَ الشَّجْراءُ والطَّرْفاءُ ، والْواحِدُ مِنْ كُلِّ ذٰلِكَ بِوَزْنِ فَعَلَة .

وقَوْلُ الشَّاعِرِ ، أَنْشَدَهُ ابْنُ الأَعْرابِيِّ ؛ قالَ ابْنُ بَرِّيٍّ : وهُوَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ يَهْجُو طَيِّئاً :

فَإِنْ تَثْلِثُوا نَرْبَعْ وإِنْ يَكُ خامِسٌ
يَكُنْ سادِسٌ حَتَّى يُبِيرَكُمُ الْقَتْلُ

أَرادَ بِقَوْلِهِ : تَثْلِثُوا أَيْ تَقْتُلُوا ثالِثاً ، وبَعْدَهُ :

وَإِن تَسْبَعُوا نَثْمِنْ وإِنْ يَكُ تاسِعٌ
يَكُنْ عاشِرٌ حَتَّى يَكُونَ لَنَا الْفَضْلُ

يَقُولُ : إِنْ صِرْتُمْ ثَلاثَةً صِرْنا أَرْبَعَةً ، وإِنْ صِرْتُمْ أَرْبَعَةً صِرْنا خَمْسَةً ، فَلا نَبْرَحُ نَزِيدُ عَلَيْكُمْ أَبداً .

ويُقالُ : فُلانٌ ثالِثُ ثَلاثَةٍ ، مُضافٌ .

وفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قالُوا إِنَّ اللهَ ثالِثُ ثَلاثَةٍ » ، قالَ الْفَرَّاءُ : لا يَكُونُ إِلَّا مُضافاً ، ولا يَجُوزُ التَّنْوِينُ فِي ثالِثُ ، فَتَنْصِبُ الثَّلاثَةَ ؛ وكَذٰلِكَ قَوْلُهُ : « ثانِيَ اثْنَيْنِ » ، لا يَكُونُ إِلَّا مُضافاً ، لِأَنَّهُ فِي مَذْهَبِ الِاسْمِ ، كَأَنَّكَ قُلْتَ واحِدٌ مِنَ اثْنَيْنِ ، وواحِدٌ مِنْ ثَلاثَةٍ ؛ أَلا تَرَى أَنَّهُ لا يَكُونُ ثانِياً لِنَفْسِهِ ، ولا ثالِثاً لِنَفْسِهِ ؟ ولَوْ قُلْتَ : أَنْتَ ثالِثُ اثْنَيْنِ ، جازَ أَنْ يُقالَ ثالِثُ اثْنَيْنِ ، بِالْإِضافَةِ والتَّنْوِينِ ونَصْبِ الِاثْنَيْنِ ؛ وكَذٰلِكَ لَوْ قُلْتَ : أَنْتَ رابِعُ ثَلاثَةٍ ، ورابِعٌ ثَلاثَةً ، جازَ ذٰلِكَ لِأَنَّهُ فِعْلٌ واقِعٌ . وقالَ الْفَرَّاءُ : كانُوا اثْنَيْنِ فَثَلَّثْتُهُما ، قالَ : وهٰذا مِمَّا كانَ النَّحْوِيُّونَ يَخْتارُونَه . وكانُوا أَحَدَ عَشَرَ فَثَنَّيْتُهُم ، ومَعِي عَشَرَةٌ فَأَحَدْتُهُنَّ لَيْهَ ، واثْنَيْهِنَّ ، واثْلِثْهُنَّ ؛ هٰذا فِيما بَيْنَ اثْنَيْ عَشَرَ إِلَى الْعِشْرِينَ .

ابْنُ السِّكِّيتِ : تَقُولُ هُوَ ثالِثُ ثَلاثَةٍ ، وهِيَ ثالِثَةُ ثَلاثٍ ، فَإِذا كانَ فِيهِ مُذَكَّرٌ قُلْتَ : هِيَ ثالِثُ ثَلاثَةٍ ، فَيَغْلِبُ الْمُذَكَّرُ الْمُؤَنَّثَ . وتَقُولُ : هُوَ ثالِثُ ثَلاثَةَ عَشَرَ ، يَعْنِي هُوَ أَحَدُهُمْ ، وفِي الْمُؤَنَّثِ : هُوَ ثالِثُ ثَلاثَ عَشْرَةَ لا غَيْرُ ، الرَّفْعُ فِي الأَوَّلِ .

وأَرْضٌ مُثَلَّثَةٌ : لَها ثَلاثَةُ أَطْرافٍ : فَمِنْها الْمُثَلَّثُ الْحادُّ ، ومِنْها الْمُثَلَّثُ الْقائِمُ .

وشَيْءٌ مُثَلَّثٌ : مَوْضُوعٌ عَلَى ثَلاثِ طاقاتٍ .

ومَثْلُوثٌ : مَفْتُولٌ عَلَى ثَلاثِ قُوًى ؛ وكَذٰلِكَ فِي جَمِيعِ ما بَيْنَ الثَّلاثَةِ إِلَى الْعَشَرَةِ ، إِلَّا الثَّمانِيَةَ والْعَشَرَةَ . الْجَوْهَرِيُّ : شَيْءٌ مُثَلَّثٌ أَيْ ذُو أَرْكانٍ ثَلاثَةٍ . اللَّيْثُ : الْمُثَلَّثُ مَا كانَ مِنَ الأَشْياءِ عَلَى ثَلاثَةِ أَثْناءٍ .

والْمَثْلُوثُ مِنَ الْحِبالِ : ما فُتِلَ عَلَى ثَلاثِ قُوًى ، وكَذٰلِكَ ما يُنْسَجُ أَوْ يُضْفَرُ .

وإِذا أَرْسَلْتَ الْخَيْلَ فِي الرِّهانِ ، فَالأَوَّلُ : السَّابِقُ ، والثَّانِي : الْمُصَلِّي ، ثُمَّ بَعْدَ ذٰلِكَ : ثِلْثٌ ، ورِبْعٌ ، وخِمْسٌ .

ابْنُ سِيدَهْ : وثَلَّثَ الْفَرَسُ : جاءَ بَعْدَ الْمُصَلِّي ، ثُمَّ رَبَّعَ ، ثُمَّ خَمَّسَ . وقالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طالِبٍ ، عَلَيْهِ السَّلامُ : سَبَقَ رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، وثَنَّى أَبُو بَكْرٍ ، وثَلَّثَ عُمَرُ ، وخَبَطَتْنا فِتْنَةٌ مِمَّا شاءَ اللهُ . قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : ولَمْ أَسْمَعْ فِي سَوابِقِ الْخَيْلِ مِمَّنْ يُوثَقُ بِعِلْمِهِ اسْماً لِشَيْءٍ مِنْها ، إِلَّا الثَّانِيَ والْعاشِرَ ، فَإِنَّ الثَّانِيَ اسْمُهُ الْمُصَلِّي ، والْعاشِرَ السُّكَيْتُ ، ومَا سِوَى ذٰلِكَ إِنَّما يُقالُ : الثَّالِثُ والرَّابِعُ وكَذٰلِكَ إِلَى التَّاسِعِ . وقالَ ابْنُ الأَنْبارِيِّ : أَسْماءُ السُّبَّقِ مِنَ الْخَيْلِ : الْمُجَلِّي ، والْمُصَلِّي ، والْمُسَلِّي ، والتَّالِي ، والْحَظِيُّ ، والْمُؤَمِّلُ ، والْمُرْتاحُ ، والْعاطِفُ ، واللَّطِيمُ ، والسُّكَيْتُ ؛ قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : ولَمْ أَحْفَظْها عَنْ ثِقَةٍ ، وقَدْ ذَكَرَها ابْنُ الأَنْبارِيِّ ، ولَمْ يَنْسُبْها إِلَى أَحَدٍ ؛ قالَ : فَلا أَدْرِي أَحَفِظَها لِثِقَةٍ أَمْ لا ؟

والتَّثْلِيثُ : أَنْ تَسْقِيَ الزَّرْعَ سَقْيَةً أُخْرَى ، بَعْدَ الثُّنْيا .

والثُّلاثِيُّ : مَنْسُوبٌ إِلَى الثَّلاثَةِ عَلَى غَيْرِ قِياسٍ .

التَّهْذِيبُ : الثُّلاثِيُّ يُنْسَبُ إِلَى ثَلاثَةِ أَشْياءَ ، أَوْ كانَ طُولُهُ ثَلاثَةَ أَذْرُعٍ : ثَوْبٌ ثُلاثِيٌّ ورُباعِيٌّ ، وكَذٰلِكَ الْغُلامُ ، يُقالُ : غُلامٌ خُماسِيٌّ ، ولا يُقالُ سُداسِيٌّ ، لِأَنَّهُ إِذا تَمَّتْ لَهُ خَمْسٌ ، صارَ رَجُلًا . والْحُرُوفُ الثُّلاثِيَّةُ : الَّتِي اجْتَمَعَ فِيها ثَلاثَةُ أَحْرُفٍ .

وناقَةٌ ثُلُوثٌ : يَبِسَتْ ثَلاثَةٌ مِنْ أَخْلافِها ، وذٰلِكَ أَنْ تُكْوَى بِنارٍ حَتَّى يَنْقَطِعَ خِلْفُها ويَكُونَ وَسْماً لَها ( هٰذِهِ عَنِ ابْنِ الأَعْرابِيِّ ) .

ويُقالُ : رَماهُ اللهُ بِثالِثَةِ الأَثافِي ، وهِيَ الدَّاهِيَةُ الْعَظِيمَةُ . والأَمْرُ الْعَظِيمُ ، وأَصْلُها أَنَّ الرَّجُلَ إِذا وَجَدَ أُثْفِيَّتَيْنِ لِقِدْرِهِ ، ولَمْ يَجِدِ الثَّالِثَةَ ، جَعَلَ رُكْنَ الْجَبَلِ ثالِثَةَ الأُثْفِيَّتَيْنِ . وثالِثَةُ الأَثافِي : الْحَيْدُ النَّادِرُ مِنَ الْجَبَلِ ، يُجْمَعُ إِلَيْهِ صَخْرَتانِ ، ثُمَّ يُنْصَبُ عَلَيْها الْقِدْرُ .

والثُّلُوثُ مِنَ النُّوقِ : الَّتِي تَمْلَأُ ثَلاثَةَ أَقْداحٍ إِذا حُلِبَتْ ، ولا يَكُونُ أَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ ( عَنِ ابْنِ الأَعْرابِيِّ ) ؛ يَعْنِي لا يَكُونُ الْمَلْءُ أَكْثَرَ مِنْ ثَلاثَةٍ . ويُقالُ لِلنَّاقَةِ الَّتِي صُرِمَ خِلْفٌ مِنَ أَخْلافِها ، وتَحْلُبُ مِنْ ثَلاثَةِ أَخْلافٍ : ثُلُوثٌ أَيْضاً ؛ وأَنْشَدَ الْهُذَلِيُّ :

أَلا قُولَا لِعَبْدِ الْجَهْلِ : إِنَّ الصِّـ
ـحِيحَةَ لا تُحالِبُها الثُّلُوثُ !

وقالَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ : الصَّحِيحَةُ الَّتِي لَها أَرْبَعَةُ أَخْلافٍ ؛ والثُّلُوثُ : الَّتِي لَها ثَلاثَةُ أَخْلافٍ . وقالَ ابْنُ السِّكِّيتِ : ناقَةٌ ثُلُوثٌ إِذا أَصابَ أَحَدَ أَخْلافِها شَيْءٌ فَيَبِسَ ، وأَنْشَدَ بَيْتَ الْهُذَلِيِّ أَيْضاً .

والْمُثَلَّثُ مِنَ الشَّرابِ : الَّذِي طُبِخَ حَتَّى ذَهَبَ ثُلُثاهُ ؛ وكَذٰلِكَ أَيْضاً ثَلَّثَ بِناقَتِهِ إِذا صَرَّ مِنْها ثَلاثَةَ أَخْلافٍ ، فَإِنْ صَرَّ خِلْفَيْنِ ، قِيلَ : شَطَّرَ بِها ؛ فَإِنْ صَرَّ خِلْفاً واحِداً ، قِيلَ : خَلَّفَ بِها ؛ فَإِنْ صَرَّ أَخْلافَها جُمِعَ قِيلَ : أَجْمَعَ بِناقَتِهِ وأَكْمَشَ . التَّهْذِيبُ : النَّاقَةُ إِذا يَبِسَ ثَلاثَةُ أَخْلافٍ مِنْها ، فَهِيَ ثُلُوثٌ . وناقَةٌ مُثَلَّثَةٌ : لَها ثَلاثَةُ أَخْلافٍ ؛ قالَ الشَّاعِرُ :

فَتَقْنَعُ بِالْقَلِيلِ تَـــراهُ غُنْماً
وتَكْفِيكَ الْمُثَلَّثَـةُ الرَّغُوثُ

ومِزادَةٌ مَثْلُوثَةٌ : مِنْ ثَلاثَةِ آدِمَةٍ ، الْجَوْهَرِيُّ : الْمَثْلُوثَةُ مِزادَةٌ تَكُونُ مِنْ ثَلاثَةِ جُلودٍ . ابْنُ الأَعْرابِيِّ : إِذا مَلأَتِ النَّاقَةُ ثَلاثَةَ آنِيَةٍ ، فَهِيَ ثُلُوثٌ .

وجاءُوا ثُلاثَ ثُلاثَ ، ومَثْلَثَ مَثْلَثَ أَيْ ثَلاثَةً ثَلاثَةً .

وَالثُّلاثَةُ ، بالضَّمِّ : الثَّلاثَةُ (عَنِ ابْنِ الأَعْرابِيِّ) ، وأَنْشَدَ :

فَما حَلَبَتْ إِلَّا الثُّلاثَةَ وَالثُّنَى
ولا قُيِّلَتْ إِلَّا قَرِيباً مَقالُها

هٰكَذا أَنْشَدَهُ بِضَمِّ الثَّاءِ : الثُّلاثَة ، وفَسَّرَهُ بِأَنَّهُ ثَلاثَةُ آنِيَةٍ ، وكَذٰلِكَ رَوَاهُ قُيِّلَتْ ، بِضَمِّ الْقافِ ، ولَمْ يُفَسِّرْهُ ؛ وقالَ ثَعْلَبٌ : إِنَّما هُوَ قَيَّلَتْ ، بِفَتْحِها ، وفَسَّرَهُ بِأَنَّها الَّتِي تُقَيِّلُ النَّاسَ أَيْ تَسْقِيهِمْ لَبَنَ الْقَيْلِ ، وهُوَ شُرْبُ النَّهارِ ، فَالْمَفْعُولُ عَلَى هٰذا مَحْذُوفٌ .

وقالَ الزَّجَّاجُ فِي قَوْلِهِ تَعالَى : « فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّساءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ » ، مَعْناهُ : اثْنَيْنِ اثْنَيْنِ (١) ، وثَلاثاً ثَلاثاً ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَنْصَرِفْ لِجِهَتَيْنِ ، وذٰلِكَ أَنَّهُ اجْتَمَعَ عِلَّتانِ : إِحْداهُما أَنَّهُ مَعْدُولٌ عَنِ اثْنَيْنِ اثْنَيْنِ ، وثَلاثٍ ثَلاثٍ ، وَالثَّانِيَةُ أَنَّهُ عُدِلَ عَنْ تَأْنِيثٍ .

الْجَوْهَرِيُّ : وثُلاثُ ومَثْلَثُ غَيْرُ مَصْرُوفٍ لِلْعَدْلِ وَالصِّفَةِ ، لِأَنَّهُ عُدِلَ مِنْ ثَلاثَةٍ إِلَى ثُلاثَ ومَثْلَثَ ، وهُوَ صِفَةٌ ، لِأَنَّكَ تَقُولُ : مَرَرْتُ بِقَوْمٍ مَثْنَى وثُلاثَ . قالَ تَعالَى : « أُولِي أَجْنِحَةٍ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ » ؛ فَوُصِفَ بِهِ ؛ وهٰذا قَوْلُ سِيبَوَيْهِ . وقالَ غَيْرُهُ : إِنَّما لَمْ يَنْصَرِفْ لِتَكَرُّرِ الْعَدْلِ فِيهِ فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى ، لِأَنَّهُ عُدِلَ عَنْ لَفْظِ اثْنَيْنِ إِلَى لَفْظِ مَثْنَى وثُناءَ ، عَنْ مَعْنَى اثْنَيْنِ إِلَى مَعْنَى اثْنَيْنِ اثْنَيْنِ ، إِذا قُلْتَ جاءَتِ الْخَيْلُ مَثْنَى ؛ فَالْمَعْنَى اثْنَيْنِ اثْنَيْنِ ، أَيْ جاءُوا مُزْدَوِجِينَ(٢) . وكَذٰلِكَ جَمِيعُ مَعْدُولِ الْعَدَدِ ، فَإِنْ صَغَّرْتَهُ صَرَفْتَهُ فَقُلْتَ : أُحَيْدٌ وثُنَيٌّ وثُلَيْثٌ ورُبَيِّعٌ ، لِأَنَّهُ مِثْلُ حُمَيِّرٍ ، فَخَرَجَ إِلَى مِثالٍ ما يَنْصَرِفُ ، ولَيْسَ كَذٰلِكَ أَحْمَدُ وأَحْسَنُ لِأَنَّهُ لا يَخْرُجُ بِالتَّصْغِيرِ عَنْ وَزْنِ الْفِعْلِ ، لِأَنَّهُمْ قَدْ قالُوا فِي التَّعَجُّبِ : ما أُمَيْلِحَ زَيْداً ! وما أُحَيْسِنَهُ ! وفِي الْحَدِيثِ : لٰكِنِ اشْرَبُوا مَثْنَى وثُلاثَ ، وسَمُّوا اللهَ تَعالَى . يُقالُ : فَعَلْتُ الشَّيْءَ مَثْنَى وثُلاثَ ورُباعَ ، غَيْرُ مَصْرُوفاتٍ ، فَعَلْتُهُ مَرَّتَيْنِ ، وثَلاثاً ثَلاثاً ، وأَرْبَعاً أَرْبَعاً . وَالْمُثَلِّثُ : السَّاعِي بِأَخِيهِ . وفِي حَدِيثِ كَعْبٍ أَنَّهُ قالَ لِعُمَرَ : أَنْبِئْنِي ما الْمُثَلِّثُ ؟ فَقالَ : وما الْمُثَلِّثُ ؟ لا أَبَا لَكَ فَقالَ : شَرُّ النَّاسِ الْمُثَلِّثُ ، يَعْنِي السَّاعِي بِأَخِيهِ إِلَى السُّلْطانِ يُهْلِكُ ثَلاثَةً : نَفْسَهُ وأَخاهُ وإِمامَهُ بِالسَّعْيِ فِيهِ إِلَيْهِ . وفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : دَعاهُ عُمَرُ إِلَى الْعَمَلِ بَعْدَ أَنْ كانَ عَزَلَهُ ، فَقالَ : إِنِّي أَخافُ ثَلاثاً وَاثْنَتَيْنِ . قالَ : أَفَلا تَقُولُ خَمْساً ؟ قالَ : أَخافُ أَنْ أَقُولَ بِغَيْرِ حُكْمٍ ، وأَقْضِيَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ، وأَخافُ أَنْ يُضْرَبَ ظَهْرِي ، وأَنْ يُشْتَمَ عِرْضِي ، وأَنْ يُؤْخَذَ مالِي ، الثَّلاثُ وَالِاثْنَتانِ هٰذِهِ الْخِلالُ الَّتِي ذَكَرَها ، وإِنَّما لَمْ يَقُلْ خَمْساً ، لِأَنَّ الْخَلَّتَيْنِ الأُوَلَيَيْنِ (٣) مِنَ الْحَقِّ عَلَيْهِ ، فَخافَ أَنْ يُضِيعَهُ ، وَالْخِلالُ الثَّلاثُ مِنَ الْحَقِّ لَهُ ، فَخافَ أَنْ يُظْلَمَ ، فَلِذٰلِكَ فَرَّقَها .

وثِلْثُ النَّاقَةِ : وَلَدُها الثَّالِثُ ، وأَطْرَدَهُ ثَعْلَبٌ فِي وَلَدِ كُلِّ أُنْثَى . وقَدْ أَثْلَثَتْ فَهِيَ مُثْلِثٌ ، ولا يُقالُ : ناقَةٌ ثِلْثٌ .

وَالثُّلُثُ وَالثَّلِيثُ مِنَ الأَجْزاءِ : مَعْرُوفٌ ، يَطَّرِدُ ذٰلِكَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ فِي هٰذِهِ الْكُسُورِ ، وجَمْعُها أَثْلاثٌ . الأَصْمَعِيُّ : الثَّلِيثُ بِمَعْنَى الثُّلُثِ ، ولَمْ يَعْرِفْهُ أَبُو زَيْدٍ ، وأَنْشَدَ شَمِرٌ :

تُوفِي الثَّلِيثَ إِذا ما كانَ فِي رَجَبٍ
وَالْحَيُّ فِي خانِرٍ مِنْها وإِيقاعِ

قالَ : ومَثْلَثَ مَثْلَثَ ، ومَوْحَدَ مَوْحَدَ ، ومَثْنَى مَثْنَى ، مِثْلُ ثُلاثَ ثُلاثَ . الْجَوْهَرِيُّ : الثُّلُثُ سَهْمٌ مِنْ ثَلاثَةٍ ، فَإِذا فَتَحْتَ الثَّاءَ زِدْتَ ياءً ، فَقُلْتَ : ثَلِيثٌ مِثْلُ ثُمُنٍ وسَبِيعٍ وسُدُسٍ وخُمُسٍ ونَصِيفٍ ؛ وأَنْكَرَ أَبُو زَيْدٍ مِنْها خَمِيساً وثَلِيثاً .

وثَلَثَهُمْ يَثْلُثُهُمْ ثَلْثاً : أَخَذَ ثُلُثَ أَمْوالِهِمْ ، وكَذٰلِكَ جَمِيعُ الْكُسُورِ إِلَى الْعَشْرِ .

وَالْمَثْلُوثُ : ما أُخِذَ ثُلُثُهُ ؛ وكُلُّ مَثْلُوثٍ مَنْهُوكٌ ؛ وقِيلَ : الْمَثْلُوثُ ما أُخِذَ ثُلُثُهُ ، وَالْمَنْهُوكُ ما أُخِذَ ثُلُثاهُ ، وهُوَ رَأْيُ الْعَرُوضِيِّينَ فِي الرَّجَزِ وَالْمُنْسَرِحِ . وَالْمَثْلُوثُ مِنَ الشِّعْرِ : الَّذِي ذَهَبَ جُزْآنِ مِنْ سِتَّةِ أَجْزائِهِ .

وَالْمِثْلاثُ مِنَ الثُّلُثِ : كَالْمِرْباعِ مِنَ الرُّبُعِ .

وأَثْلَثَ الْكَرْمُ : فَصَلَ ثُلُثُهُ وأُكِلَ ثُلُثاهُ .

وثَلَّثَ الْبُسْرُ : أَرْطَبَ ثُلُثُه . وإِناءٌ ثَلْثانُ : بَلَغَ الْكَيْلُ ثُلُثَه ، وكَذٰلِكَ هُوَ فِي الشَّرابِ وغَيْرِه . والثِّلْثانُ : شَجَرَةُ عِنَبِ الثَّعْلَبِ .

الْفَرَّاءُ : كِساءٌ مَثْلُوثٌ مَنْسُوجٌ مِنْ صُوفٍ وَوَبَرٍ وشَعَرٍ ؛ وأَنْشَدَ :

مَدْرَعَةٌ كِساؤُها مَثْلُوثُ

ويُقالُ لِوَضِينِ الْبَعِيرِ : ذُو ثُلاثٍ ؛ قالَ :

وقَدْ ضُمِّرَتْ حَتَّى انْطَوَى ذُو ثُلاثِها
إِلَى أَبْهَرَيْ دَرْماءَ شَعْبِ السَّناسِنِ

ويُقالُ ذُو ثُلاثِها : بَطْنُها وَالْجِلْدَتانِ الْعُلْيا وَالْجِلْدَةُ الَّتِي تُقْشَرُ بَعْدَ السَّلْخِ .

الْجَوْهَرِيُّ : والثِّلْثُ ، بِالْكَسْرِ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : هُوَ يَسْقِي نَخْلَهُ الثِّلْثَ ؛ ولا يُسْتَعْمَلُ الثِّلْثُ إِلَّا فِي هٰذا الْمَوْضِعِ ؛ ولَيْسَ فِي

(١) قوله : « اثنين اثنين » حقُّه أن يكان اثنتين اثنتين ، كما قال : ثلاثاً ثلاثاً ، لأنه يتحدّث عن مؤنث ، ولأنّ اللفظ – كما قال – عُدِل عن تأنيث . وفى التهذيب ، وفى شرح القاموس : « مَثْنَى وثُلاثَ وَرُبَاعَ » معناه اثنتين اثنتين وثلاثاً ثلاثاً .

(٢) قوله : « جاءوا مزدوجين » هكذا فى الأصل ، وصوابه : جاءت مزدوجة أو مزدوجات . أما الإخبار عن الخيل بجمع المذكر السالم فخطأ .

[ عبد الله ]

(٣) قوله : « لأنّ الخلّتين الأوّلتين . . . » لُغَيَّةٌ ضعيفة ، فالمشهور فى تأنيث أوّل : أولى ؛ فكان حقه أن يقول : الخلّتين الأوليين . وقد جاء فى ترجمة « وأل » : « وحكى ثعلب : هنّ الأوّلات دخولاً والآخرات خروجاً ، واحدتها الأوّلة والآخرة ؛ ثم قال : ليس هذا أصل الباب ، وإنما أصل الباب الأوّل والأولى كالأطول والطُّولى » .

[ عبد الله ]

الْوِرْدِ ثِلْثٌ ، لِأَنَّ أَقْصَرَ الْوِرْدِ الرِّفْهُ ، وهُوَ أَنْ تَشْرَبَ الإِبِلُ كُلَّ يَوْمٍ ؛ ثُمَّ الغِبُّ ، وهُوَ أَنْ تَرِدَ يَوْماً وتَدَعَ يَوْماً ؛ فَإِذا ارْتَفَعَ مِنَ الغِبِّ فَالظِّمْءُ الرِّبْعُ ثُمَّ الخِمْسُ ، وكَذٰلِكَ إِلَى العِشْرِ ؛ قالَهُ الأَصْمَعِيُّ .

وتَثْلِيثُ : اسْمُ مَوْضِعٍ ؛ وقِيلَ : تَثْلِيثُ وادٍ عَظِيمٌ مَشْهُورٌ ؛ قالَ الأَعْشَى :

كَخَذُولٍ تَرْعَى النَّواصِفَ مِنْ تَثْـ
ـلِيثَ قَفْراً خَلَا لَهَا الأَسْلاقُ

* ثلج * الثَّلْجُ : الَّذِي يَسْقُطُ مِنَ السَّماءِ ، مَعْرُوفٌ . وفِي حَدِيثِ الدُّعاءِ : واغْسِلْ خَطَايَ بِماءِ الثَّلْجِ والبَرَدِ ؛ إِنَّما خَصَّهُما بِالذِّكْرِ تَأْكِيداً لِلطَّهارَةِ ومُبالَغَةً فِيها ، لِأَنَّهُما ماءانِ مَقْطُورانِ عَلَى خِلْقَتِهِما ، لَمْ يُسْتَعْمَلا ولَمْ تَنَلْهُما الأَيْدِي ولَمْ تَخُضْهُما الأَرْجُلُ ، كَسائِرِ المِياهِ الَّتِي خالَطَتِ التُّرابَ ، وجَرَتْ فِي الأَنْهارِ ، وجُمِعَتْ فِي الحِياضِ ، فَكانَا أَحَقَّ بِكَمالِ الطَّهارَةِ .

وقَدْ أَثْلَجَ يَوْمُنا . وأَثْلَجُوا : دَخَلُوا فِي الثَّلْجِ . وثُلِجُوا : أَصابَهُمُ الثَّلْجُ . وأَرْضٌ مَثْلُوجَةٌ : أَصابَها ثَلْجٌ . وماءٌ مَثْلُوجٌ : مُبَرَّدٌ بِالثَّلْجِ ؛ قالَ :

لَوْ ذُقْتَ فَاهَا بَعْدَ نَوْمِ المُدْلِجِ
وَالصُّبْحِ لَمَّا هَمَّ بِالتَّبَلُّجِ
قُلْتَ : جَنَى النَّحْلِ بِماءِ الحَشْرَجِ
يُخَالُ مَثْلُوجاً وإِنْ لَمْ يُثْلَجِ

وثُلِجَتِ الأَرْضُ وأُثْلِجَتْ[1] : أَصابَها الثَّلْجُ . وثَلَجَتْنا السَّماءُ تَثْلُجُ ، بِالضَّمِّ : كَما يُقالُ مَطَرَتْنا . وأَثْلَجَ الحافِرُ : بَلَغَ الطِّينَ .

وثَلِجَتْ نَفْسِي بِالشَّيْءِ ثَلَجاً ، وثَلِجَتْ تَثْلَجُ وتَثْلَجُ ثُلُوجاً : اشْتَفَتْ بِهِ واطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ ؛ وقِيلَ : عَرَفَتْهُ وسُرَّتْ بِهِ . الأَصْمَعِيُّ : ثَلِجَتْ نَفْسِي ، بِكَسْرِ اللَّامِ ، لُغَةٌ فِيهِ .

ابْنُ السِّكِّيتِ : ثَلِجْتُ بِما خَبَّرْتَنِي أَي اشْتَفَيْتُ بِهِ وسَكَنَ قَلْبِي إِلَيْهِ . وفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : حَتَّى أَتاهُ الثَّلَجُ وَالْيَقِينُ .

يُقالُ : ثَلِجَتْ نَفْسِي بِالأَمْرِ إِذا اطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ وسَكَنَتْ وثَبَتَ فِيها ووَثِقَتْ بِهِ ؛ ومِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ ذِي يَزَنَ : وثَلَجَ صَدْرُكَ ؛ ومِنْهُ حَدِيثُ الأَحْوَصِ : أُعْطِيكَ ما تَثْلَجُ إِلَيْهِ .

وثَلَجَ قَلْبُهُ وثَلِجَ : تَيَقَّنَ . وثُلِجَ قَلْبُهُ : بُلِّدَ وذُهِبَ . ورَجُلٌ مَثْلُوجُ الفُؤادِ : بَلِيدٌ ؛ قالَ أَبُو خِراشٍ الهُذَلِيُّ :

ولَمْ يَكُ مَثْلُوجَ الفُؤادِ مُهَيَّجاً
أَضاعَ الشَّبابَ فِي الرَّبِيلَةِ وَالخَفْضِ

وقالَ كَعْبُ بْنُ لُؤَيٍّ لِأَخِيهِ عامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ :

لَئِنْ كُنْتَ مَثْلُوجَ الفُؤادِ لَقَدْ بَدَا
لِجَمْعِ لُؤَيٍّ مِنْكَ ذِلَّةُ ذِي غَمْضِ

ابْنُ الأَعْرابِيِّ : ثُلِجَ قَلْبُهُ إِذا بَلُدَ . وثَلِجَ بِهِ إِذا سُرَّ بِهِ وسَكَنَ إِلَيْهِ ؛ وأَنْشَدَ :

فَلَوْ كُنْتُ مَثْلُوجَ الفُؤادِ إِذا بَدَتْ
بِلادُ الأَعادِي لا أُمِرُّ وَلا أُحْلِي

أَيْ لَوْ كُنْتُ بَلِيدَ الفُؤادِ ، كُنْتُ لا آتِي بِحُلْوٍ ولا مُرٍّ مِنَ الفِعْلِ . شَمِرٌ : ثَلِجَ صَدْرِي لِذٰلِكَ الأَمْرِ أَي انْشَرَحَ ونَقِعَ بِهِ ، يَثْلَجُ ثَلَجاً وقَدْ ثَلَجْتُهُ إِذا نَقَعْتَهُ وَبَلَلْتَهُ ؛ وقالَ عَبِيدٌ :

فِي رَوْضَةٍ ثَلَجَ الرَّبِيعُ قَرَارَها
مَوْلِيَّةٍ لَمْ يَسْتَطِعْها الرُّوَّدُ

وماءٌ ثَلْجٌ : بارِدٌ . قالَ الفارِسِيُّ : وهُوَ كَما قالُوا بارِدُ القَلْبِ ؛ وأَنْشَدَ :

ولٰكِنَّ قَلْباً بَيْنَ جَنْبَيْكَ بارِدُ

والثُّلَجُ : البُلَداءُ مِنَ الرِّجالِ .

والثُّلَجُ : فَرْخُ العُقابِ .

ابْنُ الأَعْرابِيِّ : الثُّلَجُ الفَرِحُونَ بِالأَخْبارِ .

وثُلِجَ الرَّجُلُ إِذا بَرَدَ قَلْبُهُ عَنْ شَيْءٍ ، وإِذا فَرِحَ أَيْضاً : فَقَدْ ثُلِجَ . وحَفَرَ حَتَّى أَثْلَجَ أَيْ بَلَغَ الطِّينَ . وحَفَرَ فَأَثْلَجَ إِذا بَلَغَ الثَّرَى والنَّبَطَ . ويُقالُ : قَدْ أَثْلَجَ صَدْرِي خَبَرٌ وارِدٌ ، أَيْ شَفانِي وسَكَنَنِي فَثَلَجْتُ إِلَيْهِ .

ونَصْلٌ ثُلاجِيٌّ إِذا اشْتَدَّ بَياضُهُ . أَبُو عَمْرٍو : إِذا انْتَهَى الحافِرُ إِلَى الطِّينِ فِي النَّهْرِ قالَ : أَثْلَجْتُ .

* ثلخ * ثَلَخَ البَقَرُ يَثْلَخُ ثَلْخاً : خَثَى وهُوَ خُرْؤُهُ أَيَّامَ الرَّبِيعِ ؛ وقِيلَ : إِنَّما يَثْلَخُ إِذا كانَ الرَّبِيعُ وخالَطَهُ الرُّطْبُ .

ويُقالُ : ثَلَّخْتُهُ تَثْلِيخاً إِذا لَطَّخْتَهُ بِقَذَرٍ فَثَلَخَ ثَلْخاً .

* ثلط * الثَّلَطُ : هُوَ سَلْحُ الفِيلِ ونَحْوِهِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِذا كانَ رَقِيقاً . وثَلَطَ الثَّوْرُ وَالبَعِيرُ وَالصَّبِيُّ يَثْلِطُ ثَلْطاً : سَلَحَ سَلْحاً رَقِيقاً ، وقِيلَ إِذا أَلْقاهُ سَهْلاً رَقِيقاً ، وفِي الصِّحاحِ : إِذا أَلْقَى بَعْرَهُ رَقِيقاً . قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : يُقالُ لِلْإِنْسانِ إِذا رَقَّ نَجْوُهُ هُوَ يَثْلِطُ ثَلْطاً . وفِي الحَدِيثِ : فَبالَتْ وثَلَطَتْ ؛ الثَّلْطُ : الرَّقِيقُ مِنَ الرَّجِيعِ . قالَ ابْنُ الأَثِيرِ : وأَكْثَرُ ما يُقالُ لِلْإِبِلِ وَالبَقَرِ وَالفِيلَةِ . وفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ : كانُوا يَبْعَرُونَ بَعْراً ، وأَنْتُمْ تَثْلِطُونَ ثَلْطاً ، أَيْ كانُوا يَتَغَوَّطُونَ يابِساً كَالبَعْرِ ، لِأَنَّهُمْ كانُوا قَلِيلِي الأَكْلِ وَالمَآكِلِ وأَنْتُمْ تَثْلِطُونَ رَقِيقاً ، وهُوَ إِشارَةٌ إِلَى كَثْرَةِ المَآكِلِ وتَنَوُّعِها . ويُقالُ : ثَلَطْتُهُ ثَلْطاً إِذا رَمَيْتَهُ بِالثَّلْطِ ولَطَخْتَهُ بِهِ ؛ قالَ جَرِيرٌ :

يا ثَلْطَ حامِضَةٍ تَرَبَّعَ ماسِطاً
مِنْ واسِطٍ وتَـرَبَّعَ القُلَّامَا

* ثلطح * ابْنُ سِيدَهْ : رَجُلٌ ثِلْطِحٌ[2] : هَرِمٌ ذاهِبُ الأَسْنانِ .

* ثلع * هٰذِهِ تَرْجَمَةٌ انْفَرَدَ بِها الجَوْهَرِيُّ وذَكَرَها بِالمَعْنَى لا بِالنَّصِّ فِي تَرْجَمَةِ ثلغ فِي حَرْفِ الغَيْنِ المُعْجَمَةِ فَقالَ : هُنا ثَلَعْتُ رَأْسَهُ أَثْلَعُهُ ثَلْعاً ، أَيْ شَدَخْتُه . وَالمُثَلَّعُ : المُشَدَّخُ مِنَ البُسْرِ وغَيْرِهِ .

---

(١) قوله : « وثلجت الأرض وأثلجت » كذا بالأصل بهذا الضبط على البناء للمفعول . وعبارة المصباح : وثلجتنا السماء من باب قتل : ألقت علينا الثلج ، ومنه يقال : ثُلِجَت الأرض ، بالبناء للمفعول ، فهي مثلوجة .

(٢) قوله : « ثِلْطِحٌ » ضبطه شارح القاموس كزِبْرِج .

* **ثلغ** * ثَلَغَهُ بِالعَصَا : ضَرَبَهُ (عَنِ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ) . وثَلَغَ الشَّيْءَ يَثْلَغُهُ ثَلْغاً : شَدَخَهُ . وثَلَغَ رَأْسَهُ يَثْلَغُهُ ثَلْغاً : هَشَمَهُ وشَدَخَهُ ؛ وقِيلَ : الثَّلْغُ فِي الرَّطْبِ خاصَّةً . وفِي الْحَدِيثِ : إِذاً يَثْلَغُوا رَأْسِي(١) كَما تُثْلَغُ الْخُبْزَةُ ؛ الثَّلْغُ : الشَّدْخُ ؛ وقِيلَ هُوَ ضَرْبُكَ الشَّيْءَ الرَّطْبَ بِالشَّيْءِ الْيابِسِ حَتَّى يَنْشَدِخَ . وفِي حَدِيثِ الرُّؤْيا : فَإِذا هُوَ يَهْوِي بِالصَّخْرَةِ فَيَثْلَغُ بِها رَأْسَهُ ؛ وقالَ رُؤْبَةُ :

كَالْفَقْعِ إِنْ يُهْمَزْ بِوَطْءٍ يُثْلَغِ

وقَدِ انْثَلَغَ وَانْشَدَخَ بِمَعْنًى واحِدٍ .

والْمُثْلَغُ مِنَ الرُّطَبِ : ما سَقَطَ مِنَ النَّخْلَةِ فَانْشَدَخَ ، وقِيلَ : الْمُثْلَغُ مِنَ الْبُسْرِ وَالرُّطَبِ الَّذِي أَصابَهُ الْمَطَرُ فَأَسْقَطَهُ مِنَ النَّخْلَةِ ودَقَّه ؛ وقَدْ تَناثَرَتِ الثِّمارُ فَثُلِّغَتْ تَثْلِيغاً . وَالْمُثْلَغَةُ : الرُّطَبَةُ الْمُعَرَّقَةُ ، وهِيَ الْمَعْوَةُ .

* **ثلل** * الثَّلَّةُ : جَماعَةُ الْغَنَمِ وأَصْوافُها . ابْنُ سِيدَهْ : الثَّلَّةُ جَماعَةُ الْغَنَمِ ، قَلِيلَةً كانَتْ أَوْ كَثِيرَةً ؛ وقِيلَ : الثَّلَّةُ الْكَثِيرُ مِنْها ؛ وقِيلَ : هِيَ الْقَطِيعُ مِنَ الضَّأْنِ خاصَّةً ، وقِيلَ : الثَّلَّةُ الضَّأْنُ الْكَثِيرَةُ ؛ وقِيلَ : الضَّأْنُ ما كانَتْ ؛ ولا يُقالُ لِلْمِعْزَى الْكَثِيرَةِ ثَلَّةٌ ، ولَكِنْ حَيْلَةٌ إِلَّا أَنْ يُخالِطَها الضَّأْنُ فَتَكْثُرَ فَيُقالَ لَهُما ثَلَّةٌ ؛ وإِذا اجْتَمَعَتِ الضَّأْنُ وَالْمِعْزَى فَكَثُرَتا قِيلَ لَهُما ثَلَّةٌ ، وَالْجَمْعُ مِنْ ذٰلِكَ كُلِّهِ ثِلَلٌ ، نادِرٌ مِثْلُ بَدْرَةٍ وبِدَرٍ . وفِي حَدِيثِ مُعاوِيَةَ : لَمْ تَكُنْ أُمُّهُ بِراعِيَةِ ثَلَّةٍ ؛ الثَّلَّةُ ، بِالْفَتْحِ : جَماعَةُ الْغَنَمِ ، وَالثُّلَّةُ : الصُّوفُ فَقَطْ (عَنِ ابْنِ دُرَيْدٍ) . يُقالُ : كِساءٌ جَيِّدُ الثُّلَّةِ أَيِ الصُّوفِ . وحَبْلُ ثُلَّةٍ أَيْ صُوفٍ ، قالَ الرَّاجِزُ :

قَدْ قَرَنُونِي بِامْرِئٍ قِثْوَلٍّ
رَثٍّ كَحَبْلِ الثُّلَّةِ الْمُبْتَلِّ

وفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ : إِذا كانَتْ لِلْيَتِيمِ ماشِيَةٌ فَلِلْوَصِيِّ أَنْ يُصِيبَ مِنْ ثُلَّتِها ورِسْلِها ، أَيْ مِنْ صُوفِها ولَبَنِها ؛ قالَ ابْنُ الأَثِيرِ : سُمِّيَ الصُّوفُ بِالثُّلَّةِ مَجازاً ؛ وقِيلَ : الثُّلَّةُ الصُّوفُ وَالشَّعَرُ وَالْوَبَرُ إِذا اجْتَمَعَتْ ، ولا يُقالُ لِواحِدٍ مِنْها دُونَ الآخَرِ ثُلَّةٌ . ورَجُلٌ مِثِلٌّ : كَثِيرُ الثُّلَّةِ ، ولا يُقالُ لِلشَّعَرِ ثُلَّةٌ ولا لِلْوَبَرِ ثُلَّةٌ ، فَإِذا اجْتَمَعَ الصُّوفُ وَالشَّعَرُ وَالْوَبَرُ قِيلَ : عِنْدَ فُلانٍ ثُلَّةٌ كَثِيرَةٌ .

وَالثُّلَّةُ ، بِالضَّمِّ : الْجَماعَةُ مِنَ النَّاسِ ، وقَدْ أَثَلَّ الرَّجُلُ فَهُوَ مُثِلٌّ ، إِذا كَثُرَتْ عِنْدَهُ الثُّلَّةُ . وفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « ثُلَّةٌ مِنَ الأَوَّلِينَ . وثُلَّةٌ مِنَ الآخِرِينَ » ، وقالَ الْفَرَّاءُ : نَزَلَ فِي أَوَّلِ السُّورَةِ : « ثُلَّةٌ مِنَ الأَوَّلِينَ وَقَلِيلٌ مِنَ الآخِرِينَ » ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ ذٰلِكَ فَأَنْزَلَ اللهُ تَعالَى فِي أَصْحابِ الْيَمِينِ أَنَّهُمْ ثُلَّتانِ : ثُلَّةٌ مِنْ هٰؤُلاءِ ، وثُلَّةٌ مِنْ هٰؤُلاءِ ، وَالْمَعْنَى هُمْ فِرْقَتانِ : فِرْقَةٌ مِنْ هٰؤُلاءِ وفِرْقَةٌ مِنْ هٰؤُلاءِ . وقالَ الْفَرَّاءُ : الثُّلَّةُ الْفِئَةُ . وفِي كِتابِهِ لِأَهْلِ نَجْرانَ : إِنَّ لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ وذِمَّةَ رَسُولِهِ عَلَى دِيارِهِمْ وأَمْوالِهِمْ وثُلَّتِهِمْ ؛ الثُّلَّةُ : الْجَماعَةُ مِنَ النَّاسِ ، بِالضَّمِّ . وَالثُّلَّةُ : الْكَثِيرُ مِنَ الدَّراهِمِ .(٢)

وَالثُّلَّةُ : شَيْءٌ مِنْ طِينٍ يُجْعَلُ فِي الْفَلاةِ يُسْتَظَلُّ بِهِ . وَالثَّلَّةُ : التُّرابُ الَّذِي يُخْرَجُ مِنَ الْبِئْرِ . وَالثَّلَّةُ : ما أَخْرَجْتَ مِنْ أَسْفَلِ الرَّكِيَّةِ مِنَ الطِّينِ ، وقَدْ ثَلَّ الْبِئْرَ يَثُلُّها ثَلًّا . وثَلَّةُ الْبِئْرِ : ما أُخْرِجَ مِنْ تُرابِها . وفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، قالَ : لا حِمًى إِلَّا فِي ثَلاثٍ : ثَلَّةِ الْبِئْرِ ، وطِوَلِ الْفَرَسِ ، وحَلْقَةِ الْقَوْمِ ؛ قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : أَرادَ بِثَلَّةِ الْبِئْرِ أَنْ يَحْتَفِرَ الرَّجُلُ بِئْراً فِي مَوْضِعٍ لَيْسَ بِمِلْكٍ لأَحَدٍ ، فَيَكُونُ لَهُ مِنْ حَوالَى الْبِئْرِ مِنَ الأَرْضِ ما يَكُونُ مُلْقًى لِثَلَّةِ الْبِئْرِ ، وهُوَ ما يُخْرِجُ مِنْ تُرابِها ويَكُونُ كَالْحَرِيمِ لَها ، لا يُدْخِلُ فِيهِ أَحَدٌ عَلَيْهِ حَرِيماً لِلْبِئْرِ(٣) . وتَثَلَّلَ التُّرابُ إِذا مارَ فَذَهَبَ وجاءَ ؛ قالَ أُمَيَّةُ :

لَهُ نَفَيانٌ يَحْفِشُ الأُكْمَ وَقْعُهُ
تَرَى التُّرْبَ مِنْهُ مائِراً يَتَثَلَّلُ

وثُلَّ إِذا هَلَكَ ، وثُلَّ إِذا اسْتَغْنَى . ابْنُ سِيدَهْ : الثَّلَلُ ، بِالتَّحْرِيكِ ، الْهَلاكُ . ثَلَلْتُ الرَّجُلَ أَثُلُّهُ ثَلًّا وثَلَلًا (عَنِ الأَصْمَعِيِّ) ، وثَلَلْتُهُمْ يَثُلُّهُمْ ثَلًّا : أَهْلَكْتُهُمْ ؛ قالَ لَبِيدٌ :

فَصَلَقْنا فِي مُرادٍ صَلْقَةً
وصُداءٍ أَلْحَقَتْهُمْ بِالثَّلَلْ

أَيْ بِالْهَلاكِ ، ويُرْوَى بِالثَّلِّ ، أَرادَ الثِّلالَ(٤) جَمْعَ ثِلَّةٍ مِنَ الْغَنَمِ فَقَصَرَ ، أَيْ أَغْنامٍ يَعْنِي يَرْعَوْنَها ؛ قالَ ابْنُ سِيدَهْ : وَالصَّحِيحُ الأَوَّلُ ؛ وقالَ الرَّاجِزُ :

إِنْ يَثْقَفُوكُمْ يُلْحِقُوكُمْ بِالثَّلَلْ

أَيْ بِالْهَلاكِ . وثَلَّ الْبَيْتَ يَثُلُّهُ ثَلًّا : هَدَمَهُ ، وهُوَ أَنْ يُحْفَرَ أَصْلُ الْحائِطِ ثُمَّ يُدْفَعَ فَيَنْقاضَ(٥) وهُوَ أَهْوَلُ الْهَدْمِ . وتَثَلَّلَ هُوَ : تَهَدَّمَ وتَساقَطَ شَيْئاً بَعْدَ شَيْءٍ ؛ قالَ طُرَيْحٌ :

فَيُجْلِبُ مِن جَيْشٍ شَآمٍ بِغارَةٍ
كَشُؤْبُوبِ عَرْضِ الأَبْرَدِ الْمُتَثَلِّلِ

وثُلَّ عَرْشُ فُلانٍ ثَلًّا : هُدِمَ وزالَ أَمْرُ قَوْمِهِ . وفِي التَّهْذِيبِ : وزَالَ قِوامُ أَمْرِهِ وأَثَلَّهُ اللهُ . وقالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : ثُلَّ عَرْشُهُ ثَلًّا تَضَعْضَعَتْ حالُهُ ؛ قالَ زُهَيْرٌ :

تَدارَكْتُما الأَحْلافَ قَدْ ثُلَّ عَرْشُها
وذُبْيانَ قَدْ زَلَّتْ بِأَقْدامِها النَّعْلُ

كَأَنَّهُ هُدِمَ وأُهْلِكَ . ويُقالُ لِلْقَوْمِ إِذا ذَهَبَ عِزُّهُمْ : قَدْ ثُلَّ عَرْشُهُمْ . الْجَوْهَرِيُّ : يُقالُ ثَلَّ اللهُ عَرْشَهُمْ أَيْ هَدَمَ مُلْكَهُمْ . وفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : رُئِيَ فِي الْمَنامِ وسُئِلَ عَنْ حالِهِ فَقالَ : كادَ يُثَلُّ عَرْشِي ، أَيْ

---

(١) قوله : « إِذاً يثلغوا . . . » عبارة شارح القاموس فقلت : يا ربِّ إن آتهم يثلغوا . . . إلخ .

(٢) قوله : « والثلة الكثير من الدراهم » تفتح أيضاً كما فى القاموس .

(٣) قوله : « حريما للبئر » كذا فى الأصل ، = وليست فى عبارة ابن الأثير ، وهى كعبارة أبى عبيد .

(٤) قوله : « أراد الثلال إلخ » عبارة القاموس وشرحه : والثلة ، بالكسر ، الهلكة جمع ثلل كعنب ، قال لبيد ، رضى الله عنه : فصلقنا البيت أى بالهلكات .

(٥) قوله : « يُدفَع فينقاض » فى الأصل تُدْفَع فتنقاض . والصواب ما ذكرناه ، لأنّ الحائط مذكر .

يُكْسَرُ ويُهْدَمُ ، وهُوَ مَثَلٌ يُضْرَبُ لِلرَّجُلِ إِذا ذَلَّ وهَلَكَ ، قالَ : ولِلْعَرْشِ هٰهُنا مَعْنَيانِ : أَحَدُهُما السَّرِيرُ ، وَالأُسِرَّةُ لِلْمُلُوكِ ، فَإِذا هُدِمَ عَرْشُ الْمَلِكِ فَقَدْ ذَهَبَ عِزُّه ، وَالثّانِي الْبَيْتُ يُنْصَبُ بِالْعِيدانِ ويُظَلَّلُ ، فَإِذا هُدِمَ فَقَدْ ذَلَّ صاحِبُه . وثُلَّ عَرْشُهُ وعُرْشُهُ : قُتِلَ ؛ وأَنْشَدَ :

وعَبْدُ يَغُوثَ تَحْجِلُ الطَّيْرُ حَوْلَــهُ
وَقَدْ ثَلَّ عُرْشَيْهِ الْحُسامُ الْمُذَكَّرُ

الْعُرْشانِ هٰهنا : مَغْرِزُ الْعُنُقِ فِي الْكاهِلِ ؛ وكُلُّ ما انْهَدَمَ مِنْ نَحْوِ عَرْشِ الْكَرْمِ وَالْعَرِيشِ الَّـذِي يُتَّخَذُ شِبْهَ الظُّلَّةِ ، فَقَدْ ثُلَّ . وثَلَّ الشَّيْءَ : هَدَمَهُ وكَسَرَهُ . وأَثَلَّهُ : أَمَرَ بِإِصْلاحِهِ ، تَقُولُ مِنْهُ : أَثْلَلْتُ الشَّيْءَ ، أَيْ أَمَرْتُ بِإِصْلاحِ ما ثُلَّ مِنْهُ . وقَدْ أَثْلَلْتُهُ إِذا هَدَمْتَهُ وكَسَرْتَهُ . وثَلَّ الدَّراهِمَ يَثُلُّها ثَلًّا : صَبَّها .

وثَلِيلُ الْماءِ : صَوْتُ انْصِبابِهِ (عَنْ كُراعٍ) . وقالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : الثَّلِيلُ صَوْتُ الْماءِ ، ولَمْ يَخُصَّ صَوْتَ الانْصِبابِ .

وثَلَّتِ الدَّابَّةُ تَثُلُّ أَيْ راثَتْ ، وكَذٰلِكَ كُلُّ ذِي حافِرٍ ؛ ومُهْرٌ مِثَلٌّ ؛ قالَ يَصِفُ بُرْدَيْنِ :

مِثَلٌّ عَلَى آرِيِّهِ الرَّوْثُ مُنْثَلُّ

ويُرْوَى عَلَى آرِيِّهِ الرَّوْثَ ، بِنَصْبِهِ بِمِثَلٌّ ؛ قالَ ابْنُ سِيدَهْ : وهٰذا لا يَقْوَى لِأَنَّ ثَلَّ الَّذِي فِي مَعْنَى رَاثَ لا يَتَعَدَّى . ابْنُ سِيدَهْ : ثَلَّ الْحافِرُ راثَ ، وثَلَّ التُّرابَ الْمُجْتَمِعَ حَرَّكَهُ بِيَدِهِ أَوْ كَسَرَهُ مِنْ أَحَدِ جَوانِبِهِ . ويُقالُ : ثَلَلْتُ التُّرابَ فِي الْقَبْرِ وَالْبِئْرِ أَثُلُّهُ ثَلًّا إِذا أَعَدْتَهُ فِيهِ بَعْدَما تَحْفِرُهُ ؛ وفِي الصِّحاحِ : إِذا هِلْتَهُ . وثَلَّةٌ مَثْلُولَةٌ أَيْ تُرْبَةٌ مَكْبُوسَةٌ بَعْدَ الْحَفْرِ .

وَالثُّلْثُلُ : الْهَدْمُ ، بِضَمِّ الثّاءَيْنِ . وَالثُّلْثُلُ أَيْضاً : مِكْيالٌ صَغِيرٌ .

وَالثُّلْثُلانُ : يَبِيسُ الْكَلَإِ ، وَالضَّمُّ لُغَةٌ .

ابْنُ الأَعْرابِيِّ : يُقالُ لِلرَّجُلِ : ثُلْ ثُلْ إِذا أَمَرْتَهُ أَنْ يَحْمُقَ ويَجْهَلَ .

* ثلم * ثَلَمَ الإِناءَ وَالسَّيْفَ ونَحْوَهُ يَثْلِمُهُ ثَلْماً وثَلَّمَهُ فَانْثَلَمَ وتَثَلَّمَ : كَسَرَ حَرْفَه . ابْنُ السِّكِّيتِ : يُقالُ فِي الإِناءِ ثَلِمٌ إِذا انْكَسَرَ مِنْ شَفَتِهِ شَيْءٌ ، وفِي السَّيْفِ ثَلِمٌ . والثُّلْمَةُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي قَدِ انْثَلَمَ ، وجَمْعُها ثُلَمٌ ، وقَدِ انْثَلَمَ الْحائِطُ وتَثَلَّمَ ؛ وقالَ الشّاعِرُ :

بِالْحَزْنِ فَالصَّمّانِ فَالْمُتَثَلَّمِ (١)

ويُقالُ : ثَلَمْتُ الْحائِطَ أَثْلِمُه ، بِالْكَسْرِ ، ثَلْماً فَهُوَ مَثْلُومٌ . وَالثُّلْمَةُ : الْخَلَلُ فِي الْحائِطِ وغَيْرِهِ . وثَلِمَ الشَّيْءُ ، بِالْكَسْرِ ، يَثْلَمُ ، فَهُوَ أَثْلَمُ بَيِّنُ الثَّلَمِ ، وثَلَّمْتُهُ أَيْضاً شُدِّدَ لِلْكَثْرَةِ . وفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ نَهَى عَنِ الشُّرْبِ مِنْ ثُلْمَةِ الْقَدَحِ ، أَيْ مَوْضِعِ الْكَسْرِ ؛ وإِنَّما نَهَى عَنْـهُ لِأَنَّهُ لا يَتَماسَكُ عَلَيْها فَمُ الشّارِبِ ، ورُبَّما انْصَبَّ الْماءُ عَلَى ثَوْبِهِ وبَدَنِه ؛ وقِيلَ : لِأَنَّ مَوْضِعَها لا يَنالُهُ التَّنْظِيفُ التّامُّ إِذا غُسِلَ الإِناءُ ؛ وقَدْ جاءَ فِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ مَقْعَدُ الشَّيْطانِ ، قالَ : ولَعَلَّهُ أَرادَ بِهِ عَدَمَ النَّظافَةِ . والثُّلْمَةُ : فُرْجَةُ الْجُرْفِ الْمَكْسُورِ .

وَالثَّلْمُ فِي الْوادِي ، بِالتَّحْرِيكِ : أَنْ يَنْثَلِمَ جُرْفُه ، وكَذٰلِكَ هُوَ فِي النَّوَى وَالْحَوْضِ ؛ قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : ورَأَيْتُ بِناحِيَةِ الصَّمّانِ مَوْضِعاً يُقالُ لَهُ الثَّلْمُ ؛ قالَ : وأَنْشَدَنِي أَعْرابِيٌّ :

تَرَبَّعَتْ جَوَّ خُوَيٍّ فَالثَّلْمْ

وَالثَّلْمُ فِي الْعُرُوضِ : نَوْعٌ مِنَ الْخَرْمِ ، وهُوَ يَكُونُ فِي الطَّوِيلِ وَالْمُتَقارِبِ .

وثُلِمَ فِي مالِهِ ثَلْمَةً إِذا ذَهَبَ مِنْهُ شَيْءٌ .

وَالأَثْلَمُ : التُّرابُ وَالْحِجارَةُ كَالأَثْلَبِ ؛ عَنِ الْهَجَرِيِّ ؛ قالَ ابْنُ سِيدَه : لا أَدْرِي أَلُغَةٌ أَمْ بَدَلٌ ؛ وأَنْشَدَ :

أَحْلِفُ لا أُعْطِي الْخَبِيثَ دِرْهَما
ظُلْماً ولا أُعْطِيهِ إِلاَّ الأَثْلَما

ومُثَلَّمٌ : اسْمٌ . والثَّلْماءُ : مَوْضِعٌ . والثَّلَمُ :

(١) ويُرْوَى أَيضاً : المتثلِّم ، بكسر اللام . وهذا عجز بيت لعنترة من معلقته وصدره :

وتَحُلُّ عَبْلَةُ بالجواء وأَهْلُنا

[ عبد الله ]

مَوْضِعٌ ؛ قالَ زُهَيْرٌ :

هَلْ رامَ أَمْ لَمْ يَرِمْ ذُو الْجِزْعِ فَالثَّلَمُ
ذاكَ الْهَوَى مِنكَ لادانٍ ولا أَمَمُ

أَرادَ ذاكَ الْمَهْوِيَّ ، فَوَضَعَ الْمَصْدَرَ مَوْضِعَ الْمَفْعُولِ ، ويُرْوَى فَالسَّلَمُ . وَالْمُتَثَلَّمُ : مَوْضِعٌ رَواهُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ فِي بَيْتِ زُهَيْرٍ :

بِحَوْمانَةِ الدَّرّاجِ فَالْمُتَثَلَّمِ

وروايَةُ غَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْحِجازِ : فَالْمُتَلَّمِ .

وَالْمُثَلَّمُ : اسْمُ مَوْضِعٍ . وأَبُو الْمُثَلَّمِ : مِنْ شُعَرائِهِمْ :

* ثلمط * الثَّلْمَطَةُ : الاسْتِرْخاءُ ، وطِينٌ ثَلْمَطٌ .

* ثلا * الثَّهْذِيبُ : ابْنُ الأَعْرابِيِّ ثَلا إِذا سافَرَ ، قالَ : وَالثَّلِيُّ الْكَثِيرُ الْمالِ .

* ثمأ * الثَّمْءُ : طَرْحُكَ الْكَمْءَ فِي السَّمْنِ . ثَمَأَ الْقَوْمَ ثَمْأً : أَطْعَمَهُمُ الدَّسَمَ . وثَمَأَ الْكَمْأَةَ يَثْمَؤُها ثَمْأً : طَرَحَها فِي السَّمْنِ .

وثَمَأَ الْخُبْزَ ثَمْأً : ثَرَدَهُ ، وقِيلَ زَرَدَهُ . وثَمَأَ رَأْسَهُ بِالْحَجَرِ وَالْعَصا ثَمْأً فَانْثَمَأَ : شَدَخَهُ وثَرَدَهُ . وَانْثَمَأَ الثَّمْرُ والشَّجَرُ كَذٰلِكَ وَثَمَأَ لِحْيَتَهُ يَثْمَؤُها ثَمْأً : صَبَغَها بِالْحِنّاءِ . وثَمَأَ أَنْفَهُ : كَسَرَهُ فَسالَ دَماً .

* ثمت * أَهْمَلَهُ اللَّيْثُ . وروَى ثَعْلَبٌ عَنِ ابْنِ الأَعْرابِيِّ أَنَّهُ قالَ : الثُّمُوتُ الْعِذْيَوْطُ ، وَهُوَ الَّذِي إِذا غَشِيَ الْمَرْأَةَ أَحْدَثَ ؛ وهُوَ الثَّتُّ أَيْضاً .

* ثمثم * الثَّمْثَمُ : الْكَلْبُ ، وقِيلَ : الثَّمْثَمُ كَلْبُ الصَّيْدِ . الأَزْهَرِيُّ فِي الرُّباعِيِّ : الْعُرْبُجُ وَالثَّمْثَمُ كَلْبُ الصَّيْدِ . وثَمْثَمَ الرَّجُلُ عَنِ الشَّيْءِ وتَثَمْثَمَ : تَوَقَّفَ ، وَكَذٰلِكَ الثَّوْرُ وَالْحِمارُ ؛ قالَ الأَعْشَى :

فَمَرَّ نَضِيُّ السَّهْمِ تَحْتَ لَبانِهِ
وجالَ عَلَى وَحْشِيِّهِ لَمْ يُثَمْثِمِ

وتَكَلَّمَ فَمَا تَثَمْثَمَ ولا تَلَعْثَمَ بِمَعْنًى . وثَمْثَمُوا الرَّجُلَ : تَعْتَعُوهُ ( عَنِ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ ) . وثَمْثَمَ الرَّجُلُ إِذا غَطَّى رَأْسَ إِنائِهِ . ويُقَالُ : مَثْمِثُوا بِنَا ساعَةً وثَمْثِمُوا بِنا ساعَةً ولَثْلِثُوا ساعَةً وحَفْحِفُوا(١) ساعَةً ، أَيْ رَوِّحُوا بِنا قَلِيلًا . الثَّمْثامُ : الَّذِي إِذا أَخَذَ الشَّيْءَ كَسَرَهُ . ويُقالُ : هٰذا سَيْفٌ لا يُثَمْثِمُ نَصْلُهُ أَيْ لا يُثْنَى إِذا ضُرِبَ بِهِ ولا ولا يَرْتَدُّ ؛ وقالَ ساعِدَةُ :

فَوَرَّكَ لَيِّناً لا يُثَمْثِمُ نَصْلُهُ
إِذا صابَ أَوْساطَ العِظامِ صَمِيمُ

صَمِيمٌ أَيْ مُصَمِّمٌ فِي العَظْمِ ؛ وقَوْلُ العَجَّاجِ :

مُسْتَرْدِفاً مِنَ السَّنامِ الأَسْنَمِ
حَشاً طَوِيلَ الفَرْعِ لَمْ يُثَمْثِمِ

أَيْ لَمْ يُكْسَرْ ولَمْ يُشْدَخْ بِالحَمْلِ ، يَعْنِي سَنامَهُ ، ولَمْ يُصِبْهُ عَمَدٌ فَيَهْشِمِ ؛ العَمَدُ : أَنْ يَنْشَدِخَ فَيَنْغَمِرَ . وثَمْثَمَ قِرْنَهُ إِذا قَهَرَهُ ؛ قالَ :

فَهُوَ لِحُولانِ القِلاصِ ثَمْثامْ

ثمج : (٢)

* ثمد * الثَّمْدُ والثَّمَدُ : الماءُ القَلِيلُ الَّذِي لا مادَّ لَهُ ؛ وقِيلَ : هُوَ القَلِيلُ يَبْقَى فِي الجَلَدِ ؛ وقِيلَ : هُوَ الَّذِي يَظْهَرُ فِي الشِّتاءِ ويَذْهَبُ فِي الصَّيْفِ . وفِي بَعْضِ كَلامِ الخُطَباءِ : ومادَّةٌ مِنْ صِحَّةِ التَّصَوُّرِ ثَمِدَةٌ بَكِئَةٌ ؛ والجَمْعُ أَثْمادٌ . والثِّمادُ : كالثَّمَدِ ؛ وفِي حَدِيثِ طَهْفَةَ : وافْجُرْ لَهُمُ الثَّمَدَ ، وهُوَ - بِالتَّحْرِيكِ - الماءُ القَلِيلُ ، أَيِ افْجُرْهُ لَهُمْ حَتَّى يَصِيرَ كَثِيراً ؛ ومِنْهُ الحَدِيثُ : حَتَّى نَزَلَ بِأَقْصَى الحُدَيْبِيَةِ عَلَى ثَمَدٍ ؛ وقِيلَ : الثِّمادُ الحُفَرُ يَكُونُ فِيها الماءُ القَلِيلُ ؛ ولِذٰلِكَ قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : سُجِرَتِ الثِّمادُ إِذا مُلِئَتْ مِنَ المَطَرِ ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يُفَسِّرْها . .

قالَ أَبُو مالِكٍ : الثَّمْدُ أَنْ يَعْمِدَ إِلَى مَوْضِعٍ يَلْزَمُ ماءَ السَّماءِ يَجْعَلُهُ صَنَعاً ، وهُوَ المَكانُ يَجْتَمِعُ فِيهِ الماءُ ، ولَهُ مَسايِلُ مِنَ الماءِ ، ويَحْفِرُ فِي نَواحِيهِ رَكايا فَيَمْلَؤُها(٣) مِنْ ذٰلِكَ الماءِ ، فَيَشْرَبُ النَّاسُ الماءَ الظَّاهِرَ حَتَّى يَجِفَّ إِذا أَصابَهُ بَوارِحُ القَيْظِ ، وتَبْقَى تِلْكَ الرَّكايا فَهِيَ الثِّمادُ ؛ وأَنْشَدَ :

لَعَمْرُكَ إِنَّنِي وطِلابَ سَلْمَى
لَكَالمُتَبَرِّضِ الثَّمَدَ الظَّنُونَا

والظَّنُونُ : الَّذِي لا يُوثَقُ بِمائِهِ .

ابْنُ السِّكِّيتِ : ائْتَمَدْتُ ثَمَداً أَيِ اتَّخَذْتُ ثَمَداً ؛ واثَّمَدَ بِالإِدْغامِ أَيْ وَرَدَ الثَّمَدَ ؛ ابْنُ الأَعْرابِيِّ : الثَّمَدُ قَلْتٌ يَجْتَمِعُ فِيهِ ماءُ السَّماءِ ، فَيَشْرَبُ بِهِ النَّاسُ شَهْرَيْنِ مِنَ الصَّيْفِ ، فَإِذا دَخَلَ أَوَّلُ القَيْظِ انْقَطَعَ ، فَهُوَ ثَمَدٌ ، وجَمْعُهُ ثِمادٌ .

وثَمَدَهُ يَثْمِدُه ثَمْداً واثَّمَدَهُ واسْتَثْمَدَهُ : نَبَشَ عَنْهُ التُّرابَ لِيَخْرُجَ .

وماءٌ مَثْمُودٌ : كَثُرَ عَلَيْهِ النَّاسُ حَتَّى فَنِيَ ونَفِدَ إِلَّا أَقَلَّهُ . ورَجُلٌ مَثْمُودٌ : أُلِحَّ عَلَيْهِ فِي السُّؤالِ فَأَعْطَى حَتَّى نَفِدَ ما عِنْدَهُ . ونَمَدَتْهُ النِّساءُ : نَزَفْنَ ماءَهُ مِنْ كَثْرَةِ الجِماعِ ولَمْ يَبْقَ فِي صُلْبِهِ ماءٌ .

والإِثْمِدُ : حَجَرٌ يُتَّخَذُ مِنْهُ الكُحْلُ ؛ وقِيلَ : ضَرْبٌ مِنَ الكُحْلِ ؛ وقِيلَ : هُوَ نَفْسُ الكُحْلِ ؛ وقِيلَ شَبِيهٌ بِهِ ( عَنِ السِّيرافِيِّ ) ؛ قالَ أَبُو عَمْرٍو : يُقالُ لِلرَّجُلِ يَسْهَرُ لَيْلَهُ ساريًا أَوْ عامِلًا : فُلانٌ يَجْعَلُ اللَّيْلَ إِثْمِداً ، أَيْ يَسْهَرُ ، فَجَعَلَ سَوادَ اللَّيْلِ لِعَيْنَيْهِ كالإِثْمِدِ ، لِأَنَّهُ يَسِيرُ اللَّيْلَ كُلَّهُ فِي طَلَبِ المَعالِي ؛ وأَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو :

كَمِيشُ الإِزارِ يَجْعَلُ اللَّيْلَ إِثْمِداً
ويَغْدُو عَلَيْنا مُشْرِقاً غَيْرَ واجِمِ

والثَّامِدُ مِنَ البُهْمِ حِينَ قَرِمَ ، أَيْ أَكَلَ .

ورَوْضَةُ الثَّمْدِ : مَوْضِعٌ .

وثَمُودُ : قَبِيلَةٌ مِنَ العَرَبِ الأُوَلِ ، يُصْرَفُ ولا يُصْرَفُ ؛ ويُقالُ : إِنَّهُمْ مِنْ بَقِيَّةِ عادٍ ، وهُمْ قَوْمُ صالِحٍ ، عَلَى نَبِيِّنا وعَلَيْهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ ، بَعَثَهُ اللهُ إِلَيْهِمْ ، وهُوَ نَبِيٌّ عَرَبِيٌّ ، واخْتَلَفَ القُرَّاءُ فِي إِعْرابِهِ فِي كِتابِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ ، فَمِنْهُمْ مَنْ صَرَفَهُ ومِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَصْرِفْهُ ؛ فَمَنْ صَرَفَهُ ذَهَبَ بِهِ إِلَى الحَيِّ ، لِأَنَّهُ اسْمٌ عَرَبِيٌّ مُذَكَّرٌ سُمِّيَ بِمُذَكَّرٍ ، ومَنْ لَمْ يَصْرِفْهُ ذَهَبَ بِهِ إِلَى القَبِيلَةِ ، وهِيَ مُؤَنَّثَةٌ . ابْنُ سِيدَهْ : وثَمُودُ اسْمٌ ؛ قالَ سِيبَوَيْهِ : يَكُونُ اسْماً لِلْقَبِيلَةِ والحَيِّ وكَوْنُهُ لَهُما سَواءٌ قالَ وفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : « وآتَيْنا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً » ؛ وفِيهِ : « أَلا إِنَّ ثَمُوداً كَفَرُوا رَبَّهُمْ » .

* ثمر * الثَّمَرُ : حَمْلُ الشَّجَرِ .

وأَنْواعُ المالِ والوَلَدِ : ثَمَرَةُ القَلْبِ . وفِي الحَدِيثِ : إِذا ماتَ وَلَدُ العَبْدِ قالَ اللهُ تَعالَى لِمَلائِكَتِهِ : قَبَضْتُمْ ثَمَرَةَ فُؤادِهِ ، فَيَقُولُونَ : نَعَمْ ؛ قِيلَ لِلْوَلَدِ ثَمَرَةٌ لِأَنَّ الثَّمَرَةَ ما يَنْتِجُهُ الشَّجَرُ ، والوَلَدُ يَنْتِجُهُ الأَبُ . وفِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ مَسْعُودٍ قالَ لِمُعاوِيَةَ : ما تَسْأَلُ عَمَّنْ ذَبَلَتْ بَشَرَتُهُ وقُطِعَتْ ثَمَرَتُهُ ، يَعْنِي نَسْلَهُ ، وقِيلَ : انْقِطاعُ شَهْوَتِهِ لِلْجِماعِ . وفِي حَدِيثِ المُبايَعَةِ : فَأَعْطاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وثَمَرَةَ قَلْبِهِ أَيْ خالِصَ عَهْدِهِ . وفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ : أَنَّهُ أَخَذَ بِثَمَرَةِ لِسانِهِ ، أَيْ طَرَفِهِ الَّذِي يَكُونُ فِي أَسْفَلِهِ .

والثَّمَرُ : أَنْواعُ المالِ ، وجَمْعُ الثَّمَرِ ثِمارٌ ، وثَمَرٌ جَمْعُ الجَمْعِ ، وقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الثَّمَرُ جَمْعَ ثَمَرَةٍ كَخَشَبَةٍ وخُشُبٍ ، وأَلَّا يَكُونَ جَمْعَ ثِمارٍ ، لِأَنَّ بابَ خَشَبَةٍ وخُشُبٍ أَكْثَرُ مِنْ بابِ رِهانٍ ورُهُنٍ ؛ قالَ ابْنُ سِيدَهْ : أَعْنِي أَنَّ جَمْعَ الجَمْعِ قَلِيلٌ فِي كَلامِهِمْ ؛ وحَكَى سِيبَوَيْهِ فِي الثَّمَرِ ثَمَرَةً ، وجَمْعُها ثَمَرٌ كَسَمُرَةٍ وسَمُرٍ ؛ قالَ : ولا تُكَسَّرُ لِقِلَّةِ فَعْلَةٍ فِي كَلامِهِمْ ، ولَمْ يَحْكِ الثَّمَرَةَ أَحَدٌ غَيْرُهُ . والثَّيْمارُ : كالثَّمَرِ ؛ قالَ الطِّرِمَّاحُ :

حَتَّى تَرَكْتُ جَنابَهُمْ ذا بَهْجَةٍ
وَرْدَ الثَّرَى مُتَلَمِّعَ الثَّيْمارِ

وأَثْمَرَ الشَّجَرُ : خَرَجَ ثَمَرُهُ . ابْنُ سِيدَهْ :

(١) قوله : « حفحفوا » هكذا فى الأصل هنا وفى مادة ثلث .

(٢) أهمل المصنف مادة ثمج . قال فى القاموس : الثمج التخليط . والمُثْمِجُ كمُحْسِن : الذى يَثِي الثياب ألواناً . والمُثْمِجَةُ كمُحْسِنَةٍ : المرأةُ الصناعُ بالوشى .

(٣) قوله : « فيملؤها » كذا فى نسخة المؤلف بالرفع ، والأحسن النصب .

وثَمَرَ الشَّجَرُ وأَثْمَرَ : صارَ فِيهِ الثَّمَرُ ، وقِيلَ : الثَّامِرُ الَّذِي بَلَغَ أَوانَ أَنْ يُثْمِرَ . وَالْمُثْمِرُ : الَّذِي فِيهِ ثَمَرٌ ، وقِيلَ : ثَمَرٌ مُثْمِرٌ لَمْ يَنْضَجْ ، وثامِرٌ قَدْ نَضِجَ .

إِبْنُ الأَعْرابِيِّ : أَثْمَرَ الشَّجَرُ إِذا طَلَعَ ثَمَرُهُ قَبْلَ أَنْ يَنْضَجَ ، فَهو مُثْمِرٌ ، وَقَدْ ثَمَرَ الثَّمَرُ يَثْمُرُ ، فَهُوَ ثامِرٌ ؛ وشَجَرٌ ثامِرٌ إِذا أَدْرَكَ ثَمَرُهُ . وشَجَرَةٌ ثَمْراءُ أَيْ ذاتُ ثَمَرٍ . وفِي الْحَدِيثِ : لاَ قَطْعَ فِي ثَمَرٍ ولا كَثَرٍ ؛ الثَّمَرُ : هُوَ الرُّطَبُ فِي رَأْسِ النَّخْلَةِ ، فَإِذا كَبَرَ فَهُوَ التَّمْرُ ؛ وَالْكَثَرُ : الْجُمَّارُ ؛ ويَقَعُ الثَّمَرُ عَلَى كُلِّ الثِّمارِ ، ويَغْلِبُ عَلَى ثَمَرِ النَّخْلِ .

وفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ السَّلاَمُ :

زاكِياً نَبْتُها ، ثامِراً فَرْعُها ؛ يُقالُ : شَجَرٌ ثامِرٌ إِذا أَدْرَكَ ثَمَرَه ؛ وقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الأَعْرابِيِّ :

وَالْخَمْرُ لَيْسَتْ مِنْ أَخِيكَ ولَوْ
كِنْ قَـدْ تَغُـرُّ بِثامِرِ الْحِلْمِ

قالَ : ثامِرُهُ تامُّهُ كَثامِرِ الثَّمَرَةِ ، وهُوَ النَّضِيجُ مِنْهُ ، ويُرْوَى : بِآمِنِ الْحِلْمِ ؛ وقِيلَ : الثَّامِرُ كُلُّ شَيْءٍ خَرَجَ ثَمَرُه ، وَالْمُثْمِرُ : الَّذِي بَلَغَ أَنْ يُجْنَى ( هٰذِهِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ ) ؛ وأَنْشَدَ :

تَجْتَنِي ثامِـــرَ جُـدَّادِهِ
بَيْنَ فُرادَى بَرَمٍ أَوْ تُـوَامْ

وَقَدْ أَخْطَأَ فِي هٰذِهِ الرِّوايَةِ لأَنَّهُ قالَ : بَيْنَ فُرادَى ، فَجَعَلَ النِّصْفَ الأَوَّلَ مِنَ الْمَدِيدِ وَالنِّصْفَ الثَّانِيَ مِنَ السَّرِيعِ ، وإِنَّما الرِّوايَةُ مِنْ فُرادَى ، وهِيَ مَعْرُوفَةٌ .

وَالثَّمَرَةُ : الشَّجَرَةُ ( عَنْ ثَعْلَبٍ ) .

وقالَ أَبو حَنِيفَةَ : أَرْضٌ ثَمِيرَةٌ كَثِيرَةُ الثَّمَرِ ؛ وشَجَرَةٌ ثَمِيرَةٌ ونَخْلَةٌ ثَمِيرَةٌ مُثْمِرَةٌ ؛ وقِيلَ : هُما الْكَثِيرَا الثَّمَرِ ، وَالْجَمْعُ ثُمُرٌ . وقالَ أَبو حَنِيفَةَ : إِذا كَثُرَ حَمْلُ الشَّجَرَةِ أَوْ ثَمَرُ الأَرْضِ فَهِيَ ثَمْراءُ . وَالثَّمْراءُ : جَمْعُ الثَّمَرَةِ مِثْلُ الشَّجْراءِ جَمْعُ الشَّجَرَةِ ؛ قالَ أَبو ذُؤَيْبٍ الْهُذَلِيُّ فِي صِفَةِ نَحْلٍ :

تَظَلُّ عَلَى الثَّمْراءِ مِنْها جَوارِسٌ
مَراضِيعُ صُهْبُ الرِّيشِ زُغْبٌ رِقابُها

الْجَوارِسُ : النَّحْلُ الَّتِي تَجْرِسُ وَرَقَ الشَّجَرِ أَيْ تَأْكُلُهُ ؛ وَالْمَراضِيعُ هُنا : الصِّغارُ مِنَ النَّحْلِ ؛ وصُهْبُ الرِّيشِ يُرِيدُ أَجْنِحَتَها . وقِيلَ : الثَّمْراءُ فِي بَيْتِ أَبِي ذُؤَيْبٍ اسْمُ جَبَلٍ ، وقِيلَ : شَجَرَةٌ بِعَيْنِها .

وثَمَّرَ النَّباتُ : نَفَضَ نَوْرَهُ وعَقَدَ ثَمَرَه ؛ رَواهُ ابْنُ سِيدَهَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ .

وَالثُّمُرُ : الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ ؛ حَكاهُ الْفارِسِيُّ يَرْفَعُهُ إِلَى مُجاهِدٍ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وجَلَّ : « وَكانَ لَهُ ثُمُرٌ » ، فِيمَنْ قَرَأَ بِهِ ؛ قالَ : ولَيْسَ ذٰلِكَ بِمَعْرُوفٍ فِي اللُّغَةِ . التَّهْذِيبُ : قالَ مُجاهِدٌ فِي قَوْلِهِ تَعالَى : « وَكانَ لَهُ ثُمُرٌ » قالَ : ما كانَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ ثُمُرٍ فَهُوَ مالٌ ، وما كانَ مِنْ ثَمَرٍ فَهُوَ مِنَ الثِّمارِ . ورَوَى الأَزْهَرِيُّ بِسَنَدِهِ قالَ : قالَ سَلاَّمٌ أَبو الْمُنْذِرِ الْقارِئُ فِي قَوْلِهِ تَعالَى : « وَكانَ لَهُ ثَمَرٌ » ، مَفْتُوحٌ جَمْعُ ثَمَرَةٍ ، ومَنْ قَرَأَ ثُمُرٌ قالَ : مِنْ كُلِّ الْمالِ ؛ قالَ : فَأَخْبَرْتُ بِذٰلِكَ يُونُسَ فَلَمْ يَقْبَلْهُ ، كَأَنَّهُما كانَا عِنْدَهُ سَواءً .

قالَ : وسَمِعْتُ أَبا الْهَيْثَمِ يَقُولُ ثَمَرَةٌ ثُمَّ ثَمَرٌ ثُمَّ ثُمُرٌ جَمْعُ الْجَمْعِ ، وجَمْعُ الثُّمُرِ أَثْمارٌ مِثْلُ عُنُقٍ وأَعْناقٍ .

الْجَوْهَرِيُّ : الثَّمَرَةُ واحِدَةُ الثَّمَرِ وَالثَّمَراتِ ، وَالثُّمُرُ الْمالُ الْمُثَمَّرُ ، يُخَفَّفُ ويُثَقَّلُ . وقَرَأَ أَبو عَمْرٍو : « وَكانَ لَهُ ثُمُرٌ » ، وفَسَّرَهُ بِأَنْواعِ الأَمْوالِ .

وثَمَّرَ مالَهُ : نَمَّاهُ . يُقالُ : ثَمَّرَ اللهُ مالَكَ أَيْ كَثَّرَهُ . وأَثْمَرَ الرَّجُل : كَثُرَ مالُهُ . وَالْعَقْلُ الْمُثْمِرُ : عَقْلُ الْمُسْلِمِ ، وَالْعَقْلُ الْعَقِيمُ : عَقْلُ الْكافِرِ .

وَالثَّامِرُ : نَوْرُ الْحُمَّاضِ ، وهُوَ أَحْمَرُ ؛ قالَ :

مِنْ عَلَقِ كَثامِرِ الْحُمَّـاضِ

ويُقالُ : هُوَ اسْمٌ لِثَمَرِهِ وحَمْلِه . قالَ أَبو مَنْصُورٍ : أَرادَ بِهِ حُمْرَةَ ثَمَرِهِ عِنْدَ إِينَاعِهِ ، كَما قالَ :

كَأَنَّمـــا عُلِّقَ بِالأَسْدانِ
يانِـــعُ حُمَّاضٍ وأُرْجُوانِ

ورُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ أَخَذَ بِثَمَرَةِ لِسانِهِ وقالَ : قُلْ خَيْراً تَغْنَمْ ، أَوْ أَمْسِكْ عَنْ سُوءٍ تَسْلَمْ ؛ قالَ شَمِرٌ : يُرِيدُ أَنَّهُ أَخَذَ بِطَرَفِ لِسانِهِ ؛ وكَذٰلِكَ ثَمَرَةُ السَّوْطِ طَرَفُهُ . وقالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : ثَمَرَةُ الرَّأْسِ جِلْدَتُه . وفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَنَّهُ دَقَّ ثَمَرَةَ السَّوْطِ حَتَّى أُخِذَتْ لَهُ ، مُخَفَّفَةً ، يَعْنِي طَرَفَ السَّوْطِ . وثَمَرُ السِّياطِ : عُقَدُ أَطْرافِها . وفِي حَدِيثِ الْحَدِّ : فَأَتَى بِسَوْطٍ لَمْ تُقْطَعْ ثَمَرَتُهُ ، أَيْ طَرَفُه ؛ وإِنَّما دَقَّ عُمَرُ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، ثَمَرَةَ السَّوْطِ لِتَلِينَ تَخْفِيفاً عَلَى الَّذِي يُضْرَبُ بِهِ .

وَالثَّامِرُ : اللُّوبِياءُ ( عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ ) ، وكِلاهُما اسْمٌ .

وَالثَّمِيرُ مِنَ اللَّبَنِ : ما لَمْ يَخْرُجْ زُبْدُه ؛ وقِيلَ : الثَّمِيرُ وَالثَّمِيرَةُ الَّذِي ظَهَرَ زُبْدُه ؛ وقِيلَ : الثَّمِيرَةُ أَنْ يَظْهَرَ الزُّبْدُ قَبْلَ أَنْ يَجْتَمِعَ ويَبْلُغَ إِناهُ مِنَ الصُّلُوحِ ؛ وقَدْ ثَمَّرَ السِّقاءُ تَثْمِيراً وأَثْمَرَ ، وقِيلَ : الْمُثْمِرُ مِنَ اللَّبَنِ الَّذِي ظَهَرَ عَلَيْهِ تَحَبُّبٌ وزُبْدٌ وذٰلِكَ عِنْدَ الرُّؤُوبِ . وأَثْمَرَ الزُّبْدُ : اجْتَمَعَ ؛ الأَصْمَعِيُّ : إِذا أَدْرَكَ لِيُمْخَضَ ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ تَحَبُّبٌ وزُبْدٌ ، فَهُوَ الْمُثْمِرُ . وقالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : هُوَ الثَّمِيرُ ، وكانَ إِذا كانَ مُخِضَ قُرِئَ عَلَيْهِ أَمْثالُ الْحَصِفِ فِي الْجِلْدِ ثُمَّ يَجْتَمِعُ فَيَصِيرُ زُبْدا ، وما دامَتْ صِغاراً فَهُوَ ثَمِيرٌ ؛ وقَدْ ثَمَّرَ السِّقاءُ وأَثْمَرَ ، وإِنَّ لَبَنَكَ لَحَسَنُ الثَّمَرِ ، وقَدْ أَثْمَرَ مِخاضُكَ ؛ قالَ أَبو مَنْصُورٍ : وهِيَ ثَمِيرَةُ اللَّبَنِ أَيْضاً . وفِي حَدِيثِ مُعاوِيَةَ قالَ لِجارِيَةٍ : هَلْ عِنْـدَكِ قِـرًى ؟ قالَتْ : نَعَمْ ، خُبْزٌ خَمِيرٌ ولَبَنٌ ثَمِيرٌ وحَيْسٌ جَمِيرٌ ؛ الثَّمِيرُ : الَّذِي قَدْ تَحَبَّبَ زُبْدُهُ وظَهَرَتْ ثَمِيرَتُهُ أَيْ زُبْدُهُ . وَالْجَمِيرُ : الْمُجْتَمِعُ .

وَابْنُ ثَمِيرٍ : اللَّيْلُ الْمُقْمِرُ ؛ قالَ :

وإِنِّي لَمِـــنْ عَبْسٍ وإِنْ قالَ قائِـلٌ
عَلَى رَغْمِهِمْ : ما أَثْمَـرَ ابْنُ ثَمِيرِ

أَرادَ : وإِنِّي لَمِنْ عَبْسٍ ما أَثْمَرَ .

وثامِرٌ ومُثْمِرٌ : اسْمانِ .

* **ثمط** * الثَّمْطُ : الطِّينُ الرَّقِيقُ أَوِ العَجِينُ إِذا أَفْرَطَ فى الرِّقَّةِ .

* **ثمعد** * الأَزْهَرِىُّ : ابْنُ الأَعْرابِىِّ : المُثْمَعِدُّ المُمْتَلِئُ المُخْصِبُ ؛ وأَنْشَدَ :

يا رَبِّ مَنْ أَنْشَدَنى الصِّعادَا
فَهَبْ لَـهُ غَزائِـراً أَرادَا
فِيهِنَّ خُودٌ تَشْعَفُ الفُؤادَا
قَدِ ائْمَعَدَّ خَلْقُها ائْمِعْدادَا

وَالصِّعادُ : اسْمُ ناقَتِهِ . ابْنُ شُمَيْلٍ : هُوَ المُثْمَعِدُّ وَالمُثْمَئِدُّ الغُلامُ الرَّيَّانُ النَّاهِدُ السَّمِينُ .

* **ثمغ** * الثَّمْغُ : الكَسْرُ فى الرَّطْبِ خاصَّةً ، ثَمَغَهُ يَثْمَغُهُ ثَمْغًا . وثَمَغَ رَأْسَهُ بِالعَصا ثَمْغاً : شَدَخَهُ ، مِثْلُ ثَلَغَه . وَالثَّمْغُ : خَلْطُ البَياضِ بِالسَّوادِ ؛ قالَ رُؤْبَةُ :

أَنْ لاحَ شَيْبُ الشَّمَطِ المُثَمَّغِ

وثَمَغَ السَّوادُ وَالبَياضُ : اخْتَلَطا . وثَمَغَ رَأْسَهُ بِالحِنَّاءِ وَالخَلُوقِ يَثْمَغُهُ : غَمَسَهُ فَأَكْثَرَ . وثَمَغَ لِحْيَتَهُ فِى الخِضابِ أَىْ غَمَسَها ؛ وأَنْشَدَ :

ولِحْيَةٍ تُثْمَغُ فِى خَلُوقِها

وثَمَغَ الثَّوْبَ يَثْمَغُهُ ثَمْغاً : أَشْبَعَ صَبْغَه ؛ قالَ الشَّاعِرُ :

تَرَكْتُ بَنِى الغُزَيِّلِ غَيْرَ فَخْرٍ
كَأَنَّ لِحاهُمُ ثُمِغَتْ بِوَرْسِ

قالَ ابْنُ بَرِّىٍّ : ويَجُوزُ ثَمَّغْتُ الثَّوْبَ بِالتَّشْدِيدِ ، وكَذلِكَ ثَمَّغْتُ الشَّعَرَ بِالحِنَّاءِ . ويُقالُ : ثَمَّغَ رَأْسَهُ بِالدُّهْنِ أَوْ بِخَلُوقٍ بَلَّهُ . وثَمَّغَ الشَّىْءَ : كَسَرَهُ .

وثَمْغٌ : مالٌ كانَ لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ، رَضِىَ اللهُ عَنْهُ ، فَوَقَفَهُ . وفِى حَدِيثِ صَدَقَةِ عُمَرَ : إِنْ حَدَثَ بِهِ حادِثٌ إِنَّ ثَمْغاً وصِرْمَةَ ابْنِ الأَكْوَعِ وكَذَا وكَذَا جَعَلَهُ وَقْفـاً[1] .

(١) قوله : « إن حدث . . . إلخ » كذا بالأصل والنهاية هنا . وعبارة النهاية فى صرم : وفى حديث عمر كان فى وصيته : إن توفيت وفى يدى صرمة ابن الأكوع فسنتها سنة ثمغ . الصرمة ههنا القطعة الخفيفة من النخل ، وقيل = هُما مالانِ مَعْرُوفانِ بِالْمَدِينَةِ كانَا لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ فَوَقَفَهُما .

وثَمَغَةُ الجَبَلِ : أَعْلاهُ ؛ قالَ الفَرَّاءُ : سَمِعْتُ الكِسائِىَّ يَقُولُ ثَمَغَةُ الجَبَلِ ، بِالثَّاءِ ، قالَ : وَالَّذِى سَمِعْتُ أَنا نَمَغَةُ ، بِالنُّونِ .

* **ثمل** * الثُّمْلَةُ وَالثَّمِيلَةُ : الحَبُّ وَالسَّوِيقُ وَالتَّمْرُ يَكُونُ فى الوِعاءِ ، يَكُونُ نِصْفَهُ فَما دُونَهُ ، وقِيلَ : نِصْفَهُ فَصاعِداً . وَالثُّمَلُ : جَمْعُ ثُمْلَةٍ . أَبُو حَنِيفَةَ : الثَّمِيلُ الحَبُّ لِأَنَّهُ يُدَّخَرُ ؛ وأَنْشَدَ لِتَأَبَّطَ شَرًّا :

وبَوْماً عَلَى أَهْلِ المَواشِى وتَارَةً
لِأَهْلِ رَكِيبٍ ذِى ثَمِيلٍ وسُنْبُلِ

وَالثُّمْلَةُ وَالثَّمَلَةُ وَالثَّمِيلَةُ وَالثُّمالَةُ ، المَاءُ القَلِيلُ يَبْقَى فِى أَسْفَلِ الحَوْضِ أَوِ السِّقاءِ أَوْ فِى أَىِّ إِناءٍ كانَ .

وَالمُثْمَلَةُ : مُسْتَنْقَعُ المَاءِ ، وقِيلَ : الثُّمالَةُ المَاءُ القَلِيلُ فِى أَىِّ شَىْءٍ كانَ .

وقَدِ أَثْمَلَ اللَّبَنُ أَىْ كَثُرَتْ ثُمالَتُهُ . ويُقالُ لِبَقِيَّةِ المَاءِ فِى الغُدْرانِ وَالحَفِيرِ : ثَمِيلَةٌ وثَمِيلٌ ؛ قالَ الأَعْشَى :

بِعَيْرَانَـةٍ كَأَتانِ الثَّمِيلِ
تُوافِى السُّرَى بَعْدَ أَيْنٍ عَسِيرا[2]

تُوافِى السُّرَى أَىْ تُوافِيها . وَالثَّمِيلَةُ : البَقِيَّةُ مِنَ المَاءِ فِى الصَّخْرَةِ وفِى الوادِى ، وَالجَمْعُ ثَمِيلٌ ؛ ومِنْهُ قَوْلُ أَبِى ذُؤَيْبٍ :

ومُدَّعَسٍ فِيهِ الأَنِيضُ اخْتَفَيْتُـهُ
بِجَـرْدَاءَ يَنْتابُ الثَّمِيلَ حِمارُها

أَىْ يَرِدُ حِمارُ هٰذِهِ المَفازَةِ بَقايَا المَاءِ فِى الحَوْضِ ، لِأَنَّ مِياهَ الغُدْرانِ قَدْ نَضَبَتْ ؛ وقالَ دُكَيْنٌ :

جادَ بِهِ مِنْ قَلْتِ الثَّمِيلِ

الثَّمِيلُ : جَمْعُ ثَمِيلَةٍ وهِىَ بَقِيَّةُ المـاءِ فِى القَلْتِ ، أَعْنِى النُّقْرَةَ الَّتِى تُمْسِكُ المَاءَ فِى الجَبَلِ . وَالثَّمِيلَةُ : البَقِيَّةُ مِنَ الطَّعامِ وَالشَّرابِ تَبْقَى فِى البَطْنِ ؛ قالَ ذُوالرُّمَّةِ يَصِفُ عَيْراً وَابْنَهُ :

وأَدْرَكَ المُتَبَقَّى مِـنْ ثَمِيلَتِـهِ
ومِنْ ثَمائِلِها وَاسْتُنْشِئَ الغَرَبُ

يَعْنِى ما بَقِىَ فِى أَمْعائِها وأَعْضائِها مِنَ الرُّطْبِ وَالعَلَفِ ؛ وأَنْشَدَ ثَعْلَبٌ فِى صِفَةِ الذِّئْبِ :

وطَـوَى ثَمِيلَتَـهُ فَأَلْحَقَهـا
بِالصُّلْبِ بَعْـدَ لُدُونَةِ الصُّلْبِ

وقالَ اللِّحْيانِىُّ : ثَمِيلَةُ النَّاسِ ما يَكُونُ فِيهِ الطَّعامُ وَالشَّرابُ . وَالثَّمِيلَةُ أَيْضاً : ما يَكُونُ فِيهِ الشَّرابُ فِى جَوْفِ الحِمارِ . وما ثَمَلَ شَرابَهُ بِشَىْءٍ مِنْ طَعامٍ ، أَىْ ما أَكَلَ شَيْئاً مِنَ الطَّعامِ قَبْلَ أَنْ يَشْرَبَ ، وذٰلِكَ يُسَمَّى الثَّمِيلَةَ . ويُقال : ما ثَمَلْتُ طَعامِى بِشَىْءٍ مِنْ شَرابٍ أَىْ ما أَكَلْتُ[3] بَعْدَ الطَّعامِ شَرَاباً .

وَالثَّمِيلَةُ : البَقِيَّةُ تَبْقَى مِنَ العَلَفِ وَالشَّرابِ فِى بَطْنِ البَعِيرِ وغَيْرِهِ ، فَكُلُّ بَقِيَّةٍ ثَمِيلَةٌ . وقَدْ أَثْمَلْتُ الشَّىْءَ أَىْ أَبْقَيْتُهُ . وثَمَّلْتُهُ تَثْمِيلًا : بَقَّيْتُهُ . وفِى حَدِيثِ عَبْدِ المَلِكِ : قالَ لِلْحَجَّاجِ : أَمَّا بَعْدُ ، فَقَدْ وَلَّيْتُكَ العِراقَيْنِ صَدْمَةً فَسِرْ إِلَيْها مُنْطَوِىَ الثَّمِيلَةِ ؛ أَصْلُ الثَّمِيلَةِ : ما يَبْقَى فِى بَطْنِ الدَّابَّةِ مِنَ العَلَفِ وَالمَاءِ ، وما يَدَّخِرُهُ الإِنْسانُ مِنْ طَعامٍ أَوْ غَيْرِهِ ؛ المَعْنَى سِرْ إِلَيْها مُخِفًّا .

وَالثُّمْلَةُ : ما أُخْرِجَ مِنْ أَسْفَلِ الرَّكِيَّةِ مِنَ الطِّينِ وَالتُّرابِ ، وَالمِيمُ فِيها وفِى الحَبِّ وَالسَّوِيقِ ساكِنَةٌ ، وَالثَّاءُ مَضْمُومَةٌ . قالَ القالِى : رَوَيْنا الثَّمْلَةَ فِى طِينِ الرَّكِىِّ وفِى التَّمْرِ وَالسَّوِيقِ بِالفَتْحِ ، عن أَبِى نَصْرٍ ، وبالضَّمِّ عَنْ أَبِى عُبَيْدٍ .

وَالثَّمَلُ : السُّكْرُ . ثَمِلَ ، بِالكَسْرِ ، يَثْمَلُ ثَمَلًا ، فَهُوَ ثَمِلٌ ، إِذا سَكِرَ وأَخَذَ فِيهِ الشَّرابُ ؛ قالَ الأَعْشَى :

فَقُلْتُ لِلشَّرْبِ فِى دُرْنًى وقَدْ ثَمِلُوا :
شِيمُوا وكَيْفَ يَشِيمُ الشَّارِبُ الثَّمِلُ ؟

= من الإبل ، وثمغ مال كان لعمر - رضى الله عنه - وقفه ، أى سبيلها سبيل هذا المال .

(٢) قوله : « توافى السرى » كذا بالأصل ، وفى ترجمة عسر : تقضّى بدل توافى . وقوله : « أى توافيها » كذا فى الأصل أيضاً وفى التهذيب : « تُوافِى السُّرَى : أَىْ توفِّيها » .

(٣) قوله : « أى ما أكلت إلخ » هكذا فى الأصل ، ولعلها محرّفة عن شربت . أو مضمّنة معنى تناولت .

وفي حديثِ حَمْزَةَ وشارِفَيْ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهما : فإذا حَمْزَةُ ثَمِلٌ مُحْمَرَّةٌ عَيْناهُ ؛ الثَّمِلُ : الَّذِي قَدْ أَخَذَ مِنْهُ الشَّرابُ والسُّكْرُ ؛ ومِنْهُ حَدِيثُ تَزْوِيجِ خَدِيجَةَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْها : أَنَّها انْطَلَقَتْ إِلَى أَبِيها وهُوَ ثَمِلٌ ؛ وجَعَلَ ساعِدَةُ بْنُ جؤَيَّةَ الثَّمَلَ السُّكْرَ مِنَ الْجِراحِ ؛ قالَ :

ماذَا هُنالِكَ مِنْ أَسْوانَ مُكْتَئِبٍ
وساهِبٍ ثَمِلٍ فِي صَعْدَةٍ حِطَمِ

والثَّمَلُ : الظِّلُّ . والثَّمْلَةُ والثَّمَلَةُ ، بِتَحْرِيكِ الْمِيمِ : الصُّوفَةُ أَوِ الْخِرْقَةُ الَّتِي تُغْمَسُ فِي الْقَطِرانِ ثُمَّ يُهْنَأُ بِها الْجَرِبُ ويُدْهَنُ بِها السِّقاءُ ؛ (الأُولَى عَنْ كُراعٍ) قالَ الرَّاجِزُ صَخْرُ بْنُ عُمَيْرٍ :

مَعْوَنَةٌ أَعْراضُهُمْ مُمَرْطَلَهْ
فِي كُلِّ ماءٍ آجِنٍ وسَمَلَهْ
كَما تَلَاثُ بالْهِناءِ الثَّمَلَهْ

وهِيَ الْمِثْمَلَةُ أَيْضاً ، بِالْكَسْرِ . وفي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَنَّهُ طَلَى بَعِيراً مِنَ الصَّدَقَةِ بِقَطِرانٍ فَقالَ لَهُ رَجُلٌ : لَوْ أَمَرْتَ عَبْداً كَفَاكَهُ ، فَضَرَبَ بِالثَّمَلَةِ فِي صَدْرِهِ وقالَ : عَبْدٌ أَعْبَدُ مِنِّي ! .

الثَّمَلَةُ ، بِفَتْحِ الثَّاءِ والْمِيمِ : صُوفَةٌ أَوْ خِرْقَةٌ يُهْنَأُ بِها الْبَعِيرُ ويُدْهَنُ بِها السِّقاءُ ؛ وفي حَدِيثِهِ الآخَرِ : أَنَّهُ جاءَتْهُ امْرَأَةٌ جَلِيلَةٌ فَحَسَرَتْ عَنْ ذِراعَيْها وقالَتْ : هٰذا مِنَ احْتِراشِ الضِّبابِ ، فَقالَ : لَوْ أَخَذْتِ الضَّبَّ فَوَرَّيْتِهِ ثُمَّ دَعَوْتِ بِمِكْتَفَةٍ[1] فَثَمَلَتِهِ كانَ أَشْبَعَ ، أَي أَصْلَحَتِهِ .

والثَّمَلَةُ خِرْقَةُ الحَيْضِ ، والجَمْعُ ثَمَلٌ .

والثَّمَلُ : بَقِيَّةُ الهِناءِ فِي الإِناءِ ، والثُّمُولُ والثَّمِيلُ الإِقامَةُ والمُكْثُ والخَفْضُ يُقالُ : ما دَارُنا بِدارِ ثَمَلٍ أَيْ بِدارِ إِقامَةٍ . وحَكَى الفارِسِيُّ عَنْ ثَعْلَبٍ : مَكانٌ ثَمْلٌ : عامِرٌ ؛ وأَنْشَدَ بَيْتَ زُهَيْرٍ :

مَشارِبُها عَذْبٌ وأَعْلَامُها ثَمْلُ

وقالَ أُسامَةُ الْهُذَلِيُّ :

إِذَا سَكَنَ الثَّمْلَ الظِّباءُ الْكَوَاسِعُ

ودارُ ثَمَلٍ وثَمْلٍ أَيْ إِقامَةٍ . وسَيْفٌ ثامِلٌ أَيْ قَدِيمٌ طالَ عَهْدُهُ بِالصِّقالِ فَدَرَسَ وبَلِيَ ؛ قالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :

لِمَنِ الدِّيارُ عَرَفْتُها بِالسَّاحِلِ
وكَأَنَّها أَلْواحُ سَيْفٍ ثامِلِ ؟

الأَصْمَعِيُّ : الثَّامِلُ الْقَدِيمُ الْعَهْدِ بِالصِّقالِ كَأَنَّهُ بَقِيَ فِي أَيْدِي أَصْحابِهِ زَماناً مِنْ قَوْلِهِمُ ارْتَحَلَ بَنُو فُلانٍ ، وثَمَلَ فُلانٌ فِي دارِهِمْ أَيْ بَقِيَ والثَّمْلُ : الْمُكْثُ .

والثُّمالُ ، بِالضَّمِّ : السُّمُّ الْمُنْقَعُ . ويُقالُ : سَقاهُ الْمُثَمِّلَ أَيْ سَقاهُ السُّمَّ ؛ قالَ الأَزْهَرِيُّ : ونُرَى أَنَّهُ الَّذِي أُنْقِعَ فَبَقِيَ ونَبَتَ . والْمُثَمَّلُ : السُّمُّ الْمُقَوَّى بِالسَّلَعِ وهُوَ شَجَرٌ مُرٌّ . ابْنُ سِيدَهْ : وسُمٌّ مُثَمَّلٌ طالَ إِنْقاعُهُ وبَقِيَ ، وقِيلَ : إِنَّهُ مِنَ الْمُثَمَّلَةِ الَّذِي هُوَ الْمُسْتَنْقَعُ ؛ قالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مِرْداسٍ السُّلَمِيُّ :

فَلا تَطْعَمَنْ ما يَعْلِفُونَكَ إِنَّهُمْ
أَتَوْكَ عَلَى قُرْبانِهِمْ بِالْمُثَمَّلِ

وهُوَ الثُّمالُ . والْمَثْمِلُ : أَفْضَلُ الْعَشِيرَةِ . وقالَ شَمِرٌ : الْمُثَمَّلُ مِنَ السُّمِّ الْمُثَمَّنُ الْمَجْمُوعُ . وكُلُّ شَيْءٍ جَمَعْتَهُ فَقَدْ ثَمَّلْتَهُ وثَمَّنْتَهُ .

وثَمَلْتُ الطَّعامَ : أَصْلَحْتُهُ ، وثَمَلْتُهُ سَتَرْتُهُ وغَيَّبْتُهُ .

والثُّمالُ : جَمْعُ ثُمالَةٍ وهِيَ الرَّغْوَةُ . ابْنُ سِيدَهْ : والثُّمالَةُ رَغْوَةُ اللَّبَنِ والثُّمالَةُ : بَياضُ الْبَيْضَةِ الرَّقِيقُ ورَغْوَتُه ، وبِهِ شُبِّهَتْ رَغْوَةُ اللَّبَنِ ؛ قالَ مُزَرِّدٌ :

إِذا مَسَّ خِرْشاءَ الثُّمالَةِ أَنْفُهُ
ثَنَى مِشْفَرَيْهِ لِلصَّرِيحِ فَأَقْنَعَا

ابْنُ سِيدَهْ : الثُّمالَةُ رَغْوَةُ اللَّبَنِ إِذا حُلِبَ ، وقِيلَ : هِيَ الرَّغْوَةُ ما كانَتْ . وأَنْشَدَ بَيْتَ مُزَرِّدٍ ؛ وأَنْشَدَ الأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ قَشْعَمَ :

وقِصَعٍ تُكْسَى ثُمالاً قَشْعَمَا

وقالَ : الثُّمالُ الرَّغْوَةُ ؛ وقالَ آخَرُ :

وقِمَعاً يُكْسَى ثُمالاً زَغْرَبَا

وجَمْعُها ثُمالٌ ؛ قالَ الشَّاعِرُ :

وأَتَتْهُ بِزَغْرَبٍ وحَتِيٍّ
بَعْدَ طِرْمٍ وتامِكٍ وثُمالِ

تامِكٍ يَعْنِي سَناماً تامِكاً .

ولَبَنٌ مُثَمَّلٌ ومُثْمِلٌ : ذُو ثُمالَةٍ ، يُقالُ : اِحْقِنِ الصَّرِيحَ وأَثْمِلِ الثُّمالَةَ ، أَيْ أَبْقِها فِي الْمِحْلَبِ . وقالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي بابِ فُعالَةٍ : الثُّمالَةُ بَقِيَّةُ الْماءِ وغَيْرِهِ ، وفي حَدِيثِ أُمِّ مَعْبَدٍ : فَحَلَبَ فِيهِ ثَجًّا حَتَّى عَلاهُ الثُّمالُ ؛ هُوَ ، بِالضَّمِّ ، جَمْعُ ثُمالَةِ الرَّغْوَةِ . والثُّمالُ : كَهَيْئَةِ زُبْدِ الْغَنَمِ ؛ وتَقُولُ الْعَرَبُ فِي كَلامِها : قالَتِ الْيَنَمَةُ أَنَا الْيَنَمَه ، أَغْبَقُ الصَّبِيَّ قَبْلَ الْعَتَمَه ، وأَكُبُّ الثُّمالَ فَوْقَ الأَكَمَه ؛ الْيَنَمَةُ : نَبْتٌ لَيِّنٌ تَسْمَنُ عَلَيْهِ الإِبِلُ ، وقِيلَ : هِيَ بَقْلَةٌ طَيِّبَةٌ ، وقَوْلُها أَغْبَقُ الصَّبِيَّ قَبْلَ الْعَتَمَه ، أَيْ أَعْجَلُ ولَا أَبْطَئُ ، وقَوْلُها وأَكُبُّ الثُّمالَ فَوْقَ الأَكَمَه ، يَقُول : ثُمالُ لَبَنِها كَثِيرٌ ؛ وقِيلَ : أَرادَ بِالثُّمالِ جَمْعَ الثُّمالَةِ وهِيَ الرَّغْوَةُ ، وزَعَمَ ثَعْلَبٌ أَنَّ الثُّمالَ رَغْوَةُ اللَّبَنِ ، فَجَعَلَهُ واحِداً لا جَمْعاً ؛ قالَ ابْنُ سِيدَهْ : فَالثُّمالُ والثُّمالَةُ عَلَى هٰذا مِنْ بابِ كَوْكَبٍ وكَوْكَبَةٍ ، فَأَمَّا أَبُو عُبَيْدٍ فَجَعَلَهُ جَمْعاً كَما بَيَّنَّا .

ابْنُ بُزُرْجَ : ثَمَلْتُ الْقَوْمَ وأَنَا أَثْمِلُهُمْ ، قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : مَعْناهُ أَنْ يَكُونَ ثِمالاً لَهُمْ ، أَيْ غِياثاً وقِوَاماً يَفْزَعُونَ إِلَيْهِ .

والثَّمَلُ : الْمُقامُ والْخَفْضُ ، يُقالُ : ثَمَلَ فُلانٌ فَما يَبْرَحُ . واخْتارَ فُلانٌ دارَ الثَّمَلِ أَيْ دارَ الْخَفْضِ والْمُقامِ .

والثِّمالُ ، بِالْكَسْرِ : الْغِياثُ وفُلانٌ ثِمالُ بَنِي فُلانٍ أَيْ عِمادُهُمْ وغِياثٌ لَهُمْ يَقُومُ بِأَمْرِهِمْ ؛ قالَ الْحُطَيْئَةُ :

فِدًى لِابْنِ حِصْنٍ ما أُرِيحُ فَإِنَّهُ
ثِمالُ الْيَتامَى عِصْمَةٌ فِي الْمَهالِكِ

وقالَ اللِّحْيانِيُّ : ثِمالُ الْيَتامَى غِياثُهُمْ . وثَمَلَهُمْ ثَمْلًا : أَطْعَمَهُمْ وسَقاهُمْ وقامَ بِأَمْرِهِمْ ؛ وقالَ أَبُو طالِبٍ يَمْدَحُ سَيِّدَنا رَسُولَ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعَلَى آلِهِ وسَلَّمَ :

(١) قوله : « بمكتفة » في الأصل بمكتفه بالهاء . وفي ترجمة « ورى » بمكتفة بالتاء ، كما هنا ، وهو الصواب . وفي النهاية : بمنكفة ، وهو خطأ .

[ عبد الله ]

وَأَبْيَضُ يُسْتَسْقَى الغَمامُ بِوَجْهِهِ
ثِمَالُ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلْأَرَامِلِ

وَالثِّمَالُ ، بِالْكَسْرِ : الْمَلْجَأُ وَالْغِيَاثُ وَالْمُطْعِمُ فِي الشِّدَّةِ . وَيُقَالُ : أَكَلَتِ الْمَاشِيَةُ مِنَ الْكَلَإِ مَا يُثْمِلُ ما فى أَجْوافِها مِنَ الْمَاءِ ، أَيْ يَكُونُ سَوَاءً لِمَا شَرِبَتْ مِن الْمَاءِ . وقالَ الْخَلِيلُ : الْمُثْمِلُ الْمَلْجَأُ ، أَنْشَدَ ابْنُ بَرِّيٍّ لِأَبِي كَبِيرٍ الْهُذَلِيِّ :

وعَلَوْتُ مُرْتَقِباً عَلَى مَرْهُوبَةٍ
حَصَّاءَ لَيْسَ رَقِيبُها فِي مَثْمِلِ

وفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : فَإِنَّها ثِمَالُ حاضِرَتِهِمْ أَيْ غِيَاثُهُمْ وعِصْمَتُهُمْ .

وثَمَلَتِ الْمَرْأَةُ الصِّبْيانَ تَثْمُلُهُمْ : كانَتْ لَهُمْ أَصْلًا يُقِيمُ مَعَهُمْ . وَالْمِثْمَلَة : خَرِيطَةٌ وَسَطٌ يَحْمِلُها الرَّاعِي فِي مَنْكِبِهِ .

وَالثَّمَائِلُ : الضَّفَائِرُ الَّتِي تُبْنَى بِالْحِجَارَةِ لِتُمْسِكَ الْمَاءَ عَلَى الْحَرْثِ ، واحِدَتُها ثَمِيلَةٌ ، وقِيلَ : الثَّمِيلَةُ الْجَدْرُ نَفْسُه ، وقِيلَ : الثَّمِيلَةُ الْبِنَاءُ الَّذِي فِيهِ الْغِراسُ [1] وَالْخَفْضُ وَالْوَقَائِدُ . والثَّمِيلَةُ : طائِرٌ صَغِيرٌ يَكُونُ بِالْحِجَازِ .

وبَنُو ثُمَالَةَ : بَطْنٌ مِنَ الْأَزْدِ إِلَيْهِمْ يُنْسَبُ الْمُبَرِّدُ . وثُمالَةُ : لَقَبٌ . وثُمَالَةُ : حَيٌّ مِنَ الْعَرَبِ .

* ثمم * ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : ثُمَّ إِذا حُشِيَ ، وثُمَّ إِذا أَصْلَحَ . ابْنُ سِيدَهْ : ثَمَّ يَثُمُّ ، بِالضَّمِّ ، ثَمًّا أَصْلَحَ . وثَمَمْتُ الشَّيْءَ أَثُمُّهُ ، بِالضَّمِّ ، ثَمًّا إِذا أَصْلَحْتَهُ ورَمَمْتَهُ بِالثُّمَامِ ؛ ومِنْهُ قِيلَ : ثَمَمْتُ أُمُورِي إِذا أَصْلَحْتَها ورَمَمْتَها . ورُوِيَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ ذَكَرَ أُحَيْحَةَ بْنَ الْجُلاحِ وقَوْلَ أَخْوالِهِ فِيهِ : كُنَّا أَهْلَ ثُمِّهِ ورُمِّهِ حَتَّى اسْتَوَى عَلَى عُمُومِهِ وعَمَمِهِ ؛ قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْمُحَدِّثُونَ هٰكذا يَرْوُونَهُ ، بِالضَّمِّ ، ووَجْهُهُ عِنْدِي بِالْفَتْحِ . وَالثَّمُّ : إِصْلاحُ الشَّيْءِ وإِحْكامُه ، وهُوَ والرَّمُّ بِمَعْنَى الْإِصْلاحِ ، وقِيلَ : هُمَا ، بِالضَّمِّ ، مَصْدَرانِ كَالشُّكْرِ ، أَوْ بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ كَالذُّخْرِ ، أَيْ كُنَّا أَهْلَ تَرْبِيَتِهِ وَالْمُتَوَلِّينَ لِإِصْلاحِ شَأْنِهِ ، يُقَالُ مِنْهُ : ثَمَمْتُ أَثُمُّ ثَمًّا ، وقالَ هِمْيانُ بْنُ قُحافَةَ يَذْكُرُ الْإِبِلَ وأَلْبانَها :

حَتَّى إِذا ما قَضَتِ الْحَوائِجَا
ومَلأَتْ خُلاَّبُها الْخَلانِجَا
مِنْها وثَمُّوا الْأَوْطُبَ النَّواشِجَا

قالَ : أَرادَ أَنَّهُمْ شَدُّوها وأَحْكَمُوها ، قالَ : والنَّواشِجُ الْمُمْتَلِئَة ؛ قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : يَعْنِي بِقَوْلِهِ ثَمُّوا الْأَوْطُبَ النَّواشِجَ ، أَيْ فَرَشُوا لَها الثُّمامَ وظَلَّلُوها بِهِ ، قالَ : وهٰكذا سَمِعْتُ الْعَرَبَ تَقُولُ : ثَمَمْتُ السِّقاءَ إِذا فَرَشْتَ لَهُ الثُّمامَ وجَعَلْتَهُ فَوْقَهُ لِئَلَّا تُصِيبَهُ الشَّمْسُ فَيَتَقَطَّعَ لَبَنُه .

وَالثُّمامُ : نَبْتٌ مَعْرُوفٌ فِي الْبادِيَةِ ولا تَجْهَدُهُ النَّعَمُ إِلَّا فِي الْجُدُوبَةِ ، قالَ : وهُوَ الثُّمَّةُ أَيْضاً ، ورُبَّما خُفِّفَ فَقِيلَ : الثُّمَةُ : الثُّمامُ .

ورَجُلٌ مِعَمٌّ مِثَمٌّ مِلَمٌّ لِلَّذِي يُصْلِحُ الْأَمْرَ ويَقُومُ بِهِ . ابْنُ شُمَيْلٍ : الْمِثَمُّ الَّذِي يَرْعَى عَلَى مَنْ لا راعِيَ لَهُ ، ويُفْقِرُ مَنْ لا ظَهْرَ لَهُ ، ويُثِمُّ ما عَجَزَ عَنْهُ الْحَيُّ مِنْ أَمْرِهِم ، وإِذا كانَ الرَّجُلُ شَدِيداً يَأْتِي مِنْ وَراءِ الصَّاغِيَةِ ويَحْمِلُ الزِّيادَةَ ويَرُدُّ الرِّكابَ قِيلَ لَهُ : مِثَمٌّ ، وإِنَّهُ لَمِثَمٌّ لِأَساقِلِ الْأَشْياءِ . ومَثَمُّ الْفَرَسِ ، بِالْفَتْحِ : مُنْقَطَعُ سُرَّتِهِ ، وَالْمَثَمَّةُ مِثْلُه .

وثَمَّ الشَّيْءَ يَثُمُّهُ ثَمًّا : جَمَعَه ، وأَكْثَرُ ما يُسْتَعْمَلُ فِي الْحَشِيشِ . ويُقالُ : هُوَ يَثُمُّهُ ويَقُمُّهُ أَيْ يَكْنُسُهُ ويَجْمَعُ الْجَيِّدَ والرَّدِيءَ ، ورَجُلٌ مِثَمٌّ ومِقَمٌّ ، بِكَسْرِ الْمِيمِ ، إِذا كانَ كَذٰلِكَ ، ومِثَمَّةٌ ومِقَمَّةٌ أَيْضاً ، الْهاءُ لِلْمُبالَغَةِ . وقالَ أَعْرابِيٌّ : جَعْجَعَ بِي الدَّهْرُ عَنْ ثُمِّهِ ورُمِّهِ أَيْ عَنْ قَلِيلِهِ وكَثِيرِهِ .

وَالثُّمَّةُ ، بِالضَّمِّ : الْقَبْضَةُ مِنَ الْحَشِيشِ . وثَمَّ يَدَهُ بِالْحَشِيشِ أَوِ الْأَرْضِ : مَسَحَها ، وثَمَمْتُ يَدِي كَذٰلِكَ . وَاثَمَّ عَلَيْهِ أَيِ انْثالَ عَلَيْهِ . وَاثَمَّ جِسْمُ فُلانٍ أَيْ ذابَ مِثْلُ انْثَمَّ (عَنِ ابْنِ السِّكِّيتِ) . أَبُو حَنِيفَةَ : الثُّمُّ لُغَةٌ فِي الثُّمامِ ، الْواحِدَةُ ثُمَّةٌ ؛ قالَ الشَّاعِرُ :

فَأَصْبَحَ فِيهِ آلُ خَيْمٍ مُنَضَّدٍ
ثُمٌّ عَلَى عَرْشِ الْخِيامِ غَسِيلِ

وقالُوا فِي الْمَثَلِ لِنَجاحِ الْحاجَةِ : هُوَ عَلَى رَأْسِ الثُّمَّةِ ؛ وقالَ :

لا تَحْسَبِي أَنَّ يَدِي فِي غُمَّهْ
فِي قَعْرِ نِخْيٍ أَسْتَثِيرُ جَمَّهْ
أَمْسَحُها بِتُرْبَةٍ أَوْ ثُمَّهْ

وثَمَّتِ الشَّاةُ الشَّيْءَ وَالنَّباتَ بِفِيها تَثُمُّهُ ثَمًّا ، وهِيَ ثَمُومٌ : قَلَعَتْهُ بِفِيها ، وكُلُّ ما مَرَّتْ بِهِ ؛ وهِيَ شاةٌ ثَمُومٌ . الْأَمَوِيُّ : الثَّمُومُ مِنَ الْغَنَمِ الَّتِي تَقْلَعُ الشَّيْءَ بِفِيها ، يُقالُ مِنْهُ : ثَمَمْتُ أَثُمُّ ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ لِلشَّيْءِ الَّذِي لا يَعْسُرُ تَناوُلُه : هُوَ عَلَى طَرَفِ الثُّمامِ ، وذٰلِكَ أَنَّ الثُّمامَ لا يَطُولُ فَيَشُقَّ تَناوُلُه .

أَبُو الْهَيْثَمِ : تَقُولُ الْعَرَبُ فِي التَّشْبِيهِ : هُوَ أَبْوَه عَلَى طَرَفِ الثُّمامَةِ ، إِذا كانَ يُشْبِهُه ، وبَعْضُهُمْ يَقُولُ الثُّمَّة ، مَفْتُوحَةً . قالَ : وَالثُّمَّةُ الثُّمامُ إِذا نُزِعَ فَجُعِلَ تَحْتَ الْأَساقِ . يُقالُ : ثَمَمْتُ السِّقاءَ أَثُمُّهُ إِذا جَعَلْتَ تَحْتَهُ الثُّمَّةَ ، ويُقالُ : ثُمَّ لَها ، أَيِ اجْمَعْ لَها .

وثَمَّ الشَّيْءَ يَثُمُّهُ وثَمَّمَهُ : وَطِئَهُ ، وَالِاسْمُ الثُّمُّ ، وكَذٰلِكَ ثَمَّ الْوَطْأَةَ . وثَمَّمَ الْكَثِيرُ : لُغَةٌ فِي ثَمَّمَ [1] ، ويُقالُ ذٰلِكَ عَلَى الثُّمَّةِ ، يُضْرَبُ مَثَلًا فِي النَّجاحِ . وَاثَمَّ الشَّيْخُ انْثِماماً : وَلَّى وكَبِرَ وهَرِمَ . وثَمَّ الطَّعامَ ثَمًّا : أَكَلَ جَيِّدَهُ . وما لَه ثُمٌّ ولا رُمٌّ : فَالثُّمُّ قُماشُ النَّاسِ أَساقِيهِمْ وآنِيَتُهُم ، وَالرُّمُّ مَرَمَّةُ الْبَيْتِ . وما يَمْلِكُ ثُمًّا ولا رُمًّا أَيْ قَلِيلًا ولا كَثِيراً ، لا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي النَّفْيِ . قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : الثُّمُّ وَالرُّمُّ صَحِيحٌ مِنْ كَلامِ الْعَرَبِ . قالَ أَبُو عَمْرٍو : الثُّمُّ الرُّمُّ ؛ وأَنْشَدَ لِأَبِي سَلَمَةَ الْمُحارِبِيِّ :

ثَمَمْتُ حَوائِجِي ووَذَأْتُ عَمْراً
فَبِئْسَ مُعَرِّسُ الرَّكْبِ السِّغابُ ! [2]

(١) قوله : « الغراس » هكذا فى الأصل . وفى القاموس : الفراش .

(١) قوله : « وكذلك ثم الوطأة وثمم الكثير لغة فى ثمم » هكذا فى الأصل .

(٢) قوله : « ووذأت عمراً » فى نسخة : بشراً ، وهوكذلك فى الصحاح هنا وفى مادة وذأ ، وفى الأصل : =

ثَمَمْتُ : أَصْلَحْتُ ؛ ومِنْهُ قَوْلُهُمْ : كُنَّا أَهْلَ ثُمٍّ ورُمٍّ .

وَالثُّمَامُ : شَجَرٌ ، واحِدَتُهُ ثُمامَةٌ وثُمَّةٌ (عَنْ كُراعٍ) ؛ قالَ ابْنُ سِيدَهْ : لا أَدْرِى كَيْفَ ذلِكَ ، وبِهِ فَسَّرَ قَوْلَهُمْ : هُوَ لَكَ عَلَى رَأْسِ الثُّمَّةِ ، وبِها سُمِّيَ الرَّجُلُ ثُمامَةَ . وَالثُّمامُ : نَبْتٌ ضَعِيفٌ لَهُ خُوصٌ أَوْ شَبِيهٌ بِالْخُوصِ ، ورُبَّما حُشِيَ بِهِ وسُدَّ بِهِ خَصاصُ الْبُيُوتِ ؛ قالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ ضَعِيفَ الثُّمامِ :

ولَوْ أَنَّ ما أَبْقَيْتِ مِنِّى مُعَلَّقٌ

بِعُودِ ثُمامٍ ما تَأَوَّدَ عُودُها

وفِى حَدِيثِ عُمَرَ : اغْزُوا وَالْغَزْوُ حُلْوٌ خَضِرٌ قَبْلَ أَنْ يَصِيرَ ثُماماً ثُمَّ رُماماً ثُمَّ حُطاماً ؛ وَالثُّمامُ : نَبْتٌ ضَعِيفٌ قَصِيرٌ لا يَطُولُ ، وَالرُّمامُ : الْبالِى ، وَالْحُطامُ : الْمُتَكَسِّرُ الْمُتَفَتِّتُ ، الْمَعْنَى : اغْزُوا وأَنْتُمْ تُنْصَرُونَ وتُوَفَّرُونَ غَنائِمَكُمْ قَبْلَ أَنْ يَهِنَ ويَضْعُفَ ويَصِيرَ كَالثُّمامِ . والثُّمامُ : ما يَبِسَ مِنَ الأَغْصانِ الَّتِى تُوضَعُ تَحْتَ النَّضَدِ . وبَيْتٌ مَثْمُومٌ : مُغَطًّى بِالثُّمامِ ، وكَذلِكَ الْوَطْبُ ، وهُوَ عَلَى طَرَفِ الثُّمامِ أَىْ مُمْكِنٌ لا مُحالٌ (عَنِ ابْنِ الأَعْرابِىِّ) . الأَزْهَرِىُّ : الثُّمامُ أَنْواعٌ : فَمِنْها الضَّعَةُ ومِنْها الْجَلِيلَةُ ومِنْها الْغَرَفُ ، وهُوَ شَبِيهٌ بِالأَسَلِ ، وتُتَّخَذُ مِنْهُ الْمَكانِسُ ويُظَلَّلُ بِهِ الْمَزادُ فَيُبَرِّدُ الْماءَ . وشاةٌ ثَمُومٌ : تَأْكُلُ الثُّمامَ ، وقَدْ قُلْنا إِنَّها الَّتِى تَقْلَعُ الشَّىْءَ بِفِيها .

ابْنُ السِّكِّيتِ : ثَمَّمْتُ الْعَظْمَ تَثْمِيماً ، وذلِكَ إِذا كانَ عَتِيتاً فَأَبَنْتَه . وَالثَّمِيمَةُ : التَّامُورَةُ الْمَشْدُودَةُ الرَّأْسِ ، وهِىَ الثُّقالُ وهِىَ الإِبْرِيقُ .

وثَمَّ ، بِفَتْحِ الثَّاءِ : إِشارَةٌ إِلَى الْمَكانِ ؛ قالَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ : « وَإِذا رَأَيْتَ ثَمَّ رَأَيْتَ نَعِيماً » ، قالَ الزَّجَّاجُ ؛ ثَمَّ يَعْنِى بِهِ الْجَنَّةَ ، وَالْعامِلُ فِى ثَمَّ مَعْنَى رَأَيْتَ ؛ الْمَعْنَى : وإِذا رَمَيْتَ بِبَصَرِكَ ثَمَّ ، وقالَ الْفَرَّاءُ : الْمَعْنَى إِذا رَأَيْتَ ما ثَمَّ رَأَيْتَ نَعِيماً ؛ وقالَ الزَّجَّاجُ : هٰذا غَلَطٌ لِأَنَّ ما مَوْصُولَةٌ بِقَوْلِهِ ثَمَّ عَلَى هٰذا التَّفْسِيرِ ، ولا يَجُوزُ إِسْقاطُ الْمَوْصُولِ وتَرْكُ الصِّلَةِ ، ولٰكِنْ رَأَيْتَ مُتَعَدٍّ فِى الْمَعْنَى إِلَى ثَمَّ . وأَمَّا قَوْلُ اللهِ عَزَّ وجَلَّ : « فَأَيْنَما تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللهِ » ، فَإِنَّ الزَّجَّاجَ قالَ أَيْضاً : ثَمَّ مَوْضِعُهُ مَوْضِعُ نَصْبٍ ، ولٰكِنَّهُ مَبْنِىٌّ عَلَى الْفَتْحِ ولا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ثَمَّا زَيْدٌ (١) ، وإِنَّما بُنِىَ عَلَى الْفَتْحِ لِالْتِقاءِ السَّاكِنَيْنِ . وثَمَّ فِى الْمَكانِ : إِشارَةٌ إِلَى مَكانٍ مُنْزاحٍ عَنْكَ ، وإِنَّما مُنِعَتْ ثَمَّ الإِعْرابَ لِإِبْهامِها ؛ قالَ : ولا أَعْلَمُ أَحَداً شَرَحَ ثَمَّ هٰذا الشَّرْحَ ، وأَمَّا هُنَا فَهُوَ إِشارَةٌ إِلَى الْقَرِيبِ مِنْك . وثَمَّ : بِمَعْنَى هُناك وهُوَ لِلتَّبْعِيدِ بِمَنْزِلَةِ هُنا لِلتَّقْرِيبِ . قالَ أَبُو إِسْحٰقَ : ثَمَّ فِى الْكَلامِ إِشارَةٌ بِمَنْزِلَةِ هُنَاكَ زَيْدٌ ، وهُوَ الْمَكانُ الْبَعِيدُ مِنْكَ ، ومُنِعَت الإِعْرابَ لِإِبْهامِها ، وبُنِيَتْ عَلَى الْفَتْحِ لِالْتِقاءِ السَّاكِنَيْنِ . وثَمَّتَ أَيْضاً : بِمَعْنَى ثَمَّ .

وثُمَّ وثُمَّتَ وثُمَّتْ ، كُلُّها : حَرْفُ نَسَقٍ ، وَالْفاءُ فِى كُلِّ ذلِكَ بَدَلٌ مِنَ الثَّاءِ لِكَثْرَةِ الِاسْتِعْمالِ . اللَّيْثُ : ثُمَّ حَرْفٌ مِنْ حُرُوفِ النَّسَقِ لا يُشْرِكُ ما بَعْدَها بِما قَبْلَها أَنَّها تُبَيِّنُ الآخِرَ مِنَ الأَوَّلِ ؛ وأَمَّا قَوْلُهُ [ تَعالَى ] « خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ واحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْها زَوْجَها » ، وَالزَّوْجُ مَخْلُوقٌ قَبْلَ الْوَلَدِ ، فَالْمَعْنَى أَنْ يُجْعَلَ خَلْقُهُ الزَّوْجَ مَرْدُوداً عَلَى واحِدَةٍ ، الْمَعْنَى خَلَقَها واحِدَةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْها زَوْجَها ، ونَحْوَ ذلِكَ قالَ الزَّجَّاجُ ، قالَ : الْمَعْنَى خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ خَلَقَها واحِدَةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْها زَوْجَها ، أَىْ خَلَقَ مِنْها زَوْجَها قَبْلَكُمْ ؛ قالَ : وثُمَّ لا تَكُونُ فِى الْعُطُوفِ إِلَّا لِشَىْءٍ بَعْدَ شَىْءٍ ، وَالْعَرَبُ تَزِيدُ فِى ثُمَّ تاءً تَقُولُ فَعَلْتُ كَذا وكَذا ثُمَّتَ فَعَلْتُ كَذا ؛ وقالَ الشَّاعِرُ :

ولَقَدْ أَمُرُّ عَلَى اللَّئِيمِ يَسُبُّنِى

فَمَضَيْتُ ثُمَّتَ قُلْتُ : لا يَعْنِينِى

وقالَ الشَّاعِرُ :

ثُمَّتَ يَنْباعُ انْبِياعَ الشُّجاعِ

وثُمَّ : حَرْفُ عَطْفٍ يَدُلُّ عَلَى التَّرْتِيبِ وَالتَّراخِى .

• ثمن • الثَّمُنُ والثُّمْنُ مِنَ الأَجْزاءِ : مَعْرُوفٌ ، يَطَّرِدُ ذلِكَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ فِى هٰذِهِ الْكُسُورِ ، وهِىَ الأَثْمانُ . أَبُو عُبَيْدٍ : الثَّمُنُ وَالثُّمُنُ واحِدٌ ، وهُوَ جُزْءٌ مِنَ الثَّمانِيَةِ ؛ وأَنْشَدَ أَبُو الْجَرَّاحِ لِيَزِيدَ ابْنِ الطَّثَرِيَّةِ فَقالَ :

وأَلْقَيْتُ سَهْمِى وَسْطَهُم حِينَ أَوْخَشُوا

فَما صارَ لِى فِى الْقَسْمِ إِلَّا ثَمِينُها

أَوْخَشُوا : رَدُّوا سِهامَهُمْ فِى الرِّبابَةِ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ .

وثَمَنُهُمْ يَثْمُنُهُمْ ، بِالضَّمِّ ، ثَمْناً : أَخَذَ ثُمْنَ أَمْوالِهِمْ . وَالثَّمانِيَةُ مِنَ الْعَدَدِ : مَعْرُوفٌ أَيْضاً ؛ قالَ : ثَمانٍ عَلَى لَفْظِ يَمانٍ ، ولَيْسَ بِنَسَبٍ ، وقَدْ جاءَ فِى الشِّعْرِ غَيْرَ مَصْرُوفٍ ؛ حَكاهُ سِيبَوَيْهِ عَنْ أَبِى الْخَطَّابِ ؛ وأَنْشَدَ لِابْنِ مَيَّادَةَ :

يَخْدُو ثَمانِىَ مُولَعاً بِلِقاحِها

حَتَّى هَمَمْنَ بِزَيْغَةِ الإِرْتاجِ

قالَ ابْنُ سِيدَهْ : ولَمْ يَصْرِفْ ثَمانِىَ لِشَبَهِها بِجَوارِىَ لَفْظاً لا مَعْنًى ، أَلا تَرَى أَنَّ أَبا عُثْمانَ قالَ فِى قَوْلِ الرَّاجِزِ :

ولاعِبٍ بِالْعَشِىِّ بَيَّنَهـــا

كَفِعْلِ الْهِرِّ يَحْتَرِشُ الْعَظايَا

فَأَبْعَدَهُ الإِلٰـهُ ولا يُـوَفَّى

ولا يُشْفَى مِنَ الْمَرَضِ الشِّفايَا (٢)

إِنَّهُ شَبَّهَ أَلِفَ النَّصْبِ فِى الْعَظايَا وَالشِّفايَا بِهاءِ التَّأْنِيثِ فِى نَحْوِ عَظايَةٍ وصَلايَةٍ ، يُرِيدُ أَنَّهُ صَحَّحَ الْياءَ وإِنْ كانَتْ طَرَفاً ، لِأَنَّهُ شَبَّهَ الأَلِفَ الَّتِى تَحْدُثُ عَنْ فَتْحَةِ النَّصْبِ بِهاءِ التَّأْنِيثِ فِى نَحْوِ عَظايَةٍ وعَبايَةٍ ، فَكَما أَنَّ الْهاءَ فِيها صَحَّحَتِ الْياءَ قَبْلَها ، فَكَذٰلِكَ أَلِفُ النَّصْبِ الَّذِى فِى الْعَظايَا وَالشِّفايَا صَحَّحَتِ الْياءَ قَبْلَها ؛ قالَ : هٰذا قَوْلُ ابْنِ جِنِّىٍّ ؛ قالَ : وقالَ أَبُو عَلِىٍّ الْفارِسِىُّ أَلِفُ ثَمانٍ لِلنَّسَبِ ؛

= الشعاب بالشين المعجمة والعين المهملة . وفى الصحاح فى المادتين المذكورتين : السغاب بالسين المهملة والغين المعجمة .

(١) قوله : « ولا يجوز أن يكون ثمّا زيد » هكذا فى الأصل ، ولعله ولا يجوز أن تقول ثمّا زيد .

(٢) قوله : « ولاعب إلخ » البيتان هكذا فى الأصل الذى بأيدينا ، والأول ناقص .

قالَ ابْنُ جِنِّيّ : فَقُلْتُ لَهُ : فَلِمَ زَعَمْتَ أَنَّ أَلِفَ ثَمانٍ لِلنَّسَبِ ؟ فَقالَ : لِأَنَّها لَيْسَتْ بِجَمْعٍ مُكَسَّرٍ كَصَحارٍ ، قُلْتُ لَهُ : نَعَمْ ولَوْ لَمْ تَكُنْ لِلنَّسَبِ لَلَزِمَتْها الهاءُ البَتَّةَ نَحْوُ عَتاهِيَةٍ وكَراهِيَةٍ وسَباهِيَةٍ ، فَقالَ : نَعَمْ هُوَ كَذلِكَ ، وحَكَى ثَعْلَبٌ ثَمانٌ فِي حَدِّ الرَّفْعِ ؛ قالَ :

لَها ثَنايَا أَرْبَعٌ حِسانُ
وأَرْبَعٌ فَغْرُها ثَمانُ

وقَدْ أَنْكَرُوا ذٰلِكَ وقالُوا : هٰذا خَطَأٌ .

الْجَوْهَرِيُّ : ثَمانِيَةُ رِجالٍ وثَمانِي نِسْوَةٍ ، وهُوَ فِي الأَصْلِ مَنْسُوبٌ إِلَى الثُّمُنِ ، لِأَنَّهُ الْجُزْءُ الَّذِي صَيَّرَ السَّبْعَةَ ثَمانِيَةً ، فَهُوَ ثُمُنُها ، ثُمَّ فَتَحُوا أَوَّلَهُ لِأَنَّهُمْ يُغَيِّرُونَ فِي النَّسَبِ كَما قالُوا دُهْرِيٌّ وسُهْلِيٌّ ، وحَذَفُوا مِنْهُ إِحْدَى ياءَيِ النَّسَبِ ، وعَوَّضُوا مِنْها الأَلِفَ ، كَما فَعَلُوا فِي الْمَنْسُوبِ إِلَى الْيَمَنِ ، فَثَبَتَتْ ياؤُهُ عِنْدَ الإِضافَةِ ، كَمَا ثَبَتَتْ ياءُ الْقاضِي ، فَتَقُولُ ثَمانِي نِسْوَةٍ وثَمانِي مِائَةٍ ، كَما تَقُولُ قاضِي عَبْدِ اللهِ ، وتَسْقُطُ مَعَ التَّنْوِينِ عِنْدَ الرَّفْعِ وَالْجَرِّ ، وتَثْبُتُ عِنْدَ النَّصْبِ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِجَمْعٍ ، فَيَجْرِي مَجْرَى جَوارٍ وسَوارٍ فِي تَرْكِ الصَّرْفِ ، ومَا جاءَ فِي الشِّعْرِ غَيْرَ مَصْرُوفٍ فَهُوَ عَلَى تَوَهُّمِ أَنَّهُ جَمْعٌ ؛ قالَ ابْنُ بَرِّيٍّ يَعْنِي بِذٰلِكَ قَوْلَ ابْنِ مَيَّادَةَ :

يَحْدُو ثَمانِيَ مُولَعاً بِلِقاحِها

قالَ : وقَوْلُهُمُ الثَّوْبُ سَبْعٌ فِي ثَمانٍ ، كانَ حَقُّهُ أَنْ يُقالَ ثَمانِيَةٍ ، لِأَنَّ الطُّولَ يُذْرَعُ بِالذِّراعِ وهِيَ مُؤَنَّثَةٌ ، وَالْعَرْضُ يُشْبَرُ بِالشِّبْرِ وهُوَ مُذَكَّرٌ ، وإِنَّما أَنَّثَهُ لَمَّا لَمْ يَأْتِ بِذِكْرِ الأَشْبارِ ، وهٰذا كَقَوْلِهِمْ : صُمْنا مِنَ الشَّهْرِ خَمْساً ، وإِنَّما يُرِيدُ بِالصَّوْمِ الأَيَّامَ دُونَ اللَّيالِي ، ولَوْ ذَكَرَ الأَيَّامَ لَمْ يَجِدْ بُدًّا مِنَ التَّذْكِيرِ ، وإِنْ صَغَّرْتَ الثَّمانِيَةَ فَأَنْتَ بِالْخِيارِ ، إِنْ شِئْتَ حَذَفْتَ الأَلِفَ وهُوَ أَحْسَنُ فَقُلْتَ ثُمَيْنِيَة ، وإِنْ شِئْتَ حَذَفْتَ الياءَ فَقُلْتَ ثُمَيْنَة ، قُلِبَتِ الأَلِفُ ياءً وأُدْغِمَتْ فِيها ياءُ التَّصْغِيرِ ، ولَكَ أَنْ تُعَوِّضَ فِيهِما .

وثَمَنَهُمْ يَثْمِنُهُمْ ، بِالْكَسْرِ ، ثَمْناً : كانَ لَهُمْ ثامِناً .

التَّهْذِيبُ : هُنَّ ثَمانِي عَشْرَةَ امْرَأَةً ، ومَرَرْتُ بِثَمانِيَ عَشْرَةَ امْرَأَةً ؛ قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وقَوْلُ الأَعْشَى :

ولَقَدْ شَرِبْتُ ثَمانِياً وثَمانِيا

وثَمانِ عَشْرَةَ واثْنَتَيْنِ وأَرْبَعا

قالَ : وَوَجْهُ الْكَلامِ بِثَمانِ عَشْرَةَ ، بِكَسْرِ النُّونِ ، لِتَدُلَّ الْكَسْرَةُ عَلَى الياءِ وتَرْكِ فَتْحَةِ الياءِ عَلَى لُغَةِ مَنْ يَقُولُ رَأَيْتُ القاضِي ، كَما قالَ الشَّاعِرُ :

كَأَنَّ أَيْدِيَهِنَّ بِالْقاعِ الْقَرِقْ

وقالَ الْجَوْهَرِيُّ : إِنَّما حَذَفَ الياءَ فِي قَوْلِهِ وثَمانِ عَشْرَةَ عَلَى لُغَةِ مَنْ يَقُولُ طِوَالُ الأَيْدِ ، كَما قالَ مُضَرِّسُ بْنُ رِبْعِيٍّ الأَسَدِيُّ :

فَطِرْتُ بِمُنْصُلِي فِي يَعْمَلاتٍ
دَوامِي الأَيْدِ يَخْبِطْنَ السَّرِيحا

قالَ شَمِرٌ : ثَمَنْتُ الشَّيْءَ إِذا جَمَعْتَهُ ، فَهُوَ مُثَمَّنٌ . وكِساءٌ ذو ثَمانٍ : عُمِلَ مِنْ ثَمانِ جِزَاتٍ ؛ قالَ الشَّاعِرُ فِي مَعْنَاهُ :

سَيَكْفِيكِ الْمُرَحَّلَ ذُو ثَمانٍ
خَصِيفٌ تُبِّرِينَ لَـهُ جُفالَا

وأَثْمَنَ الْقَوْمُ : صارُوا ثَمانِيَةً . وشَيْءٌ مُثَمَّنٌ : جُعِلَ لَهُ ثَمانِيَةُ أَرْكانٍ . وَالْمُثَمَّنُ مِنَ الْعُرُوضِ : ما بُنِيَ عَلَى ثَمانِيَةِ أَجْزاءٍ . وَالثُّمْنُ : اللَّيْلَةُ الثَّامِنَةُ مِنْ أَظْماءِ الإِبِلِ . وأَثْمَنَ الرَّجُلُ إِذا وَرَدَتْ إِبِلُهُ ثُمْناً ، وهُوَ ظِمْءٌ مِنْ أَظْمائِها . وَالثَّمانُونَ مِنَ الْعَدَدِ : مَعْرُوفٌ ، وهُوَ مِنَ الأَسْماءِ الَّتِي قَدْ يُوصَفُ بِها ؛ أَنْشَدَ سِيبَوَيْهِ قَوْلَ الأَعْشَى :

لَئِنْ كُنْتُ فِي جُبٍّ ثَمانِينَ قامَةً
ورُقِّيتُ أَسْبابَ السَّماءِ بِسُلَّمِ

وصَفَ بِالثَّمانِينَ وإِنْ كانَ اسْماً لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى طَوِيلٍ .

الْجَوْهَرِيُّ : وقَوْلُهُمْ هُوَ أَحْمَقُ مِنْ صاحِبِ ضَأْنٍ ثَمانِينَ ، وذٰلِكَ أَنَّ أَعْرابِيًّا بَشَّرَ كِسْرَى بِبُشْرَى سُرَّ بِها ، فقال : اسْأَلْنِي ما شِئْتَ ، فَقالَ : أَسْأَلُكَ ضَأْناً ثَمانِينَ ؛ قالَ ابْنُ بَرِّيٍّ : الَّذِي رَواهُ أَبُو عُبَيْدَةَ أَحْمَقُ مِن طالِبِ ضَأْنٍ ثَمانِينَ ، وفَسَّرَهُ بِما ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ ، قال : والَّذِي رواهُ ابْنُ حَبِيبٍ أَحْمَقُ مِنْ راعِي ضَأْنٍ ثَمانِينَ ، وفَسَّرَهُ بِأَنَّ الضَّأْنَ تَنْفِرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ فَيَحْتاجُ كُلَّ وَقْتٍ إِلَى جَمْعِها ؛ قالَ : وخالَفَ الْجاحِظُ الرِّوايَتَيْنِ قالَ : وإِنَّما هُوَ أَشْقَى مِنْ راعِي ضَأْنٍ ثَمانِينَ ، وذَكَرَ فِي تَفْسِيرِهِ : لِأَنَّ الإِبِلَ تَتَعَشَّى وتَرْبِضُ حَجْرَةً تَجُرُّ ، وأَنَّ الضَّأْنَ يَحْتاجُ راعِيها إِلَى حِفْظِها ومَنْعِها مِنَ الانْتِشارِ ومِنَ السِّباعِ الطَّالِبَةِ لَها ، لِأَنَّها لا تَتْرُكُ كِبارَ وِلْدِ الإِبِلِ فَيَسْتَرِيحُ راعِيها ، ولِهٰذا يَتَحَكَّمُ صاحِبُ الإِبِلِ عَلَى راعِيها ما لا يَتَحَكَّمُ صاحِبُ الضَّأْنِ عَلَى راعِيها ، لِأَنَّ شَرْطَ صاحِبِ الإِبِلِ عَلَى الرَّاعِي أَنَّ عَلَيْكَ أَنْ تَلُوطَ حَوْضَها وتَرُدَّ نادَّها ، ثُمَّ يَدُكَ مَبْسُوطَةٌ فِي الرِّسْلِ ما لَمْ تَنْهَكْ حَلَباً أَوْ تَضُرَّ بِنَسْلٍ ، فَيَقُولُ : قَدِ الْتَزَمْتُ شَرْطَكَ عَلَى أَلَّا تَذْكُرَ أُمِّي بِخَيْرٍ ولا شَرٍّ ، ولَكَ حَذْفِي بِالْعَصا عِنْدَ غَضَبِكَ ، أَصَبْتُ أَمْ أَخْطَأْتُ ، ولِي مَقْعَدِي مِنَ النَّارِ ، ومَوْضِعُ يَدِي مِنَ الْحارِّ وَالْقارِّ ؛ وأَمَّا ابْنُ خالَوَيْهِ فَقالَ فِي قَوْلِهِمْ : أَحْمَقُ مِنْ طالِبِ ضَأْنٍ ثَمانِينَ : إِنَّهُ رَجُلٌ قَضَى لِلنَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، حاجَتَهُ فَقالَ : ائْتِنِي الْمَدِينَةَ ، فَجاءَهُ فَقالَ : أَيُّما أَحَبُّ إِلَيْكَ : ثَمانُونَ مِنَ الضَّأْنِ أَمْ أَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَكَ مَعِي فِي الْجَنَّةِ ؟ فَقالَ : بَلْ ثَمانُونَ مِنَ الضَّأْنِ ، فَقالَ : أَعْطُوهُ إِيَّاها ؛ ثُمَّ قالَ : إِنَّ صاحِبَةَ مُوسَى كانَتْ أَعْقَلَ مِنْكَ ، وذٰلِكَ أَنَّ عَجُوزاً دَلَّتْهُ عَلَى عِظامِ يُوسُفَ ، عَلَيْهِ السَّلامُ ، فَقالَ لَها مُوسَى ، عَلَيْهِ السَّلامُ : أَيُّما أَحَبُّ إِلَيْكِ : أَنْ أَسْأَلَ اللهَ أَنْ تَكُونِي مَعِي فِي الْجَنَّةِ أَمْ مِائَةٌ مِنَ الْغَنَمِ ؟ فَقالَتْ : بَلِ الْجَنَّةَ .

وَالثَّمانِي : مَوْضِعٌ بِهِ هَضَباتٌ ؛ قالَ ابْنُ سِيدَهْ : أَراهَا ثَمانِيَةً ؛ قالَ رُؤْبَةُ :

أَوْ أَحْدَرِيًّا بِالثَّمانِي سُوقُها

وثَمِينَةُ : مَوْضِعٌ ؛ قالَ ساعِدَةُ بْنُ جُؤَيَّةَ :

بِأَصْدَقَ بَأْساً مِنْ خَلِيلِ ثَمِينَةٍ
وأَمْضَى إِذا ما أَفْلَطَ الْقائِمَ الْيَدُ

وَالثَّمَنُ : ما تَسْتَحِقُّ بِهِ الشَّيْءَ . وَالثَّمَنُ :

ثَمَنُ البَيْعِ ، وثَمَنُ كُلِّ شَيْءٍ قِيمَتُه . وشَيْءٌ ثَمِينٌ أَيْ مُرْتَفِعُ الثَّمَن .

قالَ الفَرَّاءُ فى قَوْلِهِ عَزَّ وجَلَّ : « وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِى ثَمَناً قَلِيلاً » ، قالَ : كُلُّ ما كانَ فِى القُرْآنِ مِنْ هٰذا الَّذِى قَدْ نُصِبَ فِيهِ الثَّمَنُ وأُدْخِلَتِ البَاءُ فِى المَبِيعِ أَوِ المُشْتَرَى فَإِنَّ ذٰلِكَ أَكْثَرُ ما يَأْتِى فِى الشَّيْئَيْنِ لا يَكُونانِ ثَمَناً مَعْلُوماً مِثْلَ الدَّنانِيرِ وَالدَّراهِمِ ، فَمِنْ ذٰلِكَ اشْتَرَيْتُ ثَوْباً بِكِساءٍ ، أَيُّهُما شِئْتَ تَجْعَلُهُ ثَمناً لِصَاحِبِهِ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الأَثْمانِ ، وما كانَ لَيْسَ مِنَ الأَثْمانِ مِثْلَ الرَّقِيقِ وَالدُّورِ وجَمِيعِ العُرُوضِ فَهُوَ عَلَى هٰذا ، فَإِذا جِئْتَ إِلَى الدَّراهِمِ وَالدَّنانِيرِ وضَعْتَ البَاءَ فِى الثَّمَن ، كَما قالَ فِى سُورَةِ يُوسفَ : « وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ » ، لِأَنَّ الدَّراهِمَ ثَمَنٌ أَبداً ، وَالبَاءُ إِنَّما تَدْخُلُ فِى الأَثْمانِ ، وكَذٰلِكَ قَوْلُهُ : « اشْتَرَوْا بِآيَاتِى ثَمَناً قَلِيلاً » ، « وَاشْتَرَوُا الحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالآخِرَةِ » ، « وَالعَذَابَ بِالمَغْفِرَةِ » ، فَأَدْخِلِ البَاءَ فِى أَىِّ هٰذَيْنِ شِئْتَ حَتَّى تَصِيرَ إِلَى الدَّراهِمِ وَالدَّنانِيرِ فَإِنَّكَ تُدْخِلُ البَاءَ فِيهِنَّ مَعَ العُرُوضِ ، فَإِذَا اشْتَرَيْتَ أَحَدَ هٰذَيْنِ ، يَعْنِى الدَّنانِيرَ وَالدَّراهِمَ ، بِصاحِبِهِ أَدْخَلْتَ البَاءَ فِى أَيِّهِما شِئْتَ ، لِأَنَّ كُلَّ واحِدٍ مِنْهُما فِى هٰذا المَوْضِعِ مَبِيعٌ وثَمَنٌ ؛ فَإِذا أَحْبَبْتَ أَنْ تَعْرِفَ فَرْقَ ما بَيْنَ العُرُوضِ وَالدَّراهِمِ ، فَإِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّ مَنِ اشْتَرَى عَبْداً بِأَلْفِ دِينارٍ أَوْ أَلْفِ دِرْهَمٍ مَعْلُومَةٍ ثُمَّ وَجَدَ بِهِ عَيْباً فَرَدَّهُ لم يَكُنْ عَلَى المُشْتَرِى أَنْ يَأْخُذَ أَلْفَهُ بِعَيْنِها ، ولٰكِنْ أَلْفاً ، ولَوِ اشْتَرَى عَبْداً بِجارِيَةٍ ثُمَّ وَجَدَ بِهِ عَيْباً لَمْ يَرْجِعْ بِجارِيَةٍ أُخْرَى مِثْلِها ، وذٰلِكَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ العُرُوضَ لَيْسَتْ بِأَثْمانٍ .

وفِى حَدِيثِ بِناءِ المَسْجِدِ : ثامِنُونِى بِحائِطِكُمْ ، أَىْ قَرِّرُوا مَعِى ثَمَنَهُ وبِيعُونِيهِ بِالثَّمَنِ . يُقالُ : ثامَنْتُ الرَّجُلَ فِى المَبِيعِ أُثامِنُهُ إِذا قَاوَلْتَهُ فِى ثَمَنِهِ وساوَمْتَهُ عَلَى بَيْعِهِ وَاشْتِرائِهِ .

وقَوْلُه تعالَى : « وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَناً قَلِيلًا » ، قِيلَ مَعْناهُ قَبِلُوا عَلَى ذٰلِكَ الرِّشَى وقامَتْ لَهُمْ رِياسَةٌ ؛ وَالجَمْعُ أَثْمانٌ وأَثْمُنٌ . لا يُتَجاوَزُ بِهِ أَدْنَى العَدَدِ ، قالَ زُهَيْرٌ فِى ذٰلِكَ :

مَنْ لا يُذَابُ لَهُ شَحْمُ السَّدِيفِ إِذَا
زارَ الشِّتاءُ وعَزَّتْ أَثْمُنُ البُدُنِ

ومَنْ رَوَى : أَثْمَنُ البُدُنِ ، بِالفَتْحِ ، أَرادَ أَكْثَرَها ثَمَناً وأَتَى عَلَى المَعْنَى ، ومَنْ رَواهُ بِالضَّمِّ ، فَهُوَ جَمْعُ ثَمَنٍ مِثْلُ زَمَنٍ وأَزْمُنٍ ؛ ويُرْوَى : شَحْمُ النَّصِيبِ ، يُرِيدُ نَصِيبَهُ مِنَ اللَّحْمِ ، لِأَنَّهُ لا يَدَّخِرُ لَهُ مِنْهُ نَصِيباً ، وإِنَّما يُطْعِمُه ؛ وقَدْ أَثْمَنَ لَهُ سِلْعَتَهُ وأَثْمَنَهُ . قالَ الكِسائِىُّ : وأَثْمَنْتُ الرَّجُلَ مَتاعَهُ وأَثْمَنْتُ لَهُ بِمَعْنًى واحِدٍ .

وَالمِثْمَنَةُ : المِخْلاةُ ، حَكاهَا اللِّحْيانِىُّ عَنِ ابْنِ سُنْبُلٍ العُقَيْلِىِّ .

وَالثَّمانِى : نَبْتٌ ، لَمْ يَحْكِهِ غَيْرُ أَبِى عُبَيْدٍ .

الجَوْهَرِىُّ : ثَمانِيَةُ اسْمُ مَوْضِعٍ (١) .

* ثنت * الثِّنْتُ : المُنْتِنُ .

نَتِنَ اللَّحْمُ ، بالكَسْرِ ، ثَنَناً : تَغَيَّرَ وأَنْتَنَ ، وكَذٰلِكَ الجُرْحُ .

ولِثَةٌ ثَنِنَةٌ مُسْتَرْخِيَةٌ دامِيَةٌ ، وكَذٰلِكَ الشَّفَةُ ، وقَدْ ثَنِنَتْ . ولَحْمٌ ثَنِتٌ : مُسْتَرْخٍ ؛ ونَتِنَ مِثْلُهُ ، بِتَقْدِيمِ النُّونِ .

* ثنتل * رَجُلٌ ثِنْتِلٌ : قَذِرٌ .

* ثنجر * قالَ أَبو حَنِيفَةَ : الثِّنْجارُ نُقْرَةٌ مِنَ الأَرْضِ يَدُومُ نَداها وتُنْبِتُ ، والثِّنْجارَةُ إِلَّا أَنَّها تُنْبِتُ العُضْرُسَ . ابْنُ الأَعْرابِىِّ : الثِّنْجارَةُ والثِّنْبارَةُ : الحُفْرَةُ الَّتِى يَحْفِرُها ماءُ المَرازِبِ .

* ثند * الثُّنْدُوَةُ : لَحْمُ الثَّدْىِ ، وقِيلَ : وقالَ ابْنُ السِّكِّيتِ : هِىَ الثُّنْدُوَةُ لِلَّحْمِ الَّذِى حَوْلَ الثَّدْىِ ، غَيْرُ مَهْمُوزٍ ، ومَنْ هَمَزَها ضَمَّ أَوَّلَها فَقالَ : ثُنْدُؤَةٌ ، ومَنْ لَمْ يَهْمِزْ فَتَحَهُ ؛ وقالَ غَيْرُهُ : الثُّنْدُوَةُ لِلرَّجُلِ ، وَالثَّدْىُ لِلْمَرْأَةِ ، وفِى صِفَةِ النَّبِىِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ : عارِى الثُّنْدُوَتَيْنِ ؛ أَرادَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عَلَى ذٰلِكَ المَوْضِعِ لَحْمٌ . وفِى حَدِيثِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ العاصِ : فِى الأَنْفِ إِذا جُدِعَ الدِّيَةُ كامِلَةً ، وإِنْ جُدِعَتْ ثُنْدُوَتُهُ فَنِصْفُ العَقْلِ . قالَ ابْنُ الأَثِيرِ : أَرادَ بِالثُّنْدُوَةِ فِى هٰذا المَوْضِعِ رَوْثَةَ الأَنْفِ ، وهِىَ طَرَفُهُ ومُقَدَّمُهُ .

* ثنط * اللَّيْثُ : الثَّنْطُ خُرُوجُ الكَمْأَةِ مِنَ الأَرْضِ ، وَالنَّباتُ إِذا صَدَعَ الأَرْضَ وظَهَرَ ؛ قالَ : وفِى الحَدِيثِ كانَتِ الأَرْضُ تَمِيدُ فَوْقَ الماءِ فَثَنَطَها اللهُ بِالجِبالِ فَصارَتْ لَها أَوْتاداً ؛ ابْنُ الأَعْرابِىِّ : الثَّنْطُ الشَّقُّ وَالنَّثْطُ التَّثْقِيلُ ؛ ومِنْهُ خَبَرُ كَعْبٍ : إِنَّ اللهَ تَعالَى لَمَّا مَدَّ الأَرْضَ مادَتْ فَثَنَطَها بِالجِبالِ ، أَىْ شَقَّها فَصارَتْ كَالأَوْتادِ لَها ، ونَثَطَها بِالآكامِ فَصارَتْ كَالمُثْقِلاتِ لَها ؛ قالَ أَبو مَنْصُورٍ : فَرَّقَ ابْنُ الأَعْرابِىِّ بَيْنَ الثَّنْطِ وَالنَّثْطِ ، فَجَعَلَ الثَّنْطَ شَقًّا ، وجَعَلَ النَّثْطَ إِثْقالاً ؛ قالَ : وهُما حَرْفانِ غَرِيبانِ ، قالَ : ولَا أَدْرِى أَعَرَبِيَّانِ أَمْ دَخِيلانِ ؛ قالَ ابْنُ الأَثِيرِ : وما جاءَ إِلَّا فِى حَدِيثِ كَعْبٍ ، قالَ : ويُرْوَى بِالبَاءِ بَدَلَ النُّونِ مِنَ التَّثْبِيطِ ، وهُوَ التَّعْوِيقُ .

* ثنن * الثَّنُّ ، بِالكَسْرِ : يَبِيسُ الحِلْيِّ وَالبُهْمَى وَالحَمْضِ إِذا كَثُرَ وَرَكِبَ بَعْضُهُ بَعْضاً ، وقِيلَ : هُوَ ما اسْوَدَّ مِنْ جَمِيعِ العِيدانِ ولا يَكُونُ مِنْ بَقْلٍ ولا عُشْبٍ . وقالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : الثَّنُّ حُطامُ اليَبِيسِ ؛ وأَنْشَدَ :

فَظَلْنَ يَحْبِطْنَ هَشِيمَ الثَّنِّ
بَعْدَ عَمِيمِ الرَّوْضَةِ المُغِنِّ

الأَصْمَعِىُّ : إِذا تَكَسَّرَ اليَبِيسُ فَهُوَ حُطامٌ ، فَإِذا ارْتَكَبَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ فَهُوَ الثَّنُّ ، فَإِذا اسْوَدَّ مِنَ القِدَمِ فَهُوَ الدِّنْدِنُ . وقالَ ثَعْلَبٌ : الثَّنُّ الكَلَأُ ؛ وأَنْشَدَ البَاهِلِىُّ :

يا أَيُّها الفَصِيلُ ذَا المُغَنِّى
إِنَّكَ دَرْمانُ فَصَمِّتْ عَنِّى
تَكْفِى اللَّقُوحَ أَكْلَةٌ مِنْ ثِنِّ

(١) قوله : « ثمانية اسم موضع » فى التكملة : هى تصحيف ، والصواب ثمينة على فعيلة مثال دثينة

Online Arabic Dictionaries

ولَمْ تَكُنْ آثَرَ عِنْدِي مِنِّي
ولَمْ تَقُمْ فِي المَأْتَمِ المُرِنِّ

يَقُولُ : إذا شَرِبَ الأَضْيافُ لَبَنَها عَلَفَها الثُّنَّ فَعادَ لَبَنُها ، وصَمَتْ أَي اصْمُتْ ، قالَ ابْنُ بَرِّيّ : الشِّعْرُ لِلأَخْوَصِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الرِّياحِيِّ ، والأَخْوَصُ بِخاءٍ مُعْجَمَةٍ ، واسْمُهُ زَيْدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ قَيْسِ بْنِ عِتَابِ بْنِ هِرْمِيِّ ابْنِ رِيَاحٍ

ابْنُ الأَعْرابِيِّ : الثَّنانُ النَّباتُ الكَثِيرُ المُلْتَفُّ . وقالَ : ثَنْثَنَ إذا رَعَى الثَّنَّ ، ونَثْنَثَ إذا عَرِقَ عَرَقاً كَثِيراً .

الجَوْهَرِيُّ : الثُّنَّةُ الشَّعَراتُ الَّتِي فِي مُؤَخَّرِ رُسْغِ الدَّابَّةِ الَّتِي أُسْبِلَتْ عَلَى أُمِّ القِرْدانِ تَكادُ تَبْلُغُ الأَرْضَ ، والجَمْعُ الثُّنَنُ ؛ وأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّيٍّ لِلأَغْلَبِ العِجْلِيِّ :

فَبِتُّ أَمْرِيهَا وأَدْنُو لِلثُّنَنْ
بِقاسِمِ الجِلْدِ مَتِينٍ كالرَّسَنْ

والثُّنَّةُ مِنَ الفَرَسِ : مُؤَخَّرُ الرُّسْغِ ، وهِيَ شَعَراتٌ مُدَلَّاةٌ مُشْرِفاتٌ مِنْ خَلْفٍ ؛ قالَ : وأَنْشَدَ الأَصْمَعِيُّ لِرَبِيعَةَ بْنِ جُشَمٍ ، رَجُلٌ مِنَ النَّمِرِ بْنِ قاسِطٍ ، قالَ : وهُوَ الَّذِي يَخْلِطُ بِشِعْرِهِ شِعْرَ امْرِئِ القَيْسِ ، وقِيلَ هُوَ لامْرِئِ القَيْسِ .

لَهـا ثُنَـنٌ كَخَوافِي العُقَـا
بِ سُودٌ يَفِينَ إذا تَنْزِشُ

قَوْلُهُ : يَفِينَ ، غَيْرُ مَهْمُوزٍ ، أَيْ يَكْثُرْنَ . يُقالُ : وَفَى شَعْرُه ، يَقُولُ : لَيْسَتْ بِمُنْجَرِدَةٍ لا شَعَرَ عَلَيْها .

وَفِي حَدِيثِ فَتْحِ نُهاوَنْدَ : وبَلَـغَ الدَّمُ ثُنَنَ الخَيْلِ ؛ قالَ : الثُّنَنُ شَعَراتٌ فِي مُؤَخَّرِ الحافِرِ مِنَ اليَدِ والرِّجْلِ . وثَنَّنَ الفَرَسُ : رَفَعَ ثُنَّتَهُ أَنْ يَمَسَّ الأَرْضَ فِي جَرْيِهِ مِنْ خِفَّتِهِ .

قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : فِي وَظِيفَيِ الفَرَسِ ثُنَّتانِ ، وهُوَ الشَّعَرُ الَّذِي يَكُونُ عَلَى مُؤَخَّرِ الرُّسْغِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ ثَمَّ شَعَرٌ فَهُوَ أَمْرَدُ وأَمْرَطُ . ابْنُ الأَعْرابِيِّ : الثُّنَّةُ مِنَ الإِنْسانِ ما دُونَ السُّرَّةِ فَوْقَ العانَةِ أَسْفَلَ البَطْنِ ، ومِنَ الدَّوابِّ الشَّعَرُ الَّذِي عَلَى مُؤَخَّرِ الحافِرِ فِي الرُّسْغِ . قالَ : وثَنَّنَ الفَرَسُ إذا رَكِبَهُ الثَّقِيلُ حَتَّى تُصِيبَ ثُنَّتُهُ الأَرْضَ ، وقِيلَ : الثُّنَّةُ شَعَرُ العانَةِ .

وفِي الحَدِيثِ : أَنَّ آمِنَةَ قالَتْ لَمَّا حَمَلَتْ بِالنَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، واللهِ ما وَجَدْتُهُ فِي قَطَنٍ ولا ثُنَّةٍ وما وَجَدْتُهُ إِلَّا عَلَى ظَهْرِ كَبِدِي ؛ القَطَنُ : أَسْفَلُ الظَّهْرِ ، والثُّنَّةُ : أَسْفَلُ البَطْنِ . وفِي مَقْتَلِ حَمْزَةَ سَيِّدِ الشُّهَداءِ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَنَّ وَحْشِيًّا قالَ سَدَّدْتُ حَرْبَتِي يَوْمَ أُحُدٍ لِثُنَّتِهِ فَما أَخْطَأَتْها ، وهٰذانِ الحَدِيثانِ(١) يُقَوِّيانِ قَوْلَ اللَّيْثِ فِي الثُّنَّةِ .

وفِي حَدِيثِ فارِعَةَ أُخْتِ أُمَيَّةَ : فَشَقَّ ما بَيْنَ صَدْرِهِ إِلَى ثُنَّتِهِ .

وثُنانُ : بُقْعَةٌ (عَنْ نَعْلَبٍ) .

• ثنى • ثَنَى الشَّيْءَ ثَنْياً : رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ ، وقَدْ تَثَنَّى وانْثَنَى . وأَثْناؤُهُ ومَثانِيهِ : قُواهُ وطاقاتُهُ ، واحِدُها ثِنْيٌ ومَثْناةٌ ومِثْناةٌ (عَنْ ثَعْلَبٍ) . وأَثْناءُ الحَيَّةِ : مَطاوِيها إذا تَحَوَّتْ . وثِنْيُ الحَيَّةِ : انْثِناؤُها ، وهُوَ أَيْضاً ما تَعَوَّجَ مِنْها إذا تَثَنَّتْ ، والجَمْعُ أَثْناءٌ ؛ واسْتَعارَهُ غَيْلانُ الرَّبَعِيُّ لِلَّيْلِ فَقالَ :

حَتَّى إِذَا شَقَّ بَهِيمَ الظَّلْماءْ
وسَاقَ لَيْلًا مُرْجَحِنَّ الأَثْناءْ

وهُوَ عَلَى القَوْلِ الآخَرِ اسْمٌ . وفِي صِفَةِ سَيِّدِنا رَسُولِ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ : لَيْسَ بِالطَّوِيلِ المُتَثَنِّي ، هُوَ الذَّاهِبُ طُولاً ، وأَكْثَرُ ما يُسْتَعْمَلُ فِي طَوِيلٍ لا عَرْضَ لَهُ . وأَثْناءُ الوادِي : مَعاطِفُهُ وأَجْراعُه . والثَّنْيُ مِنَ الوادِي والجَبَلِ : مُنْقَطَعُه . ومَثانِي الوادِي ومَحانِيهِ : مَعاطِفُه . وتَثَنَّى فِي مِشْيَتِه . والثَّنْيُ : واحِدُ أَثْناءِ الشَّيْءِ أَيْ تَضاعِيفُهُ ؛ تَقُولُ : أَنْفَذْتُ كَذا ثِنْيَ كِتابِي أَيْ فِي طَيِّه . وفِي حَدِيثِ عائِشَةَ تَصِفُ أَباها رَضِيَ اللهُ عَنْهُما : فَأَخَذَ بِطَرَفَيْهِ ورَبَّقَ لَكُمْ أَثْناءَهُ ، أَيْ ما انْثَنَى مِنْهُ ، واحِدُها ثِنْيٌ ، وهِيَ مَعاطِفُ الثَّوْبِ وتَضاعِيفُه . وفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : كانَ يَثْنِيهِ عَلَيْهِ أَثْناءٌ مِنْ سَعَتِه ، يَعْنِي ثَوْبَه . وثَنَيْتُ الشَّيْءَ ثَنْياً : عَطَفْتُه . وثَناهُ أَيْ كَفَّه . ويُقالُ : جاءَ ثانِياً مِنْ عِنانِه . وثَنَيْتُهُ أَيْضاً : صَرَفْتُهُ عَنْ حاجَتِهِ ، وكَذَلِكَ إذا صِرْتَ لَهُ ثانِياً . وثَنَّيْتُهُ تَثْنِيَةً أَيْ جَعَلْتُهُ اثْنَيْنِ . وأَثْناءُ الوِشاحِ : ما انْثَنَى مِنْهُ ؛ ومِنْهُ قَوْلُه :

تَعَرَّضَ أَثْناءَ الوِشاحِ المُفَصَّلِ(٢)

وقَوْلُه :

فَإِنْ عُدَّ مِنْ مَجْدٍ قَدِيمٍ لِمَعْشَرٍ
فَقَوْمِي بِهِمْ تُثْنَى هُنالِكَ الأَصابِعُ

يَعْنِي أَنَّهُمُ الخِيارُ المَعْدُودُونَ ، عَنِ ابْنِ الأَعْرابِيِّ ، لِأَنَّ الخِيارَ لا يَكْثُرُونَ

وَشاةٌ ثانِيَةُ بَيِّنَةُ الثِّنْيِ : تَثْنِي عُنُقَها لِغَيْرِ عِلَّةٍ . وثَنَى رِجْلَهُ عَنْ دابَّتِهِ : ضَمَّها إِلَى فَخِذِهِ فَنَزَلَ ، ويُقالُ لِلرَّجُلِ إذا نَزَلَ عَنْ دابَّتِهِ .

اللَّيْثُ : إِذَا أَرادَ الرَّجُلُ وَجْهاً فَصَرَفْتَهُ عَنْ وَجْهِهِ قُلْتَ ثَنَيْتُهُ ثَنْياً . ويُقالُ : فُلانٌ لا يُثْنَى عَنْ قِرْنِهِ ولا عَنْ وَجْهِه ، قالَ : وإِذا فَعَلَ الرَّجُلُ أَمْراً ثُمَّ ضَمَّ إِلَيْهِ أَمْراً آخَرَ قِيلَ ثَنَّى بِالأَمْرِ الثَّانِي يُثَنِّي تَثْنِيَةً .

وفِي حَدِيثِ الدُّعاءِ : مَنْ قالَ عُقَيْبَ الصَّلاةِ وهُوَ ثانٍ رِجْلَهُ أَيْ عاطِفٌ رِجْلَهُ فِي التَّشَهُّدِ قَبْلَ أَنْ يَنْهَضَ . وفِي حَدِيثٍ آخَرَ : مَنْ قالَ قَبْلَ أَنْ يَثْنِيَ رِجْلَه ؛ قالَ ابْنُ الأَثِيرِ : وهٰذا ضِدُّ الأَوَّلِ فِي اللَّفْظِ ومِثْلُهُ فِي المَعْنَى ، لِأَنَّهُ أَرادَ قَبْلَ أَنْ يَصْرِفَ رِجْلَهُ عَنْ حالَتِها الَّتِي هِيَ عَلَيْها فِي التَّشَهُّدِ .

وفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : « أَلا إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ » ، قالَ الفَرَّاءُ : نَزَلَتْ فِي بَعْضِ مَنْ كانَ يَلْقَى النَّبِيَّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، بِما يُحِبُّ ، ويَنْطَوِي لَهُ عَلَى العَداوَةِ والبُغْضِ ، فَذَلِكَ الثَّنْيُ الإِخْفاءُ ؛ وقالَ الزَّجَّاجُ : يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ أَيْ يُسِرُّونَ عَداوَةَ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ؛ وقالَ غَيْرُهُ : يَثْنُونَ صُدُورَهُم يُجِنُّونَ ويَطْوُونَ ما فِيها ويَسْتُرُونَهُ اسْتِخْفاءً مِنَ اللهِ بِذَلِكَ . ورُوِيَ عَنِ ابْنِ

(١) قوله : « وهذان الحديثان إلخ » هكذا فى الأصل بدون تقدم نسبة إلى الليث .

(٢) البيت لامرئ القيس من معلقته ، وصدره :
إذا ما الثُّرَيَّا فى السَّماء تَعَرَّضَتْ

[ عبد الله ]

عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَرَأَ : « أَلَا إِنَّهُمْ تَثْنَوْنِي صُدُورُهُمْ » ، قالَ : وهُوَ فِي الْعَرَبِيَّةِ تَثْنِي ، وهُوَ مِنَ الْفِعْلِ افْعَوْعَلْت . قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وأَصْلُهُ مِن ثَنَيْتُ الشَّيْءَ إِذَا حَنَيْتَهُ وعَطَفْتَهُ وطَوَيْتَه وَاثْنَى أَي انْعَطَف ، وكَذَلِكَ اثْنَوْنَى عَلَى افْعَوْعَل . وَاثْنَوْنَى صَدْرُهُ عَلَى الْبَغْضَاءِ أَي انْحَنَى وَانْطَوَى . وكُلُّ شَيْءٍ عَطَفْتَهُ فَقَدْ ثَنَيْتَه . قالَ : وسَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا يَقُولُ لِراعِي إِبِلٍ أَوْرَدَها الْماءَ جُمْلَةً فَنادَاهُ : أَلَا وَاثْنِ وُجُوهَها عَنِ الْماءِ ثُمَّ أَرْسِلْ مِنْها رِسْلًا رِسْلًا أَي قَطِيعاً ، وأَرادَ بِقَوْلِهِ اثْنِ وُجُوهَها أَي اصْرِفْ وُجُوهَها عَنِ الْماءِ كَيْلَا تَزْدَحِمَ عَلَى الْحَوْضِ قَبْلَهُ .

ويُقالُ لِلْفارِسِ إِذا ثَنَى عُنُقَ دابَّتِهِ عِنْدَ شِدَّةِ حُضْرِهِ : جاءَ ثانِيَ الْعِنانِ ويُقالُ لِلْفَرَسِ نَفْسِهِ : جاءَ سابِقاً ثانِياً ، إِذا جاءَ وقَدْ ثَنَى عُنُقَهُ نَشاطاً ، لِأَنَّهُ إِذا أَعْيا مَدَّ عُنُقَه ، وإِذا لَمْ يَجِئْ ولَمْ يَجْهَدْ وجاءَ سَيْرُهُ عَفْواً غَيْرَ مَجْهُودٍ ثَنَى عُنُقَه ؛ ومِنْهُ قَوْلُهُ :

وَمَنْ يَفْخَرْ بِمِثْلِ أَبِي وجَدِّي
يَجِئْ قَبْلَ السَّوابِقِ وهْوَ ثانِي

أَيْ يَجِئْ كَالْفَرَسِ السَّابِقِ الَّذِي قَدْ ثَنَى عُنُقَه ، ويَجُوزُ أَنْ يَجْعَلَهُ كَالْفارِسِ الَّذِي سَبَقَ فَرَسُهُ الْخَيْلَ وهُوَ مَعَ ذَلِكَ قَدْ ثَنَى مِنْ عُنُقِه .

وَالِاثْنانِ : ضِعْفُ الْواحِدِ . فَأَمَّا قَوْلُهُ تَعالَى : « وَقَالَ اللهُ لَا تَتَّخِذُوا إِلٰهَيْنِ اثْنَيْنِ » ، فَمِنَ التَّطَوُّعِ الْمُشامِ لِلتَّوْكِيدِ ، وذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ غَنِيَ بِقَوْلِهِ إِلٰهَيْنِ عَنِ اثْنَيْنِ ، وإِنَّما فائِدَتُهُ التَّوْكِيدُ وَالتَّشْدِيدُ ؛ ونَظِيرُهُ قَوْلُهُ تَعالَى : « وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى » ، أَكَّدَ بِقَوْلِهِ الْأُخْرَى ؛ وقَوْلُهُ تَعالَى : « فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ نَفْخَةٌ وَاحِدَةٌ » ، فَقَدْ عُلِمَ بِقَوْلِهِ نَفْخَةٌ أَنَّها واحِدَةٌ فَأَكَّدَ بِقَوْلِهِ واحِدَةٌ ؛ وَالْمُؤَنَّثُ الثِّنْتانِ ، تاؤُهُ مُبْدَلَةٌ مِنْ ياءٍ ، ويَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مِنَ الْياءِ أَنَّهُ مِنْ ثَنَيْتُ لِأَنَّ الِاثْنَيْنِ قَدْ ثُنِيَ أَحَدُهُما إِلَى صاحِبِه ، وأَصْلُهُ ثَنَيٌ ، يَدُلُّكَ عَلَى ذَلِكَ جَمْعُهُمْ إِيَّاهُ عَلَى أَثْناءٍ بِمَنْزِلَةِ أَبْناءٍ وآحاءٍ ، فَنَقَلُوهُ مِنْ فَعَلٍ إِلَى فِعْلٍ كَما فَعَلُوا ذَلِكَ فِي بِنْتٍ ، ولَيْسَ فِي الْكَلامِ تاءٌ مُبْدَلَةٌ مِنَ الْياءِ فِي غَيْرِ افْتَعَلَ إِلَّا ما حَكَاهُ سِيبَوَيْهِ مِنْ قَوْلِهِمْ أَسْتَوُوا[1] ، ومَا حَكَاهُ أَبُو عَلِيٍّ مِنْ قَوْلِهِمْ ثِنْتان ؛ وقَوْلُهُ تَعالَى : « فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ » ، إِنَّما الْفائِدَةُ فِي قَوْلِهِ اثْنَتَيْنِ بَعْدَ قَوْلِهِ كانَتَا تُجَرِّدُهُما مِنْ مَعْنَى الصِّغَرِ وَالْكِبَرِ ، وإِلَّا فَقَدْ عُلِمَ أَنَّ الْأَلِفَ فِي كانَتَا وغَيْرِها مِنَ الْأَفْعالِ عَلَامَةُ التَّثْنِيَة .

ويُقالُ : فُلانٌ ثانِي اثْنَيْنِ أَيْ هُوَ أَحَدُهُما ، مُضافٌ ، ولا يُقالُ هُوَ ثانٍ اثْنَيْنِ ، بِالتَّنْوِينِ ، وقَدْ تَقَدَّمَ مُشْبَعاً فِي تَرْجَمَةِ ثَلَثَ . وقَوْلُهُمْ : هٰذا ثانِي اثْنَيْنِ أَيْ هُوَ أَحَدُ اثْنَيْنِ ، وكَذَلِكَ ثالِثُ ثَلاثَةٍ ، مُضافٌ إِلَى الْعَشَرَةِ ، ولا يُنَوَّنُ ، فَإِنِ اخْتَلَفا فَأَنْتَ بِالْخِيارِ ، إِنْ شِئْتَ أَضَفْتَ ، وإِنْ شِئْتَ نَوَّنْتَ وقُلْتَ هٰذا ثانٍ واحِدٍ وثانٍ واحِداً ، الْمَعْنَى هٰذا ثَنَّى واحِداً ، وكَذَلِكَ ثالِثُ اثْنَيْنِ وثالِثُ اثْنَيْنِ ، وَالْعَدَدُ مَنْصُوبٌ ما بَيْنَ أَحَدَ عَشَرَ إِلَى تِسْعَةَ عَشَرَ فِي الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ وَالْخَفْضِ إِلَّا اثْنَيْ عَشَرَ فَإِنَّكَ تُعْرِبُهُ عَلَى هِجاءَيْنِ . قالَ ابْنُ بَرِّيٍّ عِنْدَ قَوْلِ الْجَوْهَرِيِّ وَالْعَدَدُ مَنْصُوبٌ ما بَيْنَ أَحَدَ عَشَرَ إِلَى تِسْعَةَ عَشَرَ ، قالَ : صَوابُهُ أَنْ يَقُولَ : وَالْعَدَدُ مَفْتُوحٌ ؛ قالَ : وتَقُولُ لِلْمُؤَنَّثِ اثْنَتانِ ؛ وإِنْ شِئْتَ ثِنْتانِ لِأَنَّ الْأَلِفَ إِنَّما اجْتُلِبَتْ لِسُكُونِ الشَّاءِ ، فَلَمَّا تَحَرَّكَتْ سَقَطَتْ .

ولَوْ سُمِّيَ رَجُلٌ بِاثْنَيْنِ أَوْ بِاثْنَيْ عَشَرَ لَقُلْتَ فِي النِّسْبَةِ إِلَيْهِ ثَنَوِيٌّ فِي قَوْلِ مَنْ قالَ فِي ابْنٍ بَنَوِيٌّ ، واثْنِيٌّ فِي قَوْلِ مَنْ قالَ ابْنِيٌّ ؛ وأَمَّا قَوْلُ الشَّاعِرِ :

كَأَنَّ خُصْيَيْهِ مِنَ التَّدَلْدُلِ
ظَرْفُ عَجُوزٍ فِيهِ ثِنْتا حَنْظَلِ

أَرادَ أَنْ يَقُولَ : فِيهِ حَنْظَلَتانِ ، فَأَخْرَجَ الِاثْنَيْنِ مُخْرَجَ سائِرِ الْأَعْدادِ لِلضَّرُورَةِ وأَضافَهُ إِلَى ما بَعْدَه ، وأَرادَ ثِنْتانِ مِنْ حَنْظَلٍ كَما يُقالُ ثَلاثَةُ دَراهِمَ وأَرْبَعَةُ دَراهِمَ ، وكانَ حَقُّهُ فِي الْأَصْلِ أَنْ يَقُولَ اثْنا دَراهِمَ وَاثْنَتا نِسْوَةٍ ، إِلَّا أَنَّهُمُ اقْتَصَرُوا بِقَوْلِهِمْ دِرْهَمانِ وَامْرَأَتانِ عَنْ إِضافَتِهِما إِلَى ما بَعْدَهُما .

ورَوَى شَمِرٌ بِإِسْنادٍ لَهُ يَبْلُغُ عَوْفَ بْنَ مالِكٍ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، عَنِ الْإِمارَةِ فَقالَ : أَوَّلُها مَلامَةٌ وثِناؤُها نَدامَةٌ وثِلاثُها عَذابٌ يَوْمَ الْقِيامَةِ إِلَّا مَنْ عَدَلَ ؛ قالَ شَمِرٌ : ثِناؤُها أَيْ ثانِيها . وثِلاثُها أَيْ ثالِثُها . قالَ : وأَمَّا ثُناءُ وثُلاثُ فَمَصْرُوفانِ عَنْ ثَلاثَةٍ ثَلاثَةٍ وَاثْنَيْنِ اثْنَيْنِ ، وكَذَلِكَ رُباعُ ومَثْنَى ؛ وأَنْشَدَ :

ولَقَدْ قَتَلْتُكُمُ ثُناءَ ومَوْحَداً
وتَرَكْتُ مُرَّةَ مِثْلَ أَمْسِ الدَّابِرِ

وقالَ آخَرُ :

أُحادَ ومَثْنَى أَضْعَفَتْها صَواهِلُه

اللَّيْثُ : اثْنانِ اسْمانِ لا يُفْرَدانِ قَرِينانِ ، لا يُقالُ لِأَحَدِهِما اثْنٌ كَما أَنَّ الثَّلاثَةَ أَسْماءٌ مُقْتَرِنَةٌ لا تُفَرَّقُ ، ويُقالُ فِي التَّأْنِيثِ اثْنَتانِ ولا يُفْرَدانِ ؛ وَالْأَلِفُ فِي اثْنَيْنِ أَلِفُ وَصْلٍ ، ورُبَّما قالُوا اثْنَتانِ كَما قالُوا هِيَ ابْنَةُ فُلانٍ وهِيَ بِنْتُه ، وَالْأَلِفُ فِي الِابْنَةِ أَلِفُ وَصْلٍ لا تَظْهَرُ فِي اللَّفْظِ ، وَالْأَصْلُ فِيهِما ثَنَيٌ ، وَالْأَلِفُ فِي اثْنَتَيْنِ أَلِفُ وَصْلٍ أَيْضاً ، فَإِذا كانَتْ هٰذِهِ الْأَلِفُ مَقْطُوعَةً فِي الشِّعْرِ فَهُوَ شاذٌّ كَما قالَ قَيْسُ بْنُ الْخَطِيمِ :

إِذَا جاوَزَ الِاثْنَيْنِ سِرٌّ فَإِنَّهُ
بَثٌّ وتَكْثِيرُ الْوُشاةِ قَمِينُ

غَيْرُهُ : وَاثْنانِ مِنْ عَدَدِ الْمُذَكَّرِ ، وَاثْنَتانِ لِلْمُؤَنَّثِ ، وفِي الْمُؤَنَّثِ لُغَةٌ أُخْرَى ثِنْتانِ بِحَذْفِ الْأَلِفِ ، ولَوْ جازَ أَنْ يُفْرَدَ لَكانَ واحِدُهُ اثْنٌ مِثْلُ ابْنٍ وابْنَةٍ ، وَأَلِفُهُ أَلِفُ وَصْلٍ ، وقَدْ قَطَعَها الشَّاعِرُ عَلَى التَّوَهُّمِ فَقالَ :

---

(١) قوله : « أَسْتُوا » ذُكِر فى الأصل « استوا » ، فى شرح القاموس « استواء » ، وكلاهما خطأ ، صوابه ما أثبتناه عن اللسان نفسه ، فقد جاء فى مادة « سنا » قوله : « أَسْنَى القَوْمُ يُسْنُون إِسْناءً : لَبِثُوا فى موضعٍ سنةً ، وأَسْتَوْا إذا أصابتْهم الجُدُوبةُ ، تُقلَب الواوُ تاءً للفَرْق بينهما . وقال المازنىُّ : هذا شاذٌّ لا يُقاسُ عليه . وقيل : التاءُ فى أستوا بدلٌ من الياء التى كانت فى الأصل واواً ، ليكون الفعلُ رُباعيًّا » .

أَلا لا أَرى إِثْنَيْنِ أَحْسَنَ شِيمَةً
عَلَى حَدَثانِ الدَّهْرِ مِنِّي ومِنْ جُمْلِ

والثَّنْيُ : ضَمُّ واحِدٍ إِلى واحِدٍ ، والثَّنْيُ الاسْمُ ، ويُقالُ : ثَنَيْتُ الثَّوْبَ لِمَا كُفَّ مِنْ أَطْرافِهِ ؛ وأَصْلُ الثَّنْيِ الكَفُّ . وثَنَّى الشَّيْءَ : جَعَلَهُ اثْنَيْنِ ، واثْتَنَى افْتَعَلَ مِنْهُ ، أَصْلُهُ ائْتَنَى فَقُلِبَتِ الثَّاءُ تاءً لِأَنَّ التَّاءَ آخَتِ الثَّاءَ فِي الهَمْسِ ، ثُمَّ أُدْغِمَتْ فِيها ، قالَ :

بَـدَا بِأَبِي ثُمَّ اتَّنَى بِأَبِي أَبِي
وثَلَّثَ بِالأُدْنَيْنِ ثَقْفَ المَحالِبِ(١)

هٰذا هُوَ المَشْهُورُ فِي الاسْتِعْمالِ والقَوِيُّ فِي القِياسِ ، ومِنْهُمْ مَنْ يَقْلِبُ تاءَ افْتَعَلَ ثاءً فَيَجْعَلُها مِنْ لَفْظِ الفاءِ قَبْلَها فَيَقُولُ اثَّنى واثَّرَدَ واثَّارَ ، كَما قالَ بَعْضُهُمْ فِي ادَّكَرَ اذَّكَرَ وفِي اصْطَلَحُوا اصَّلَحُوا .

وهٰذا ثانِي هٰذا أَيِ الَّذِي شَفَعَهُ

ولا يُقالُ ثَنِيَّتُهُ إِلَّا أَنَّ أَبا زَيْدٍ قالَ : هُوَ واحِدٌ فَاثْنِهِ ، أَيْ كُنْ لَهُ ثانِياً . وحَكَى ابْنُ الأَعْرابِيِّ أَيْضاً : فُلانٌ لا يَثْنِي ولا يَثْلِثُ ، أَيْ هُوَ رَجُلٌ كَبِيرٌ ، فَإِذا أَرادَ النُّهُوضَ لَمْ يَقْدِرْ فِي مَرَّةٍ ولا مَرَّتَيْنِ ولا فِي الثَّالِثَةِ . وشَرِبْتُ اثْنا القَدَحِ وشَرِبْتُ اثْنَيْ هٰذا القَدَحِ أَيِ اثْنَيْنِ مِثْلَه ، وكَذٰلِكَ شَرِبْتُ اثْنَيْ مُدِّ البَصْرَةِ ، واثْنَيْنِ بِمُدِّ البَصْرَةِ .

وثَنَّيْتُ الشَّيْءَ : جَعَلْتُهُ اثْنَيْنِ .

وجاءَ القَوْمُ مَثْنَى مَثْنَى أَيِ اثْنَيْنِ اثْنَيْنِ . وجاءَ القَوْمُ مَثْنَى وثُلاثَ غَيْرَ مَصْرُوفاتٍ لِما تَقَدَّمَ فِي ث ل ث ، وكَذٰلِكَ النِّسْوَةُ وسائِرُ الأَنْواعِ ، أَيِ اثْنَيْنِ اثْنَيْنِ وثِنْتَيْنِ ثِنْتَيْنِ . وفِي حَدِيثِ الصَّلاةِ صَلاةِ اللَّيْلِ : مَثْنَى مَثْنَى أَيْ رَكْعَتانِ رَكْعَتانِ بِتَشَهُّدٍ وتَسْلِيمٍ ، فَهِيَ ثُناثِيَّةٌ لا رُباعِيَّةٌ . ومَثْنَى : مَعْدُولٌ مِنَ اثْنَيْنِ اثْنَيْنِ ؛ وقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الأَعْرابِيِّ :

فَما حَلَبَتْ إِلَّا الثَّلاثَةَ والثُّنَى
ولا قَيَّلَتْ إِلَّا قَرِيباً مَقالُها

(١) قوله : « ثقف المحالب » هو هكذا بالأصل .

قالَ : أَرادَ بِالثَّلاثَةِ الثَّلاثَةَ مِنَ الآنِيَةِ ، وبِالثُّنَى الِاثْنَيْنِ ؛ وقَوْلُ كُثَيِّرٍ عَزَّةَ :

ذَكَرْتَ عَطاياهُ ولَيْسَتْ بِحُجَّةٍ
عَلَيْكَ ولٰكِنْ حُجَّةٌ لَكَ فَاثْنِنِي

قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ : أَعْطِنِي مَرَّةً ثانِيَةً ، ولَمْ أَرَهُ فِي غَيْرِ هٰذا الشِّعْرِ .

والِاثْنانِ : مِنْ أَيّامِ الأُسْبُوعِ لِأَنَّ الأَوَّلَ عِنْدَهُمُ الأَحَدُ ، والجَمْعُ أَثْناءٌ ، وحَكَى مُطَرِّزٌ عَنْ ثَعْلَبٍ أَثانِينَ ، ويَوْمُ الِاثْنَيْنِ لا يُثَنَّى ولا يُجْمَعُ لِأَنَّهُ مُثَنًّى ، فَإِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ تَجْمَعَهُ كَأَنَّهُ صِفَةُ الواحِدِ ، وفِي نُسْخَةٍ كَأَنَّ لَفْظَهُ مَبْنِيٌّ لِلْواحِدِ ، قُلْتَ أَثانِينَ ، قالَ ابْنُ بَرِّيٍّ : أَثانِينُ لَيْسَ بِمَسْمُوعٍ ، وإِنَّما هُوَ مِنْ قَوْلِ الفَرَّاءِ وقِياسِه ، قالَ : وهُوَ بَعِيدٌ فِي القِياسِ ؛ قالَ : والمَسْمُوعُ فِي جَمْعِ الِاثْنَيْنِ أَثْناءٌ عَلَى ما حَكاهُ سِيبَوَيْهِ ؛ قالَ : وحَكَى السِّيرافِيُّ وغَيْرُهُ عَنِ العَرَبِ : إِنَّ فُلاناً لَيَصُومُ الأَثْناءَ ، وبَعْضُهُمْ يَقُولُ لَيَصُومُ الثُّنَيَّ عَلَى فُعُولٍ مِثْلُ ثُدِيٍّ ؛ وحَكَى سِيبَوَيْهِ عَنْ بَعْضِ العَرَبِ : اليَوْمُ الثُّنَى ، قالَ : وأَمَّا قَوْلُهُمُ اليَوْمُ الِاثْنانِ ، فَإِنَّما هُوَ اسْمُ اليَوْمِ ، وإِنَّما أَوْقَعَتْهُ العَرَبُ عَلَى قَوْلِكَ اليَوْمُ يَوْمانِ واليَوْمُ خَمْسَةَ عَشَرَ مِنَ الشَّهْرِ ، ولا يُثَنَّى ؛ والَّذِينَ قالُوا اثْنَيْ جَعَلُوا بِهِ عَلَى الِاثْنِ ، وإِنْ لَمْ يُتَكَلَّمْ بِهِ ، وهُوَ بِمَنْزِلَةِ الثُّلاثاءِ والأَرْبِعاءِ ، يَعْنِي أَنَّهُ صارَ اسْماً غالِباً ؛ قالَ اللِّحْيانِيُّ : وقَدْ قالُوا فِي الشِّعْرِ يَوْمَ اثْنَيْنِ بِغَيْرِ لامٍ ؛ وأَنْشَدَ لأَبِي صَخْرٍ الهُذَلِيِّ :

أَرائِحٌ يَوْمَ اثْنَيْنِ أَمْ غادِي
ولَمْ تُسَلِّمْ عَلَى رَيْحانَةِ الوادِي ؟

قالَ : وكانَ أَبُو زِيادٍ يَقُولُ مَضَى الِاثْنانِ بِما فِيهِ ، فَيُوَحِّدُ ويُذَكِّرُ ، وكَذا يَفْعَلُ فِي سائِرِ أَيّامِ الأُسْبُوعِ كُلِّها ، وكانَ يُؤَنِّثُ الجُمُعَةَ ، وكانَ أَبُو الجَرّاحِ يَقُولُ : مَضَى السَّبْتُ بِما فِيهِ ، ومَضَى الأَحَدُ بِما فِيهِ ، ومَضَى الِاثْنانِ بِما فِيهِما ، ومَضَى الثُّلاثاءُ بِما فِيهِنَّ ، ومَضَى الأَرْبِعاءُ بِما فِيهِنَّ ، ومَضَى الخَمِيسُ بِما فِيهِنَّ ، ومَضَتِ الجُمُعَةُ بِما فِيها ، كانَ يُخْرِجُها مُخْرَجَ العَدَدِ ؛ قالَ ابْنُ جِنِّيٍّ : اللَّامُ فِي الِاثْنَيْنِ غَيْرُ زائِدَةٍ وإِنْ لَمْ تَكُنِ الِاثْنانِ صِفَةً ؛ قالَ أَبُو العَبّاسِ : إِنَّما أَجازُوا دُخُولَ اللَّامِ عَلَيْهِ لِأَنَّ فِيهِ تَقْدِيرَ الوَصْفِ ، أَلا تَرَى أَنَّ مَعْناهُ اليَوْمُ الثّانِي ؟ وكَذٰلِكَ أَيْضاً اللَّامُ فِي الأَحَدِ والثُّلاثاءِ والأَرْبِعاءِ ونَحْوِها ، لِأَنَّ تَقْدِيرَها الواحِدُ والثّانِي والثّالِثُ والرّابِعُ والخامِسُ والجامِعُ والسّابِتُ ؛ والسَّبْتُ القَطْعُ ؛ وقِيلَ : إِنَّما سُمِّيَ بِذٰلِكَ لِأَنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ خَلَقَ السَّمٰواتِ والأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيّامٍ أَوَّلُها الأَحَدُ وآخِرُها الجُمُعَةُ ، فَأَصْبَحَتْ يَوْمَ السَّبْتِ مُنْسَبِتَةً ، أَيْ قَدْ تَمَّتْ وانْقَطَعَ العَمَلُ فِيها ؛ وقِيلَ : سُمِّيَ بِذٰلِكَ لِأَنَّ اليَهُودَ كانُوا يَنْقَطِعُونَ فِيهِ عَنْ تَصَرُّفِهِمْ ، فَفِي كِلا القَوْلَيْنِ مَعْنَى الصِّفَةِ مَوْجُودٌ . وحَكَى ثَعْلَبٌ عَنِ ابْنِ الأَعْرابِيِّ : لا تَكُنِ اثْنَوِيّاً ، أَيْ مِمَّنْ يَصُومُ الِاثْنَيْنِ وحْدَهُ .

وقَوْلُهُ عَزَّ وجَلَّ : « ولَقَدْ آتَيْناكَ سَبْعاً مِنَ المَثانِي والقُرْآنَ العَظِيمَ » ، المَثانِي مِنَ القُرْآنِ : ما ثُنِّيَ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ ، وقِيلَ : فاتِحَةُ الكِتابِ ، وهِيَ سَبْعُ آياتٍ ، قِيلَ لَها مَثانٍ لِأَنَّها يُثْنَى بِها فِي كُلِّ رَكْعَةٍ مِنْ رَكَعاتِ الصَّلاةِ وتُعادُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ ؛ قالَ أَبُو الهَيْثَمِ : سُمِّيَتْ آياتُ الحَمْدِ مَثانِيَ ، واحِدَتُها مَثْناةٌ ، وهِيَ سَبْعُ آياتٍ ؛ وقالَ ثَعْلَبٌ : لِأَنَّها تُثْنَى مَعَ كُلِّ سُورَةٍ ؛ قالَ الشّاعِرُ :

الحَمْدُ لِلّهِ الَّـذِي عافانِي
وكُلَّ خَيْرٍ صالِحٍ أَعْطانِي
رَبِّ مَثانِي الآيِ والقُـرْآنِ

وَرَدَ فِي الحَدِيثِ فِي ذِكْرِ الفاتِحَةِ : هِيَ السَّبْعُ المَثانِي ، وقِيلَ : المَثانِي سُوَرٌ أَوَّلُها البَقَرَةُ وآخِرُها بَراءَةٌ ، وقِيلَ : ما كانَ دُونَ المِئِينَ ؛ قالَ ابْنُ بَرِّيٍّ : كَأَنَّ المِئِينَ جُعِلَتْ مَبادِيَ والَّتِي تَلِيها مَثانِيَ ، وقِيلَ : هِيَ القُرْآنُ كُلُّه ؛ ويَدُلُّ عَلَى ذٰلِكَ قَوْلُ حَسّانَ ابْنِ ثابِتٍ :

مَنْ لِلْقَوافِي بَعْدَ حَسَّانَ وَابْنِهِ ؟

ومَنْ لِلْمَثانِي بَعْدَ زَيْدِ بْنِ ثابِتٍ ؟

قالَ : ويَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ، واللهُ أَعْلَمُ ، مِنَ المَثانِي مِمَّا أُثْنِيَ بِهِ عَلَى اللهِ تَبارَكَ وتَقَدَّسَ لِأَنَّ فِيهَا حَمْدَ اللهِ وتَوْحِيدَهُ وذِكْرَ مُلْكِهِ يَوْمَ الدِّينِ ، المَعْنَى : ولَقَدْ آتَيْناكَ سَبْعَ آياتٍ مِنْ جُمْلَةِ الآياتِ الَّتِي يُثْنَى بِهَا عَلَى اللهِ عَزَّ وجَلَّ وآتَيْناكَ القُرْآنَ العَظِيمَ ؛ وقالَ الفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وجَلَّ : « اللهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الحَدِيثِ كِتاباً مُتَشابِهاً مَثانِيَ » ، أَيْ مُكَرَّراً ، أَيْ كُرِّرَ فِيهِ الثَّوابُ والعِقابُ ؛ وقالَ أَبُو عُبَيْدٍ : المَثانِي مِنْ كِتابِ اللهِ ثَلاثَةُ أَشْياءَ ، سَمَّى اللهُ عَزَّ وجَلَّ القُرْآنَ كُلَّهُ مَثانِيَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وجَلَّ : « اللهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الحَدِيثِ كِتاباً مُتَشابِهاً مَثانِيَ » ؛ وسَمَّى فاتِحَةَ الكِتابِ مَثانِيَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وجَلَّ : « ولَقَدْ آتَيْناكَ سَبْعاً مِنَ المَثانِي والقُرْآنَ العَظِيمَ » ؛ قالَ : وسُمِّيَ القُرْآنُ مَثانِيَ لِأَنَّ الأَنْباءَ والقِصَصَ ثُنِّيَتْ فِيهِ ، ويُسَمَّى جَمِيعُ القُرْآنِ مَثانِيَ أَيْضاً لِاقْتِرانِ آيَةِ الرَّحْمَةِ بِآيَةِ العَذابِ .

قالَ الأَزْهَرِيُّ : قَرَأْتُ بِخَطِّ شَمِرٍ قالَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ عَنْ أَصْحابِ عَبْدِ اللهِ أَنَّ المَثانِيَ سِتٌّ وعِشْرُونَ سُورَةً وهِيَ : سُورَةُ الحَجِّ ، والقَصَصِ ، والنَّمْلِ ، والنُّورِ ، والأَنْفالِ ، ومَرْيَمَ ، والعَنْكَبُوتِ ، والرُّومِ ، ويَسَ ، والفُرْقانِ ، والحِجْرِ ، والرَّعْدِ ، وسَبَأٍ ، والمَلائِكَةِ ، وإِبْراهِيمَ ، وصٍ ، ومُحَمَّدٍ ، ولُقْمانَ ، والغُرَفِ ، والمُؤْمِنِ ، والزُّخْرُفِ ، والسَّجْدَةِ ، والأَحْقافِ ، والجاثِيَةِ ، والدُّخانِ ؛ فَهٰذِهِ هِيَ المَثانِي عِنْدَ أَصْحابِ عَبْدِ اللهِ ، وهٰكَذا وَجَدْتُها فِي النُّسَخِ الَّتِي نَقَلْتُ مِنْها خَمْساً(١) وعِشْرِينَ ، والظّاهِرُ أَنَّ السّادِسَةَ والعِشْرِينَ هِيَ سُورَةُ الفاتِحَةِ ، فَإِمَّا أَنْ أَسْقَطَها النُّسّاخُ ، وإِمَّا أَنْ يَكُونَ غِنًى عَنْ ذِكْرِها بِما قَدَّمَهُ مِنْ ذٰلِكَ ، وإِمَّا أَنْ يَكُونَ غَيْرَ ذٰلِكَ ؛ وقالَ أَبُو الهَيْثَمِ : المَثانِي مِنْ سُوَرِ القُرْآنِ كُلُّ سُورَةٍ دُونَ الطُّوَلِ ودُونَ المِئِينَ وفَوْقَ المُفَصَّلِ ؛ رُوِيَ ذٰلِكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، ثُمَّ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وعُثْمانَ وابْنِ عَبَّاسٍ ، قالَ : والمُفَصَّلُ يَلِي المَثانِيَ ، والمَثانِي ما دُونَ المِئِينَ ، وإِنَّما قِيلَ لِما وَلِيَ المِئِينَ مِنَ السُّوَرِ مَثانٍ لِأَنَّ المِئِينَ كَأَنَّها مَبادٍ وهٰذِهِ مَثانٍ ؛ وأَمَّا قَوْلُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو : مِنْ أَشْراطِ السّاعَةِ أَنْ تُوضَعَ الأَخْيارُ وتُرْفَعَ الأَشْرارُ وأَنْ يُقْرَأَ فِيهِمْ بِالمَثْناةِ عَلَى رُءُوسِ النّاسِ لَيْسَ أَحَدٌ يُغَيِّرُها ؛ قِيلَ : وما المَثْناةُ ؟ قالَ : ما اسْتُكْتِبَ مِنْ غَيْرِ كِتابِ اللهِ ، كَأَنَّهُ جَعَلَ ما اسْتُكْتِبَ مِنْ كِتابِ اللهِ مَبْدَأً وهٰذا مَثْنًى ؛ قالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : سَأَلْتُ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ العِلْمِ بِالكُتُبِ الأُوَلِ قَدْ عَرَفَها وقَرَأَها عَنِ المَثْناةِ فَقالَ إِنَّ الأَحْبارَ والرُّهْبانَ مِنْ بَنِي إِسْرائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى وَضَعُوا كِتاباً فِيما بَيْنَهُمْ عَلَى ما أَرادُوا مِنْ غَيْرِ كِتابِ اللهِ فَهُوَ المَثْناةُ ؛ قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وإِنَّما كَرِهَ عَبْدُ اللهِ الأَخْذَ عَنْ أَهْلِ الكِتابِ ، وقَدْ كانَتْ عِنْدَهُ كُتُبٌ وَقَعَتْ إِلَيْهِ يَوْمَ اليَرْمُوكِ مِنْهُمْ ، فَأَظُنُّهُ قالَ هٰذا لِمَعْرِفَتِهِ بِما فِيها ، ولَمْ يُرِدِ النَّهْيَ عَنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، وسُنَّتِهِ وكَيْفَ يَنْهَى عَنْ ذٰلِكَ وهُوَ مِنْ أَكْثَرِ الصَّحابَةِ حَدِيثاً عَنْهُ ؟ وفِي الصِّحاحِ فِي تَفْسِيرِ المَثْناةِ قالَ : هِيَ الَّتِي تُسَمَّى بِالفارِسِيَّةِ دُوبَيْتِي ، وهُوَ الغِناءُ ؛ قالَ : وأَبُو عُبَيْدَةَ يَذْهَبُ فِي تَأْوِيلِهِ إِلَى غَيْرِ هٰذا . والمَثانِي مِنْ أَوْتارِ العُودِ : الَّذِي بَعْدَ الأَوَّلِ ، واحِدُها مَثْنًى .

واللِّحْيانِيُّ : التَّثْنِيَةُ أَنْ يَفُوزَ قِدْحُ رَجُلٍ مِنهُمْ فَيَنْجُو ويَغْنَمَ فَيَطْلُبَ إِلَيْهِمْ أَنْ يُعِيدُوهُ عَلَى خِطارٍ ، والأَوَّلُ أَقْيَسُ(٢) وأَقْرَبُ إِلَى الِاشْتِقاقِ ، وقِيلَ : هُوَ ما اسْتُكْتِبَ مِنْ غَيْرِ كِتابِ اللهِ .

ومَثْنَى الأَيادِي : أَنْ يُعِيدَ مَعْرُوفَهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثاً ، وقِيلَ : هُوَ أَنْ يَأْخُذَ القِسْمَ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ ، وقِيلَ : هُوَ الأَنْصِباءُ الَّتِي كانَتْ تُفْصَلُ مِنَ الجَزُورِ ، وفِي التَّهْذِيبِ : مِنْ جَزُورِ المَيْسِرِ ، فَكانَ الرَّجُلُ الجَوادُ يَشْرِيها فَيُطْعِمُها الأَبْرامَ ، وهُمُ الَّذِينَ لا يَيْسِرُونَ ، هٰذا قَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ ، وقالَ أَبُو عَمْرٍو : مَثْنَى الأَيادِي أَنْ يَأْخُذَ القِسْمَ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ ؛ قالَ النّابِغَةُ :

يُنْبِيكَ ذُو عِرْضِهِمْ عَنِّي وعالِمُهُمْ
وَلَيْسَ جاهِلُ أَمْرٍ مِثْلَ مَنْ عَلِمَا
أَنِّي أَتَمَّمُ أَيْسارِي وأَمْنَحُهُمْ
مَثْنَى الأَيادِي وأَكْسُو الجَفْنَةَ الأُدُمَا

والمَثْنَى : زِمامُ النّاقَةِ ؛ قالَ الشّاعِرُ :

تُلاعِبُ مَثْنَى حَضْرَمِيٍّ كَأَنَّهُ
تَعَمُّجُ شَيْطانٍ بِذِي خِرْوَعٍ قَفْرِ

والثِّنْيُ مِنَ النُّوقِ : الَّتِي وَضَعَتْ بَطْنَيْنِ ، وثِنْيُها وَلَدُها ، وكَذٰلِكَ المَرْأَةُ ، ولا يُقالُ ثِلْثٌ ولا فَوْقَ ذٰلِكَ . وناقَةٌ ثِنْيٌ إِذا وَلَدَتِ اثْنَيْنِ ؛ وفِي التَّهْذِيبِ : إِذا وَلَدَتْ بَطْنَيْنِ ، وقِيلَ : إِذا وَلَدَتْ بَطْناً واحِداً ، والأَوَّلُ أَقْيَسُ ، وجَمْعُها ثُناءٌ (عَنْ سِيبَوَيْهِ) ، جَعَلَهُ كَظِئْرٍ وظُؤارٍ ؛ واسْتَعارَهُ لَبِيدٌ لِلْمَرْأَةِ فَقالَ :

لَيالِيَ تَحْتَ الخِدْرِ ثِنْيُ مُصِيفَةٍ
مِنَ الأُدْمِ تَرْتادُ الشُّرُوجَ القَوابِلا

والجَمْعُ أَثْناءٌ ؛ قالَ :

قامَ إِلَى حَمْراءَ مِنْ أَثْنائِها

قالَ أَبُو رِياشٍ : ولا يُقالُ بَعْدَ هٰذا شَيْءٌ مُشْتَقًّا ؛ التَّهْذِيبُ : ووَلَدُها الثّانِي ثِنْيُها ؛ قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : والَّذِي سَمِعْتُهُ مِنَ العَرَبِ يَقُولُونَ لِلنّاقَةِ إِذا وَلَدَتْ أَوَّلَ وَلَدٍ تَلِدُهُ فَهِيَ بِكْرٌ ، ووَلَدُها أَيْضاً بِكْرُها ، فَإِذا وَلَدَتِ الوَلَدَ الثّانِيَ فَهِيَ ثِنْيٌ ، ووَلَدُها الثّانِي ثِنْيُها ، قالَ : وهٰذا هُوَ الصَّحِيحُ . وقالَ فِي شَرْحِ بَيْتِ لَبِيدٍ : قالَ أَبُو الهَيْثَمِ : المُصِيفَةُ الَّتِي تَلِدُ وَلَداً وقَدْ أَسَنَّتْ ، والرَّجُلُ كَذٰلِكَ مُصِيفٌ ووَلَدُهُ صَيْفِيٌّ ، وأَرْبَعَ الرَّجُلُ ووَلَدُهُ رِبْعِيُّونَ . والثَّوانِي : القُرُونُ الَّتِي بَعْدَ الأَوائِلِ .

والثَّنَى ، بِالكَسْرِ والقَصْرِ : الأَمْرُ يُعادُ مَرَّتَيْنِ ، وأَنْ يَفْعَلَ الشَّيْءَ مَرَّتَيْنِ . قالَ ابْنُ

(١) قوله : « خمساً » فى الأصل « خمسة » ، وكذلك فى التهذيب .

(٢) قوله : « والأول أقيس . . إلخ » أى من معانى المثناة فى الحديث .

بَرِّيٌّ : ويُقالُ ثِنًى وثُنًى وطِوًى وطُوًى وقَوْمٌ عِداً وعُداً ومَكانٌ سِوًى وسُوًى . والثُّنَّى فِي الصَّدَقَةِ : أَنْ تُؤْخَذَ فِي الْعامِ مَرَّتَيْنِ . ويُرْوَى عَنِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، أَنَّهُ قالَ : لا ثِنًى فِي الصَّدَقَةِ ، مَقْصُورٌ ، يَعْنِي لا تُؤْخَذُ الصَّدَقَةُ فِي السَّنَةِ مَرَّتَيْنِ ؛ وقالَ الأَصْمَعِيُّ والْكِسائِيُّ ، وأَنْشَدَ أَحَدُهُما لِكَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ وكانَتِ امْرَأَتُهُ لامَتْهُ فِي بَكْرٍ نَحَرَهُ :

أَفِي جَنْبِ بَكْرٍ قَطَّعَتْنِي مَلامَةً ؟

لَعَمْرِي ! لَقَدْ كانَتْ مَلامَتُها ثِنَى

أَيْ لَيْسَ بِأَوَّلِ لَوْمِها ، فَقَدْ فَعَلَتْهُ قَبْلَ هٰذا ، وهٰذا ثِنًى بَعْدَهُ ؛ قالَ ابْنُ بَرِّيٍّ : ومِثْلُهُ قَوْلُ عَدِيِّ بْنِ زَيْدٍ :

أُعاذِلُ إِنَّ اللَّوْمَ فِي غَيْرِ كُنْهِهِ

عَلَيَّ ثِنًى مِنْ غَيِّكِ الْمُتَرَدِّدِ

قالَ أَبو سَعِيدٍ : لَسْنا نُنْكِرُ أَنَّ الثِّنَى إِعادَةُ الشَّيْءِ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ ، ولٰكِنَّهُ لَيْسَ وَجْهَ الْكَلامِ ولا مَعْنَى الْحَدِيثِ ، ومَعْناهُ أَنْ يَتَصَدَّقَ الرَّجُلُ عَلَى آخَرَ بِصَدَقَةٍ ، ثُمَّ يَبْدُو لَهُ فَيُرِيدُ أَنْ يَسْتَرِدَّها ، فَيُقالُ لا ثِنَى فِي الصَّدَقَةِ ، أَيْ لا رُجُوعَ فِيها ، فَيَقُولُ الْمُتَصَدَّقُ بِها عَلَيْهِ : لَيْسَ لَكَ عَلَيَّ عُصْرَةُ الْوالِدِ ، أَيْ لَيْسَ لَكَ رُجُوعٌ كَرُجُوعِ الْوالِدِ فِيما يُعْطِي وَلَدَه ؛ قالَ ابْنُ الأَثِيرِ : وقَوْلُهُ فِي الصَّدَقَةِ أَيْ فِي أَخْذِ الصَّدَقَةِ ، فَحَذَفَ الْمُضافَ ، قالَ : ويَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الصَّدَقَةُ بِمَعْنَى التَّصْدِيقِ ، وهُوَ أَخْذُ الصَّدَقَةِ كَالزَّكاةِ ، والذَّكاةُ بِمَعْنَى التَّزْكِيَةِ والتَّذْكِيَةِ ، فَلا يُحْتاجُ إِلَى حَذْفِ مُضافٍ . والثُّنَّى : هُوَ أَنْ تُؤْخَذَ ناقَتانِ فِي الصَّدَقَةِ مَكانَ واحِدَةٍ .

والْمَثْناةُ والْمِثْناةُ : حَبْلٌ مِنْ صُوفٍ أَوْ شَعَرٍ ، وقِيلَ : هُوَ الْحَبْلُ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ كانَ . وقالَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ : الْمَثْناةُ ، بِالْفَتْحِ ، الْحَبْلُ .

الْجَوْهَرِيُّ : الثِّنايَةُ حَبْلٌ مِنْ شَعَرٍ أَوْ صُوفٍ ؛ قالَ الرَّاجِزُ :

أَنا سُحَيْمٌ ومَعِي مِدْرايَهْ

أَعْدَدْتُها لِفَتْكِ ذِي الدِّوايَهْ

وَالْحَجَرِ الأَخْشَنِ والثِّنايَهْ

قالَ : وأَمَّا الثِّناءُ ، مَمْدُودٌ ، فَمِقالُ الْبَعِيرِ ونَحْوِ ذٰلِكَ مِنْ حَبْلٍ مَثْنِيٍّ ؛ وكُلُّ واحِدٍ مِنْ ثِنْيَيْهِ فَهُوَ ثِناءٌ لَوْ أُفْرِدَ ؛ قالَ ابْنُ بَرِّيٍّ : إِنَّما لَمْ يُفْرَدْ لَهُ واحِدٌ ، لِأَنَّهُ حَبْلٌ واحِدٌ تُشَدُّ بِأَحَدِ طَرَفَيْهِ الْيَدُ وبِالطَّرَفِ الآخَرِ الأُخْرَى فَهُما كَالْواحِدِ .

وعَقَلْتُ الْبَعِيرَ بِثِنايَيْنِ ، غَيْرُ مَهْمُوزٍ ، لِأَنَّهُ لا واحِدَ لَهُ إِذا عَقَلْتَ يَدَيْهِ جَمِيعاً بِحَبْلٍ أَوْ بِطَرَفَيْ حَبْلٍ ، وإِنَّما لَمْ يُهْمَزْ لِأَنَّهُ لَفْظٌ جاءَ مُثَنًّى لا يُفْرَدُ واحِدُهُ فَيُقالُ ثِناءٌ ، فَتُرِكَتِ الْياءُ عَلَى الأَصْلِ كَما قالُوا فِي مِذْرَوَيْنِ ، لِأَنَّ أَصْلَ الْهَمْزَةِ فِي ثِناءٍ لَوْ أُفْرِدَ ياءٌ ، لِأَنَّهُ مِنْ ثَنَيْتُ ، ولَوْ أُفْرِدَ واحِدُهُ لَقِيلَ ثِناءانِ كَما تَقُولُ كِساءانِ ورِداءانِ . وفِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ دِينارٍ قالَ : رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَنْحَرُ بَدَنَتَهُ وهِيَ بارِكَةٌ مَثْنِيَّةٌ بِثِنايَيْنِ ، يَعْنِي مَعْقُولَةً بِعِقالَيْنِ ؛ ويُسَمَّى ذٰلِكَ الْحَبْلُ الثِّنايَةَ ؛ قالَ ابْنُ الأَثِيرِ : وإِنَّما لَمْ يَقُولُوا ثِناءَيْنِ ، بِالْهَمْزِ ، حَمْلًا عَلَى نَظائِرِهِ لِأَنَّهُ حَبْلٌ واحِدٌ يُشَدُّ بِأَحَدِ طَرَفَيْهِ يَدٌ ، وبِطَرَفِهِ الثّانِي أُخْرَى ، فَهُما كَالْواحِدِ ، وإِنْ جاءَ بِلَفْظِ اثْنَيْنِ فَلا يُفْرَدُ لَهُ واحِدٌ .

قالَ سِيبَوَيْهِ : سَأَلْتُ الْخَلِيلَ عَنِ الثِّنايَيْنِ فَقالَ : هُوَ بِمَنْزِلَةِ النِّهايَةِ لِأَنَّ الزِّيادَةَ فِي آخِرِهِ لا تُفارِقُهُ فَأَشْبَهَتِ الْهاءَ ، ومِنْ ثَمَّ قالُوا مِذْرَوانِ ، فَجاءُوا بِهِ عَلَى الأَصْلِ ، لِأَنَّ الزِّيادَةَ فِيهِ لا تُفارِقُهُ . قالَ سِيبَوَيْهِ : وسَأَلْتُ الْخَلِيلَ ، رَحِمَهُ اللهُ ، عَنْ قَوْلِهِمْ عَقَلْتُهُ بِثِنايَيْنِ وهِنايَيْنِ لَمْ يَهْمِزُوا ؟ فَقالَ : تَرَكُوا ذٰلِكَ حَيْثُ لَمْ يُفْرَدِ الْواحِدُ .

وقالَ ابْنُ جِنِّيٍّ : لَوْ كانَتْ ياءُ التَّثْنِيَةِ إِعْراباً أَوْ دَلِيلَ إِعْرابٍ لَوَجَبَ أَنْ تُقْلَبَ الْياءُ الَّتِي بَعْدَ الأَلِفِ هَمْزَةً فَيُقالُ عَقَلْتُهُ بِثِناءَيْنِ ، وذٰلِكَ لِأَنَّها ياءٌ وَقَعَتْ طَرَفاً بَعْدَ أَلِفٍ زائِدَةٍ فَجَرَى مَجْرَى ياءِ رِداءٍ ورِماءٍ وظِباءٍ . وعَقَلْتُهُ بِثِنْيَيْنِ إِذا عَقَلْتَ يَداً واحِدَةً بِعُقْدَتَيْنِ . الأَصْمَعِيُّ : يُقالُ عَقَلْتُ الْبَعِيرَ بِثِنايَيْنِ ، يُظْهِرُونَ الْياءَ بَعْدَ الأَلِفِ وهِيَ الْمَدَّةُ الَّتِي كانَتْ فِيها ، ولَوْ مَدَّ مادٌّ لَكانَ صَواباً كَقَوْلِكَ كِساءٌ وكِساوانِ وكِساءانِ . قالَ : وواحِدُ الثِّنايَيْنِ ثِناءٌ مِثْلُ كِساءٍ مَمْدُودٌ . قالَ أَبو مَنْصُورٍ : أَغْفَلَ اللَّيْثُ الْعِلَّةَ فِي الثِّنايَيْنِ وأَجازَ ما لَمْ يُجِزْهُ النَّحْوِيُّونَ ؛ قالَ أَبو مَنْصُورٍ عِنْدَ قَوْلِ الْخَلِيلِ تَرَكُوا الْهَمْزَةَ فِي الثِّنايَيْنِ حَيْثُ لَمْ يُفْرِدُوا الْواحِدَ ، قالَ : هٰذا خِلافُ ما ذَكَرَهُ اللَّيْثُ فِي كِتابِهِ ، لِأَنَّهُ أَجازَ أَنْ يُقالَ لِواحِدِ الثِّنايَيْنِ ثِناءٌ ، والْخَلِيلُ يَقُولُ لَمْ يَهْمِزُوا الثِّنايَيْنِ ، لِأَنَّهُمْ لا يُفْرِدُونَ الْواحِدَ مِنْهُما ، ورَوَى هٰذا شَمِرٌ لِسِيبَوَيْهِ . وقالَ شَمِرٌ : قالَ أَبو زَيْدٍ يُقالُ عَقَلْتُ الْبَعِيرَ بِثِنايَيْنِ إِذا عَقَلْتَ يَدَيْهِ بِطَرَفَيْ حَبْلٍ ، قالَ : وعَقَلْتُهُ بِثِنْيَيْنِ إِذا عَقَلْتَهُ يَداً واحِدَةً بِعُقْدَتَيْنِ . قالَ شَمِرٌ : وقالَ الْفَرَّاءُ لَمْ يَهْمِزُوا ثِنايَيْنِ لِأَنَّ واحِدَهُ لا يُفْرَدُ ؛ قالَ أَبو مَنْصُورٍ : والْبَصْرِيُّونَ والْكُوفِيُّونَ اتَّفَقُوا عَلَى تَرْكِ الْهَمْزِ فِي الثِّنايَيْنِ وعَلَى أَلَّا يُفْرِدُوا الْواحِدَ . قالَ أَبو مَنْصُورٍ . والْحَبْلُ يُقالُ لَهُ الثِّنايَةُ ؛ قالَ : وإِنَّما قالُوا ثِنايَيْنِ ولَمْ يَقُولُوا ثِنايَتَيْنِ لِأَنَّهُ حَبْلٌ واحِدٌ يُشَدُّ بِأَحَدِ طَرَفَيْهِ يَدُ الْبَعِيرِ وبِالطَّرَفِ الآخَرِ الْيَدُ الأُخْرَى ، فَيُقالُ ثَنَيْتُ الْبَعِيرَ بِثِنايَيْنِ ، كَأَنَّ الثِّنايَيْنِ كَالْواحِدِ وإِنْ جاءَ بِلَفْظِ اثْنَيْنِ ، ولَا يُفْرَدُ لَهُ واحِدٌ ، ومِثْلُهُ الْمِذْرَوانِ طَرَفَا الأَلْيَتَيْنِ جُعِلَ واحِداً ، ولَوْ كانَا اثْنَيْنِ لَقِيلَ مِذْرَيانِ ؛ وأَمَّا الْعِقالُ الْواحِدُ فَإِنَّهُ لا يُقالُ لَهُ ثِنايَةٌ ، وإِنَّما الثِّنايَةُ الْحَبْلُ الطَّوِيلُ ؛ ومِنْهُ قَوْلُ زُهَيْرٍ يَصِفُ السَّانِيَةَ وشَدَّ قِتْبِها عَلَيْها :

تَمْطُو الرِّشاءَ ويَجْرِي فِي ثِنايَتِها

مِنَ الْمَحالَةِ قَبًّا زائِداً قَلِقا

والثِّنايَةُ هٰهُنا : حَبْلٌ يُشَدُّ طَرَفاهُ فِي قِتْبِ السَّانِيَةِ ويُشَدُّ طَرَفُ الرِّشاءِ فِي مَثْناتِهِ ، وكَذٰلِكَ الْحَبْلُ إِذا عُقِلَ بِطَرَفَيْهِ يَدُ الْبَعِيرِ ثِنايَةٌ أَيْضاً . وقالَ ابْنُ السِّكِّيتِ : فِي ثِنايَتِها أَيْ فِي حَبْلِها ، مَعْناهُ وعَلَيْها ثِنايَتُها . وقالَ أَبو سَعِيدٍ : الثِّنايَةُ عُودٌ يُجْمَعُ بِهِ طَرَفا الْمِيلَيْنِ مِنْ فَوْقِ الْمَحالَةِ ومِنْ تَحْتِها أُخْرَى مِثْلُها ؛ قالَ : والْمَحالَةُ والْبَكَرَةُ تَدُورُ بَيْنَ الثِّنايَتَيْنِ . وثِنْيا الْحَبْلِ : طَرَفاهُ ، واحِدُهُما ثِنْيٌ . وثِنْيُ الْحَبْلِ ما

ثَنَيْتَ ، وقالَ طَرَفَةُ :

لَعَمْرُكَ إنَّ المَوْتَ ما أَخْطَأَ الفَتَى
لَكَالطِّوَلِ المُرْخَى وثِنْيَاهُ فِى اليَدِ

يَعْنِى الفَتَى لابُدَّ لَهُ مِنَ المَوْتِ وإنْ أُنْسِئَ فِى أَجَلِهِ ، كما أنَّ الدَّابَّةَ وإن طُوِّلَ لَهُ طِوَلُهُ وأُرْخِىَ لَهُ فِيهِ حَتَّى يَرُودَ فِى مَرْتَعِهِ ويَجِىءَ ويَذْهَبَ فَإنَّهُ غَيْرُ مُنْفَلِتٍ لإحْرازِ طَرَفِ الطِّوَلِ إيَّاهُ ، وأرادَ بِثِنْيَيْهِ الطَّرَفَ المَثْنِىَّ فِى رُسْغِهِ ، فَلَمَّا انْثَنَى جَعَلَهُ ثِنْيَيْنِ لأَنَّهُ عُقِدَ بِعُقْدَتَيْنِ ؛ وقيلَ فِى تَفْسِيرِ قَوْلِ طَرَفَةَ : يَقُولُ إنَّ المَوْتَ ، وإنْ أَخْطَأَ الفَتَى ، فَإنَّ مَصِيرَهُ إلَيْهِ كما أنَّ الفَرَسَ ، وإنْ أُرْخِىَ لَهُ طِوَلُهُ ، فَإنَّ مَصِيرَهُ إلَى أنْ يَثْنِيَهُ صاحِبُهُ إذْ طَرَفُهُ بِيَدِهِ .

ويُقالُ : رَبَّقَ فُلانٌ أَثْناءَ الحَبْلِ إذا جَعَلَ وَسَطَهُ أَرْبَاقاً أَىْ نُشَقاً لِلشَّاءِ يُنْشَقُ فِى أَعْناقِ البُهْمِ .

والثَّنِى مِنَ الرِّجالِ : بَعْدَ السَّيِّدِ ، وهُوَ الثُّنْيانُ ؛ قالَ أَوْسُ بْنُ مَغْرَاءَ :

تَرَى ثِنَانَا إذَا ما جاءَ بَدْأَهُمُ
وبَدْؤُهُمْ إنْ أَتَانا كانَ ثُنْيانَا

ورَواهُ التِّرْمِذِىُّ : ثُنْيانُنا إنْ أَتاهُم ؛ يَقُولُ : الثَّانِى مِنَّا فِى الرِّياسَةِ يَكُونُ فِى غَيْرِنا سابِقاً فِى السُّودَدِ ، والكامِلُ فِى السُّودَدِ مِنْ غَيْرِنا ثَنِىٌّ فِى السُّودَدِ عِنْدَنا لِفَضْلِنا عَلَى غَيْرِنا . والثُّنْيانُ ، بالضَّمِّ : الَّذِى يَكُونُ دُونَ السَّيِّدِ فِى المَرْتَبَةِ ، والجَمْعُ ثُنْيَةٌ ؛ قالَ الأَعْشَى :

طَوِيلُ اليَدَيْنِ رَهْطُهُ غَيْرُ ثُنْيَةٍ
أَشَمُّ كَرِيمٌ جارُهُ لا يُرَهَّقُ

وفُلانٌ ثُنْيَةُ أَهْلِ بَيْتِهِ أَىْ أَرْذَلُهُمْ .

أَبُو عُبَيْدٍ : يُقالُ لِلَّذِى يَجِىءُ ثانِياً فِى السُّودَدِ ولا يَجِىءُ أَوَّلاً ثُنَّى ، مَقْصُورٌ ، وثُنْيانٌ وثِنْىٌ . كُلُّ ذلِكَ يُقالُ . وفِى حَدِيثِ الحُدَيْبِيَةِ : يَكُونُ لَهُمْ بَدْءُ الفُجُورِ وثِناهُ ، أَىْ أَوَّلُهُ وآخِرُهُ .

والثَّنِيَّةُ : واحِدَةُ الثَّنايَا مِنَ السِّنِّ . المُحْكَمُ : الثَّنِيَّةُ مِنَ الأَضْراسِ أَوَّلُ ما فِى الفَمِ . غَيْرُهُ : وثَنايَا الإنْسانِ فِى فَمِهِ الأَرْبَعُ الَّتِى فِى مُقَدَّمِ فِيهِ : ثِنْتانِ مِنْ فَوْقُ ، وثِنْتانِ مِنْ أَسْفَلَ . ابْنُ سِيدَهْ : ولِلإنْسانِ والخُفِّ والسَّبُعِ ثَنِيَّتانِ مِنْ فَوْقُ وثَنِيَّتانِ مِنْ أَسْفَلَ .

والثَّنِىُّ مِنَ الإبِلِ : الَّذِى يُلْقِى ثَنِيَّتَهُ ، وذلِكَ فِى السَّادِسَةِ ، ومِنَ الغَنَمِ الدَّاخِلُ فِى السَّنَةِ الثَّالِثَةِ ، تَيْساً كانَ أَوْ كَبْشاً . التَّهْذِيبُ : البَعِيرُ إذا اسْتَكْمَلَ الخامِسَةَ وطَعَنَ السَّادِسَةَ فَهُوَ ثَنِىٌّ ، وهُوَ أَدْنَى ما يَجُوزُ مِنْ سِنِّ الإبِلِ فِى الأَضاحِىِّ ، وكَذلِكَ مِنَ البَقَرِ والمِعْزَى (١) . فَأَمَّا الضَّأْنُ فَيَجُوزُ مِنْها الجَذَعُ فِى الأَضاحِىِّ ، وإنَّما سُمِّىَ البَعِيرُ ثَنِيّاً لأَنَّهُ أَلْقَى ثَنِيَّتَهُ . الجَوْهَرِىُّ : الثَّنِىُّ الَّذِى يُلْقِى ثَنِيَّتَهُ ، ويَكُونُ ذلِكَ فِى الظِّلْفِ والحافِرِ فِى السَّنَةِ الثَّالِثَةِ ، وفِى الخُفِّ فِى السَّنَةِ السَّادِسَةِ . وقيلَ لِابْنَةِ الخُسِّ : هَلْ يُلْقِحُ الثَّنِىُّ ؟ فَقالَتْ : وإلْقاحُهُ أَنِىٌّ ، أَىْ بَطِىءٌ ؛ والأُنْثَى ثَنِيَّةٌ ، والجَمْعُ ثَنِيَّاتٌ ، والجَمْعُ مِنْ ذلِكَ كُلِّهِ ثِناءٌ وثُناءٌ وثُنْيانٌ . وحَكَى سِيبَوَيْهِ ثُنٍ . قالَ ابْنُ الأَعْرابِىِّ : لَيْسَ قَبْلَ الثَّنِىِّ اسْمٌ يُسَمَّى ولا بَعْدَ البازِلِ اسْمٌ يُسَمَّى . وأُنْثَى البَعِيرُ : صارَ ثَنِيّاً ؛ وقيلَ : كُلُّ ما سَقَطَتْ ثَنِيَّتُهُ مِنْ غَيْرِ الإنْسانِ ثَنِىٌّ ، والظَّبْىُ ثَنِىٌّ بَعْدَ الإجْذاعِ ، ولا يَزالُ كَذلِكَ حَتَّى يَمُوتَ . وأَثْنَى أَىْ أَلْقَى ثَنِيَّتَهُ . وفِى حَدِيثِ الأُضْحِيَّةِ : أَنَّهُ أَمَرَ بِالثَّنِيَّةِ مِنَ المَعَزِ ؛ قالَ ابْنُ الأَثِيرِ : الثَّنِيَّةُ مِنَ الغَنَمِ ما دَخَلَ فِى السَّنَةِ الثَّالِثَةِ ، ومِنَ البَقَرِ كَذلِكَ ، ومِنَ الإبِلِ فِى السَّادِسَةِ ، والذَّكَرُ ثَنِىٌّ ، وعَلَى مَذْهَبِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ما دَخَلَ مِنَ المَعَزِ فِى الثانِيَةِ ، ومِنَ البَقَرِ فِى الثَّالِثَةِ .

ابْنُ الأَعْرابِىِّ : فِى الفَرَسِ إذا اسْتَمَّ الثَّالِثَةَ ودَخَلَ فِى الرَّابِعَةِ ثَنِىٌّ ، فَإذا أَثْنَى أَلْقَى رَواضِعَهُ ، فَيُقالُ أَثْنَى وأَدْرَمَ لِلإثْناءِ ، قالَ : وإذَا أَثْنَى سَقَطَتْ رَواضِعُهُ ونَبَتَ مَكانَها سِنٌّ ، فَنَباتُ تِلْكَ السِّنِّ هُوَ الإثْناءُ ، ثُمَّ يَسْقُطُ الَّذِى يَلِيهِ عِنْدَ إرْباعِهِ . والثَّنِىُّ مِنَ الغَنَمِ : الَّذِى اسْتَكْمَلَ الثَّانِيَةَ ودَخَلَ فِى الثَّالِثَةِ ، ثُمَّ ثَنِىٌّ فِى السَّنَةِ الثَّالِثَةِ مِثْلُ الشَّاةِ سَواءً .

والثَّنِيَّةُ : طَرِيقُ العَقَبَةِ ؛ ومِنْهُ قَوْلُهُمْ : فُلانٌ طَلاَّعُ الثَّنايَا إذا كانَ سامِياً لِمَعالِى الأُمُورِ كَما يُقالُ طَلاَّعُ أَنْجُدٍ ؛ والثَّنِيَّةُ : الطَّرِيقَةُ فِى الجَبَلِ كالنَّقْبِ ، وقيلَ : هِىَ العَقَبَةُ ، وقيلَ : هِىَ الجَبَلُ نَفْسُهُ .

ومَثانِى الدَّابَّةِ : رُكْبَتاهُ ومَرْفِقاهُ ؛ قالَ امْرُؤُ القَيْسِ :

ويَخْدِى عَلَى صُمٍّ صِلابٍ مَلاطِسٍ
شَدِيداتِ عَقْدٍ لَيِّناتِ مَثانِى

أَىْ لَيْسَتْ بِحامِسِيَةٍ .

أَبُو عَمْرٍو : الثَّنايَا العِقابُ . قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : والعِقابُ جِبالٌ طِوالٌ بِعَرْضِ الطَّرِيقِ ، فالطَّرِيقُ تَأْخُذُ فِيها ، وكُلُّ عَقَبَةٍ مَسْلُوكَةٍ ثَنِيَّةٌ ، وجَمْعُها ثَنايا ، وهِىَ المَدارِجُ أَيْضاً ؛ ومِنْهُ قَوْلُ عَبْدِ اللهِ ذِى البِجادَيْنِ المُزَنِىِّ :

تَعَرَّضِى مَدارِجاً وَسُومِى
. . . تَعَرُّضَ الجَوْزاءِ لِلنُّجُومِ

يُخاطِبُ ناقَةَ سَيِّدِنا رَسُولِ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، وكانَ دَلِيلَهُ بِرُكُوبِهِ ؛ والتَّعَرُّضُ فِيها : أَنْ يَتَيامَنَ السَّائِدُ فِيها مَرَّةً ويَتَياسَرَ أُخْرَى لِيَكُونَ أَيْسَرَ عَلَيْهِ . وفِى الحَدِيثِ : مَنْ يَصْعَدْ ثَنِيَّةَ المُرارِ حُطَّ عَنْهُ ما حُطَّ عَنْ بَنِى إسْرائِيلَ ؛ الثَّنِيَّةُ فِى الجَبَلِ : كالعَقَبَةِ فِيهِ ، وقيلَ : هِىَ الطَّرِيقُ العالِى فِيهِ ، وقيلَ : أَعْلَى المَسِيلِ فِى رَأْسِهِ ؛ والمُرارُ ، بالضَّمِّ : مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ والمَدِينَةِ مِنْ طَرِيقِ الحُدَيْبِيَةِ ، وبَعْضُهُمْ يَقُولُهُ بِالفَتْحِ ، وإنَّما حَثَّهُمْ عَلَى صُعُودِها لأَنَّها عَقَبَةٌ شاقَّةٌ ، وصَلُوا إلَيْها لَيْلاً حِينَ أَرادُوا مَكَّةَ سَنَةَ الحُدَيْبِيَةِ فَرَغَّبَهُمْ فِى صُعُودِها ؛ والَّذِى حُطَّ عَنْ بَنِى إسْرائِيلَ هُوَ ذُنُوبُهُمْ مِنْ قَوْلِهِ تَعالَى : « وقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ » ؛ وفِى خُطْبَةِ الحَجَّاجِ :

أَنَا ابْنُ جَلا وطَلاَّعُ الثَّنايَا

هِىَ جَمْعُ ثَنِيَّةٍ ، أَرادَ أَنَّهُ جَلْدٌ يَرْتَكِبُ الأُمُورَ العِظامَ .

(١) قوله : « وكذلك من البقر والمعزى » كذا بالأصل ، وكتب عليه بالهامش : كذا وجدت اهـ . وهو مخالف لما فى القاموس والمصباح والصحاح ولما سيأتى له عن النهاية .

وَالثَّنَاءُ : ما تَصِفُ بِهِ الْإِنْسَانَ مِنْ مَدْحٍ أَوْ ذَمٍّ ، وخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الْمَدْحَ ، وقَدْ أَثْنَيْت عَلَيْهِ ؛ وقَوْلُ أَبِي الْمُثَلَّمِ الْهُذَلِيِّ :

يا صَخْرُ أَوْكُنْتَ تُثْنِي أَنَّ سَيْفَكَ مَشْ

قُوقُ الْخُشَيْبَةِ لا نَابٍ ولا عَصِلُ

مَعْنَاهُ تَمْتَدِحُ وتَفْتَخِرُ ، فَحَذَفَ وأَوْصَلَ .

ويُقَالُ لِلرَّجُلِ الَّذِي يَبْدَأُ بِذِكْرِهِ فِي مَسْعَاةٍ أَوْ مَحْمَدَةٍ أَوْ عِلْمٍ : فُلانٌ بِهِ تُثْنَى الْخَنَاصِرُ أَيْ تُحْنَى فِي أَوَّلِ مَنْ يُعَدُّ ويُذْكَرُ ، وأَثْنَى عَلَيْهِ خَيْراً ، وَالِاسْمُ الثَّنَاءُ . الْمُظَفَّرُ : الثَّنَاءُ ، مَمْدُودٌ ، تَعَمُّلُكَ لِتُثْنِيَ عَلَى إِنْسَانٍ بِحَسَنٍ أَوْ قَبِيحٍ . وقَدْ طارَ ثَناءُ فُلانٍ أَيْ ذَهَبَ فِي النَّاسِ ، وَالْفِعْلُ أَثْنَى فُلانٌ (١) عَلَى اللهِ تعالَى ثُمَّ عَلَى الْمَخْلُوقِ يُثْنِي إِثْناءً أَوْ ثَنَاءً ، يُسْتَعْمَلُ فِي الْقَبِيحِ مِنَ الذِّكْرِ فِي الْمَخْلُوقِينَ وضِدِّه . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ أَثْنَى إِذَا قالَ خَيْراً أَوْ شَرًّا ، وأَثْنَى إِذَا اعْتَابَ .

وثِنَاءُ الدَّارِ : فِناؤُها . قالَ ابْنُ جِنِّيّ : ثِناءُ الدَّارِ وفِناؤُهَا أَصْلانِ لِأَنَّ الثَّناءَ مِنْ ثَنَى يَثْنِي ، لِأَنَّ هُنَاكَ تَنْثَنِي عَنِ الِانْبِساطِ لِمَجِيءِ آخِرِها وَاسْتِقْصاءِ حُدُودِها ، وفِناؤُها مِنْ فَنِيَ يَفْنَى لِأَنَّك إِذا تَنَاهَيْتَ إِلَى أَقْصَى حُدُودِهَا فَنِيَتْ . قالَ ابْنُ سِيدَهْ : فَإِنْ قُلْتَ هَلَّا جَعَلْتَ إِجْماعَهُمْ عَلَى أَفْنِيَةٍ ، بِالْفَاءِ ، دَلالَةً عَلَى أَنَّ التَّاءَ فِي ثِناءٍ بَدَلٌ مِنْ فاءِ فِناءٍ ، كَمَا زَعَمْتَ أَنَّ فاءَ جَدَفٍ بَدَلٌ مِنْ ثاءِ جَدَثٍ لِإِجْماعِهِمْ عَلَى أَجْداثٍ بِالتَّاءِ ، فَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا وُجُودُنا لِثِناءٍ مِنَ الِاشْتِقاقِ ما وَجَدْناهُ لِفِناءٍ ، أَلا تَرَى أَنَّ الْفِعْلَ يَتَصَرَّفُ مِنْهُمَا جَمِيعاً ؟ ولَسْنَا نَعْلَمُ لِجَدَفٍ بِالْفَاءِ تَصَرُّفَ جَدَثٍ ، فَلِذلِكَ قَضَيْنَا بِأَنَّ الْفاءَ بَدَلٌ مِنَ التَّاءِ ، وجَعَلَهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي الْمُبْدَلِ .

وَاسْتَثْنَيْتُ الشَّيْءَ مِنَ الشَّيْءِ : حاشَيْتُهُ . وَالثَّنِيَّةُ : مَا اسْتُثْنِيَ . ورُوِيَ عَنْ كَعْبٍ أَنَّهُ قالَ : الشُّهَداءُ ثَنِيَّةُ اللهِ فِي الْأَرْضِ ، يَعْنِي مَنِ اسْتَثْناهُ مِنَ الصَّعْقَةِ الْأُولَى ، تَأَوَّلَ قَوْلَ اللهِ تعالَى : «ونُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَواتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شاءَ اللهُ» ، فَالَّذِينَ اسْتَثْناهُمُ اللهُ عِنْدَ كَعْبٍ مِنَ الصَّعْقِ الشُّهَدَاءُ ، لِأَنَّهُمْ أَحْياءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ فَرِحِينَ بِما آتاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ ، فَإِذا نُفِخَ فِي الصُّورِ وصَعِقَ الْخَلْقُ عِنْدَ النَّفْخَةِ الْأُولَى لَمْ يُصْعَقُوا ، فَكَأَنَّهُمْ مُسْتَثْنَوْنَ مِنَ الصَّعِقِينَ ، وهٰذا مَعْنَى كَلامِ كَعْبٍ ؛ وهٰذا الْحَدِيثُ يَرْوِيهِ إِبْراهِيمُ النَّخَعِي أَيْضاً .

وَالثَّنِيَّةُ : النَّخْلَةُ الْمُسْتَثْناةُ مِنَ الْمُساوَمَةِ . وحَلَفَةٌ غَيْرُ ذاتِ مَثْنَوِيَّةٍ أَيْ غَيْرُ مُحَلَّلَةٍ . يُقَالُ : حَلَفَ فُلانٌ يَمِيناً لَيْسَ فِيهَا ثُنْيا ولَا ثُنْوَى (٢) ولَا ثَنِيَّةٌ ولَا مَثْنَوِيَّةٌ ولَا اسْتِثْناءٌ ، كُلُّهُ واحِدٌ ، وأَصْلُ هٰذا كُلِّهِ مِنَ الثَّنْيِ وَالْكَفِّ وَالرَّدِّ لِأَنَّ الْحالِفَ إِذَا قالَ وَاللهِ لَا أَفْعَلُ كَذا وكَذا إِلَّا أَنْ يَشاءَ اللهُ غَيْرَهُ ، فَقَدْ رَدَّ ما قالَهُ بِمَشِيئَةِ اللهِ غَيْرَهُ .

وَالثُّنْوَةُ : الِاسْتِثْناءُ . وَالثُّنْيانُ ، بِالضَّمِّ : الِاسْمُ مِنَ الِاسْتِثْناءِ ، وكَذلِكَ الثُّنْوَى ، بِالْفَتْحِ . وَالثُّنْيا وَالثُّنْوَى : مَا اسْتَثْنَيْتَهُ ، قُلِبَتْ يَاؤُهُ واواً لِلتَّصْرِيفِ وتَعْوِيضِ الْواوِ مِنْ كَثْرَةِ دُخُولِ الْيَاءِ عَلَيْها ، وَالْفَرْقِ أَيْضاً بَيْنَ الِاسْمِ وَالصِّفَةِ . وَالثُّنْيا الْمَنْهِيُّ عَنْها فِي الْبَيْعِ : أَنْ يُسْتَثْنَى مِنْهُ شَيْءٌ مَجْهُولٌ فَيَفْسُدَ الْبَيْعُ ، وذلِكَ إِذَا باعَ جُزُوراً بِثَمَنٍ مَعْلُومٍ واسْتَثْنَى رَأْسَهُ وأَطْرافَهُ ، فَإِنَّ الْبَيْعَ فاسِدٌ . وفِي الْحَدِيثِ : نَهَى عَنِ الثُّنْيا إِلَّا أَنْ تُعْلَمَ ؛ قالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هِيَ أَنْ يُسْتَثْنَى فِي عَقْدِ الْبَيْعِ شَيْءٌ مَجْهُولٌ فَيُفْسِدَهُ ؛ وقِيلَ : هُوَ أَنْ يُباعَ شَيْءٌ جُزَافاً ، فَلا يَجُوزُ أَنْ يُسْتَثْنَى مِنْهُ شَيْءٌ قَلَّ أَوْ كَثُرَ قالَ : وتَكُونُ الثُّنْيا فِي الْمُزارَعَةِ أَنْ يُسْتَثْنَى بَعْدَ النِّصْفِ أَوِ الثُّلُثِ كَيْلٌ مَعْلُومٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ أَعْتَقَ أَوْ طَلَّقَ ثُمَّ اسْتَثْنَى فَلَهُ ثُنْيَاهُ ، أَيْ مَنْ شَرَطَ فِي ذلِكَ شَرْطاً أَوْ عَلَّقَهُ عَلَى شَيْءٍ فَلَهُ ما شَرَطَ أَوِ اسْتَثْنَى مِنْهُ ، مِثْلُ أَنْ يَقُولَ طَلَّقْتُها ثَلاثاً إِلَّا واحِدَةً أَوْ أَعْتَقْتُهُمْ إِلَّا فُلاناً . وَالثُّنْيا مِنَ الْجَزُورِ : الرَّأْسُ وَالْقَوائِمُ ، سُمِّيَتْ ثُنْيا لِأَنَّ الْبائِعَ فِي الْجاهِلِيَّةِ كانَ يَسْتَثْنِيها إِذا باعَ الْجَزُورَ ، فَسُمِّيَتْ لِلِاسْتِثْناءِ الثُّنْيا . وَفِي الْحَدِيثِ : كانَ لِرَجُلٍ ناقَةٌ نَجِيبَةٌ فَمَرِضَتْ فَباعَها مِنْ رَجُلٍ واشْتَرَطَ ثُنْياها ؛ أَرادَ قَوائِمَها ورَأْسَها ؛ وناقَةٌ مُذَكَّرَةُ الثُّنْيا ؛ وقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ثَعْلَبٌ :

مُذَكَّرَةُ الثُّنْيا مُسانَدَةُ الْقَرَى

جُمالِيَّةٌ تَخْتَبُّ ثُمَّ تُنِيبُ

فَسَّرَهُ فَقالَ : يَصِفُ النَّاقَةَ أَنَّها غَلِيظَةُ الْقَوائِمِ كَأَنَّها قَوائِمُ الْجَمَلِ لِغِلَظِها . مُذَكَّرَةُ الثُّنْيا : يَعْنِي أَنَّ رَأْسَها وقَوائِمَها تُشْبِهُ خَلْقَ الذَّكارَةِ ؛ لَمْ يَزِدْ عَلَى هٰذا شَيْئاً . وَالثَّنِيَّةُ : كَالثُّنْيا .

ومَضَى ثِنْيٌ مِنَ اللَّيْلِ أَيْ ساعَةٌ ، حُكِيَ عَنْ ثَعْلَبٍ . وَالثُّنُونُ (٣) : الْجَمْعُ الْعَظِيمُ .

• ثهت • الثَّهْتُ : الصَّوْتُ وَالدُّعاءُ .

وقَدْ ثَهِتَ ثَهْتاً : دَعَا .

وَالثَّاهِتُ : جُلَيْدَةُ الْقَلْبِ ، وهِيَ جِرابُه ؛ قالَ :

مُلِّئَ فِي الصَّدْرِ عَلَيْنا ضَبًّا

حَتَّى وَرَى ثاهِتَهُ وَالْخِلْبا

الْأَزْهَرِيُّ ، قالَ ابْنُ بُزُرْجَ : ما أَنْتَ فِي ذلِكَ الْأَمْرِ بِالثَّاهِتِ ولا الْمَثْهُوتِ أَيْ بِالدَّاعِي ولا الْمَدْعُوِّ ، قالَ الْأَزْهَرِيُّ : وقَدْ رَواهُ أَحْمَدُ ابْنُ يَحْيَى عَنِ ابْنِ الْأَعْرابِيِّ ؛ وأَنْشَدَ :

وَانْحَطَّ داعِيكَ ، بِلا إِسْكاتِ

مِنَ الْبُكاءِ الْحَقِّ وَالنُّهاتِ

• ثهد • الثَّوْهَدُ وَالْفَوْهَدُ : الْغُلامُ السَّمِينُ التَّامُّ الْخَلْقِ الَّذِي قَدْ راهَقَ الْحُلُمَ . غُلامٌ ثَوْهَدٌ : تامُّ الْخَلْقِ جَسِيمٌ ؛ وقِيلَ : ضَخْمٌ سَمِينٌ ناعِمٌ . وجارِيَةٌ ثَوْهَدَةٌ وفَوْهَدَةٌ إِذا كانَتْ ناعِمَةً ؛ قالَ ابْنُ سِيدَهْ : جارِيَةٌ ثَوْهَدَةٌ وثَوْهَدَّةٌ ( عَنْ يَعْقُوبَ ) ، وأَنْشَدَ :

---

(١) قوله : «والفعل أثنى فلان» كذا بالأصل ولعل هنا سقطاً من الناسخ ، وأصل الكلام : والفعل أثنى ، وأثنى فلان إلخ .

(٢) قوله : «ليس فيها ثُنيا ولا ثُنوى» أى بالضم مع الياء والفتح مع الواو كما فى الصحاح والمصباح ، وضُبط فى القاموس بالضم ، وقال شارحه : كالرُّجْعَى .

(٣) قوله : «والثنون إلخ» هكذا فى الأصل .

نَوَامَةٌ وَقْتَ الضُّحَى نَوْهَدَّهْ
شِفَاؤُهَا مِنْ دائِهَا الْكُمْهَدَّهْ

• ثهل • الثَّهَلُ : الانْبِساطُ عَلَى الأَرْضِ . وثَهْلانُ : جَبَلٌ مَعْرُوفٌ ، قالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

عُقَابٌ تَدَلَّتْ مِنْ ثَمارِيخِ ثَهْلانِ

وثَهْلانُ أَيْضاً : مَوْضِعٌ بِالْبادِيَةِ ، وهُوَ الضَّلالُ ابْنُ ثُهْلُلٍ وثُهْلَلٍ ، لا يَنْصَرِفُ ، قالَ يَعْقُوبُ : وهُوَ الَّذِي لا يُعْرَفُ ، قالَ اللِّحْيانِيُّ : هُوَ الضَّلالُ ابْنُ ثُهْلُلٍ وثُهْلَلٍ : حَكَاهُ فِي بابِ ثُعْدُدٍ وقُعْدُدٍ .

• ثهمد • ثَهْمَدُ : مَوْضِعٌ . وبَرْقَةُ ثَهْمَدَ : مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ فِي بِلادِ الْعَرَبِ ، وقَدْ ذَكَرَهُ الشُّعَراءُ ؛ قالَ طَرَفَةُ :

لِخَوْلَةَ أَطْلالٌ بِبَرْقَةِ ثَهْمَدِ

• ثها • ابْنُ الأَعْرابِيِّ : ثَهَا إِذَا حَمُقَ ، وهَثَا إِذَا احْمَرَّ وَجْهُهُ ، وثاهَاهُ إِذا قاوَلَهُ ، وهاثَاهُ إِذا مازَحَهُ ومايَلَهُ

• ثوب • ثابَ الرَّجُلُ يَثُوبُ ثَوْباً وثَوَباناً : رَجَعَ بَعْدَ ذَهابِهِ . ويُقالُ : ثابَ فُلانٌ إِلَى اللهِ ، وتابَ ، بالثَّاءِ والتَّاءِ أَيْ عادَ ورَجَعَ إِلَى طاعَتِهِ ، وكَذلِكَ : أَثابَ بمَعْناهُ .

ورَجُلٌ تَوَّابٌ أَوَّابٌ ثَوَّابٌ مُنِيبٌ ، بِمَعْنًى واحِدٍ . ورَجُلٌ ثَوَّابٌ : لِلَّذِي يَبِيعُ الثِّيابَ .

وثابَ النَّاسُ : اجْتَمَعُوا وجاءُوا . وكَذلِكَ الْماءُ إِذَا اجْتَمَعَ فِي الْحَوْضِ . وثابَ الشَّيْءُ ثَوْباً وثُوُوباً أَيْ رَجَعَ . قالَ :

وَزَعْتُ بِكالْهِراوَةِ أَعْوَجِيٍّ
إِذَا وَنَتِ الرِّكابُ جَرَى وَثَابا

ويُرْوَى وَثَبا ، وهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ .

وثَوَّبَ كَثَّبَ . أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ لِرَجُلٍ يَصِفُ ساقِيَيْنِ :

إِذَا اسْتَراحَا بَعْدَ جَهْدٍ ثَوَّبَا

والثُّوابُ : النَّحْلُ لأَنَّها تَثُوبُ . قالَ ساعِدَةُ ابْنُ جُؤَيَّةَ :

مِنْ كُلِّ مُعْتِقَةٍ وكُلِّ عِطافَةٍ
مِنْها يُصَدِّقُها ثُوابٌ يَرْعَبُ

وثابَ جِسْمُهُ ثَوَباناً ، وأَثابَ : أَقْبَلَ (الأَخِيرَةُ عَنِ ابْنِ قُتَيْبَةَ) . وأَثابَ الرَّجُلُ : ثابَ إِلَيْهِ جِسْمُهُ وصَلَحَ بَدَنُهُ . التَّهْذِيبُ : ثابَ إِلَى الْعَلِيلِ جِسْمُهُ إِذا حَسُنَتْ حالُهُ بَعْدَ تَحَوُّلِهِ ، ورَجَعَتْ إِلَيْهِ صِحَّتُهُ .

وثابَ الْحَوْضُ يَثُوبُ ثَوْباً وثُوُوباً : امْتَلأَ أَوْ قارَبَ ؛ وثُبَةُ الْحَوْضِ ومَثابُهُ : وَسَطُهُ الَّذِي يَثُوبُ إِلَيْهِ الْماءُ إِذَا اسْتُفْرِغَ ، حُذِفَتْ عَيْنُهُ . والثُّبَةُ : ما اجْتَمَعَ إِلَيْهِ الْماءُ فِي الْوادِي أَوْ فِي الْغائِطِ . قالَ : وإِنَّما سُمِّيَتْ ثُبَةً لأَنَّ الْماءَ يَثُوبُ إِلَيْها ، والْهاءُ عِوَضٌ مِنَ الْواوِ الذَّاهِبَةِ مِنْ عَيْنِ الْفِعْلِ ، كَما عَوَّضُوا مِنْ قَوْلِهِمْ أَقامَ إِقامَةً ، وأَصْلُهُ إِقْواماً .

ومَثابُ الْبِئْرِ : وَسَطُها . ومَثابُها : مَقامُ السَّاقِي مِنْ عُرُوشِها عَلَى فَمِ الْبِئْرِ . قالَ الْقَطامِيُّ يَصِفُ الْبِئْرَ وتَهَوُّرَها :

وَما لِمَثابَاتِ الْعُرُوشِ بَقِيَّةٌ
إِذَا اسْتُلَّ مِنْ تَحْتِ الْعُرُوشِ الدَّعائِمُ

ومَثابُها : مَبْلَغُ جُمُومِ ماءِها . ومَثابُها : ما أَشْرَفَ مِنَ الْحِجارَةِ حَوْلَها يَقُومُ عَلَيْها الرَّجُلُ أَحْياناً كَيْ لا تُجاحِفَ الدَّلْوَ الْغَرْبَ ، ومَثابَةُ الْبِئْرِ أَيْضاً : طَيُّها (عَنِ ابْنِ الأَعْرابِيِّ) . قالَ ابْنُ سِيدَهْ : لا أَدْرِي أَعْنَى بِطَيِّها مَوْضِعَ طَيِّها أَمْ عَنَى الطَّيَّ الَّذِي هُوَ بِناؤُها بِالْحِجارَةِ . قالَ : وقَلَّما تَكُونُ الْمَفْعَلَةُ مَصْدَراً . وثابَ الْماءُ : بَلَغَ إِلَى حالِهِ الأُولَى بَعْدَما يُسْتَقَى .

التَّهْذِيبُ : وبِئْرٌ ذاتُ ثَيْبٍ وغَيْثٍ إِذا اسْتُقِيَ مِنْها عادَ مَكانَهُ ماءٌ آخَرُ . وثَيْبٌ كانَ فِي الأَصْلِ ثَيِّباً . قالَ : ولا يَكُونُ الثُّوبُ أَوَّلَ الشَّيْءِ حَتَّى يَعُودَ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى . ويُقالُ : بِئْرٌ لَها ثَيْبٌ أَيْ يَثُوبُ الْماءُ فِيها .

والْمَثابُ : صَخْرَةٌ يَقُومُ السَّاقِي عَلَيْها يَثُوبُ إِلَيْها الْماءُ ، قالَ الرَّاعِي :

مُشْرِفَةَ الْمَثابِ دَحُولا

قالَ الأَزْهَرِيُّ : وسَمِعْتُ الْعَرَبَ تَقُولُ : الْكَلأُ بِمَواضِعِ كَذا وكَذا مِثْلُ ثائِبِ الْبَحْرِ : يَعْنُونَ أَنَّهُ غَضٌّ رَطْبٌ كَأَنَّهُ ماءُ الْبَحْرِ إِذا فاضَ بَعْدَ جَزْرٍ .

وثابَ أَيْ عادَ ورَجَعَ إِلَى مَوْضِعِهِ الَّذِي كانَ أَفْضَى إِلَيْهِ . ويُقالُ : ثابَ ماءُ الْبِئْرِ إِذا عادَتْ جُمَّتُها . وما أَسْرَعَ ثابَتَها .

والْمَثابَةُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يُثابُ إِلَيْهِ ، أَيْ يُرْجَعُ إِلَيْهِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى . ومِنْهُ قَوْلُهُ تَعالَى : « وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْناً » . وإِنَّما قِيلَ لِلْمَنْزِلِ مَثابَةٌ لأَنَّ أَهْلَهُ يَتَصَرَّفُونَ فِي أُمُورِهِمْ ثُمَّ يَثُوبُونَ إِلَيْهِ ، والْجَمْعُ الْمَثابُ .

قالَ أَبُو إِسْحٰقَ : الأَصْلُ فِي مَثابَةٍ مَثْوَبَةٌ ، ولٰكِنَّ حَرَكَةَ الْواوِ نُقِلَتْ إِلَى الثَّاءِ وتَبِعَتِ الْواوَ الْحَرَكَةَ ، فَانْقَلَبَتْ أَلِفاً . قالَ : وهٰذا إِعْلالٌ بِإِتْباعِ بابِ ثابَ ، وأَصْلُ ثابَ ثَوَبَ ، ولٰكِنَّ الْواوَ قُلِبَتْ أَلِفاً لِتَحَرُّكِها وانْفِتاحِ ما قَبْلَها . قالَ : لا اخْتِلافَ بَيْنَ النَّحْوِيِّينَ فِي ذٰلِكَ .

والْمَثابَةُ والْمَثابُ : واحِدٌ ، وكَذٰلِكَ قالَ الْفَرَّاءُ . وأَنْشَدَ الشَّافِعِيُّ بَيْتَ أَبِي طالِبٍ :

مَثاباً لِأَفْناءِ الْقَبائِلِ كُلِّها
تَحُبُّ إِلَيْهِ الْيَعْمَلاتُ الذَّوابِلُ

وقالَ ثَعْلَبٌ : الْبَيْتُ مَثابَةٌ . وقالَ بَعْضُهُمْ : مَثُوبَةٌ ولَمْ يُقْرَأْ بِها . ومَثابَةُ النَّاسِ ومَثابُهُمْ : مُجْتَمَعُهُمْ بَعْدَ التَّفَرُّقِ . وَرُبَّما قالُوا لِمَوْضِعِ حِبالَةِ الصَّائِدِ مَثابَةً . قالَ الرَّاجِزُ :

مَتَى مَتَى تُطَّلَعُ الْمَثابَا
لَعَلَّ شَيْخاً مُهَرَّاً مُصابَا

يَعْنِي بِالشَّيْخِ الْوَعِلَ .

والثُّبَةُ : الْجَماعَةُ مِنَ النَّاسِ ، مِنْ هٰذا . وتُجْمَعُ ثُبَةً ثُبًى ، وقَدِ اخْتَلَفَ أَهْلُ اللُّغَةِ فِي أَصْلِها ، فَقالَ بَعْضُهُمْ : هِيَ مِنْ ثابَ أَيْ عادَ ورَجَعَ ، وكانَ أَصْلُها ثَوْبَةً ، فَلَمَّا ضُمَّتِ التَّاءُ حُذِفَتِ الْواوُ ، وتَصْغِيرُها ثُوَيْبَةٌ . ومِنْ هٰذا أُخِذَ ثُبَةُ الْحَوْضِ ، وهُوَ وَسَطُهُ الَّذِي يَثُوبُ إِلَيْهِ بَقِيَّةُ الْماءِ . وقَوْلُهُ عَزَّ وجَلَّ : « فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوِ انْفِرُوا جَمِيعاً » ، قالَ الْفَرَّاءُ : مَعْناهُ فَانْفِرُوا عُصَباً ، إِذَا دُعِيتُمْ إِلَى السَّرايا ، أَوْ دُعِيتُمْ لِتَنْفِرُوا جَمِيعاً . ورُوِيَ أَنَّ مُحَمَّدَ ابْنَ سَلَّامٍ سَأَلَ يُونُسَ عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وجَلَّ : « فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوِ انْفِرُوا جَمِيعاً » . قالَ : ثُبَةٌ وثُبَاتٌ أَيْ فِرْقَةٌ وفِرَقٌ . وقالَ زُهَيْرٌ :

وقَدْ أَغْدُو عَلَى ثُبَـــةِ كِرامٍ
نَشَاوَى واجِدِينَ لِمَا نَشَاءُ

قالَ أَبو مَنْصُورٍ : الثُّبَاتُ جَماعَاتٌ فِي تَفْرِقَةٍ ، وكُلُّ فِرْقَةٍ ثُبَةٌ ، وهذا مِنْ ثابَ . وقالَ آخَرُونَ : الثُّبَةُ مِنَ الأَسْماءِ النَّاقِصَةِ ، وهُوَ فِي الأَصْلِ ثُبَيَةٌ ، فَالسَّاقِطُ لامُ الفِعْلِ فِي هذا القَوْلِ ، وأَمَّا فِي القَوْلِ الأَوَّلِ ، فَالسَّاقِطُ عَيْنُ الفِعْلِ . ومَنْ جَعَلَ الأَصْلَ ثُبَيَةً ، فَهُوَ مِنْ ثَبَّيْتُ عَلَى الرَّجُلِ إِذا أَثْنَيْتَ عَلَيْهِ فِي حَيَاتِهِ ، وتَأْوِيلُهُ جَمْعُ مَحاسِنِهِ ، وإِنَّما الثُّبَةُ الجَماعَةُ .

وثابَ القَوْمُ : أَتَوْا مُتَواتِرِينَ ، ولا يُقالُ لِلْواحِدِ .

والثَّوابُ : جَزَاءُ الطَّاعَةِ ، وكَذلِكَ المَثُوبَةُ . قالَ اللهُ تَعالَى : « لَمَثُوبَةٌ مِنْ عِنْدِ اللهِ خَيْرٌ » . وأَعْطاهُ ثَوابَهُ ومَثُوبَتَهُ ومَثُوبَتَهُ أَيْ جَزاءَ ما عَمِلَهُ .

وأَثابَهُ اللهُ ثَوابَهُ وأَثْوَبَهُ وثَوَّبَهُ مَثُوبَتَهُ : أَعْطاهُ إِيَّاها . وفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : « هَلْ ثُوِّبَ الكُفَّارُ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ » ، أَيْ جُوزُوا . وقالَ اللِّحْيانِيُّ : أَثابَهُ اللهُ مَثُوبَةً حَسَنَةً . ومَثُوبَةً ، بِفَتْحِ الواوِ ، شاذٌّ ، مِنْهُ . ومِنْهُ قِراءَةُ مَنْ قَرَأَ : « لَمَثُوبَةٌ مِنْ عِنْدِ اللهِ خَيْرٌ » . وقَدْ أَثْوَبَهُ اللهُ مَثُوبَةً حَسَنَةً ، فَأَظْهَرَ الواوَ عَلَى الأَصْلِ . وقالَ الكِلابِيُّونَ : لا نَعْرِفُ المَثُوبَةَ ، ولَكِنِ المَثابَةَ .

وثَوَّبَهُ اللهُ مِنْ كَذا : عَوَّضَهُ ، وهُوَ مِنْ ذٰلِكَ .

واسْتَثابَهُ : سَأَلَهُ أَنْ يُثِيبَهُ .

وفِي حَدِيثِ ابْنِ الزَّبَّانِ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَثِيبُوا أَخاكُمْ ، أَيْ جازُوهُ عَلَى صَنِيعِهِ . يُقالُ أَثابَهُ يُثِيبُهُ إِثابَةً ، والِاسْمُ الثَّوابُ ، ويَكُونُ فِي الخَيْرِ والشَّرِّ ، إِلَّا أَنَّهُ بِالخَيْرِ أَخَصُّ وأَكْثَرُ اسْتِعْمالاً . وأَمَّا قَوْلُهُ فِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : لا أَعْرِفَنَّ أَحَداً انْتَقَصَ مِنْ سُبُلِ النَّاسِ إِلَى مَثاباتِهِمْ شَيْئاً ، قالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : إِلَى مَثاباتِهِمْ أَيْ إِلَى مَنازِلِهِمْ ، الواحِدُ مَثابَةٌ ، قالَ : والمَثابَةُ المَرْجِعُ . والمَثابَةُ : المُجْتَمَعُ والمَنْزِلُ ، لِأَنَّ أَهْلَهُ يَثُوبُونَ إِلَيْهِ أَيْ يَرْجِعُونَ . وأَرادَ عُمَرُ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، لا أَعْرِفَنَّ أَحَداً اقْتَطَعَ شَيْئاً مِنْ طُرُقِ المُسْلِمِينَ وأَدْخَلَهُ دارَهُ . ومِنْهُ حَدِيثُ عائِشَةَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْها ، وقَوْلُها فِي الأَحْنَفِ : أَبِي كانَ يَسْتَجِمُّ مَثابَةَ سَفَهِهِ . وفِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ العاصِ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، قِيلَ لَهُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي ماتَ فِيهِ : كَيْفَ تَجِدُكَ ؟ قالَ : أَجِدُنِي أَذُوبُ ولا أَثُوبُ ، أَيْ أَضْعُفُ ولا أَرْجِعُ إِلَى الصِّحَّةِ . ابْنُ الأَعْرابِيِّ : يُقالُ لِأَساسِ البَيْتِ مَثاباتٌ . قالَ : ويُقالُ لِتُرابِ الأَساسِ النَّثِيلُ . قالَ : وثابَ إِذا انْتَبَهَ ، وآبَ إِذا رَجَعَ ، وثابَ إِذا أَقْلَعَ .

والمَثابُ : طَيُّ الحِجارَةِ يَثُوبُ بَعْضُها عَلَى بَعْضٍ مِنْ أَعْلاهُ إِلَى أَسْفَلِهِ . والمَثابُ : المَوْضِعُ الَّذِي يَثُوبُ مِنْهُ الماءُ ، ومِنْهُ بِئْرٌ ما لَها ثائِبٌ .

والثَّوْبُ : اللِّباسُ ، واحِدُ الأَثْوابِ ، والثِّيابِ ، والجَمْعُ أَثْوُبٌ ، وبَعْضُ العَرَبِ يَهْمِزُهُ فَيَقُولُ أَثْؤُبٌ ، لِاسْتِثْقالِ الضَّمَّةِ عَلَى الواوِ ، والهَمْزَةُ أَقْوَى عَلَى احْتِمالِها مِنْها ، وكَذٰلِكَ دارٌ وأَدْؤُرٌ وساقٌ وأَسْؤُقٌ ، وجَمِيعُ ما جاءَ عَلَى هٰذا المِثالِ . قالَ مَعْرُوفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ :

لِكُلِّ دَهْرٍ قَدْ لَبِسْتُ أَثْؤُبَا
حَتَّى اكْتَسَى الرَّأْسُ قِناعاً أَشْيَبَا
أَمْلَحَ لا لَــذّاً ولا مُحَبَّبَا

والأَثْوابُ وثِيابٌ . التَّهْذِيبُ : وثَلاثَةُ أَثْوُبٍ ، بِغَيْرِ هَمْزٍ ، وأَمَّا الأَسْؤُقُ والأَدْؤُرُ فَمَهْمُوزانِ ، لِأَنَّ صَرْفَ أَدْؤُرٍ عَلَى دارٍ ، وكَذٰلِكَ أَسْؤُقٌ عَلَى ساقٍ ، والأَثْوُبُ حُمِلَ الصَّرْفُ فِيهَا عَلَى الواوِ الَّتِي فِي الثَّوْبِ نَفْسِها ، والواوُ تَحْتَمِلُ الصَّرْفَ مِنْ غَيْرِ انْهِماز . قالَ : ولَوْ طُرِحَ الهَمْزُ مِنْ أَدْؤُرٍ وأَسْؤُقٍ لَجازَ عَلَى أَنْ تَرُدَّ تِلْكَ الأَلِفَ إِلَى أَصْلِها ، وكانَ أَصْلُها الواوَ ، كَما قالُوا فِي جَماعَةِ النَّابِ مِنَ الإِنْسانِ أَنْيُبٌ ، هَمَزُوا لِأَنَّ أَصْلَ الأَلِفِ فِي النَّابِ ياءٌ ، وتَصْغِيرُ نابٍ نُيَيْبٌ ، ويُجْمَعُ أَنْيِباً .(١)

ويُقالُ لِصاحِبِ الثِّيابِ : ثَوَّابٌ . وقَوْلُهُ عَزَّوَجَلَّ : « وَثِيابَكَ فَطَهِّرْ » ، قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُما ، يَقُولُ : لا تَلْبَسْ ثِيابَكَ عَلَى مَعْصِيَةٍ ، ولا عَلَى فُجُورٍ كُفْرٍ ، واحْتَجَّ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ :

إِنِّي بِحَمْدِ اللهِ لا ثَوْبَ غادِرٍ
لَبِسْتُ وَلا مِنْ خَزْيَةٍ أَتَقَنَّعُ

وقالَ أَبُو العَبَّاسِ : الثِّيابُ اللِّباسُ ، ويُقالُ لِلْقَلْبِ . وقالَ الفَرَّاءُ : « وَثِيابَكَ فَطَهِّرْ » : أَيْ لا تَكُنْ غادِراً فَتُدَنِّسَ ثِيابَكَ ، فَإِنَّ الغادِرَ دَنِسُ الثِّيابِ ، ويُقالُ : وثِيابَكَ فَطَهِّرْ . يَقُولُ : عَمَلَكَ فَأَصْلِحْ . ويُقالُ : وثِيابَكَ فَطَهِّرْ أَيْ قَصِّرْ ، فَإِنَّ تَقْصِيرَها طُهْرٌ . وقِيلَ : نَفْسَكَ فَطَهِّرْ ، والعَرَبُ تَكْنِي بِالثِّيابِ عَنِ النَّفْسِ ، وقالَ :

فَسُلِّي ثِيابِي عَنْ ثِيابِكِ تَنْسُلِ (٢)

وفُلانٌ دَنِسُ الثِّيابِ إِذا كانَ خَبِيثَ الفِعْلِ والمَذْهَبِ ، خَبِيثَ العِرْضِ . قالَ امْرُؤُ القَيْسِ :

ثِيابُ بَنِي عَوْفٍ طَهارَى نَقِيَّةٌ
وأَوْجُهُهُمْ بِيضُ المَسافِرِ غُرَّانُ (٣)

وقالَ [ الشَّمّاخ ] :

رَمَوْها بِأَثْوابٍ خِفافٍ ولا تَــرَى
لَها شَبَهاً إِلَّا النَّعــامَ المُنَفَّرا

رَمَوْها يَعْنِي الرِّكابَ بِأَبْدانِهِمْ . ومِثْلُهُ قَوْلُ الرَّاعِي :

فَقامَ إِلَيْها حَبْتَرٌ بِسِلاحِــهِ
ولِلّهِ ثَوْبا حَبْتَرٍ أَيُّما فَتَى

يُرِيدُ ما اشْتَمَلَ عَلَيْهِ ثَوْبا حَبْتَرٍ مِنْ بَدَنِهِ .

---

(١) قوله : « همزوا لأن أصل الألف إلخ » كذا فى النسخ ، ولعله : لم يهمزوا ، كما يفيده التعليل بعده .

(٢) قوله : « تَنْسُلِ » فى الأصل فى الطبعات جميعها « تَنْسَلِي » بفتح السين وإثبات الياء فى الآخر ، والصوابُ ما أثبتناه ، فهذا الشطر عجز بيت لامرئ القيس من معلقته . والبيت بتمامه :

وإنْ كنتِ قد ساءتْكِ منى خَلِيقَةٌ
فَسُلِّي ثِيابِي من ثيابِكِ تَنْسُلِ

ومعناه : إن كان فى خُلُقى ما لا ترتضينه فأخرجى أمْرِى من أمرِكِ . ونَسَلَ من بابَىْ نصر وضرب .

[ عبد الله ]

(٣) فى الديوان :

وأَوْجُهُهم عند المَشاهِدِ غُرَّانُ

[ عبد الله ]

وفي حديثِ الخُدْرِيِّ لَمَّا حضَرَهُ المَوْتُ دَعَا بِثِيابٍ جُدُدٍ ، فَلَبِسَها ثُمَّ ذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، أَنَّهُ قالَ : إِنَّ المَيِّتَ يُبْعَثُ فِي ثِيابِهِ الَّتِي يَمُوتُ فِيها . قالَ الخَطَّابِيُّ : أَمَّا أَبُو سَعِيدٍ فَقَدِ اسْتَعْمَلَ الحَدِيثَ عَلَى ظاهِرِهِ ، وقَدْ رُوِيَ فِي تَحْسِينِ الكَفَنِ أَحادِيثُ . قالَ : وقَدْ تَأَوَّلَهُ بَعْضُ العُلَماءِ عَلَى المَعْنَى وأَرادَ بِهِ الحالَةَ الَّتِي يَمُوتُ عَلَيْها مِنَ الخَيْرِ والشَّرِّ وعَمَلَهُ الَّذِي يُخْتَمُ لَهُ بِهِ .

يُقالُ فُلانٌ طاهِرُ الثِّيابِ إِذا وَصَفُوهُ بِطَهارَةِ النَّفْسِ والبَراءَةِ مِنَ العَيْبِ . ومِنْهُ قَوْلُهُ تَعالَى : « وثِيابَكَ فَطَهِّرْ » . وفُلانٌ دَنِسُ الثِّيابِ إِذا كانَ خَبِيثَ الفِعْلِ والمَذْهَبِ . قالَ : وهٰذا كالحَدِيثِ الآخَرِ : يُبْعَثُ العَبْدُ عَلَى ما ماتَ عَلَيْهِ . قالَ الهَرَوِيُّ : ولَيْسَ قَوْلُ مَنْ ذَهَبَ بِهِ إِلَى الأَكْفانِ بِشَيْءٍ ، لِأَنَّ الإِنْسانَ إِنَّما يُكَفَّنُ بَعْدَ المَوْتِ .

وفي الحَدِيثِ : مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ شُهْرَةٍ أَلْبَسَهُ اللهُ تَعالَى ثَوْبَ مَذَلَّةٍ ؛ أَيْ يَشْمَلُهُ بِالذُّلِّ كَما يَشْمَلُ الثَّوْبُ البَدَنَ ، بِأَنْ يُصَغِّرَهُ فِي العُيُونِ ويُحَقِّرَهُ فِي القُلُوبِ . والشُّهْرَةُ : ظُهُورُ الشَّيْءِ فِي شُنْعَةٍ حَتَّى يُشْهِرَهُ النَّاسُ .

وفي الحَدِيثِ : المُتَشَبِّعُ بِما لَمْ يُعْطَ كَلابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ . قالَ ابْنُ الأَثِيرِ : المُشْكِلُ مِنْ هٰذا الحَدِيثِ تَثْنِيَةُ الثَّوْبِ . قالَ الأَزْهَرِيُّ : مَعْناهُ أَنَّ الرَّجُلَ يَجْعَلُ لِقَمِيصِهِ كُمَّيْنِ أَحَدُهُما فَوْقَ الآخَرِ لِيُرَى أَنَّ عَلَيْهِ قَمِيصَيْنِ وهُما واحِدٌ ؛ وهٰذا إِنَّما يَكُونُ فِيهِ أَحَدُ الثَّوْبَيْنِ زُوراً لا الثَّوْبانِ . وقِيلَ مَعْناهُ أَنَّ العَرَبَ أَكْثَرُ ما كانَتْ تَلْبَسُ عِنْدَ الجِدَّةِ والمَقْدُرَةِ إِزاراً ورِداءً ، ولِهٰذا حِينَ سُئِلَ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، عَنِ الصَّلاةِ فِي الثَّوْبِ الواحِدِ قالَ : أَوَكُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ ؟ وفَسَّرَهُ عُمَرُ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، بِإِزارٍ ورِداءٍ ، وإِزارٍ وقَمِيصٍ ، وغَيْرِ ذٰلِكَ . ورُوِيَ عَنْ إِسْحٰقَ بْنِ راهَوَيْهِ قالَ : سَأَلْتُ أَبا العَمَرِ الأَعْرابِيَّ ، وهُوَ ابْنُ ابْنَةِ ذِي الرُّمَّةِ ، عَنْ تَفْسِيرِ ذٰلِكَ ، فَقالَ : كانَتِ العَرَبُ إِذا اجْتَمَعُوا فِي المَحافِلِ كانَتْ لَهُمْ جَماعَةٌ يَلْبَسُ أَحَدُهُمْ ثَوْبَيْنِ حَسَنَيْنِ ، فَإِنِ احْتاجُوا إِلَى شَهادَةِ شَهِدَ لَهُمْ بِزُورٍ ، فَيُمْضُونَ شَهادَتَهُ بِثَوْبَيْهِ ، فَيَقُولُونَ : ما أَحْسَنَ ثِيابَهُ ، وما أَحْسَنَ هَيْئَتَهُ ، فَيُجِيزُونَ شَهادَتَهُ لِذٰلِكَ . قالَ : والأَحْسَنُ أَنْ يُقالَ فِيهِ إِنَّ المُتَشَبِّعَ بِما لَمْ يُعْطَ هُوَ الَّذِي يَقُولُ أُعْطِيتُ كَذا لِشَيْءٍ لَمْ يُعْطَهُ ، فَأَمَّا أَنَّهُ يَتَّصِفُ بِصِفاتٍ لَيْسَتْ فِيهِ ، يُرِيدُ أَنَّ اللهَ تَعالَى مَنَحَهُ إِيَّاها ، أَوْ يُرِيدُ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ وَصَلَهُ بِشَيْءٍ خَصَّهُ بِهِ ، فَيَكُونُ بِهٰذا القَوْلِ قَدْ جَمَعَ بَيْنَ كَذِبَيْنِ أَحَدُهُما اتِّصافُهُ بِما لَيْسَ فِيهِ ، أَوْ أَخْذُهُ ما لَمْ يَأْخُذْهُ ، والآخَرُ الكَذِبُ عَلَى المُعْطِي ، وهُوَ اللهُ ، أَوِ النَّاسُ . وأَرادَ بِثَوْبَيْ زُورٍ هٰذَيْنِ الحالَيْنِ اللَّذَيْنِ ارْتَكَبَهُما ، واتَّصَفَ بِهِما ، وقَدْ سَبَقَ أَنَّ الثَّوْبَ يُطْلَقُ عَلَى الصِّفَةِ المَحْمُودَةِ والمَذْمُومَةِ ، وحِينَئِذٍ يَصِحُّ التَّشْبِيهُ فِي التَّثْنِيَةِ لِأَنَّهُ شَبَّهَ اثْنَيْنِ بِاثْنَيْنِ ، واللهُ أَعْلَمُ .

ويُقالُ : ثَوَّبَ الدَّاعِي تَثْوِيباً إِذا عادَ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى . ومِنْهُ تَثْوِيبُ المُؤَذِّنِ إِذا نادَى بِالأَذانِ لِلنَّاسِ إِلَى الصَّلاةِ ثُمَّ نادَى بَعْدَ التَّأْذِينِ ، فَقالَ : الصَّلاةَ ، رَحِمَكُمُ اللهُ ، الصَّلاةَ ، يَدْعُو إِلَيْها عَوْداً بَعْدَ بَدْءٍ . والتَّثْوِيبُ : هُوَ الدُّعاءُ لِلصَّلاةِ وغَيْرِها ، وأَصْلُهُ أَنَّ الرَّجُلَ إِذا جاءَ مُسْتَصْرِخاً لَوَّحَ بِثَوْبِهِ لِيُرَى ويُشْتَهَرَ ، فَكانَ ذٰلِكَ كالدُّعاءِ ، فَسُمِّيَ الدُّعاءُ تَثْوِيباً لِذٰلِكَ ، وكُلُّ داعٍ مُثَوِّبٌ . وقِيلَ : إِنَّما سُمِّيَ الدُّعاءُ تَثْوِيباً مِنْ ثابَ يَثُوبُ إِذا رَجَعَ ، فَهُوَ رُجُوعٌ إِلَى الأَمْرِ بِالمُبادَرَةِ إِلَى الصَّلاةِ ، فَإِنَّ المُؤَذِّنَ إِذا قالَ : حَيَّ عَلَى الصَّلاةِ ، فَقَدْ دَعاهُمْ إِلَيْها ، فَإِذا قالَ بَعْدَ ذٰلِكَ : الصَّلاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ، فَقَدْ رَجَعَ إِلَى كَلامٍ مَعْناهُ المُبادَرَةُ إِلَيْها . وفي حَدِيثِ بِلالٍ : أُمِرْتُ يا رَسُولَ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، أَلَّا أُثَوِّبَ فِي شَيْءٍ مِنَ الصَّلاةِ ، إِلَّا فِي صَلاةِ الفَجْرِ ، وهُوَ قَوْلُهُ : الصَّلاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ، مَرَّتَيْنِ .

وقِيلَ : التَّثْوِيبُ تَثْنِيَةُ الدُّعاءِ . وقِيلَ : التَّثْوِيبُ فِي أَذانِ الفَجْرِ أَنْ يَقُولَ المُؤَذِّنُ بَعْدَ قَوْلِهِ حَيَّ عَلَى الفَلاحِ : الصَّلاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ، يَقُولُها مَرَّتَيْنِ ، كَما يُثَوِّبُ بَيْنَ الأَذانَيْنِ : الصَّلاةَ ، رَحِمَكُمُ اللهُ ، الصَّلاةَ . وأَصْلُ هٰذا كُلِّهِ مِنْ تَثْوِيبِ الدُّعاءِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى .

وقِيلَ : التَّثْوِيبُ الصَّلاةُ بَعْدَ الفَرِيضَةِ . يُقالُ : تَثَوَّبْتُ أَيْ تَطَوَّعْتُ بَعْدَ المَكْتُوبَةِ ، ولا يَكُونُ التَّثْوِيبُ إِلَّا بَعْدَ المَكْتُوبَةِ ، وهُوَ العَوْدُ لِلصَّلاةِ بَعْدَ الصَّلاةِ . وفي الحَدِيثِ : إِذا ثُوِّبَ بِالصَّلاةِ فَأْتُوها وعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ والوَقارُ . قالَ ابْنُ الأَثِيرِ : التَّثْوِيبُ هٰهُنا إِقامَةُ الصَّلاةِ .

وفي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّها قالَتْ لِعائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها ، حِينَ أَرادَتِ الخُرُوجَ إِلَى البَصْرَةِ : إِنَّ عَمُودَ الدِّينِ لا يُثابُ بِالنِّساءِ إِنْ مالَ . تُرِيدُ : لا يُعادُ إِلَى اسْتِوائِهِ ؛ مِنْ ثابَ يَثُوبُ إِذا رَجَعَ . ويُقالُ : ذَهَبَ مالُ فُلانٍ فَاسْتَثابَ مالاً أَيْ اسْتَرْجَعَ مالاً . وقالَ الكُمَيْتُ :

إِنَّ العَشِيرَةَ تَسْتَثِيبُ بِمالِهِ
فَتُغِيرُ وهْوَ مُوَفَّرٌ أَمْوالَها

وقَوْلُهُمْ فِي المَثَلِ هُوَ أَطْوَعُ مِنْ ثَوابٍ : هُوَ اسْمُ رَجُلٍ كانَ يُوصَفُ بِالطَّواعِيَةِ . قالَ الأَخْفَشُ بْنُ شِهابٍ :

وكُنْتُ الدَّهْرَ لَسْتُ أُطِيعُ أُنْثَى
فَصِرْتُ اليَوْمَ أَطْوَعَ مِنْ ثَوابِ

التَّهْذِيبُ : فِي النَّوادِرِ أَثَبْتُ الثَّوْبَ إِثابَةً إِذا كَفَفْتَ مَخايِطَهُ ، ومَلَلْتَه : خِطْتُهُ الخِياطَةَ الأُولَى بِغَيْرِ كَفٍّ .

والثَّائِبُ : الرِّيحُ الشَّدِيدَةُ تَكُونُ فِي أَوَّلِ المَطَرِ .

وثَوْبانُ : اسْمُ رَجُلٍ .

* ثوث * بُرْدٌ ثُوثِيٌّ : كَفُوفِيٌّ ، وحَكَى يَعْقُوبُ أَنَّ ثاءَهُ بَدَلٌ .

* ثوج * الثَّوْجُ : شَيْءٌ يُعْمَلُ مِنْ خُوصٍ ، نَحْوِ الجُوالِقِ ، يُحْمَلُ فِيهِ التُّرابُ ، عَرَبِيٌّ صَحِيحٌ .

وثاجَتِ البَقَرَةُ تَثاجُ وتَثُوجُ ثَوْجاً وثُواجاً : صَوَّتَتْ ، وقَدْ يُهْمَزُ ، وهُوَ أَعْرَفُ ، إِلَّا أَنَّ

ابْنَ دُرَيْدٍ قالَ : تَرْكُ الْهَمْزِ أَعْلَى .

وثاجٌ : مَوْضِعٌ ؛ قالَ تَمِيمُ بْنُ مُقْبِلٍ :

يا جارَتَيَّ ! عَلَى ثاجٍ سَبِيلُكُما
سَيْراً حَثِيثاً فَلَمَّا تَعْلَمَا خَبَرِي

وثاجٌ : قَرْيَةٌ فِي أَعْراضِ الْبَحْرَيْنِ فِيها نَخْلٌ زَيْنٌ .

أَبُو تُرابٍ : الثَّوْجُ لُغَةٌ فِي الْفَوْجِ ؛ وأَنْشَدَ لِجَنْدَلٍ :

مِنَ الدُّنَى ذا طَبَقٍ أَثايِجِ
ويُرْوَى أَفاوِجَ أَيْ فَوْجاً فَوْجاً .

ابْنُ الْأَعْرابِيِّ : ثاجَ يَثُوجُ ثَوْجاً ، وثَجا يَثْجُو ثَجْواً ، مِثْلُ جاثَ يَجُوثُ جَوْثاً ، إِذا بَلْبَلَ مَتاعَهُ وفَرَّقَهُ .

• ثوخ • ثَاخَ الشَّيْءُ ثَوْخاً : ساخَ . وثاخَتْ قَدَمُهُ فِي الْوَحَلِ تَثُوخُ وتَثِيخُ : خاضَتْ وغابَتْ فِيهِ ؛ قالَ الْمُتَنَخِّلُ الْهُذَلِيُّ يَصِفُ سَيْفاً :

أَبْيَضُ كَالرَّجْعِ رَسُوبٌ إِذَا
ما ثَاخَ فِي مُحْتَفَلٍ يَخْتَلِي

أَرادَ بِالْأَبْيَضِ السَّيْفَ ، وَالرَّجْعُ : الْغَدِيرُ ، شَبَّهَ السَّيْفَ بِهِ فِي بَياضِهِ . وَالرَّسُوبُ : الَّذِي يَرْسُبُ فِي اللَّحْمِ . وَالْمُحْتَفَلُ : أَعْظَمُ مَوْضِعٍ فِي الْجَسَدِ . ويَخْتَلِي : يَقْطَعُ .

وثَاخَ وساخَ : ذَهَبَ فِي الْأَرْضِ سُفْلًا .

وثاخَتِ الْإِصْبَعُ فِي الشَّيْءِ الْوارِمِ : ساخَتْ ؛ قالَ أَبُوذُؤَيْبٍ :

قَصَرَ الصَّبُوحَ لَها فَشَرَّجَ لَحْمَها
بِالنِّيِّ فَهْيَ تَثُوخُ فِيها الْإِصْبَعُ

ورُوِيَ هٰذا الْبَيْتُ بِالثَّاءِ ، وقَدْ تَقَدَّمَ ؛ وهٰذِهِ الْكَلِمَةُ يائِيَّةٌ وَواوِيَّةٌ .

• ثور • ثَارَ الشَّيْءُ ثَوْراً وثُؤُوراً وثَوَراناً . وتَثَوَّرَ : هاجَ ؛ قالَ أَبُو كَبِيرٍ الْهُذَلِيُّ :

بِأُوِي إِلَى عُظْمِ الْغَرِيفِ ونَبْلُهُ
كَسَوامِ دَبْرِ الْخَشْرَمِ الْمُتَثَوِّرِ

وأَثَرْتُهُ وهَثَرْتُهُ عَلَى الْبَدَلِ وثَوَّرْتُهُ ، وثَوْرُ الْغَضَبِ : حِدَّتُهُ . وَالثَّائِرُ : الْغَضْبانُ ، ويُقالُ لِلْغَضْبانِ أَهْيَجَ ما يَكُونُ : قَدْ ثارَ ثائِرُهُ وفارَ فائِرُهُ ، إِذا غَضِبَ وهاجَ غَضَبُهُ .

وثَارَ إِلَيْهِ ثَوْراً وثُؤُوراً وثَوَراناً : وَثَبَ . وَالْمُثاوَرَةُ : الْمُواثَبَةُ . وثاوَرَهُ مُثاوَرَةً وثِواراً (عَنِ اللِّحْيانِيِّ) : واثَبَهُ وساوَرَهُ . ويُقالُ : انْتَظِرْ حَتَّى تَسْكُنَ هٰذِهِ الثَّوْرَةُ ، وهِيَ الْهَيْجُ .

وثَارَ الدُّخانُ وَالْغُبارُ وغَيْرُهُما يَثُورُ ثَوْراً وثُؤُوراً وثَوَراناً : ظَهَرَ وسَطَعَ ، وأَثارَهُ هُوَ ؛ قالَ :

يُثِرْنَ مِنْ أَكْدارِها بِالدَّقْعاءْ
مُنْتَصِباً مِثْلَ حَرِيقِ الْقَصْباءْ

الْأَصْمَعِيُّ : رَأَيْتُ فُلاناً ثائِرَ الرَّأْسِ إِذا رَأَيْتَهُ قَدِ اشْعَانَّ شَعْرُهُ أَيِ انْتَشَرَ وتَفَرَّقَ ؛ وفِي الْحَدِيثِ : جاءَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثائِرَ الرَّأْسِ يَسْأَلُهُ عَنِ الْإِيمانِ ، أَيْ مُنْتَشِرَ شَعْرِ الرَّأْسِ قائِمَهُ ، فَحَذَفَ الْمُضافَ ؛ ومِنْهُ الْحَدِيثُ الْآخَرُ : يَقُومُ إِلَى أَخِيهِ ثائِراً فَرِيصَتُهُ ، أَيْ مُنْتَفِخَ الْفَرِيصَةِ قائِمَهَا غَضَباً ؛ وَالْفَرِيصَةُ : اللَّحْمَةُ الَّتِي بَيْنَ الْجَنْبِ وَالْكَتِفِ لا تَزالُ تُرْعَدُ مِنَ الدَّابَّةِ ، وأَرادَ بِها هٰهُنا عَصَبَ الرَّقَبَةِ وعُرُوقَها ، لِأَنَّها هِيَ الَّتِي تَثُورُ عِنْدَ الْغَضَبِ . وقِيلَ : أَرادَ شَعَرَ الْفَرِيصَةِ ، عَلَى حَذْفِ الْمُضافِ .

ويُقالُ : ثارَتْ نَفْسُهُ إِذا جَشَأَتْ ، وإِنْ شِئْتَ جاشَتْ ؛ قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : جَشَأَتْ أَيِ ارْتَفَعَتْ ، وجاشَتْ أَيْ فارَتْ .

ويُقالُ : مَرَرْتُ بِأَرانِبَ فَأَثَرْتُها . ويُقالُ : كَيْفَ الدَّبَى ؟ فَيُقالُ : ثائِرٌ وناقِرٌ ؛ فَالثَّائِرُ ساعَةَ ما يَخْرُجُ مِنَ التُّرابِ ، وَالنَّاقِرُ حِينَ يَنْقُرُ أَيْ يَثِبُ مِنَ الْأَرْضِ . وثارَ بِهِ الدَّمُ وثارَ بِهِ النَّاسُ أَيْ وَثَبُوا عَلَيْهِ .

وثَوَّرَ الْبَرْكَ واسْتَثارَهَا أَيْ أَزْعَجَها وأَنْهَضَها .

وفِي الْحَدِيثِ : فَرَأَيْتُ الْماءَ يَثُورُ مِنْ بَيْنِ أَصابِعِهِ أَيْ يَنْبَعُ بِقُوَّةٍ وشِدَّةٍ ؛ وَالْحَدِيثُ الْآخَرُ : بَلْ هِيَ حُمَّى تَثُورُ أَوْ تَفُورُ . وثارَ الْقَطا مِنْ مَجْثِمِهِ ، وثارَ الْجَرادُ ثَوْراً وانْثارَ : ظَهَرَ .

وَالثَّوْرُ : حُمْرَةُ الشَّفَقِ الثَّائِرَةُ فِيهِ ، وفِي الْحَدِيثِ : صَلاةُ الْعِشاءِ الْآخِرَةِ إِذا سَقَطَ ثَوْرُ الشَّفَقِ ، وهُوَ انْتِشارُ الشَّفَقِ ، وثَوَرانُهُ حُمْرَتُهُ ومُعْظَمُهُ . ويُقالُ : قَدْ ثارَ يَثُورُ ثَوْراً وثَوَراناً إِذا انْتَشَرَ فِي الْأُفُقِ وارْتَفَعَ ، فَإِذا غابَ حَلَّتْ صَلاةُ الْعِشاءِ الْآخِرَةِ ، وقالَ فِي الْمَغْرِبِ : ما لَمْ يَسْقُطْ ثَوْرُ الشَّفَقِ . وَالثَّوْرُ : ثَوَرانُ الْحَصْبَةِ .

وثارَتِ الْحَصْبَةُ بِفُلانٍ ثَوْراً وثُؤُوراً وثُؤُاراً وثَوَراناً : انْتَشَرَتْ ؛ وكَذٰلِكَ كُلُّ ما ظَهَرَ ، فَقَدْ ثارَ يَثُورُ ثَوْراً وثَوَراناً . وحَكَى اللِّحْيانِيُّ : ثارَ الرَّجُلُ ثَوَراناً ظَهَرَتْ فِيهِ الْحَصْبَةُ . ويُقالُ : ثَوَّرَ فُلانٌ عَلَيْهِمْ شَرًّا إِذا هَيَّجَهُ وأَظْهَرَهُ . والثَّوْرُ : الطُّحْلُبُ وما أَشْبَهَهُ عَلَى رَأْسِ الْماءِ . ابْنُ سِيدَهْ : وَالثَّوْرُ ما عَلا الْماءَ مِنَ الطُّحْلُبِ وَالْعِرْمِضِ وَالْعَلْفَقِ ونَحْوِهِ ، وقَدْ ثارَ الطُّحْلُبُ ثَوْراً وثَوَراناً ، وثَوَّرْتُهُ وأَثَرْتُهُ . وكُلُّ ما اسْتَخْرَجْتَهُ أَوْ هِجْتَهُ ، فَقَدْ أَثَرْتَهُ إِثارَةً وإِثاراً (كِلاهُمَا عَنِ اللِّحْيانِيِّ) . وثَوَّرْتُهُ واسْتَثَرْتُهُ كَما تَسْتَثِيرُ الْأَسَدَ وَالصَّيْدَ ؛ وقَوْلُ الْأَعْشَى :

لَكَالثَّوْرِ وَالْجِنِّيُّ يَضْرِبُ ظَهْرَهُ
وما ذَنْبُهُ أَنْ عافَتِ الْماءَ مَشْرَبَا ؟

أَرادَ بِالْجِنِّيِّ اسْمَ رَاعٍ ، وأَرادَ بِالثَّوْرِ هٰهُنا ما عَلا الْماءَ مِنَ الْقِماسِ يَضْرِبُهُ الرَّاعِي لِيَصْفُوَ الْماءُ لِلْبَقَرِ ؛ وقالَ أَبُو مَنْصُورٍ وغَيْرُهُ : يَقُولُ ثَوْرُ الْبَقَرِ أَجْرَأُ فَيَتَقَدَّمُ لِلشُّرْبِ لِتَتْبَعَهُ إِناثُ الْبَقَرِ ؛ وأَنْشَدَ :

أَبْصَرَتْنِي بِأَطِيرِ الرِّجَـــالْ
وكَلَّفَتْنِي ما يَقُولُ الْبَشَرْ
كَما الثَّوْرِ يَضْرِبُـــهُ الرَّاعِيانْ
وما ذَنْبُـــهُ أَنْ تَعافَ الْبَقَرْ ؟

وَالثَّوْرُ : السَّيِّدُ ، وبِهِ كُنِّيَ عَمْرُو بْنُ مَعْدِيكَرِبَ أَبَا ثَوْرٍ . وقَوْلُ عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ : إِنَّما أُكِلْتُ يَوْمَ أُكِلَ الثَّوْرُ الْأَبْيَضُ ؛ عَنَى بِهِ عُثْمانَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، لِأَنَّهُ كانَ سَيِّداً ، وجَعَلَهُ أَبْيَضَ لِأَنَّهُ كانَ أَشْيَبَ ؛ وقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَعْنِيَ بِهِ الشُّهْرَةَ ؛ وأَنْشَدَ لِأَنَسِ ابْنِ مُدْرِكٍ الْخَثْعَمِيِّ :

إِنِّي وقَتْلِي سُلَيْكاً ثُمَّ أَعْقِلَـــهُ
كَالثَّوْرِ يُضْرَبُ لَمَّا عافَتِ الْبَقَرُ

غَضِبْتُ لِلْمَرْءِ إِذْ يَنْكُتْ حَلِيلَتَهُ
وإِذْ يُشَدُّ عَلَى وَجْعائِها الثُّفَرُ

قِيلَ : عَنَى الثَّوْرَ الَّذِي هُوَ الذَّكَرُ مِنَ الْبَقَرِ ، لِأَنَّ الْبَقَرَ تَتْبَعُهُ فَإِذا عافَ الْماءَ عافَتْهُ ، فَيَضْرَبُ لِيَرِدَ فَتَرِدَ مَعَهُ ؛ وقِيلَ : عَنَى بِالثَّوْرِ الطُّحْلُبَ ، لِأَنَّ الْبَقَّارَ إِذا أَوْرَدَ الْقِطْعَةَ مِنَ الْبَقَرِ ، فَعافَتِ الْماءَ ، وصَدَّها عَنْهُ الطُّحْلُبُ ، ضَرَبَهُ لِيَفْحَصَ عَنِ الْماءِ فَتَشْرَبَهُ .

وقالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي تَفْسِيرِ الشِّعْرِ : إِنَّ الْبَقَرَ إِذا امْتَنَعَتْ مِنْ شُرُوعِها فِي الْماءِ لا تُضْرَبُ لِأَنَّها ذاتُ لَبَنٍ ، وإِنَّما يُضْرَبُ الثَّوْرُ لِتَفْزَعَ هِيَ فَتَشْرَبَ ؛ ويُقالُ لِلطُّحْلُبِ : ثَوْرُ الْماءِ ، حَكاهُ أَبُو زَيْدٍ فِي كِتابِ الْمَطَرِ ؛ قالَ ابْنُ بَرِّيٍّ : ويُرْوَى هٰذا الشِّعْرُ :

إِنِّي وعَقْلِي سُلَيْكاً بَعْدَ مَقْتَلِهِ

قالَ : وسَبَبُ هٰذا الشِّعْرِ أَنَّ السُّلَيْكَ خَرَجَ فِي تَيْمِ الرَّبابِ يَتْبَعُ الْأَرْيافَ ، فَلَقِيَ فِي طَرِيقِهِ رَجُلًا مِنْ خَثْعَمٍ يُقالُ لَهُ مالِكُ بْنُ عُمَيْرٍ ، فَأَخَذَهُ ومَعَهُ امْرَأَةٌ مِنْ خَفاجَةَ يُقالُ لَها نَوارُ ، فَقالَ الْخَثْعَمِيُّ : أَنا أَفْدِي نَفْسِي مِنْكَ ، فَقالَ لَهُ السُّلَيْكُ : ذٰلِكَ لَكَ عَلَى أَلَّا تَخِيسَ بِعَهْدِي ولا تُطْلِعَ عَلَيَّ أَحَداً مِنْ خَثْعَمٍ ، فَأَعْطاهُ ذٰلِكَ وخَرَجَ إِلَى قَوْمِهِ وخَلَفَ السُّلَيْكَ عَلَى امْرَأَتِهِ فَنَكَحَها ، وجَعَلَتْ تَقُولُ لَهُ : احْذَرْ خَثْعَماً ! فَقالَ :

وما خَثْعَمٌ إِلَّا لِئامٌ أَذِلَّـــةٌ
إِلَى الذُّلِّ والْإِسْخافِ تُنْمَى وتَنْتَمِي

فَبَلَغَ الْخَبَرُ أَنَسَ بْنَ مُدْرِكَةَ الْخَثْعَمِيَّ وشِبْلَ بْنَ قِلادَةَ فَحالَفا الْخَثْعَمِيَّ زَوْجَ الْمَرْأَةِ ، ولَمْ يَعْلَمِ السُّلَيْكُ حَتَّى طَرَقاهُ ، فَقالَ أَنَسٌ لِشِبْلٍ : إِنْ شِئْتَ كَفَيْتُكَ الْقَوْمَ وتَكْفِينِي الرَّجُلَ ، فَقالَ : لا ، بَلِ اكْفِنِي الرَّجُلَ وأَكْفِيكَ الْقَوْمَ ، فَشَدَّ أَنَسٌ عَلَى السُّلَيْكِ فَقَتَلَهُ ، وشَدَّ شِبْلٌ وأَصْحابُهُ عَلَى مَنْ كانَ مَعَهُ ، فَقالَ عَوْفُ بْنُ يَرْبُوعٍ الْخَثْعَمِيُّ ، وهُوَ عَمُّ مالِكِ بْنِ عُمَيْرٍ : واللهِ لَأَقْتُلَنَّ أَنَساً لِإِخْفارِهِ ذِمَّةَ ابْنِ عَمِّي ! وجَرَى بَيْنَهُما أَمْرٌ ، وأَلْزَمُوهُ دِيَتَهُ ، فَأَبَى فَقالَ هٰذا الشِّعْرَ ؛ وقَوْلُهُ :

كَالثَّوْرِ يُضْرَبُ لَمَّا عافَتِ الْبَقَرُ

هُوَ مَثَلٌ يُقالُ عِنْدَ عُقُوبَةِ الْإِنْسانِ بِذَنْبِ غَيْرِهِ ، وكانَتِ الْعَرَبُ إِذا أَوْرَدُوا الْبَقَرَ فَلَمْ تَشْرَبْ لِكَدَرِ الْماءِ أَوْ لِقِلَّةِ الْعَطَشِ ضَرَبُوا الثَّوْرَ لِيَقْتَحِمَ الْماءَ فَتَتْبَعَهُ الْبَقَرُ ؛ ولِذٰلِكَ يَقُولُ الْأَعْشَى :

وما ذَنْبُهُ إِنْ عافَتِ الْماءَ باقِـرٌ
وما إِنْ يَعافُ الْماءَ إِلَّا لِيُضْرَبا

وقَوْلُهُ :

وإِذْ يُشَدُّ عَلَى وَجْعائِها الثُّفَرُ

الْوَجْعاءُ : السَّافِلَةُ ، وهِيَ الدُّبُرُ . والثُّفَرُ : هُوَ الَّذِي يُشَدُّ عَلَى مَوْضِعِ الثُّفْرِ ، وهُوَ الْفَرْجُ ، وأَصْلُهُ لِلسِّباعِ ، ثُمَّ يُسْتَعارُ لِلْإِنْسانِ .

ويُقالُ : ثَوَّرْتُ كُدُورَةَ الْماءِ فَثارَ . وأَثَرْتُ السَّبُعَ والصَّيْدَ إِذا هِجْتَه . وأَثَرْتُ فُلاناً إِذا هَيَّجْتَهُ لِأَمْرٍ . واسْتَثَرْتُ الصَّيْدَ إِذا أَثَرْتَهُ أَيْضاً . وثَوَّرْتُ الْأَمْرَ : بَحَثْتُه . وثَوَّرَ الْقُرْآنَ : بَحَثَ عَنْ مَعانِيهِ وعَنْ عِلْمِهِ . وفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ : أَثِيرُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّ فِيهِ خَبَرَ الْأَوَّلِينَ والْآخِرِينَ ؛ وفِي رِوايَةٍ : عِلْمَ الْأَوَّلِينَ والْآخِرِينَ ؛ وفِي حَدِيثٍ آخَرَ : مَنْ أَرادَ الْعِلْمَ فَلْيُثَوِّرِ الْقُرْآنَ ؛ قالَ شَمِرٌ : تَثْوِيرُ الْقُرْآنِ قِراءَتُهُ ومُفاتَشَةُ الْعُلَماءِ بِهِ فِي تَفْسِيرِهِ ومَعانِيهِ ، وقِيلَ : لِيُنَقِّرْ عَنْهُ ويُفَكِّرْ فِي مَعانِيهِ وتَفْسِيرِهِ وقِراءَتِهِ ؛ وقالَ أَبُو عَدْنانَ : قالَ مُحارِبٌ صاحِبُ الْخَلِيلِ لا تَقْطَعْنا فَإِنَّكَ إِذا جِئْتَ أَثَرْتَ الْعَرَبِيَّةَ ؛ ومِنْهُ قَوْلُهُ :

يُثَوِّرُها الْعَيْنانِ زَيْدٌ ودَغْفَلٌ

وأَثَرْتُ الْبَعِيرَ أُثِيرُهُ إِثارَةً فَثارَ يَثُورُ وتَثَوَّرَ تَثَوُّراً إِذا كانَ بارِكاً وبَعَثْتَهُ فَانْبَعَثَ . وأَثارَ التُّرابَ بِقَوائِمِهِ إِثارَةً : بَحَثَهُ ؛ قالَ :

يُثِيرُ ويُذْرِي تُرْبَها وبَهِيلُـــهُ
إِثارَةَ نَبَّاثِ الْهَواجِرِ مُخْمِسِ

قَوْلُهُ : نَبَّاثِ الْهَواجِرِ يَعْنِي الرَّجُلَ الَّذِي إِذَا اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْحَرُّ هالَ التُّرابَ لِيَصِلَ إِلَى ثَراهُ ، وكَذٰلِكَ يَفْعَلُ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ .

وقالُوا : ثَوْرَةُ رِجالٍ كَثَرْوَةِ رِجالٍ ؛ قالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :

وثَوْرَةٍ مِنْ رِجالٍ لَوْ رَأَيْتَهُـــمُ
لَقُلْتَ : إِحْدَى حِراجِ الْجَرِّ مِنْ أُقُرِ

ويُرْوَى وثَرْوةٍ . ولا يُقالُ ثَوْرَةُ مالٍ إِنَّما هُوَ ثَرْوَةُ مالٍ فَقَطْ . وفِي التَّهْذِيبِ : ثَوْرَةٌ مِنْ رِجالٍ وثَوْرَةٌ مِنْ مالٍ لِلْكَثِيرِ . ويُقالُ : ثَرْوَةٌ مِنْ رِجالٍ وثَرْوَةٌ مِنْ مالٍ بِهٰذا الْمَعْنَى . وقالَ ابْنُ الْأَعْرابِيِّ : ثَوْرَةٌ مِنْ رِجالٍ وثَرْوَةٌ يَعْنِي عَدَداً كَثِيراً[1] ، وثَرْوَةٌ مِنَ مالٍ لا غَيْرَ .

والثَّوْرُ : الْقِطْعَةُ الْعَظِيمَةُ مِنَ الْأَقِطِ ، والْجَمْعُ أَثْوارٌ وثِوَرَةٌ ، عَلَى الْقِياسِ . ويُقالُ : أَعْطاهُ ثِوَرَةً عِظاماً مِنَ الْأَقِطِ ، جَمْعُ ، ثَوْرٍ . وفِي الْحَدِيثِ : تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ ولَوْ مِنْ ثَوْرِ أَقِطٍ ؛ قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وذٰلِكَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلامِ ، ثُمَّ نُسِخَ بِتَرْكِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ؛ وقِيلَ : يُرِيدُ غَسْلَ الْيَدِ والْفَمِ مِنْهُ ؛ ومَنْ حَمَلَهُ عَلَى ظاهِرِهِ أَوْجَبَ عَلَيْهِ وُجُوبَ الْوُضُوءِ لِلصَّلاةِ . ورُوِيَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَعْدِيكَرِبَ أَنَّهُ قالَ : أَتَيْتُ بَنِي فُلانٍ فَأَتَوْنِي بِثَوْرٍ وقَوْسٍ وكَعْبٍ ؛ فَالثَّوْرُ الْقِطْعَةُ مِنَ الْأَقِطِ ، والْقَوْسُ الْبَقِيَّةُ مِنَ التَّمْرِ تَبْقَى فِي أَسْفَلِ الْجُلَّةِ . والْكَعْبُ الْكُتْلَةُ مِنَ السَّمْنِ الْحامِسِ . وفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ أَكَلَ أَثْوارَ أَقِطٍ ؛ الْأَثْوارُ جَمْعُ ثَوْرٍ ، وهِيَ قِطْعَةٌ مِنَ الْأَقِطِ ، وهُوَ لَبَنٌ جامِدٌ مُسْتَحْجِرٌ . والثَّوْرُ : الْأَحْمَقُ ؛ ويُقالُ لِلرَّجُلِ الْبَلِيدِ الْفَهْمِ : ما هُوَ إِلَّا ثَوْرٌ . والثَّوْرُ : الذَّكَرُ مِنَ الْبَقَرِ ؛ وقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ أَبُو عَلِيٍّ عَنْ أَبِي عُثْمانَ :

أَثَوْرَ ما أَصِيدُكُمْ أَوْ ثَوْرَيْنْ
أَمْ تِيكُمُ الْجَمَّاءَ ذاتَ الْقَرْنَيْنْ ؟

فَإِنَّ فَتْحَةَ الرَّاءِ مِنْهُ فَتْحَةُ تَرْكِيبِ ثَوْرٍ مَعَ ما بَعْدَهُ ، كَفَتْحَةِ راءِ حَضَرَ مَوْتَ ، ولَوْ كانَتْ فَتْحَةَ إِعْرابٍ لَوَجَبَ التَّنْوِينُ لَا مَحالَةَ لِأَنَّهُ

(١) فِي الأصل ، وفِي الطبعات جميعها : « عددٌ كثيرٌ وثروةٌ » بالرفع ، وهو خطأ لا وجه لتخريجه ؛ والصواب ما أثبتناه من التهذيب : « يعني عدداً كثيراً وثروةً » .

مَصْرُوفٌ ، وبُنِيَتْ مَا مَعَ الِاسْمِ وهِيَ مُبْقَاةٌ عَلَى حَرْفِيَّتِها كما بُنِيَتْ لَا مَعَ النَّكِرَةِ فِي نَحْوِ لَا رَجُلَ ، ولَوْ جَعَلْتَ ما مَعَ ثَوْرٍ اسْماً ضَمَمْتَ إِلَيْهِ ثَوْراً لَوَجَبَ مَدُّهَا لِأَنَّها قَدْ صارَتِ اسْماً فَقُلْتَ أَثْوَرَ ماءَ أَصِيدُكُمْ ؛ كَما أَنَّكَ لَوْ جَعَلْتَ حامِيَ مِنْ قَوْلِهِ :

يُذَكِّرُنِي حامِيَ وَالرُّمْحُ شاجِرٌ

اسْمَيْنِ مَضْمُوماً أَحَدُهُما إِلَى صاحِبِهِ لَمَدَدْتَ حا فَقُلْتَ حاءَ مِيَ لِيَصِيرَ كَحَضْرَمَوْت ، كَذَا أَنْشَدَهُ الْجَمَّاءُ جَعَلَها جَمَّاءَ ذاتَ قَرْنَيْنِ عَلَى الْهُزْءِ ، وأَنْشَدَها بَعْضُهُمُ الْحَمَّاءَ ؛ وَالْقَوْلُ فِيهِ كَالْقَوْلِ فِي وَيْحَمَا مِنْ قَوْلِهِ :

أَلَا هَـيَّا مِمَّـا لَقِيتُ وهَـيَّا
وَوَيْحاً لِمَنْ لَمْ يَلْقَ مِنْهُنَّ وَيْحَمَا !

وَالْجَمْعُ أَثْوَارٌ وثِيَارٌ وثِيَارَةٌ وثِوَرَةٌ وثِيرَةٌ وثِيرَانٌ وثِيرَةٌ ؛ عَلَى أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ قالَ فِي ثِيرَةٍ إِنَّهُ مَحْذُوفٌ مِنْ ثِيَارَةٍ فَتَرَكُوا الْإِعْلَالَ فِي الْعَيْنِ أَمارَةً لِمَا نَوَوْهُ مِنَ الْأَلِفِ ، كَما جَعَلُوا الصَّحِيحَ نَحْوَ اجْتَوَرُوا وَاعْتَوَنُوا دَلِيلًا عَلَى أَنَّهُ فِي مَعْنَى ما لَابُدَّ مِنْ صِحَّتِهِ ، وهُوَ تَجاوَرُوا وتَعاوَنُوا ؛ وقالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ شاذٌّ ، وكَأَنَّهُمْ فَرَّقُوا بِالْقَلْبِ بَيْنَ جَمْعِ ثَوْرٍ مِنَ الْحَيَوانِ وبَيْنَ جَمْعِ ثَوْرٍ مِنَ الْأَقِطِ ، لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ فِي ثَوْرِ الْأَقِطِ ثِوَرَةٌ فَقَطْ وَلِلْأُنْثَى ثَوْرَةٌ ؛ قالَ الْأَخْطَلُ :

وفَوْرَةَ ثَفْرِ الثَّوْرَةِ الْمُتَضاجِمِ
وَأَرْضٌ مَثْوَرَةٌ : كَثِيرَةُ الثِّيرَانِ (عَنْ ثَعْلَبٍ) .

الْجَوْهَرِيُّ عِنْدَ قَوْلِهِ فِي جَمْعِ ثِيرَةٍ : قالَ سِيبَوَيْهِ : قَلَبُوا الْوَاوَ ياءً حَيْثُ كانَتْ بَعْدَ كَسْرَةٍ ، قالَ : ولَيْسَ هٰذا بِمُطَّرِدٍ . وقالَ الْمُبَرِّدُ : إِنَّما قالُوا ثِيرَةٌ لِيُفَرِّقُوا بَيْنَهُ وبَيْنَ ثَوْرَةِ الْأَقِطِ ، وَبَنَوْهُ عَلَى فِعْلَةٍ ثُمَّ حَرَّكُوهُ ؛ ويُقالُ : مَرَرْتُ بِثِيرَةٍ لِجَماعَةِ الثَّوْرِ . ويُقالُ هٰذِهِ ثِيرَةٌ مُثِيرَةٌ أَيْ تُثِيرُ الْأَرْضَ . وقالَ اللهُ تَعالَى فِي صِفَةِ بَقَرَةِ بَنِي إِسْرائِيلَ : « تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ » .

أَرْضٌ مُثَارَةٌ إِذَا أُثِيرَتْ بِالسِّنِّ ، وهِيَ الْحَدِيدَةُ الَّتِي تُحْرَثُ بِها الْأَرْضُ .

وأَثارَ الْأَرْضَ : قَلَبَها عَلَى الْحَبِّ بَعْدَما فُتِحَتْ مَرَّةً ؛ وحُكِيَ أَثْوَرَها عَلَى التَّصْحِيحِ . وقالَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ : « وَأَثَارُوا الْأَرْضَ » ، أَيْ حَرَثُوهَا وزَرَعُوها وَاسْتَخْرَجُوا مِنْها بَرَكاتِها وأَنْزالَ زَرْعِها .

وفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ كَتَبَ لِأَهْلِ جُرَشَ بِالْحِمَى الَّذِي حَماهُ لَهُمْ لِلْفَرَسِ وَالرَّاحِلَةِ وَالْمُثِيرَةِ ؛ أَرادَ بِالْمُثِيرَةِ بَقَرَ الْحَرْثِ ، لِأَنَّها تُثِيرُ الْأَرْضَ .

وَالثَّوْرُ : بُرْجٌ مِنْ بُرُوجِ السَّماءِ ، عَلَى التَّشْبِيهِ . وَالثَّوْرُ : الْبَياضُ الَّذِي فِي أَسْفَلِ ظُفُرِ الْإِنْسانِ . وثَوْرٌ : حَيٌّ مِنْ تَمِيمٍ . وبَنُو ثَوْرٍ : بَطْنٌ مِنَ الرَّبابِ وإِلَيْهِمْ نُسِبَ سُفْيانُ الثَّوْرِيُّ .

الْجَوْهَرِيُّ : ثَوْرٌ أَبُو قَبِيلَةٍ مِنْ مُضَرَ ، وهُوَ ثَوْرُ بْنُ عَبْدِ مَنَاةَ بْنِ أُدِّ بْنِ طابِخَةَ بْنِ إِلْياسَ ابْنِ مُضَرَ ، وهُمْ رَهْطُ سُفْيانَ الثَّوْرِيِّ .

وثَوْرٌ بِناحِيَةِ الْحِجازِ : جَبَلٌ قَرِيبٌ مِنْ مَكَّةَ يُسَمَّى ثَوْرَ أَطْحَلَ . غَيْرُهُ : ثَوْرٌ جَبَلٌ بِمَكَّةَ وفِيهِ الْغارُ نُسِبَ إِلَيْهِ ثَوْرُ بْنُ عَبْدِ مَنَاةَ لِأَنَّهُ نَزَلَهُ .

وفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ حَرَّمَ ما بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ . ابْنُ الْأَثِيرِ قالَ : هُما جَبَلانِ ، أَمَّا عَيْرٌ فَجَبَلٌ مَعْرُوفٌ بِالْمَدِينَةِ ، وأَمَّا ثَوْرٌ فَالْمَعْرُوفُ أَنَّهُ بِمَكَّةَ ، وفِيهِ الْغارُ الَّذِي باتَ فِيهِ سَيِّدُنا رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، لَمَّا هاجَرَ ، وهُوَ الْمَذْكُورُ فِي الْقُرْآنِ ؛ وفِي رِوايَةٍ قَلِيلَةٍ : ما بَيْنَ عَيْرٍ وأُحُدٍ ، وأُحُدٌ بِالْمَدِينَةِ ، قالَ : فَيَكُونُ ثَوْرٌ غَلَطاً مِنَ الرَّاوِي ، وإِنْ كانَ هُوَ الْأَشْهَرَ فِي الرِّوايَةِ وَالْأَكْثَرَ ؛ وقِيلَ : إِنَّ عَيْراً جَبَلٌ بِمَكَّةَ ، ويَكُونُ الْمُرادُ أَنَّهُ حَرَّمَ مِنَ الْمَدِينَةِ قَدْرَ ما بَيْنَ عَيْرٍ وثَوْرٍ مِنْ مَكَّةَ ، أَوْ حَرَّمَ الْمَدِينَةَ تَحْرِيماً مِثْلَ تَحْرِيمِ ما بَيْنَ عَيْرٍ وثَوْرٍ بِمَكَّةَ عَلَى حَذْفِ الْمُضافِ ووَصْفِ الْمَصْدَرِ الْمَحْذُوفِ . وقالَ أَبُو عُبَيْدٍ : أَهْلُ الْمَدِينَةِ لا يَعْرِفُونَ بِالْمَدِينَةِ جَبَلًا يُقالُ لَهُ ثَوْرٌ[1] ، وإِنَّما ثَوْرٌ بِمَكَّةَ . وقالَ غَيْرُهُ : إِلَى بِمَعْنَى مَعَ ، كَأَنَّهُ جَعَلَ الْمَدِينَةَ مُضافَةً إِلَى مَكَّةَ فِي التَّحْرِيمِ .

* ثوع * ابْنُ الْأَعْرابِيِّ : ثُعْ ثُعْ إِذا أَمَرْتَهُ بِالِانْبِساطِ فِي الْبِلادِ فِي طاعَةٍ .

وَالثُّوعُ : شَجَرٌ مِنْ أَشْجارِ الْبِلادِ عِظامٌ تَسْمُو لَهُ ساقٌ غَلِيظَةٌ وعَناقِيدُ كَعَناقِيدِ الْبُطْمِ ، وهُوَ مِمَّا تَدُومُ خُضْرَتُهُ ، وَوَرَقُهُ مِثْلُ وَرَقِ الْجَوْزِ ، وهُوَ سَبْطُ الْأَغْصانِ ولَيْسَ لَهُ حَمْلٌ ولا يُنْتَفَعُ بِهِ فِي شَيْءٍ ، واحِدَتُهُ ثُوعَةٌ ، قالَ الدِّينَوَرِيُّ : الثُّعْبَةُ شَجَرَةٌ تُشْبِهُ الثُّوعَةَ . وحَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو : الثَّاعِي الْقاذِفُ ، وعَنِ ابْنِ الْأَعْرابِيِّ : الثَّاعَةُ الْقَذَفَةُ ، وذَكَرَ ابْنُ بَرِّيٍّ أَنَّ ابْنَ خالَوَيْهِ حَكَى عَنِ الْعامِرِيِّ : أَنَّ الثَّواعَةَ الرَّجُلُ النَّحْسُ الْأَحْمَقُ .

* ثول * الثَّوْلُ : جَماعَةُ النَّحْلِ يُقالُ لَها الثَّوْلُ وَالدَّبْرُ ولا واحِدَ لِشَيْءٍ مِنْ هٰذا مِنْ لَفْظِهِ ، وكَذٰلِكَ الْخَشْرَمُ . وتَثَوَّلَتِ النَّحْلُ : اجْتَمَعَتْ وَالْتَفَّتْ . وَالثَّوَّالَةُ : الْكَثِيرُ مِنَ الْجَرادِ ، اسْمٌ كَالْجَمَّالَةِ وَالْجَبَّانَةِ . وقَوْلُهُمْ : ثَوِيلَةٌ مِنَ النَّاسِ أَيْ جَماعَةٌ جاءَتْ مِنْ جُمْلَةٍ مُتَفَرِّقَةٍ وصِبْيانٍ ومالٍ . اللَّيْثُ : الثَّوْلُ الذَّكَرُ مِنَ النَّحْلِ ، وَالثَّوَّالَةُ الْجَماعَةُ مِنَ النَّاسِ وَالْجَرادِ .

وتَثَوَّلَ عَلَيْهِ الْقَوْمُ وانْثالُوا : عَلَوْهُ بِالشَّتْمِ وَالضَّرْبِ وَالْقَهْرِ . وانْثالَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ : تَتابَعَ وكَثُرَ فَلَمْ يَدْرِ بِأَيِّهِ يَبْدَأُ . وانْثالَ عَلَيْهِ التُّرابُ أَيِ انْصَبَّ ؛ يُقالُ : انْثالَ عَلَيْهِ النَّاسُ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ أَيِ انْصَبُّوا . وفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ

(١) قوله : « وقال أبو عبيد . . . » ردَّه فى القاموس بأنّ حذاء أُحُدٍ جانحاً إلى ورائه جَبَلا صغيراً يقال له ثَوْر ، وأطال فى ذلك .

ابْنِ عَوْفٍ: ائْتَالَ عَلَيْهِ النَّاسُ أَي اجْتَمَعُوا وَانْصَبُّوا مِنْ كُلِّ وَجْهٍ ، وهُوَ مُطاوِعُ ثَالَ يَثُولُ ثَوْلاً إِذا صَبَّ ما فِي الإِناءِ .

وَالثَّوْلُ : الْجَمَاعَةُ ، وَالثَّوْلُ : شَجَرُ الحَمْضِ . وَالثَّوِيلَةُ : مُجْتَمَعُ العُشْبِ (عَنْ ثَعْلَبٍ) . ابْنُ الأَعْرابِيِّ : الثَّوْلُ النَّحْلُ ، وَالثَّوْلُ الجُنُونُ ، وَالأَثْوَلُ المَجْنُونُ ، وَالأَثْوَلُ الأَحْمَقُ . يُقالُ : ثَالَ فُلانٌ يَثُولُ ثَوْلاً إِذا بَدَا فِيهِ الْجُنُونُ ولَمْ يَسْتَحْكِمْ ، فَإِذا اسْتَحْكَمَ قِيلَ ثَوِلَ يَثْوَلُ ثَوَلاً ، قالَ : وهٰكَذا هُوَ فِي جَمِيعِ الحَيَوانِ ؛ اللَّيْثُ : الثَّوَلُ ، بِالتَّحْرِيكِ ، شِبْهُ جُنُونٍ فِي الشَّاءِ ، يُقالُ لِلذَّكَرِ أَثْوَلُ ولِلأُنْثَى ثَوْلاءُ ؛ وقالَ الْجَوْهَرِيُّ : هُوَ جُنُونٌ يُصِيبُ الشَّاةَ فَلا تَتْبَعُ الغَنَمَ ، وتَسْتَدِيرُ فِي مَرْتَعِها ؛ وشاةٌ ثَوْلاءُ وتَيْسٌ أَثْوَلُ ؛ قالَ الكُمَيْتُ :

تَلْقَى الأَمَانَ عَلَى حِياضِ مُحَمَّدٍ
ثَوْلاءُ مُخْرِفَةٌ وذِئْبٌ أَطْلَسُ

وقالَ ابْنُ سِيدَهْ : الثَّوَلُ اسْتِرْخاءٌ فِي أَعْضاءِ الشَّاةِ ، وقِيلَ : هُوَ كالْجُنُونِ يُصِيبُ الشَّاةَ ، وقَدْ ثَوِلَ ثَوَلاً واثْوَلَّ (حَكَى الأَخِيرَةَ سِيبَوَيْهِ) وكَبْشٌ أَثْوَلُ ونَعَمٌ ثَوْلاءُ ؛ وقَدْ نُهِيَ عَنِ التَّضْحِيَةِ بِها . وفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ : لا بَأْسَ أَنْ يُضَحَّى بِالثَّوْلاءِ ؛ قالَ : الثَّوَلُ داءٌ يَأْخُذُ الغَنَمَ كالْجُنُونِ يَلْتَوِي مِنْهُ عُنُقُها ؛ وقِيلَ : هُوَ داءٌ يَأْخُذُها فِي ظُهُورِها ورُءُوسِها فَتَخِرُّ مِنْهُ . وَالأَثْوَلُ : البَطِيءُ النُّصْرَةِ وَالْخَيْرِ وَالْعَمَلِ وَالْجِدِّ . وثَوَلُ الضِّباعِ : فَحْلُها قالَ الفَرَزْدَقُ :

فَيَسْتَمِرُّ ثَوَلُ الضِّباعِ

وفِي حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ : سَأَلَ عَطاءٌ عَنْ مَسِّ ثُولِ الإِبِلِ ، قالَ : لا يَتَوَضَّأُ مِنْهُ ؛ الثُّولُ لُغَةٌ فِي الثِّيلِ وهُوَ وِعاءُ قَضِيبِ الْجَمَلِ ، وقِيلَ : هُوَ قَضِيبُه .

• ثوم • قالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الثُّومُ هٰذِهِ الْبَقْلَةُ مَعْرُوفٌ ، وهِيَ بِبِلادِ العَرَبِ كَثِيرَةٌ ، مِنْها بَرِّيٌّ ومِنْها رِيفِيٌّ ، واحِدَتُهُ ثُومَةٌ . والثُّومَةُ : قَبِيعَةُ السَّيْفِ عَلَى التَّشْبِيهِ لِأَنَّها عَلَى شَكْلِها . وَالثُّومُ : لُغَةٌ فِي الْفُومِ ، وهِيَ الْحِنْطَةُ . وأُمُّ ثُومَةَ : امْرَأَةٌ ، أَنْشَدَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ لِأَبِي الْجَرَّاحِ نَفْسِهِ :

فَلَوْ أَنَّ عِنْدِي أُمَّ ثُومَةَ لَمْ يَكُنْ
عَلَيَّ لِمُسْتَنِّ الرِّياحِ طَرِيقُ

وقَدْ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ أُمُّ ثُومَةَ هُنا السَّيْفَ لِما تَقَدَّمَ مِنْ أَنَّ الثُّومَةَ قَبِيعَةُ السَّيْفِ ، وكَأَنَّهُ يَقُولُ : لَوْ كانَ سَيْفِي حاضِراً لَمْ أُذَلَّ ولَمْ أُهَنْ .

وَالثُّومُ : شَجَرُ طَيِّبُ الرِّيحِ عِظامٌ واسِعُ الوَرَقِ أَخْضَرُ ، أَطْيَبُ رِيحاً مِنَ الآسِ ، يُبْسَطُ فِي الْمَجالِسِ كَما يُبْسَطُ الرَّيْحانُ ، واحِدَتُهُ ثُومَةٌ (حَكاهُ أَبُو حَنِيفَةَ) ابْنُ الأَعْرابِيِّ : هِيَ الْخُنْعُبَةُ وَالنُّونَةُ وَالثُّومَةُ وَالْهَزْمَةُ وَالْوَهْدَةُ وَالْفَلْدَةُ وَالْهَرْتَمَةُ وَالْعَرْتَمَةُ وَالْحِثْرِمَةُ ؛ قالَ اللَّيْثُ : الْخُنْعُبَةُ مَشَقُّ ما بَيْنَ الشَّارِبَيْنِ بِحِيالِ الْوَتَرَةِ ، واللهُ تَعالَى أَعْلَمُ .

• ثوه • ابْنُ سِيدَهْ : الثَّاهَةُ اللَّهَاةُ ، وقِيلَ : اللُّغَةُ ، قالَ : وإِنَّما قَضَيْنا عَلَى أَنَّ أَلِفَها واوٌ لِأَنَّ الْعَيْنَ واواً أَكْثَرُ مِنْها ياءً .

• ثوا • الثَّواءُ : طُولُ الْمُقامِ ، ثَوَى يَثْوِي ثَواءً وثَوَيْتُ بِالْمَكانِ وثَوَيْتُهُ ثَواءً وثُوِيًّا مِثْلُ مَضَى يَمْضِي مَضاءً ومُضِيًّا (الأَخِيرَةُ عَنْ سِيبَوَيْهِ) ؛ وأَثْوَيْتُ بِهِ : أَطَلْتُ الإِقامَةَ بِهِ . وأَثْوَيْتُهُ أَنا وثَوَّيْتُه (الأَخِيرَةُ عَنْ كُراعٍ) : أَلْزَمْتُهُ الثَّواءَ فِيهِ . وثَوَى بِالْمَكانِ : نَزَلَ فِيهِ ، وبِهِ سُمِّيَ الْمَنْزِلُ مَثْوًى .

وَالْمَثْوَى : الْمَوْضِعُ الَّذِي يُقامُ بِهِ ، وجَمْعُهُ الْمَثاوِي . ومَثْوَى الرَّجُلِ : مَنْزِلُهُ . وَالْمَثْوَى : مَصْدَرُ ثَوَيْتُ أَثْوِي ثَواءً ومَثْوًى . وفِي كِتابِ أَهْلِ نَجْرانَ : وعَلَى نَجْرانَ مَثْوَى رُسُلِي أَيْ مَسْكَنُهُمْ مُدَّةَ مُقامِهِمْ ونُزُلِهِم . والمَثْوَى : الْمَنْزِل . وفِي الحَدِيثِ : أَنَّ رُمْحَ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، كانَ اسْمُهُ الْمَثْوَى ، سُمِّيَ بِهِ لِأَنَّهُ يُثْبِتُ الْمَطْعُونَ بِهِ ، مِنَ الثَّواءِ الإِقامَةِ .

وأَثْوَيْتُ بِالْمَكانِ : لُغَةٌ فِي ثَوَيْتُ ؛ قالَ الأَعْشَى :

أَثْـــوَى وقَصَّرَ لَيْـلَهُ لِيُـــزَوَّدَا
ومَضَى وأَخْلَفَ مِنْ قُتَيْلَةَ مَوْعِدَا

وأَثْوَيْتُ غَيْرِي : يَتَعَدَّى ولا يَتَعَدَّى ، وثَوَّيْتُ غَيْرِي تَثْوِيَةً . وفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « قالَ النَّارُ مَثْواكُمْ » ، قالَ أَبُو عَلِي : الْمَثْوَى عِنْدِي فِي الآيَةِ اسْمٌ لِلْمَصْدَرِ دُونَ الْمَكانِ لِحُصُولِ الْحالِ فِي الْكَلامِ مُعْمَلًا فِيها ، أَلا تَرَى أَنَّهُ لا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ مَوْضِعاً أَوْ مَصْدَراً ؟ فَلا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَوْضِعاً لِأَنَّ اسْمَ الْمَوْضِعِ لا يَعْمَلُ عَمَلَ الْفِعْلِ ، لِأَنَّهُ لا مَعْنًى لِلْفِعْلِ فِيهِ ، فَإِذا لَمْ يَكُنْ مَوْضِعاً ثَبَتَ أَنَّهُ مَصْدَرٌ ؛ وَالْمَعْنَى : النَّارُ ذاتُ إِقامَتِكُمْ ، أَي النَّارُ ذاتُ إِقامَتِكُمْ فِيها خالِدِينَ ، أَيْ هُمْ أَهْلٌ أَنْ يُقِيمُوا فِيها ويَثْوُوا خالِدِينَ . قالَ ثَعْلَبٌ : وفِي الحَدِيثِ عَنْ عُمَرَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَصْلِحُوا مَثاوِيَكُمْ ، وأَخِيفُوا الْهَوامَّ قَبْلَ أَنْ تُخِيفَكُمْ ، ولا تُثْوُوا بِدارِ مَعْجَزَةٍ ؛ قالَ : الْمَثاوِي هُنا الْمَنازِلُ ، جَمْعُ مَثْوًى ، وَالْهَوامُّ الحَيَّاتُ وَالْعَقارِبُ ، ولا تُثْوُوا أَيْ لا تُقِيمُوا ، وَالْمَعْجِزَةُ وَالْمَعْجَزَةُ الْعَجْزُ .

وقَوْلُهُ تَعالَى : « إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوايَ » ، أَيْ إِنَّهُ تَوَلَّانِي فِي طُولِ مُقامِي . ويُقالُ لِلْغَرِيبِ إِذا لَزِمَ بَلْدَةً : هُوَ ثاوِيها . وأَثْوانِي الرَّجُلُ : أَضافَنِي . يُقالُ : أَنْزَلَنِي الرَّجُلُ فَأَثْوانِي ثَواءً حَسَناً . ورَبُّ الْبَيْتِ : أَبُو مَثْواهُ ؛ أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّهُ أَنْشَدَهُ قَوْلَ الأَعْشَى :

أَثْوَى وقَصَّرَ لَيْلَهُ لِيُزَوَّدَا

قالَ شَمِرٌ : أَثْوَى عَنْ غَيْرِ اسْتِفْهامٍ ، وإِنَّما يُرِيدُ الْخَبَرَ ؛ قالَ : ورَواهُ ابْنُ الأَعْرابِيِّ أَثَوَى عَلَى الاسْتِفْهامِ ؛ قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَالرِّوايَتانِ تَدُلَّانِ عَلَى أَنَّ ثَوَى وأَثْوَى مَعْناهُما أَقامَ . وأَبُو مَثْوَى الرَّجُلِ : صاحِبُ مَنْزِلِهِ . وأُمُّ مَثْواهُ : صاحِبَةُ مَنْزِلِهِ . ابْنُ سِيدَهْ : أَبُو الْمَثْوَى رَبُّ الْبَيْتِ ، وأُمُّ الْمَثْوَى رَبَّتُه . وفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَنَّهُ كُتِبَ إِلَيْهِ فِي رَجُلٍ قِيلَ لَهُ مَتَى عَهْدُكَ بِالنِّساءِ ؟ قالَ : الْبارِحَةُ ، قِيلَ : بِمَنْ ؟ قالَ : بِأُمِّ مَثْوايَ ،

أَى رَبَّةِ الْمَنْزِلِ الَّذِى باتَ فِيهِ ، ولَمْ يُرِدْ زَوْجَتَهُ لِأَنَّ تَمامَ الحَدِيثِ : فَقِيلَ لَهُ : أَمَا عَرَفْتَ أَنَّ اللهَ قَدْ حَرَّمَ الزِّنَى؟ فَقالَ : لَا . وأَبُو مَنْوَاكَ : ضَيْفُكَ الَّذِى تُضِيفُه .

والثَّوِىُّ : بَيْتٌ فِى جَوْفِ بَيْتٍ . والثَّوِىُّ : البَيْتُ المُهَيَّأُ لِلضَّيْفِ . والثَّوِىُّ ، عَلَى فَعِيلٍ : الضَّيْفُ نَفْسه . وفِى حَدِيثِ أَبِى هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَجُلًا قالَ تَثَوَّيْتُهُ أَىْ تَضَيَّفْتُه . والثَّوِىُّ : المُجاوِرُ فِى الحَرَمَيْنِ . والثَّوِىُّ : الصَّبُورُ فِى المَغازِى المُجَمَّرُ وهُوَ المَحْبُوسُ . والثَّوِىُّ أَيْضاً : الأَسِيرُ (عَنْ ثَعْلَبٍ) ، وكُلُّ هٰذا مِنَ الثَّواءِ .

وثُوِىَ الرَّجُلُ : قُبِرَ لِأَنَّ ذٰلِكَ ثَواءٌ لا أَطْوَلَ مِنْهُ ؛ وقَوْلُ أَبِى كَبِيرٍ الهُذَلِىِّ :

نَغْدُو فَنَتْرُكُ فِى المَراحِفِ مَنْ ثَوَى
ونُمِرُّ فِى العَرَقاتِ مَنْ لَمْ نَقْتُلِ[1]

أَرادَ بِقَوْلِهِ مَنْ ثَوَى أَىْ مَنْ قُتِلَ فَأَقامَ هُنالِكَ . ويُقالُ لِلْمَقْتُولِ : قَدْ ثَوَى . ابْنُ بَرِّىٍّ : ثَوَى أَقامَ فِى قَبْرِهِ ؛ ومِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

حَتَّى ظَنَنِّى القَوْمُ ثاوِيَا

وثَوَى : هَلَكَ ؛ قالَ كَعْبُ بْنُ زُهَيْرٍ :

فَمَنْ لِلْقَوافِى شانَها مَنْ يَحُوكُها
إِذا ما ثَوَى كَعْبٌ وفَوَّزَ جَرْوَلُ ؟

وقالَ الكُمَيْتُ :

وما ضَرَّهــا أَنَّ كَعْباً ثَوَى
وفَــوَّزَ مِــنْ بَعْدِهِ جَرْوَلُ

وقالَ دُكَيْنٌ :

فَإِنْ ثَوَى ثَوَى النَّدَى فِى لَحْــدِهِ

وقالَتِ الخَنْساءُ :

فَقُدْنَ لَمَّا ثَوَى نَهْباً وأَسْلابَا

ابْنُ الأَعْرابِىِّ : الثَّوِىُّ فُماشُ البَيْتِ ، واحِدَتُها ثَوَّةٌ مِثْلُ صَوَّةٍ وصُوًى وهَوَّةٍ وهُوًى . أَبُو عَمْرٍو : يُقالُ لِلْخِرْقَةِ الَّتِى تُبَلُّ وتُجْعَلُ عَلَى السِّقاءِ إِذا مُخِضَ لِئَلَّا يَنْقَطِعَ : الثُّوَّةُ والثَّايَةُ . والثَّوِيَّةُ : حِجارَةٌ تُرْفَعُ بِاللَّيْلِ فَتَكُونُ عَلامَةً لِلرَّاعِى إِذا رَجَعَ إِلَى الغَنَمِ لَيْلًا يَهْتَدِى بِها ، وهِىَ أَيْضاً أَخْفَضُ عَلَمٍ يَكُونُ بِقَدْرِ قِعْدَةِ الإِنْسانِ ؛ قالَ ابْنُ سِيدَهْ : وهٰذا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَلِفَ ثايَةٍ مُنْقَلِبَةٌ عَنْ واوٍ ، وإِنْ كانَ صاحِبُ الكِتابِ يَذْهَبُ إِلَى أَنَّها عَنْ ياءٍ ؛ قالَ ابْنُ السِّكِّيتِ : هٰذِهِ ثايَةُ الغَنَمِ وثايَةُ الإِبِلِ مَأْواها وهِىَ عازِبَةٌ أَوْ مَأْواها حَوْلَ البُيُوتِ . الجَوْهَرِىُّ : والثَّوِيَّةُ مَأْوَى الغَنَمِ ، وكَذٰلِكَ الثَّايَةُ ، غَيْرُ مَهْمُوزٍ . قالَ ابْنُ بَرِّىٍّ : والثَّيَّةُ لُغَةٌ فِى الثَّايَةِ . ابْنُ سِيدَهْ : الثُّوَّةُ كالصُّوَّةِ ارْتِفاعٌ وغِلَظٌ ؛ ورُبَّما نُصِبَتْ فَوْقَها الحِجارَةُ لِيُهْتَدَى بِها . والثُّوَّةُ : خِرْقَةٌ تُوضَعُ تَحْتَ الوَطْبِ إِذا مُخِضَ لِتَقِيَهُ الأَرْضَ . والثُّوَّةُ والثُّوِىُّ كِلْتاهُما : خِرَقٌ كَهَيْئَةِ الكُبَّةِ عَلَى الوَتِدِ يُمْخَضُ عَلَيْها السِّقاءُ لِئَلَّا يَنْخَرِقَ . قالَ ابْنُ سِيدَهْ : وإِنَّما جَعَلْنا الثَّوِيَّةَ مِنْ ث و و لِقَوْلِهِمْ فِى مَعْناها ثُوَّةٌ كَقُوَّةٍ ، ونَظِيرُهُ فِى ضَمِّ أَوَّلِهِ ما حَكاهُ سِيبَوَيْهِ مِنْ قَوْلِهِمُ السُّدُوسِ . قالَ ابْنُ بَرِّىٍّ : والثُّوَّةُ خِرْقَةٌ أَوْ صُوفَةٌ تُلَفُّ عَلَى رَأْسِ الوَتِدِ يُوضَعُ عَلَيْها السِّقاءُ ويُمْخَضُ وِقايَةً لَهُ ، وجَمْعُها ثُوًى ؛ قالَ الطِّرِمَّاحُ :

رِفاقاً تُنــادِى بِالنُّزُولِ كَأَنَّهــا
بَقايَا الثُّوَى وَسْطَ الدِّيــارِ المُطَرَّحِ

والثَّايَةُ والثَّاوَةُ ، غَيْرُ مَهْمُوزٍ ، والثَّوِيَّةُ : مَأْوَى الغَنَمِ والبَقَرِ . قالَ ابْنُ سِيدَهْ : وأُرَى الثَّاوَةَ مَقْلُوبَةً عَنِ الثَّايَةِ ، والثَّايَةُ مَأْوَى الإِبِلِ ، وهِىَ عازِبَةٌ أَوْ حَوْلَ البُيُوتِ . والثَّايَةُ أَيْضاً : أَنْ تُجْمَعَ شَجَرَتانِ أَوْ ثَلاثٌ فَيُلْقَى عَلَيْها ثَوْبٌ فَيُسْتَظَلَّ بِهِ (عَنِ ابْنِ الأَعْرابِىِّ) وجَمْعُ الثَّايَةِ ثايٌ (عَنِ اللِّحْيانِىِّ) .

والثُّوَيَّةُ : مَوْضِعٌ قَرِيبٌ مِنَ الكُوفَةِ . وفِى الحَدِيثِ ذَكَرَ الثُّوَيَّةَ ؛ هِىَ بِضَمِّ الثَّاءِ وفَتْحِ الواوِ وتَشْدِيدِ اليَاءِ ؛ ويُقالُ بِفَتْحِ الثَّاءِ وكَسْرِ الواوِ : مَوْضِعٌ بِالكُوفَةِ بِهِ قَبْرُ أَبِى مُوسَى الأَشْعَرِىِّ والمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ .

والثَّاءُ : حَرْفُ هِجاءٍ ، وإِنَّما قَضَيْنا عَلَى أَلِفِهِ بِأَنَّها واوٌ لِأَنَّها عَيْنٌ .

وقافِيَةٌ ثاوِيَّةٌ : عَلَى حَرْفِ الثَّاءِ ، واللهُ أَعْلَمُ .

• ثيب • الثَّيِّبُ مِنَ النِّساءِ : الَّتِى تَزَوَّجَتْ وفارَقَتْ زَوْجَها بِأَىِّ وَجْهٍ كانَ بَعْدَ أَنْ مَسَّها . قالَ أَبُو الهَيْثَمِ : امْرَأَةٌ ثَيِّبٌ كانَتْ ذاتَ زَوْجٍ ثُمَّ ماتَ عَنْها زَوْجُها ، أَوْ طُلِّقَتْ ثُمَّ رَجَعَتْ إِلَى النِّكاحِ . قالَ صاحِبُ العَيْنِ : ولا يُقالُ ذٰلِكَ لِلرَّجُلِ ، إِلَّا أَنْ يُقالَ وَلَدُ الثَّيِّبَيْنِ وَوَلَدُ البِكْرَيْنِ . وجاءَ فِى الخَبَرِ : الثَّيِّبانِ يُرْجَمانِ ، والبِكْرانِ يُجْلَدانِ ويُغَرَّبانِ .

وقالَ الأَصْمَعِىُّ : امْرَأَةٌ ثَيِّبٌ ورَجُلٌ ثَيِّبٌ إِذا كانَ قَدْ دُخِلَ بِهِ أَوْ دُخِلَ بِها ، الذَّكَرُ والأُنْثَى فِى ذٰلِكَ سَواءٌ .

وقَدْ ثُيِّبَتِ المَرْأَةُ ، وهِىَ مُثَيَّبٌ . التَّهْذِيبُ يُقالُ : ثُيِّبَتِ المَرْأَةُ تَثْيِيباً إِذا صارَتْ ثَيِّباً ؛ وجَمْعُ الثَّيِّبِ مِنَ النِّساءِ ثَيِّباتٌ . قالَ اللهُ تَعالَى : « ثَيِّباتٍ وأَبْكاراً » .

وفِى الحَدِيثِ : الثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ جَلْدُ مائَةٍ ورَجْمٌ بِالحِجارَةِ . ابْنُ الأَثِيرِ : الثَّيِّبُ مَنْ لَيْسَ بِبِكْرٍ . قالَ : وقَدْ يُطْلَقُ الثَّيِّبُ عَلَى المَرْأَةِ البالِغَةِ ، وإِنْ كانَتْ بِكْراً ، مَجازاً واتِّساعاً . قالَ : والجَمْعُ بَيْنَ الجَلْدِ والرَّجْمِ مَنْسُوخٌ . قالَ : وأَصْلُ الكَلِمَةِ الواوُ ، لِأَنَّهُ مِنْ ثابَ يَثُوبُ إِذا رَجَعَ ، كَأَنَّ الثَّيِّبَ بِصَدَدِ العَوْدِ والرُّجُوعِ .

وثِيبانُ : اسْمُ كُورَةٍ .

• ثيخ • ثاخَتْ رِجْلُهُ تَثِيخُ مِثْلُ ساخَتْ ، والوَاوُ فِيهِ لُغَةٌ ، وقَدْ تَقَدَّمَ ؛ وزَعَمَ يَعْقُوبُ أَنَّ ثاءَ ثاخَتْ بَدَلٌ مِنْ سِينِ ساخَتْ ، واللهُ أَعْلَمُ .

• ثيع • قالَ ابْنُ سِيدَهْ : ثاعَ الماءُ ، وقالَ غَيْرُهُ : ثاعَ الشَّىْءُ يَثِيعُ ويَثاعُ ثَيْعاً وثَيَعاناً سالَ .

• ثيل • الثَّيْلُ والثِّيلُ : وِعاءُ قَضِيبِ البَعِيرِ والتَّيْسِ والثَّوْرِ ، وقِيلَ : هُوَ القَضِيبُ نَفْسُهُ ،

(١) قوله : « ونمر إلخ » أنشده فى عرق : ونقر فى العرقات من لم يقتل

وقَدْ يُقالُ فِي الإِنْسانِ ، وأَصْلُهُ فِي البَعِيرِ .
وَالثُّولُ : لُغَةٌ فِي الثِّيلِ ، وقَدْ ذَكَرْناهُ فِي ثول .
اللَّيْثُ : الثِّيلُ جِرَابُ قُنْبِ البَعِيرِ ، ويُقالُ بَلْ هُوَ قَضِيبُه ، ولا يُقالُ قُنْبٌ إِلَّا لِلفَرَسِ .
وَالأَثْيَلُ : الجَمَلُ العَظِيمُ الثِّيلِ ، وقِيلَ : هُوَوِعاءُ قَضِيبِه . وبَعِيرٌ أَثْيَلُ : عَظِيمُ الثِّيلِ واسِعُه ، وأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّيّ لِراجِزٍ :

يا أَيُّها العَوْدُ الثِّقالُ الأَثْيَلُ
مالَكَ إِنْ حُثَّ المَطِيُّ تَرْحَلُ ؟

وَالثِّيلُ : نَباتٌ يَشْتَبِكُ فِي الأَرْضِ ، وقِيلَ : هُوَ نَباتٌ لَهُ أُرومَةٌ وأَصْلٌ ، فَإِذا كانَ قَصِيراً سُمِّيَ نَجْماً .
والثِّيلُ : حَشِيشٌ ، وقِيلَ : نَبْتٌ يَكُونُ عَلَى شُطُوطِ الأَنْهارِ فِي الرِّياضِ ، وجَمْعُهُ نَجْمٌ ، وقِيلَ : هُوَ ضَرْبٌ مِنَ الجَنْبَةِ يَنْبُتُ بِبِلادِ تَمِيمٍ ويَعْظُمُ حَتَّى تَرْبِضَ الغَنَمُ فِي أَدْغالِهِ .
وقالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الثِّيلُ وَرَقُهُ كَوَرَقِ البُرِّ إِلَّا أَنَّهُ أَقْصَرُ ، ونَباتُهُ فَرْشٌ عَلَى الأَرْضِ يَذْهَبُ ذَهاباً بَعِيداً ، ويَشْتَبِكُ حَتَّى يَصِيرَ عَلَى الأَرْضِ كَاللُّبْدَةِ ، ولَهُ عُقَدٌ كَبِيرَةٌ وأَنابِيبُ قِصارٌ ولا يَكادُ يَنْبُتُ إِلَّا عَلَى ماءٍ أَوْ فِي مَوْضِعٍ تَحْتَهُ ماءٌ ، وهُوَ مِنَ النَّباتِ الَّذِي يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى الماءِ ، واحِدَتُهُ ثِيلَةٌ . شَمِرٌ : الثِّيلَةُ شُجَيْرَةٌ خَضْراءُ كَأَنَّها أَوَّلُ بَذْرِ الحَبِّ حِينَ تَخْرُجُ صِغاراً . ابْنُ الأَعْرابِيِّ : الثِّيلُ ضَرْبٌ مِنَ النَّباتِ يُقالُ إِنَّهُ لِحْيَةُ التَّيْسِ .

obeikandl.com

# باب الجيم

الْجِيمُ مِنَ الْحُرُوفِ الْمَجْهُورَةِ ، وهِيَ سِتَّةَ عَشَرَ حَرْفاً ، وَهِيَ أَيْضاً مِنَ الْحُرُوفِ الْمَحْقُورَةِ ، وهِيَ : الْقافُ وَالْجِيمُ وَالطَّاءُ وَالدَّالُ وَالْباءُ ، يَجْمَعُها قَوْلُكَ : « جد قطب » ، سُمِّيَتْ بِذٰلِكَ لِأَنَّها تُحْقَرُ فِي الْوَقْفِ ، وتُضْغَطُ عَنْ مَواضِعِها ، وهِيَ حُرُوفُ الْقَلْقَلَةِ ، لِأَنَّكَ لا تَسْتَطِيعُ الْوُقُوفَ عَلَيْها إِلَّا بِصَوْتٍ ، وذٰلِكَ لِشِدَّةِ الْحَقْرِ وَالضَّغْطِ ، وذٰلِكَ نَحْوُ الْحَقْ ، وَاذْهَبْ ، وَاخْرُجْ . وبَعْضُ الْعَرَبِ أَشَدُّ تَصْوِيتاً مِنْ بَعْضٍ ، وَالْجِيمُ وَالشِّينُ وَالضَّادُ ثَلاثَةٌ فِي خَيِّزٍ واحِدٍ ، وهِيَ مِنَ الْحُرُوفِ الشَّجْرِيَّةِ ، وَالشَّجْرُ مَفْرَجُ الْفَمِ ، ومَخْرَجُ الْجِيمِ وَالْقافِ وَالْكافِ بَيْنَ عَكَدَةِ اللِّسانِ ، وبَيْنَ اللَّهاةِ فِي أَقْصَى الْفَمِ . وقالَ أَبو عَمْرِو بْنِ الْعَلاءِ : بَعْضُ الْعَرَبِ يُبْدِلُ الْجِيمَ مِنَ الْياءِ الْمُشَدَّدَةِ ، قالَ : وقُلْتُ لِرَجُلٍ مِنْ حَنْظَلَةَ : مِمَّنْ أَنْتَ ؟ فَقالَ : فُقَيْمِجٌ ، فَقُلْتُ : مِنْ أَيِّهِمْ ؟ قالَ : مُرٍّ ؛ يُرِيدُ فُقَيْمِيٌّ مُرِّيٌّ ؛ وأَنْشَدَ لِهِمْيانَ بْنِ قُحافَةَ السَّعْدِيِّ :

يُطِيرُ عَنْها الْوَبَرَ الصَّهابِجا

قالَ : يُرِيدُ الصُّهابِيَّا ، مِنَ الصُّهْبَةِ ؛ وقالَ خَلَفٌ الأَحْمَرُ : أَنْشَدَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبادِيَةِ :

خالِي عُوَيْفٌ وأَبُو عَلِجٍّ
الْمُطْعِمانِ اللَّحْمَ بِالْعَشِجِّ
وبِالْغَداةِ كِسَرَ الْبَرْنِجِّ

يُرِيدُ عَلِيًّا ، وَالْعَشِيَّ ، وَالْبَرْنِيَّ . قالَ : وقَدْ أَبْدَلُوها مِنَ الْياءِ الْمُخَفَّفَةِ أَيْضاً ؛ وأَنْشَدَ أَبو زَيْدٍ :

يا رَبِّ إِنْ كُنْتَ قَبِلْتَ حَجَّتِجْ
فَلا يَزالُ شاحِجٌ يَأْتِيكَ بِجْ
أَقْمَرُ نَهَّازٌ يُنَزِّي وَفْرَتِجْ

وأَنْشَدَ أَيْضاً :

حَتَّى إِذا ما أَمْسَجَتْ وأَمْسَجا

يُرِيدُ أَمْسَتْ وأَمْسَى ؛ قالَ : وهٰذا كُلُّهُ قَبِيحٌ ؛ قالَ أَبو عُمَرَ الْجَرْمِيُّ : ولَوْ رَدَّهُ إِنْسانٌ لَكانَ مَذْهَباً .

قالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُكَرَّمِ : أَمْسَتْ وأَمْسَى لَيْسَ فِيهِما ياءٌ ظَاهِرَةٌ يُنْطَقُ بِها ، وقَوْلُهُ : أَمْسَجَتْ وأَمْسَجا ، يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ الْكَلامُ أَمْسَيَتْ وأَمْسَيا ، ولَيْسَ النُّطْقُ كَذٰلِكَ ، ولا ذَكَرَ أَيْضاً أَنَّهُمْ يُبْدِلُونَها فِي التَّقْدِيرِ الْمَعْنَوِيِّ ، وفِي هٰذا نَظَرٌ .

وَالْجِيمُ حَرْفُ هِجاءٍ ، وهِيَ مِنَ الْحُرُوفِ الَّتِي تُؤَنَّثُ ، ويَجُوزُ تَذْكِيرُها . وقَدْ جَيَّمْتُ جِيماً إِذا كَتَبْتَها .

• **جأب** • الْجَأْبُ : الْحِمارُ الْغَلِيظُ مِنْ حُمُرِ الْوَحْشِ ، يُهْمَزُ ولا يُهْمَزُ ، وَالْجَمْعُ جُؤُوبٌ . وكاهِلٌ جَأْبٌ : غَلِيظٌ . وخَلْقٌ جَأْبٌ : جافٍ غَلِيظٌ . قالَ الرَّاعِي :

فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا آلُ كُلِّ نَجِيبَةٍ
لَها كاهِلٌ جَأْبٌ وصُلْبٌ مُكَدَّحُ

وَالْجَأْبُ : الْمَغْرَةُ . ابْنُ الأَعْرابِيِّ : جَبَأَ وجَأَبَ إِذا باعَ الْجَأْبَ ، وهُوَ الْمَغْرَةُ .

ويُقالُ لِلظَّبْيَةِ حِينَ يَطْلُعُ قَرْنُها : جَأْبَةُ الْمِدْرَى ، وأَبو عُبَيْدَةَ لا يَهْمِزُهُ . قالَ بِشْرٌ :

تَعَرَّضَ جَأْبَةِ الْمِدْرَى خَذُولٍ
بِصاحَةَ فِي أَسِرَّتِها السَّلامُ

وصاحَةُ جَبَلٌ . وَالسَّلامُ شَجَرٌ . وإِنَّما قِيلَ جَأْبَةُ الْمِدْرَى لِأَنَّ الْقَرْنَ أَوَّلَ ما يَطْلُعُ يَكُونُ غَلِيظاً ثُمَّ يَدِقُّ ، فَنَبَّهَ بِذٰلِكَ عَلَى صِغَرِ سِنِّها . ويُقالُ : فُلانٌ شَخْتُ الآلِ ، جَأْبُ الصَّبْرِ ، أَيْ دَقِيقُ الشَّخْصِ غَلِيظُ الصَّبْرِ فِي الأُمُورِ .

وَالْجَأْبُ : الْكَسْبُ . وجَأَبَ يَجْأَبُ جَأْباً : كَسَبَ . قالَ رُؤْبَةُ بْنُ الْعَجَّاجِ :

حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ رَبِّي
يَطْلُبُنِي مِنْ عَمَلٍ بِذَنْبِ
وَاللهُ راعٍ عَمَلِي وَجَأْبِي

ويُرْوَى وَاعٍ .

وَالْجَأْبُ : السُّرَّةُ . ابْنُ بُزُرْجَ : جَأْبَةُ الْبَطْنِ وجَبْأَتُهُ : مَأْتُهُ .

وَالْجُؤْبُ : دِرْعٌ تَلْبَسُهُ الْمَرْأَةُ .

ودَارَةُ الْجَأْبِ : مَوْضِعٌ ( عَنْ كُراعٍ )

وقَوْلُ الشَّاعِرِ :

وَكَأَنَّ مُهْرِي كانَ مُحْتَفِراً
بِقَفَا الأَسِنَّةِ مَغْرَةَ الجَأْبِ (١)

قالَ : الجَأْبُ ماءٌ لِبَنِي هُجَيْمٍ عِنْدَ مَغْرَةَ عِنْدَهُمْ .

• جأث • جَئِثَ الرَّجُلُ جَأَثاً : ثَقُلَ عِنْدَ القِيَامِ أَوْ حَمْلِ شَيْءٍ ثَقِيلٍ ، وأَجْأَثَهُ الحِمْلُ .

اللَّيْثُ : الجَأَثُ ثِقَلُ المَشْيِ ؛ يُقالُ : أَثْقَلَهُ الحِمْلُ حَتَّى جَأَثَ .

غَيْرُهُ : الجَأْثانُ ضَرْبٌ مِنَ المَشْيِ ؛ وأَنْشَدَ .

عَفَنْجَجٌ فِي أَهْلِهِ جَأْثانُ

وجَأَثَ البَعِيرُ بِحِمْلِهِ يَجْأَثُ : مَرَّ بِهِ مُثْقَلاً ( عَنِ ابْنِ الأَعْرابِيِّ ) . أَبُو زَيْدٍ : جَأَثَ البَعِيرُ جَأْثاً ، وهُوَ مِشْيَتُهُ مُوقَراً حَمْلاً . وجُئِثَ جَأْثاً : فَزِعَ . وقَدْ جُئِثَ إِذَا أُفْزِعَ ، فَهُوَ مَجْؤُوثٌ أَيْ مَذْعُورٌ . وفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ : أَنَّهُ رَأَى جِبْرِيلَ ، عَلَيْهِ السَّلامُ ، قالَ : فُجِئْتُ مِنْهُ فَرَقاً حِينَ رَأَيْتُهُ ، أَيْ ذُعِرْتُ وخِفْتُ . الأَصْمَعِيُّ : جَأَثَ يَجْأَثُ جَأْثاً إِذَا نَقَلَ الأَخْبارَ ؛ وأَنْشَدَ :

جَأْثُ أَخْبارٍ لَهَا نَبَّاثُ

ورَجُلٌ جَأْثٌ : سَيِّئُ الخُلُقِ .

وانْجَأَثَّ النَّخْلُ : انْصَرَعَ .

وجُؤْثَةُ : قَبِيلَةٌ ، إِلَيْهَا نُسِبَ تَمِيمٌ .

وجُوَاثَى : مَوْضِعٌ ؛ قالَ امْرُؤُ القَيْسِ :

ورُحْنا كَأَنَّا(٢) مِنْ جُوَاثَى عَشِيَّةً

نُعَالِي النِّعاجَ بَيْنَ عِدْلٍ ومُحْقِبِ

وضَبَطَهُ عَلِيُّ بْنُ حَمْزَةَ فِي كِتَابِ التَّنْبِيهِ جُوَاثَى ، بِغَيْرِ هَمْزٍ ، فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ عَلَى تَخْفِيفِ الهَمْزِ ، وإِمَّا أَنْ يَكُونَ أَصْلُهُ ذَلِكَ .

وقِيلَ : جُوَاثَى قَرْيَةٌ بِالبَحْرَيْنِ مَعْرُوفَةٌ .

• جأجأ • جِئْ جِئْ : أَمْرٌ لِلإِبِلِ بِوُرُودِ الماءِ ، وهِيَ عَلَى الحَوْضِ .

وجُؤْجُؤٌ : أَمْرٌ لَهَا بِوُرُودِ الماءِ ، وهِيَ بَعِيدَةٌ مِنْهُ ؛ وقِيلَ هُوَ زَجْرٌ لا أَمْرٌ بِالمَجِيءِ .

وفِي الحَدِيثِ : أَنَّ رَجُلاً قالَ لِبَعِيرِهِ : شَأْ لَعَنَكَ اللهُ ، فَنَهاهُ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، عَنْ لَعْنِهِ ؛ قالَ أَبُو مَنْصُورٍ : شَأْ زَجْرٌ ، وبَعْضُ العَرَبِ يَقُولُ : جَأْ ، بِالجِيمِ ، وهُمَا لُغَتانِ .

وقَدْ جَأْجَأَ الإِبِلَ وجَأْجَأَ بِها : دَعاهَا إِلَى الشُّرْبِ ، وقالَ جِئْ جِئْ . وجَأْجَأَ بِالحِمارِ كَذَلِكَ ، حَكاهُ ثَعْلَبٌ . والاسْمُ الجِيءُ مِثْلُ الجِيعِ ، وأَصْلُهُ جِئْئٌ ، قُلِبَتِ الهَمْزَةُ الأُولَى يَاءً . قالَ مُعاذٌ الهَرَّاءُ :

ومَا كانَ عَلَى الجِيءِ ولَا المِيءِ امْتِدَاحِيكَا

قالَ ابْنُ بَرِّيٍّ : صَوَابُهُ أَنْ يَذْكُرَهُ فِي فَصْلِ جَيَأَ . وقالَ :

ذَكَّرَهَا الوِرْدَ يَقُولُ جِئْجَا
فَأَقْبَلَتْ أَعْنَاقُهَا الفُرُوجَا

يَعْنِي فُرُوجَ الحَوْضِ .

والجُؤْجُؤُ : عِظَامُ صَدْرِ الطَّائِرِ . وفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَسَاجِدِهَا كَجُؤْجُؤِ سَفِينَةٍ ، أَوْ نَعامَةٍ جاثِمَةٍ ، أَوْ كَجُؤْجُؤِ طائِرٍ فِي لُجَّةِ بَحْرٍ . الجُؤْجُؤُ : الصَّدْرُ ، وقِيلَ : عِظَامُهُ ، والجَمْعُ الجَآجِئُ ، ومِنْهُ حَدِيثُ سَطِيحٍ :

حَتَّى أَتَى عَارِي الجَآجِئِ والْقَطَنْ

وفِي حَدِيثِ الحَسَنِ : خُلِقَ جُؤْجُؤُ آدَمَ ، عَلَيْهِ السَّلامُ ، مِنْ كَثِيبٍ ضَرِيَّةَ ، وضَرِيَّةُ : بِئْرٌ بِالحِجَازِ يُنْسَبُ إِلَيْهَا حِمَى ضَرِيَّةَ . وقِيلَ : سُمِّيَ بِضَرِيَّةَ بِنْتِ رَبِيعَةَ بْنِ نِزارٍ . والجُؤْجُؤُ : الصَّدْرُ ، والجَمْعُ الجَآجِئُ : وقِيلَ الجَآجِئُ : مُجْتَمَعُ رُءُوسِ عِظَامِ الصَّدْرِ ؛ وقِيلَ : هِيَ مَوَاصِلُ العِظَامِ فِي الصَّدْرِ ، يُقَالُ ذَلِكَ لِلإِنْسَانِ وغَيْرِهِ مِنَ الحَيَوَانِ ؛ ومِنْهُ قَوْلُ بَعْضِ العَرَبِ : مَا أَطْيَبَ جُؤْذِبَ الأَرْزِّ بِجَآجِئِ الإِوَزِّ . وجُؤْجُؤُ السَّفِينَةِ والطَّائِرِ : صَدْرُهُما .

وتَجَأْجَأَ عَنِ الأَمْرِ : كَفَّ وانْتَهَى . وتَجَأْجَأَ عَنْهُ : تَأَخَّرَ ، وأَنْشَدَ :

سَأَنْزِعُ مِنْكَ عِرْسَ أَبِيكَ إِنِّي
رَأَيْتُكَ لا تَجَأْجَأُ عَنْ حِمَاهَا

أَبُو عَمْرٍو : الجَأْجَاءُ : الهَزِيمَةُ .

قالَ : وتَجَأْجَأْتُ عَنْهُ ، أَيْ هِبْتُهُ . وفُلانٌ لا يَتَجَأْجَأُ عَنْ فُلانٍ ، أَيْ هُوَ جَرِيءٌ عَلَيْهِ .

• جأذ • اللَّيْثُ وغَيْرُهُ : الجائِذُ العَبَّابُ فِي الشُّرْبِ ، والفِعْلُ جَأَذَ يَجْأَذُ جَأْذاً شَرِبَ ؛ أَنْشَدَ أَبُو حَنِيفَةَ :

مُلاهِسُ القَوْمِ عَلَى الطَّعامِ
وجائِذٌ فِي قَرْقَفِ المُدامِ
شُرْبَ الهِجانِ الوَلَّهِ الهِيامِ

• جأر • جَأَرَ يَجْأَرُ جَأْراً وجُؤَاراً : رَفَعَ صَوْتَهُ مَعَ تَضَرُّعٍ واسْتِغاثَةٍ . وفِي التَّنْزِيلِ : « إِذَا هُمْ يَجْأَرُونَ » ؛ وقالَ ثَعْلَبٌ : هُوَ رَفْعُ الصَّوْتِ إِلَيْهِ بِالدُّعاءِ . وجَأَرَ الرَّجُلُ إِلَى اللهِ عَزَّ وجَلَّ إِذا تَضَرَّعَ بِالدُّعاءِ . وفِي الحَدِيثِ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى لَهُ جُؤَارٌ إِلَى رَبِّهِ بِالتَّلْبِيَةِ ؛ ومِنْهُ الحَدِيثُ الآخَرُ : لَخَرَجْتُمْ إِلَى الصَّعُداتِ تَجْأَرُونَ إِلَى اللهِ . وقالَ قَتادَةُ فِي قَوْلِهِ [ تَعالَى ]:« إِذَا هُمْ يَجْأَرُونَ » ، قالَ : إِذا هُمْ يَجْزَعُونَ ، وقالَ السُّدِّيُّ : يَصِيحُونَ ، وقالَ مُجاهِدٌ : يَضْرَعُونَ دُعاءً ، وجَأَرَ القَوْمُ جُؤَاراً : وهُوَ أَنْ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالدُّعاءِ مُتَضَرِّعِينَ . قالَ : وجَأَرَ بِالدُّعاءِ إِذَا رَفَعَ صَوْتَهُ . الجَوْهَرِيُّ : الجُؤَارُ مِثْلُ الخُوَارِ ، جَأَرَ الثَّوْرُ والبَقَرَةُ يَجْأَرُ جُؤَاراً : صاحَا ، وخَارَ يَخُورُ بِمَعْنًى واحِدٍ : رَفَعا صَوْتَهُما ؛ وقَرَأَ بَعْضُهُمْ : « عِجْلاً جَسَداً لَهُ جُؤَارٌ » ، حَكاهُ الأَخْفَشُ : وغَيْثٌ جُؤَرٌ مِثْلُ نُغَرٍ أَيْ مُصَوِّتٌ ، مِنْ ذَلِكَ ؛ وفِي الصِّحاحِ : أَيْ غَزِيرٌ كَثِيرُ المَطَرِ ؛ وأَنْشَدَ لِجَنْدَلِ بْنِ المُثَنَّى :

يا رَبَّ رَبَّ المُسْلِمِينَ بِالسُّوَرْ
لا تَسْقِهِ صَيِّبَ عَزَّافٍ جُؤَرْ
دَعَا عَلَيْهِ أَلَّا تُمْطِرَ أَرْضُهُ حَتَّى تَكُونَ مُجْدِبَةً لا نَبْتَ بِها ، والصَّيِّبُ : المَطَرُ الشَّدِيدُ ، والعَزَّافُ : الَّذِي فِيهِ رَعْدٌ . والعَزْفُ : الصَّوْتُ ؛ وقِيلَ : غَيْثٌ جُؤَرٌ طالَ نَبْتُهُ وارْتَفَعَ . وجَأَرَ

---

(١) قوله : « وكأن مهرى إلخ » لم نظفر بهذا البيت ، فانظر قوله بقفا الأسنة .

(٢) قوله : « كأنا » فى الأصل « كأنى » . والتصويب من الديوان .

[ عبد الله ]